

موسوعة اللهم إنا نسألك الثانية

الجزء الثاني

الرسائل ١/

المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية
مركز حفظ وتأييد التراث الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



موسوعة الشهيد الثاني

الجزء الثاني

الرسائل / ١

المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية

مركز إحياء التراث الإسلامي



المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية

موسوعة الشهيد الثاني الجزء الثاني (الرسائل / ١)

الناشر: المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية
التحقيق: غلام حسين قصريدها و عباس محمدی
الإعداد والإشراف: مركز إحياء التراث الإسلامي
الطباعة: مطبعة الباقري
الطبعة الأولى ١٤٣٤ق / ٢٠١٣م
الكتبة: ١٠٠٠ نسخة
العنوان: ١٤٣٢ ، السلسل: ٢٢٥
حقوق الطبع محفوظة للناشر

العنوان: قم، شارع الشهداء (حفائية)، زقاق آمار، الرقم ٤٢
التلفون والفاكس: ٧٨٣٢٨٣٢، التوزيع: قم ٧٨٣٢٨٣٤، طهران ٦٦٩٥١٥٣٤
ص. ب: ٣٧١٨٥/٣٨٥٨، الرمز البريدي: ١٦٤٣٩ - ٣٧١٥٦
وب سایت: [www.pub.isca.ac.ir](http://nashr@isca.ac.ir) البريد الالكتروني: nashr@isca.ac.ir

شهید ثانی، زین الدین بن علی، ٩١١ - ٩٦٥ .
موسوعة الشهید الثاني / التحقیق: غلام حسین قصیریده‌ها و عباس محمدی، الإعداد والإشراف مرکز إحياء التراث
الإسلامی، المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية، ١٤٣٤ق. = ٢٠١٣م .
ج. ٢٠

ISBN 978-600-5570-74-8 . (دوره)
ISBN 978-600-5570-77-9 . (ج ٢)

فهرستنويسي بر اساس اطلاعات فيبا.
كتاباتمه.

مندرجات: ج. ٢. الرسائل / ١ -

١. اسلام - مجموعه‌ها. ٢. دانش و دانش‌اندوزی - جنبه‌های مذهبی - اسلام. ٣. اسلام و آموزش و بروزش.
٤. اخلاق اسلامی. الف. بروزه‌نگاه علوم و فرهنگ اسلامی. مرکز احیای آثار اسلامی. ب. عنوان.

٢٦٧/٠٨

BP4/٦ ش/٩٢

دليل موسوعة الشهيد الثاني

المدخل = الشهيد الثاني حياته وآثاره

الجزء الأول = (١) منية المرید

الجزء الثاني = (٢ - ٦) الرسائل / ١ : ٢. كشف الريبة؛ ٣. التنبیهات العلیة؛ ٤. مسكن الفواد؛ ٥. البداية؛ ٦. الرعاية لحال البداية في علم الدرایة.

الجزء الثالث = (٧ - ٣٠) الرسائل / ٢ : ٧. تخفیف العباد في بيان أحوال الاجتہاد؛ ٨. تقلید المیت؛ ٩. العدالة؛ ١٠. ماء البشر؛ ١١. تیقّن الطهارة والحدث والشك في السابق منها؛ ١٢. الحدث الأصغر أثناء غسل الجنابة؛ ١٣. الیتیة؛ ١٤. صلاة الجمعة؛ ١٥. الحث على صلاة الجمعة؛ ١٦. خصائص يوم الجمعة؛ ١٧. تنازع الأفکار في بيان حکم المقيمين في الأسفار؛ ١٨. أقل ما يجب معرفته من أحكام الحجّ وال عمرة؛ ١٩. نیات الحجّ وال عمرة؛ ٢٠. مناسك الحجّ وال عمرة؛ ٢١. طلاق الغائب؛ ٢٢. میراث الزوجة؛ ٢٣. الحبوبة؛ ٢٤. أجبوبة مسائل شکر بن حمدان؛ ٢٥. أجبوبة مسائل السيد ابن طرداد الحسیني؛ ٢٦. أجبوبة مسائل زین الدین بن ادريس؛ ٢٧. أجبوبة مسائل الشیخ حسین بن زمعة المدینی؛ ٢٨. أجبوبة مسائل الشیخ احمد المازحی؛ ٢٩. أجبوبة مسائل السيد شرف الدین السماکی؛ ٢٠. أجبوبة المسائل النجفیة.

الجزء الرابع = (٤٣ - ٣١) الرسائل / ٣ : ٣١. تفسیر آیة البشّلة؛ ٣٢. الإسطنبولیة في الواجبات العینیة؛ ٣٣. الاقتصاد والإرشاد إلى طریق الاجتہاد؛ ٣٤. وصیة نافعه؛ ٣٥. شرح حديث «الدنيا مزرعة الآخرة»؛ ٣٦. تحقیق الإجماع في زمان الفیتیة؛ ٣٧. مخالفۃ الشیخ الطوسي (رحمه الله) لجماعات نفسه؛ ٣٨. ترجمة الشهید بقلمه الشریف؛ ٣٩. حاشیة «خلاصة الأقوال»؛ ٤٠. حاشیة «رجال ابن داود»؛ ٤١. الإجازات؛ ٤٢. الابناءات والبلاغات؛ ٤٣. الفوائد.

الجزء الخامس = (٤٤) تمهيد القواعد

الجزء السادس - الجزء التاسع = (٤٥) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية

الجزء العاشر والجزء الحادي عشر = (٤٦) روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان

الجزء الثاني عشر = (٤٧ - ٤٩) المقاصد العلية وحاشيتها الألفية

الجزء الثالث عشر = (٥٠) الفوائد المثلية لشرح الرسالة النفلية

الجزء الرابع عشر = (٥١ و ٥٢) حاشية شرائع الإسلام وحاشية المختصر النافع

الجزء الخامس عشر = (٥٣) حاشية القواعد (فوائد القواعد)

الجزء السادس عشر = (٥٤) حاشية إرشاد الأذهان

الجزء السابع عشر - الجزء الثامن والعشرون = (٥٥) مسالك الأفهام إلى تنقية شرائع الإسلام

الجزء التاسع والعشرون = الفهارس

فهرس الموضوعات

٢٥	تصدير
٥	مقدمة التحقيق
٧	صور بعض المخطوطات
٩	خطبة الكتاب
١١	المقدمة
١١	تعريف الغيبة
١٢	تحرير الغيبة وجملة من الترهيب منها
١٩	الفصل الأول في أقسام الغيبة
٢١	أختب أنواع الغيبة
٢٢	الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجب
٢٤	حرمة سوء الظن
٢٤	حكم الخواطر وحديث النفس
٢٥	طريق معرفة ما يخطر في القلب هل هو ظن سوء أو اختلاج وشك

٢٦	من ثمرات سوء الظن التجسس
٢٦	معنى التجسس
٢٧	الفصل الثاني في العلاج الذي يمنع الإنسان عن الغيبة
٢٧	الطريق في علاج كف اللسان عن الغيبة مجلمة
٢٧	الطريق في علاج كف اللسان عن الغيبة مفصلة
٢٤	الفصل الثالث في الأعذار المرخصة في الغيبة
٢٤	١ - التظلم
٢٥	٢ - الاستعانة على تغيير المنكر
٢٥	٣ - الاستفباء
٢٥	٤ - تحذير المسلم من الوقوع في الخطر والشر
٣٦	٥ - الجرح والتعديل للشاهد والراوي
٣٦	٦ - أن يكون المقول فيه مستحقاً لذلك
٣٧	٧ - أن يكون الإنسان معروفاً باسم يقرب عن عيشه
٣٧	٨ - لو اطّلع العدد الذين يثبت بهم الحدّ أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحاكم
٣٧	٩ - إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداناها، فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي جاز
٣٧	١٠ - إذا سمع أحد مغتاباً لآخر وهو لا يعلم استحقاق المقول عنه
٣٩	الفصل الرابع فيما يلتحق بالغيبة عند التدبر
٤٠	١ - النمية وما ورد من النهي فيها
٤٢	تعريف النمية بالمعنى الأعم
٤٢	السبب الباعث على النمية

٤٤	وظيفة من حملت إليه النعيمة ستة أمور
٤٧	٢ - كلام ذي اللسانين وما ورد من النهي فيه
٤٨	يتحقق كون الإنسان ذا لسانين بأمور أربعة
٥٠	٣ - الحسد وما ورد من النهي فيه
٥٢	الحسد يهتّج أربعة أشياء
٥٢	حقيقة الحسد
٥٥	مراتب الحسد
٥٦	الأسباب المثيرة للحسد
٥٩	الدواء الذي ينفي مرض الحسد عن القلب
٦٥	الفصل الخامس في كفارة الغيبة
٦٥	ورد في كفارة الغيبة حديثان
٦٨	الخاتمة في أحاديث تناسب المقام
٦٩	الحديث الأول: للمؤمن على أخيه ثلاثون حقاً
٧٠	الحديث الثاني: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يشتمه
٧١	الحديث الثالث: إنَّ رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى
٧١	الحديث الرابع: لا تبغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدبروا
٧٢	الحديث الخامس: من ألطف مؤمناً، أو قام له بحاجة
٧٢	الحديث السادس: لقد وصفه الله بخلق عظيم في المداعبة
٧٢	الحديث السابع: سبع حقوق واجبات ما منها حق إلا
٧٤	الحديث الثامن: إذا منشى الرجل في حاجة أخيه المؤمن
٧٤	الحديث التاسع: من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه
٧٥	الحديث العاشر: بسم الرحمن الرحيم حاطك الله بصنعه
٨١	الحديث الحادي عشر: يا خيّثمة أبلغ من ترى من موالينا السلام

٨٢ الحديث الثاني عشر: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: عظموا أصحابكم

٣) التنبيةات العلية على وظائف الصلاة القلبية

٨٥	مقدمة التحقيق
٩٠	صور بعض المخطوطات
٩٣	خطبة الكتاب
٩٦	المقدمة
٩٦	المطلب الأول في تحقيق معنى القلب
١٠١	المطلب الثاني في إحضار القلب حال العبادة خصوصاً في الصلاة
١٠١	الآيات الواردة في هذا الباب
١٠١	الروايات الواردة في هذا الباب
١٠٦	المطلب الثالث في بيان الدواء النافع في حضور القلب
١١١	الفصل الأول في مقدمات الصلاة
١١١	أسرار الطهارة
١١٤	أسرار إزالة النجاسة
١١٦	أسرار ستر العورة
١١٧	أسرار المكان
١١٨	أسرار الوقت
١٢١	أسرار استقبال القبلة
١٢٤	الفصل الثاني في مقارنات الصلاة
١٢٤	أسرار القيام

١٢٧	أسرار النية
١٢٨	أسرار تكبيرة الإحرام
١٢٩	دعاة التوجّه
١٣٠	أسرار القراءة
١٣٢	في ترجمة سورة الحمد وأسرارها
١٣٣	فيما يتعلّق بقراءة القرآن
١٣٥	أسرار الركوع
١٣٦	أسرار السجود
١٣٨	أسرار التشهد
١٣٩	أسرار التسليم
١٤١	تَسْمِةُ الْفَصْلِ
١٤١	في التعقيب
١٤٣	في آداب قراءة القرآن وكيفيتها
١٥٠	في سجدة الشكر
١٥١	الفصل الثالث في منافيات الصلاة
١٥٢	ذم الرياء والعجب
١٥٥	وجوه الرياء
١٦٣	وأماماً العجب
١٦٥	الخاتمة وفيها بحثان:
١٦٥	البحث الأول في جبر الخلل الواقع في الصلاة
١٧١	الدواء العملي للخلل
١٧٨	البحث الثاني في خصوصيات باقي الصلوات

١٧٨	الأولى: صلاة الجمعة
١٨٢	الثانية: صلاة العيد
١٨٣	الثالثة: صلاة الآيات
١٨٤	الرابعة: صلاة الطواف
١٨٤	الخامسة: صلاة الجنائزة
١٨٥	السادسة: صلاة النذر
 ٤) مُسْكَنُ الْفَوَادِ عِنْدَ فَقْدِ الْأَحْبَةِ وَالْأُولَادِ	
١٩٩	مقدمة التحقيق
١٩٤	صور بعض المخطوطات
١٩٧	خطبة الكتاب
١٩٩	المقدمة
١٩٩	موجبات الرضى بقضاء الله أموره
١٩٩	الأول: التوجّه إلى عدل الله وحكمته
٢٠٠	الثاني: تصديق الرسل
٢٠٢	الثالث: التوجّه إلى أنّ منفعة الولد ليس في البقاء فقط
٢٠٤	الرابع في الجزع على فوت الولد انحطاط عظيم
٢٠٥	الخامس: الدنيا قد طبعت على الكدر والعناء
٢٠٧	ما سبب الخلقة؟
٢٠٨	روايات أخلاقية مفيدة
٢١١	الباب الأول في بيان الأعراض الحاصلة من موت الأولاد
٢١١	ذكر أخبار الباب

٢١٢	روايات وحكايات ومنامات في ثواب موت الأولاد
٢٢٨	الباب الثاني في الصبر وما يلحق به
٢٢٨	صبر العوام
٢٢٨	صبر الزهاد
٢٢٨	صبر العارفين
٢٢٩	أوصاف الصابرين
٢٣١	أجر الصابرين
٢٣٢	منزلة الصبر في الروايات
٢٣٥	الصبر وأقسامه
٢٣٦	فصل في ما يوجب الأجر أو العبط عند المصيبة
٢٣٨	في الاسترجاع
٢٣٨	فصل في أثر الصلاة في تهويين المصائب
٢٤٠	فصل في محاسن البلاء
٢٤١	فصل: الصبر والجزع كاشفان عن بواطن الناس
٢٤٢	فصل: نبذ من أحوال السلف عند موت أبنائهم وأحبابهم
٢٤١	فصل في ذكر جماعة من النساء نقل العلماء صبرهن
٢٥٨	حكاية عن أبي قدامة الشامي
٢٦٥	الباب الثالث في الرضى
٢٦٦	الرضى دليل الإيمان
٢٦٨	مقام الراضين في القيامة
٢٧١	فصل في مرتبة الرضى
٢٧٢	فصل في درجات الرضى

٢٧٤	فصل في جماعة نقل العلماء رضاهم بالقضاء
٢٧٨	فصل في الدعاء ووظائف الداعي
٢٧٨	هل الدعاء لرفع البلاء ينافي الرضى؟
٢٨٠	الباب الرابع في البكاء
٢٨٠	بكاء زين العابدين <small>عليه السلام</small>
٢٨١	بكاء رسول الله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٢٨٢	موت إبراهيم بن رسول الله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٢٨٤	بكاء النبي <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> على أمته وبعض أصحابه
٢٨٤	بكاء النبي <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> في شهادة جعفر بن أبي طالب <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٢٨٤	فصل ما يحبط الأجر عند المصيبة
٢٨٩	فصل في استعجاب الاسترجاع عند المصيبة
٢٩٠	فصل في النوح
٢٩٣	الخاتمة في فوائد مهمة
٢٩٣	استعجاب تعزية أهل الميت
٢٩٤	نواب من عزى مصاباً
٢٩٥	نواب عيادة المريض
٢٩٥	نواب البكاء من خشية الله
٢٩٦	فصل فيما تعزى بها أهل المصيبة
٢٩٨	ذكر مصيبة النبي يهون المصائب
٣٠١	أشد الناس بلاءً أهل الخير
٣٠٤	كتاب أبي عبد الله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> لجماعة من بنى عمه

٥) البداية

٦) الرعاية لحال البداية في علم الدرية

٣١١	مقدمة التحقيق
٣١١	علم الدرية ونشأتها
٣١٤	الشهيد الثاني وعلم الدرية
٣١٥	مؤلفاته في علم الدرية
٣٢١	نماذج مصورة من المخطوطات
البداية في علم الدرية	
٣٢٧	خطبة الكتاب
٣٢٨	المقدمة في بيان أصول علم الدرية واصطلاحاته
٣٢٨	معنى الخبر وال الحديث والأثر والمتن والسنن والإسناد
٣٢٨	انحصر الخبر في الصدق والكذب
٣٢٨	تعريف المتواتر
٣٢٩	تعريف الآحاد والمستفيض والغريب
٣٢٠	الباب الأول في أقسام الحديث
٣٢٠	الأول: الصحيح
٣٢٠	الثاني: الحسن
٣٢٠	الثالث: الموثق
٣٢٠	الرابع: الضعيف
٣٢١	مصطلحات علماء الحديث غير ما مر في الأقسام الأربع

٢٣١	أحدها: المستد
٢٣١	ثانية: المتصل
٢٣١	ثالثها: المرفوع
٢٣٢	رابعها: المعنون
٢٣٢	خامسها: المعلق
٢٣٢	سادسها: المفرد
٢٣٢	سابعها: المُدَرَّج
٢٣٢	ثامنها: المشهور
٢٣٢	تاسعها: الغريب
٢٣٢	عاشرها: المصحف
٢٣٢	حادي عشرها: العالي سندأ
٢٣٢	ثاني عشرها: الشاذ
٢٣٢	ثالث عشرها: المسلسل
٢٣٢	رابع عشرها: المزيد
٢٣٤	خامس عشرها: المختلف
٢٣٤	سادس عشرها: الناسخ و المنسوخ
٢٣٤	سابع عشرها: الغريب لفظاً
٢٣٤	ثامن عشرها: المقبول
٢٣٤	ما يختص بالحديث الضعيف
٢٣٤	الأول: الموقوف
٢٣٥	الثاني: المقطوع
٢٣٥	الثالث: المرسل
٢٣٥	الرابع: المعلل
٢٣٦	الخامس: المدلّس

السادس: المضطرب	٣٣٦
السابع: المقلوب	٣٣٦
الثامن: الموضوع	٣٣٦
الباب الثاني في من تقبل روايته ومن تردّ	٣٣٧
المسألة الأولى في شرائط الراوي	٣٣٧
المسألة الثانية في طريق معرفة العدالة والضبط في الراوي	٣٣٨
المسألة الثالثة في قبول التعديل من غير ذكر السبب بخلاف الجرح	٣٣٨
المسألة الرابعة في ثبوت الجرح والتعديل بوحد	٣٣٨
المسألة الخامسة: رواية الثقة عن رجل لم تكن توثيقاً له	٣٣٩
المسألة السادسة في ألفاظ الجرح والتعديل	٣٣٩
المسألة السابعة في رواية من خلط	٣٣٩
المسألة الثامنة في ما إذا روى ثقة عن ثقة فنفاه المروي عنه	٣٣٩
الباب الثالث في تحمل الحديث وطرق نقله	٣٤٠
الفصل الأول في أهلية التحمل	٣٤٠
الفصل الثاني في طرق التحمل	٣٤٠
أولها: السماع من لفظ الشيخ	٣٤٠
ثانيها: القراءة على الشيخ	٣٤١
ثالثها: الإجازة	٣٤٢
رابعها: المعاونة	٣٤٢
خامسها: الكتابة	٣٤٣
سادسها: الإعلام	٣٤٣
سابعها: الوجادة	٣٤٤

٣٤٤	الفصل الثالث في كيفية رواية الحديث
٣٤٤	رواية الضرير
٣٤٥	الرواية بالمعنى
٣٤٥	تفطيع الحديث
٣٤٦	الباب الرابع في أسماء الرجال وطبقاتهم
٣٤٦	الصحابي
٣٤٦	التابعي
٣٤٦	رواية الأقران
٣٤٦	المدجج
٣٤٦	رواية الأكابر عن الأصغر
٣٤٦	السابق واللاحق
٣٤٧	المتفق والمفترق
٣٤٧	المؤتلف والمختلف
٣٤٧	المتشابه
الرعاية لحال البداية في علم الدرائية	
٣٥١	خطبة الكتاب
٣٥١	تعريف علم الدرائية و موضوعه و غايته و مسائله
٣٥٢	المقدمة في بيان أصول علم الدرائية و اصطلاحاته الخبر والحديث
٣٥٢	الأثر والمعنى
٣٥٤	السند والإسناد
٣٥٦	انحصر الخبر في الصدق و الكذب
٣٥٦	قول الجاحظ في الخبر

٣٥٧	قول النّظام في الخبر
٣٥٧	العلم بصدق الخبر وكذبه قد يكون ضروريًا وقد يكون نظرياً
٣٥٩	ما علم صدقه نظراً
٣٥٩	ما علم كذبه نظراً
٣٥٩	ما علم صدقه ضرورة
٣٦٠	نقسم الخبر إلى المتواتر والآحاد
٣٦١	لا ينحصر التواتر في عدد خاص
٣٦١	شرط حصول العلم بالخبر المتواتر
٣٦٢	التواتر متحقق في أصول الشرائع
٣٦٢	تواتر حديث «من كذب على متعمداً...»
٣٦٥	أقسام خبر الواحد
٣٦٥	المستفيض والمشهور
٣٦٥	الغريب
٣٦٥	العزيز
٣٦٥	المقبول
٣٦٥	المردود
٣٦٧	المتشبه
٣٦٧	عدم انحصار الأخبار في عدد معين
٣٦٧	الكتب الأربعية الحديثية
٣٦٨	ما له دخل في اعتبار الحديث
٣٧٠	الباب الأول في أقسام الحديث
٣٧٠	الصحيح
٣٧٤	الحسن

٣٧٦	الموثق أو القوي
٣٧٧	الضيف
٣٧٨	الممل بخبر الواحد
٣٧٩	العمل بالخبر الحسن
٣٨٠	العمل بالخبر الموثق
٣٨١	العمل بالخبر الضعيف
٣٨٣	العمل بالخبر الضعيف في نحو القصص والمواعظ
٣٨٤	مصطلحات علماء الحديث غير ما مر في الأقسام الأربع
٣٨٤	أحدها: المسند
٣٨٥	ثانية: المتصل أو الموصول
٣٨٥	ثالثها: المرفوع
٣٨٦	رابعها: المعنون
٣٨٧	خامسها: المعلق
٣٨٨	سادسها: المفرد
٣٨٨	سابعها: المدرج
٣٨٩	ثامنها: المشهور
٣٩٠	تاسعها: الغريب
٣٩١	عاشرها: المصحف
٣٩٢	حادي عشرها: العالي سندًا
٣٩٥	ثاني عشرها: الشاذ
٣٩٦	ثالث عشرها: المسلسل
٣٩٨	رابع عشرها: المزيد
٣٩٩	خامس عشرها: المختلف
٤٠١	سادس عشرها: الناسخ والمنسوخ

٤٠٣	سابع عشرها: الغريب لفظاً
٤٠٣	ثامن عشرها: المقبول
٤٠٥	ما يختص بالحديث الضعيف
٤٠٥	الأول: الموقوف
٤٠٧	الثاني: المقطوع
٤٠٨	الثالث: المرسل
٤٠٩	عدم حجية المرسل
٤١١	ما يعلم به الإرسال
٤١١	الرابع: المعلل
٤١٣	الخامس: المدلّس
٤١٦	السادس: المضطرب
٤١٧	الاضطراب في السند
٤١٨	الاضطراب في المتن
٤١٩	السابع: المقلوب
٤٢٠	الثامن: الموضوع
٤٢١	طريق معرفة الموضوع
٤٢١	أصناف الوضعين
٤٢٨	الباب الثاني في من تقبل روايته ومن ترده
٤٣٠	المسألة الأولى: اشتراط إسلام الراوي وبلوغه وعقله وعدالته
٤٣١	تعريف العدالة
٤٣٢	اشتراط الضبط و الحفظ في الراوي
٤٣٢	عدم اشتراط الذكورة في الراوي
٤٣٢	عدم اشتراط الحرية والعلم بالفقه والعربيّة والبصر والعدد في الراوي

٤٣٣	اشتراط الإيمان في الراوي
٤٣٥	المسألة الثانية: طريق معرفة العدالة و الضبط في الراوي
٤٣٦	المسألة الثالثة: التعديل مقبول من غير ذكر سببه
٤٣٦	لا يقبل الجرح إلا مفسراً
٤٣٨	المسألة الرابعة: يثبت الجرح في الرواية بقول واحدٍ
٤٣٩	تقدّم الجرح على التعديل
٤٣٩	المسألة الخامسة في قول الثقة: حدّثني ثقة
٤٤١	المسألة السادسة في ألفاظ الجرح و التعديل
٤٤١	ألفاظ التعديل
٤٤٥	ألفاظ الجرح
٤٤٦	المسألة السابعة في من خلط بحُرق أو فسق
٤٤٦	المسألة الثامنة: إذا روى ثقة عن ثقة حديثاً فنفاه المرويٌ عنه
٤٤٨	الباب الثالث في تحمل الحديث وطرق نقله
٤٤٨	الفصل الأول في أهلية التحمل
٤٤٩	عدم اشتراط البلوغ في تحمل الحديث
٤٥٠	لا يشترط في المرويٍ عنه أن يكون أكبر من الراوي
٤٥٠	الفصل الثاني في طرق التحمل للحديث
٤٥٠	أولها: السماع من لفظ الشيخ
٤٥٢	ثانيها: القراءة على الشيخ
٤٥٤	العبارة عن هذه الطريقة
٤٥٩	في رواية المستملي عن المعملي
٤٥٩	لا يشترط في صحة الرواية بالسماع و القراءة الترانيم
٤٦٠	لا يشترط علم المحدث بالسامعين

٤٦٠	ثالثها: الإجازة
٤٦٢	ترجيح السماع على الإجازة
٤٦٣	أنواع الإجازة
٤٦٤	لاتصح الإجازة للمدوم
٤٦٥	الإجازة لغير الممّيز
٤٦٥	الإجازة للحمل
٤٦٥	الإجازة للكافر
٤٦٦	لاتجوز الإجازة بما لم يتحمّله المعجز
٤٦٦	تصح للمجاز له إجازة المجاز لغير
٤٦٧	رابعها: المناولة
٤٦٧	المناولة المقرونة بالإجازة
٤٧٠	المناولة المجرّدة عن الإجازة
٤٧١	خامسها: الكتابة
٤٧١	الكتابية المقرونة بالإجازة
٤٧١	الكتابية المجرّدة عن الإجازة
٤٧٣	سادسها: الإعلام
٤٧٤	حكم الرواية بالإعلام
٤٧٤	سابعها: الوجادة
٤٧٦	في جواز العمل بالوجادة
٤٧٧	الفصل الثالث في كيفية رواية الحديث
٤٧٨	كيفية رواية الضرير
٤٧٩	حكم رواية الحديث بالمعنى
٤٨١	حكم تقطيع الحديث و اختصاره
٤٨٢	ما ينبغي للمحدث تعلّمه قبل الشروع في الحديث

٤٨٢	في إصلاح المصحف والملحون
٤٨٥	من روى حديثاً بإسنادٍ ثم أتبعه بإسناداً وحذف متنه
٤٨٦	إذا سمع بعض حديث عن شيخه وبعده عن آخر
٤٨٧	الباب الرابع في أسماء الرجال وطبقاتهم
٤٨٧	تعريف الصحابي
٤٨٩	تعريف التابعي
٤٩٠	تعريف المحضرمون
٤٩٠	أقسام الحديث باعتبار الرواية والمروي عنده
٤٩٠	١. رواية الأقران
٤٩٠	٢. رواية المدجج
٤٩١	٣. رواية الأكابر عن الأصاغر
٤٩١	رواية الآباء عن الأبناء
٤٩٥	رواية الأحاديث المسلسلة بالآباء
٤٩٥	٤. السابق واللاحق
٤٩٨	٥. المتفق والمفترق
٥٠١	٦. المؤتلف والمختلف
٥٠١	٧. المشابه
٥٠١	في معرفة طبقات الرواية
٥٠٢	في معنى الطبقة
٥٠٢	في معرفة الموالى
٥٠٣	في معرفة الإخوة والأخوات
٥٠٥	في معرفة أوطان الرواية وبلدانهم

تصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصَلَى اللهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ. يحتوي هذا الجزء من الموسوعة على خمسة مصنفات للشهيد الثاني (رحمه الله)، وقد حازت هذه المصنفات الخمسة أهمية عند العلماء والمحققين والفقهاء، حالها حال بقية مصنفاته من حيث القيمة والجودة والشهرة والاعتبار، وهي:

١. كشف الريمة عن أحكام الغيبة، في تعريف الغيبة وذكر أقسامها وأحكامها، حقق فيه الأحاديث الدالة على تحريم الغيبة، ويعده الكتاب من أهم المصنفات في موضوعه، وقد كان منذ زمن مرجعاً للعلماء والمحدثين والفقهاء وغيرهم، وقد استند إليه الشيخ الأعظم الأنصاري في بحث الغيبة من كتاب المكاسب المحرمة.

٢. التنبيهات العلية على وظائف الصلاة القلبية المعروفة بـ«أسرار الصلاة»، ذكر فيه نبذة من أسرار الصلاة وأدابها، وبحث فيه أحكام الصلاة المعنوية كالقربة والالتفات والحضور وغيرها، وأكثر ما جاء فيه فقد وردت فيه النصوص عن أهل بيت العصمة عليه السلام.

٣. مسكن المؤمّد عند فقد الأحبة والأولاد، وسبب تأليفه - على ما ذكر - هو كثرة ما توفي له من الأولاد الذكور، فالله تسلية، وبياناً لما أعد الله سبحانه من جزيل التواب لمن صبر عند مفارقة الأحبة والأولاد، وقد جمع فيه جملة من الآثار النبوية وأحوال أهل الكنى والمعنوية.

٤ و ٥. البداية في علم الدراسة، و شرحها الرعائية لحال البداية في علم الدراسة، والمشهور أنَّ أول من ألف في علم الدراسة من علماء الشيعة هو الشهيد الثاني، حيث كتب في علم الدراسة مؤلفات ثلاثة: أولها: غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات المحدثين، وهو أكبرها. ثانيها: البداية في علم الدراسة وهو أصغرها. ثالثها: الرعائية لحال البداية في علم الدراسة؛ وهو شرح مزجي لرسالة البداية. ومن المؤسف أنَّ الأول قد فقد ولم يصل إلينا.

وقد طبعت المصنفات الثلاثة الأولى محققة في سنة ١٤٢٢هـ ضمن المصنفات الأربع من قبل مؤسسة بوستان كتاب (مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي). كما أنَّ الرابعة والخامسة طبعتا معاً في سنة ١٤٢٣هـ في تلك المؤسسة.

وقد عدنا لإعادة النظر في تحقيق هذه المصنفات مجدداً، وإصلاح ما زاغ عنه البصر في الطبعة الأولى لأجل طباعتها ضمن موسوعة مصنفات الشهيد الثاني. وإذ نتمنى جهود جميع الإخوة الأفاضل الذين قاموا بإنجاز هذا العمل بدقة، ولم يألوا جهداً في ذلك، نسأل الله عزَّ وجلَّ أن يوفقنا إلى تقديم الأجدد والأفضل لطلبة هذا العلم الشريف خدمةً للمذهب، وإعلاءً لرأيَّة مكتبة أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعين. والحمد لله أولاً وآخراً.

مركز إحياء التراث الإسلامي

الرسائل ١/

٢. كشف الريبة عن أحكام الغيبة
٣. التنبيهات العلية على وظائف الصلاة القلبية
٤. مُسَكِّنُ الفؤاد عند فقد الأحبة والأولاد
٥. البداية في علم الدرية
٦. الرعاية لحال البداية في علم الدرية

(٢)

كشف الريبة عن أحكام الغيبة

تحقيق

غلام حسين قيسريه ها

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

يعد هذا الكتاب - الذي بين يديك - هو من أهم الكتب في موضوعه، إذ كان مرجعاً للفقهاء والمحدثين وغيرهم، بل هو من أهم مصادر العلامة المجلسي في كتابه بحار الأنوار، المجلد ٧٢، من كتاب العشرة، باب الغيبة، وكذلك الشيخ الأعظم الأنصاري في المكاسب المحرمة.

وقد طبع الكتاب لأكثر من طبعة، أشهرها:

١ - طبع في عام ١٣٠٥ طبعة حجرية بطهران بمعية كشف الفوائد وتفسير سورة الأعلى لملأ صدرا.

٢ - طبع في عام ١٣١٢ طبعة حجرية بطهران.

٣ - طبع في عام ١٣١٣ طبعة حجرية بطهران ضمن مجموعة الإفادات.

٤ - طبع في عام ١٣٢٠ طبعة حجرية بطهران بمعية محاسبة النفس.

٥ - طبع في عام ١٣٨٢ طبعة حجرية بالنجف الأشرف.

وكان منهجاً في تحقيق هذا المصنف:

الأول: اعتمدنا في تحقيق الكتاب على ثلاث نسخ:

أ) مخطوطه مكتبة النصيري الخاصة. وهي بخط المؤلف الشهيد (قدس الله نفسه الزكية) وهذه هي نسخة الأصل في تحقيق الكتاب.

جاء في آخرها:

أفردها من مواضع متعددة، وأماكن متبددة العبد الفقير إلى الله تعالى زين الدين بن عليّ بن أحمد بن تقى الدين صالح بن مشرف العاملي (تجاوز الله تعالى عن سباته، ووفقه لمرضاته) وفرغ من تسويدها يوم الخميس ثالث عشرين شهر صفر ختم بالخير سنة تسع وأربعين وتسعمائة من الهجرة الطاهرة، حامداً مصلياً مسلماً. وفرغ من هذه النسخة ١٠٤٨ ربيع الأول سنة ١٠.

ب) مخطوطة مكتبة النصيري الخاصة أيضاً.

جاء في آخرها:

قد فرغ من تسويدها يوم الخميس السادس من شهر شوال سنة ألف وثمان على يد أقلّ عباد الله وأحوجهم إلى رحمة ربّه الفنّي محمد بن فتح الله بن المصطفى (عني بهم) بقرية آشتيا من قرى دار السلطنة قزوين.

ج) النسخة المطبوعة ضمن مجموعة تحتوي على عشر رسائل من رسائل الشهيد الثاني. طبعت على الحجر، من منشورات مكتبة بصيرتي.

واستفدنا أيضاً من النسخة المطبوعة بتحقيق السيد عليّ الخراساني الكاظمي، الطبعة الثانية، بيروت، دار الأضواء، ١٤٠٨هـ وإن كانت لا تخلو من أخطاء ربما هي مطبعية. الثاني: بذلك وسعنا لتخریج الأحادیث والروایات والأراء من مصادرها الأصلية والإرجاع إليها. ثم إن لم نجد المصدر الأصلي أو لم يكن موجوداً أرجعناه إلى المصادر التي نقلت عنه مع رعاية تقدّمه على الشهيد الثاني.

نسأل الله أن يوفقنا لطاعته، وتقديم الأفضل والأجود من علوم آل محمد عليهما شيعتهم ومحبّتهم وجميع الناس. والحمد لله أولاً وأخيراً.

قم المقدّسة - غلام حسين قيسريه

صورة الصفحة الأولى من مخطوطه مكتبة النصيري الخاصة

صورة الصفحة الأخيرة من مخطوطة مكتبة النصيري الخاصة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي طهر ألسنة أوليائه عن اللغو والغيبة والنميمة، وذكرى نفوسهم عن الأخلاق الدنيئة والشيم^١ الذميمة، والصلاحة على نبيه محمد المصطفى المبعوث بالشريعة الحنيفية^٢ والملة القويمة، وعلى عترته الطاهرة التي هي على منهاجه مقيمة، وبستته علية، وعن رذائل الأخلاق معصومة، وبمكارها موسومة.

وبعد، فلما رأيت أكثر أهل هذا العصر متن يقسم^٣ بالعلم، ويتصف بالفضل، وينسب إلى العدالة، ويترشح للرئاسة، يحافظون على أداء الصلوات، والدؤوب^٤ في الصيام وكثير من العبادات والقربات، ويجتربون جملةً من المحرمات كالزنى وشرب الخمر ونحوهما من القبائح الظاهرات. ثم هم - مع ذلك - يصرفون كثيراً من أوقاتهم، ويفتكّهون في مجالسهم ومحاورتهم، ويغذون نفوسهم بتناول أعراض إخوانهم من

١. الشيم: هي الغريرة والطبيعة والجلبة، وهي التي خلق الإنسان عليها، والجمع الشيم. المصباح النير، ص ٣٢٩.
شيم».

٢. العنيف كأمير: الصحيح السيل إلى الإسلام، الثابت عليه، وقال الراغب: السائل إلى الاستقامة. تاج العروس، ج ١٢، ص ١٥١، «حلف».

٣. أتسم الرجل: إذا جعل لنفسه سمةً يعرف بها. لسان العرب، ج ١٢، ص ٦٣٥، «وسم».

٤. الدأب: الجد والتعب والشأن والملازمة لشيء. والدؤوب: المبالغة في السير. لسان العرب، ج ١، ص ٣٦٨ - ٣٦٩.
دأب».

المؤمنين، ونظارتهم من المسلمين، ولا يغدوه من السيّرات، ولا يحذرون معه من مؤاخذة جبار السماوات.

والسبب المقدم لهم على ذلك دون غيره من المعاصي الواضحات: إنما الغفلة عن تحريره وما ورد فيه من الوعيد، والمناقشة في الآيات والروايات، وهذا هو السبب الأقل لأهل الغفلات. وإنما لأنّ مثل ذلك من المعاصي لا يخلّ عرفاً بعرايّتهم ومنازلهم من الرئاسات؛ لخفاء هذا النوع من المنكر على من يرثون منزلة عنده من أهل الجهاتات. ولو وسوس لهم الشيطان أن اشربوا الخمر وازنوا بالمحضنات ما أطاعوه؛ لظهور فحشه عند العامة، وسقوط محلّهم به لدّيهم، بل عند متعاطي الرذائل الفاضحات. ولو راجعوا عقولهم، واستضاوا بأنوار بصائرهم لوجدوا بين المعصيّتين فرقاً بعيداً وتفاوتاً شديداً، بل لا نسبة بين المستلزمة للإخلال بحق الله سبحانه على الخصوص، وبين ما يتعلّق بذلك بحق العبيد خصوصاً أعراضهم، فإنّها أجلّ من أموالهم وأشرف. وممّا شرف الشيء عظم الذنب في انتهائه، مع ما يستلزم من الفساد الكلي، كما ستفتّنكم عليه إن شاء الله تعالى.

أحبّت^١ أن أضع في هذه الرسالة جملة من الكلام على الغيبة، وما ورد فيها من النهي في الكتاب والسنة والأثر، ودلالة العقل عليه. وسيأتيها كشف الريبة عن أحكام الغيبة. وأتبعها بما يليق بها من التميّة، وبعض أحكام الحسد. وختّمها بالبحث على التواصّل والتحابب والمراحمة. ورتّبها على مقدمة وفصولٍ وخاتمة:

١. جواب «لئا» في قوله: «وبعد، فلتـأرـيـتـ أـكـثـرـ ...».

أما المقدمة

ففي تعريفها وجملة من الترهيب منها

فنقول: الغيبة - بكسر الغين، فسكون الياء المثلثة التحتانية، ففتح الباء الموحدة - اسم لقولك: «اغتاب فلان فلاناً» إذا وقع فيه في غيبته، والمصدر: الاغتياب، يقال: «اغتابه اغتياباً»، والاسم: الغيبة^١.

هذا بحسب المعنى اللغوي، وأما في الاصطلاح فلها تعريفان: أحدهما: مشهوري وهو ذكر الإنسان حال غيبته بما يكره نسبته إليه مثلاً يعده نصاناً في العرف بقصد الانتهاص والذم.

واحترز بالقيد الأخير - وهو قصد الانتهاص - عن ذكر العيب للطبيب مثلاً، أو لاستدعاء الرحمة من السلطان في حق الزَّمِن والأعْمَى مثلاً بذكر نصانهما. ويمكن الغناء عنه بقيد كراهيته نسبته إليه.

والثاني: التنبية على ما يكره نسبته إليه إلى آخره، وهو أعم من الأول؛ لشمول مورده اللسان والإشارة والحكاية وغيرها، وهو أولى؛ لما سألي من عدم قصر الغيبة على اللسان.

١. لسان العرب، ج ١، ص ٦٥٦: تاج العروس، ج ٣، ص ٥٠٠، «غيب».

وقد جاء على المشهور، قول النبي ﷺ: «هل تدرؤن ما الغيبة؟» ف قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره»، قيل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فقد بهته»!^١

وذكر عنده رجل فقالوا: ما أعجزه، فقال ﷺ: «اغتبتم صاحبكم فقالوا: يا رسول الله، قلنا ما فيه، قال: إن قلتم ما ليس فيه فقد بهتموه».^٢

وتحريم الغيبة في الجملة إجماعي، بل هي كبيرة موبقة؛ للتصریح بالتوعد عليها بالخصوص في الكتاب والسنّة، وقد نصّ الله تعالى على ذمّها في كتابه وشّبه صاحبها بـأكل لحم اليمة، فقال: «وَلَا يَغْتَبْ بَنَصْكُمْ بَنَصْ أَيْعَثْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ».^٣

وقال النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ».^٤

والغيبة تناول العرض. وقد جمع ﷺ بينه وبين الدم والمال.

وقال: «لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».^٥

وعن جابر وأبي سعيد الخدري قالا: قال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغَيْبَةِ، فَإِنَّ الْغَيْبَةَ أَشَدُّ مِنَ الْزَّنِيِّ، إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي فَيَتُوبُ، فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْغَيْبَةِ لَا يَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ».^٦

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٨؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٤؛ ورواه باختلاف يسيرة في اللفظ في صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٠٠١، ح ٢٥٨٩/٧٠؛ وسنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٦٩، ح ٤٨٧٤.

٢. مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٩٤؛ المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ٣٩، ح ٥٧؛ الدر المنشور، ج ٧، ص ٥٧٥، ذيل الآية ١٢ من العجرات (٤٩)؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٤.

٣. العجرات (٤٩)، ج ١٢.

٤. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٥؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٦٨، ح ٢٥٦٤/٣٢؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٦٨، ح ٤٨٨٢؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٢٩٨، ح ٣٩٢٣؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤١.

٥. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٥؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٢٩، باب ٣٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤١.

وفي خبر معاذ الطويل المشهور عن النبي ﷺ: «أن الحفظة تصعد بعمل العبد وله نور كشعاع الشمس، حتى إذا بلغ السماء الدنيا، والحفظة تستكثرون عمله وتركيه، فإذا انتهى إلى الباب قال الملك الموكّل بالباب: اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه، أنا صاحب الغيبة، أمرني ربّي أن لا أدع عمل من يغتاب الناس يتتجاوزني إلى ربّي».^١

وعن أنس قال، قال رسول الله ﷺ: «مررت ليلة أسرى بي على قوم يخمشون وجوههم بأظافيرهم، فقلت: يا جبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس، ويعقون في أعراضهم».^٢

وقال البراء: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواقب في بيتهن، فقال: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته».^٣

وقال سليم^٤ بن جابر: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: علّمتني خيراً انتفع به، قال: «لا تحرّرن من المعروف شيئاً، ولو أن تصبّ من دلوك في إماء المستقي، وأن تلقى أخاك يبشر^٥ حسن، وإن أدبر فلا تغتابه».^٦

وعن أنس قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الربا وعظم شأنه، فقال: «إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنة يزنها الرجل،

١. فلاح السائل، ص ١٢٣؛ عدّة الداعي، ص ٢٢٨؛ الترغيب والترهيب، ج ١، ص ٧٤، ح ٣٢ مع تفاوتٍ فيما بينها في الألفاظ.

٢. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٥؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٢٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤١.

٣. شعب الإيمان، ج ٧، ص ٥٢١، ح ١١١٩٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢؛ ورواه بسنّةٍ أخرى واختلاف في الألفاظ في الكافي، ج ٢، ص ٣٥٤، باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم، ح ٢؛ والمحاسن، ج ١، ص ١٨٩، ح ٣١٥؛ وسنن أبي داود، ج ٤، ص ٤٨٨٠، ح ٢٧٠.

٤. في الأصل: سليمان، والمشتبه هو الصحيح كما في الإحياء وتنبية الخواطر.

٥. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٥٥؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤١-١٤٢.

وأربى الربا عرضُ الرجل المسلم»^١.

وقال جابر: كننا مع رسول الله ﷺ فأتى على قبرين يعذّب صاحبهما، فقال: «إنهما لا يعذّبان في كبيرة: أتّا أحدهما فكان يقتاب الناس، وأتّا الآخر فكان لا يتنزّه من بوله». ودعا بجريدة رطّة أو جريدين فكسرهما، ثم أمر بكلّ كسرة ففُرست على قبر، وقال ﷺ: «أتّا أنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطّتين. أو ما لم يبسا»^٢.

وقال أنس: أمر رسول الله ﷺ الناس بصوم يوم وقال: «لا يفطرن أحد حتى آذن له»، فقام الناس حتى إذا أمسوا جعل الرجل يجيء فيقول: يا رسول الله ظلت صائما فأذن لي لأفترط في آذن له، والرجل والرجل حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله، فتاتان من أهلك ظلتا صائمتين وإنّهما تستحيان أن تأتياك، فأذن لهما أن تفطرا، فأعرض عنهم ثم عاوده، فقال: «إنهما لم تصوما، وكيف يصوم من ظلّ نهاره يأكل لحم الناس؟! اذهب فمّرّهما إن كانتا صائمتين أن تستقينا»، فرجع إليهما فأخبرهما فاستقاءتا، ففُرست كل واحدة منها علقة من دم، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لو بقيتا في بطونهما لأكلتهما النار»^٣.

وفي رواية: أنه لقى أعرض عنه جاءه بعد ذلك وقال: يا رسول، إنهما والله قد ماتا، أو كادتا أن تموتا، فقال ﷺ: «ائتوني بهما»، فجاءتا، فدعا بعثت^٤ أو قدح فقال لإدّاهما: «قيثي»، ففُرست من قيح ودم وصديد حتى ملأت القدح، وقال للأخرى: «قيثي»، ففُرست كذلك، فقال: «إن هاتين صامتا عما أحل الله لهم، وأفطرتا على ما

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ الترغيب والترهيب، ج ٢، ص ٥٠٣، ح ٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢.

٢. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢؛ الدر المتنور، ج ٧، ص ٥٧٤، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩)؛ الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ٥٠٧، ح ١٥.

٤. العُس: القدح الكبير، المعجم الوسيط، ص ٦٠٠، «عس».

حرّم الله عليهم، جلست إحداهم إلى الأخرى فجعلت تأكلان لحوم الناس»^١.

وروي مرفوعاً: «من أكل لحم أخيه في الدنيا قرب إليه لحمه في الآخرة فقيل له: كله ميتاً كما أكلته حيّاً، فياكله ويُضجّ ويُكلّح»^٢.

ولتها رجم رسول الله ﷺ ماعزاً في الزنى، قال رجل لصاحبه: هذا أفعص^٤ كما يقمع الكلب، فمرأ النبي ﷺ معهما بجيفة، فقال: «انهشا منها»، فقالا: يا رسول الله، نتهش جيفة؟ فقال ﷺ: «ما أصبتما من أخيكم أنتن من هذه»^٥.

وقال الصادق ع: «الغيبة حرام على كل مسلم، وإنها لتأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»^٦.

وروى الصدوق بإسناده إلى الصادق ع، عن أبيه، عن علي ع قال، قال رسول الله ﷺ: «أربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى، يسقون من الحميم في الجحيم، ينادون بالويل والثبور، يقول أهل النار بعضهم لبعض: ما بال هؤلاء الأربع يؤذوننا على ما بنا من الأذى؟! فرجل معلق عليه تابوت من جمر، ورجل تجرّ أمعاؤه، ورجل يسيل فوه قيحاً ودماء، ورجل يأكل لحمه.

فيقال لصاحب التابوت: ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟! فيقول: إن الأبعد مات وفي عنقه أموال الناس، لم يجد لها في نفسه أداء ولا وفاء.

ثمة يقال للذى تجرّ أمعاؤه: ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟! فيقول: إن

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢؛ الدر المتنور، ج ٧، ص ٥٧٢، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩).

٢. الكلوخ والكللاخ، بدأ الأسنان عند العبوس، لسان العرب، ج ٢، ص ٥٧٤، «كلخ».

٣. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ الدر المتنور، ج ٧، ص ٥٧٢، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩)؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٤٢؛ الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ٥٠٨-٥٠٩، ح ١٧.

٤. القمع: أن يضرّب الإنسان فيموت مكانه. النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٤، ص ٨٨، «قمع».

٥. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢-١٤٣.

٦. مصباح الشرعية، ص ٢٠٩.

الأبعد كان لا يبالي أين أصاب البول من جسده. ثم يقال للذى يسيل فوه قيحاً ودماء: ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟! فيقول: إن الأبعد كان يحاكي، ينظر إلى كل كلمة خبيثة فيستندها ويحاكي بها. ثم يقال للذى يأكل لحمه: ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟! فيقول: إن الأبعد كان يأكل لحوم الناس بالغيبة، ويعيش بالنميمة^١. وبإسناده عن النبي ﷺ: «من مشى في غيبة أخيه، وكشف عورته كانت أول خطوة خطها وضعها في جهنم، وكشف الله عورته على رؤوس الخلاقين^٢.» ومن اغتاب مسلماً بطل صومه، ونقض وضوئه، فإن مات وهو كذلك مات وهو مستحلّ لما حرم الله^٣. وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: الغيبة أسرع في دين الرجل المسلم من الآكلة في جوفه^٤.» قال: «وقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: الجلوس في المسجد انتظاراً للصلوة عبادة ما لم يحدث، قيل: يا رسول الله، وما يحدث؟ قال: الاغتياب^٥.» وروى ابن أبي عمير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قال في مؤمن ما رأته عيناه، وسمعته أذناته فهو من الذين قال الله عز وجل: «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آتَنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا»^٦.»

-
١. الأمامي، الصدوق، ص ٤٦٥، الفصل ٨٥، ح ٢٠: عقاب الأعمال، ص ٢٩٥، ح ٢٠: عقاب من مات وفي عنقه أموال الناس و...: الترغيب والترهيب، ج ٣، ح ٥٠٨-٥٠٧، ح ١٥.
 ٢. عقاب الأعمال، ص ٣٤٠، باب يجمع عقوبات الأعمال.
 ٣. عقاب الأعمال، ص ٣٢٥، باب يجمع عقوبات الأعمال.
 ٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٧-٣٥٦، باب الغيبة والبهتان، ح ١١.
 ٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٧، باب الغيبة والبهتان، ذيل الحديث ١: الأمامي، الصدوق، ص ٣٤٢، الفصل ٦٥، ح ٦٥.
 ٦. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٧، باب الغيبة والبهتان، ح ٢: الأمامي، الصدوق، ص ٢٧٦، الفصل ٥٤، ح ١٦: الآية في التور (٢٤): ١٩.

وعن المفضل بن عمر قال، قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «من روى على مؤمن رواية يريد بها شَيْئَه، وهدم مروّته؛ ليسقط من أعين الناس، أخرجه الله من ولاته إلى ولاية الشيطان فلا يقبله الشيطان»^١.

وأوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى بن عمران: «من مات تائباً من الغيبة فهو آخر من يدخل الجنة، ومن مات مصراً عليها فهو أول من يدخل النار»^٢.

وروى: «أَنَّ عِيسَى عليه السلام مَرَّ مَعَ الْحَوَارِيْوْنَ عَلَى جِيفَةَ كَلْبٍ، فَقَالَ الْحَوَارِيْوْنَ: مَا أَنْتَ رِيحَ هَذَا! فَقَالَ عليه السلام: مَا أَشَدَّ بِيَاضَ أَسْنَاهِ!»^٣.

كأنه ينهاهم عن غيبة الكلب، وينتهيهم على أنه لا يذكر من خلق الله إلا أحسنها، وقيل في تفسير قوله تعالى: «وَيَنْلُ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لَمَزَةٍ»^٤؛ الهمزة: الطعآن في الناس، واللمزة: الذي يأكل لحوم الناس^٥.

(وقال الحسن: والله، للغيبة أسرع في دين الرجل المؤمن من الآكلة في جسده)^٦.
وقال بعضهم:

أدركتنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم، ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس^٧.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٨، باب الرواية على المؤمن، ح ١؛ الأمسالي، الصدوق، ص ٣٩٣، المجلس ٧٣، ح ١٧؛ عقاب الأعمال، ص ٢٨٧، ح ١.

٢. مصباح الشريعة، ص ٢٠٩؛ تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٢.

٣. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٧؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٣.

٤. الهمزة (١٠٤): ١.

٥. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٣؛ الدر المثور، ج ٨، ص ٦٢٤، ذيل الآية ١ من الهمزة (١٠٤).

٦. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٣.

٧. ما بين القوسين زيادة من غير «أ».

٨. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٣؛ وقريب منه في تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٦.

واعلم أنَّ السبب الموجب للتشديد في أمر الغيبة، وجعلها أكبر من كثير من المعاشي الكبيرة، هو اشتتمالها على المفاسد الكلية المنافية لفرض الحكم سبحانه، بخلاف باقي المعاشي فإنَّها مستلزمة لمفاسد جزئية.

بيان ذلك: أنَّ المقاصد الهمة للشارع اجتماع التفوس على هم واحد وطريقة واحدة، وهي سلوك سبيل الله تعالى بسائر وجوه الأوامر والتواهي، ولا يتم ذلك إلا بالتعاون والتعاضد بين أبناء النوع الإنساني، وذلك يتوقف على اجتماع هممهم، وتصافي بواطنهم، واجتماعهم على الألفة والمحبة حتى يكونوا بمنزلة عبد واحد في طاعة مولاه، ولن يتم ذلك إلا بنفي الضغائن والأحقاد والحسد ونحوه. وكانت الغيبة من كلِّ منهم لأخيه مثيرةً لغضنه، ومستدعاة منه بعثتها في حقه، لا جرم كانت ضد المقصود الكلّي للشارع، فكانت مفسدة كليّة؛ فلذلك أكثر الله ورسوله من النهي عنها، والوعيد عليها، وبالله التوفيق.

وحيث أتينا على ما يحتاج إليه من المقدمة، فلنشرع في الفصول:

الفصل الأول

في أقسامها

لما عرفت أن المراد منها ذكر أخيك بما يكرهه لو بلغه، أو الإعلام به، أو التنبية عليه: كان ذلك شاملًا لما يتعلّق بنقصان في بدنـه، أو نسبـه، أو خلقـه، أو فعلـه، أو قوله، أو دينـه، أو دنياه حتـى في ثوبـه ودارـه ودابـته. وقد أشار الصادق عليه السلام إلى ذلك بقولـه: «وجوه الغيبة تقع بذكر عيبـ في الخلقـ، وال فعلـ، والمعاملةـ، والمذهبـ، والجهلـ، وأشبـاهـ»^١. فالبدنـ، كذكرـك فيه العـمشـ^٢، والـحـولـ، والـعـورـ، والـقـرعـ، والـقـصرـ، والـطـولـ، والـسـوـادـ، والـصـفـرةـ، وجميعـ ما يتصـورـ أن يوصفـ به مـنـا يـكـرـهـ. وأـمـا النـسـبـ، فـأـنـ تـقـولـ: أـبـوهـ فـاسـقـ، أـوـ خـبـيـثـ، أـوـ خـسـيـسـ، أـوـ إـسـكـافـ، أـوـ حـائـكـ، أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ مـنـا يـكـرـهـ كـيـفـ كـانـ. وأـمـا الـخـلـقـ، بـأـنـ تـقـولـ: إـنـهـ سـيـءـ الـخـلـقـ، بـخـيـلـ، مـتـكـبـرـ، مـرـاءـ، شـدـيدـ الـفـضـبـ، جـبـانـ، ضـعـيفـ الـقـلـبـ، وـنـحـوـ ذـلـكـ.

-
١. مصباح الشريعة، ص ٢٠٩، باب الغيبة. لفظ الحديث في المصدر هكذا: «ووجوه الغيبة تقع بذكر عيبـ في الخلقـ والـخـلـقـ، والـفـعلـ وـ...».
 ٢. عـيـشـتـ العـيـنـ عـمـشـاـ، من بـابـ تـيـبـ: سـالـ دـعـمـهـاـ فيـ أـكـثـرـ الـأـوـقـاتـ معـ ضـعـفـ الـبـصـرـ، فـالـرـجـلـ أـعـمـشـ، وـالـأـنـشـيـ عـمـشـاـ. المصباح المنير، ص ٤٢٩، «عـمـشـ».

وأثأنا في أفعاله المتعلقة بالدين، كقولك: سارق، كذاب، شارب الخمر، خائن، ظالم، متهاون بالصلوة، لا يحسن الركوع والسجود، لا يحترم من النجسات، ليس بارأً بوالديه، لا يحرس نفسه من الغيبة والتعرّض لأعراض الناس.

وأثأنا فعله المتعلق بالدنيا، كقولك: قليل الأدب، متهاون بالناس، لا يرى لأحدٍ عليه حقاً، كثير الكلام، كثير الأكل، نائم، يجلس في غير موضعه، ونحو ذلك.

وأثأنا في ثوبه، كقولك: إنه واسع الكم، طويل الذيل، وسخ الثياب، ونحو ذلك. وأعلم أن ذلك لا يقصر على اللسان، بل التلّفظ به إنما حرام؛ لأنّ فيه تفهيم الغير نقصان أخيك، وتعريفه بما يكرهه، فالتعريض به كالتصريح، والفعل فيه كالقول والإشارة والرمز والإيماء والغمز^١ واللّمز^٢ والكثبة والحركة، وكلّ ما يُفهم المقصود داخل في الغيبة، مساوٍ للسان في المعنى الذي حرم التلّفظ به لأجله.

ومن ذلك: ما روي عن عائشة، أنها قالت: دخلت علينا امرأة فلّتّ وأوتّ أومأث بيدى، أي قصيرة، فقال **رسول الله**: «اغتبتها».

ومن ذلك: المحاكاة بأن يمشي متعارجاً أو كما يمشي، فهو غيبة، بل أشدّ من الغيبة؛ لأنّه أعظم في التصوير والتّفهيم، وكذلك الغيبة بالكتاب، فإن الكتاب - كما قيل - أحد اللسانين. ومن ذلك: ذكر المصنف شخصاً معيتاً، وتهجّين كلامه في الكتاب، إلا أن يقتن به شيءٌ من الأعذار المُحوّجة إلى ذكره كمسائل الاجتهداد التي لا يتمّ الغرض من الفتوى وإقامة الدليل على المطلوب إلا بتزييف كلام الغير، ونحو ذلك. ويجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجة في ذلك.

١. الغمز: الإشارة بالعين واللّاحق والجفن. لسان العرب، ج ٥، ص ٣٨٨، «غمز».

٢. اللّمز: العيب في الوجه. وقال الفراء: **الغمزُ واللّمزُ واللّمزُ واللّمزُ واللّمزُ واللّمزُ**: العيب. وأصله الإشارة بالعين ونحوها، كالرأس والشفة مع كلام خفي. تاج العروس، ج ١٥، ص ٣٢١، «لّمز».

٣. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٨؛ الدر المثور، ج ٧، ص ٥٧٥، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩).

وليس منه قوله: «قال قوم كذا» ما لم يصرّح بشخص معين. ومنها: أن يقول الإنسان: «بعض من مَرَّ بنا اليوم» أو «بعض من رأينا حاله كذا» إذا كان المخاطب يفهم منه شخصاً معيناً، لأنَّ المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم، فأمّا إذا لم يفهم عنه جاز. كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئاً، قال: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا!»^١ ولا يعيّن.

ومن أختُب أنواع الغيبة غيبة المتسمِّين بالفهم والعلم المرائيين، فإنَّهم يُفهّمون المقصود على أهل الصلاح والتقوى؛ ليظُهُروا من أنفسهم التعلُّق عن الغيبة، ويفهّمون المقصود، ولا يدرُّون - لجهلهم - أنَّهم جمعوا بين فاحشتين: الرياء، والغيبة. وذلك مثل أن يذكر عنده إنسان، فيقول: «الحمد لله الذي لم يبتلنا بحَبِّ الرئاسة، أو بحَبِّ الدنيا، أو بالتكيف بالكيفية الفلاطية»، أو يقول: «نَعُوذ بالله من قلةُ الحياة، أو سوءِ التوفيق، أو نسأَل الله أن يعصمنا من كذا»، بل مجرد الحمد على شيءٍ إذا علم منه اتصف المحدث عنه بما ينافي ونحو ذلك؛ فإنه يغتابه بلفظ الدعاء، ويسْمِّي أهل الصلاح، وإنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبة والرياء، ودعوى الخلاص من الرذائل، وهو عنوان الواقع فيها، بل في أفحشها.

ومن ذلك أنه قد يقدِّم مدحَ من يريده غيبته، فيقول: «ما أحسن أحوال فلان! ما كان يقصُّ في العبادات، ولكن قد اعتراه فتور، وابتلى بما يبتلى به كُلُّنا، وهو قلةُ الصبر»، فيذكر نفسه بالذم، ومقصوده أن يذمَ غيره وأن يمدح نفسه. بالتشبه بالصالحين في ذم أنفسهم، فيكون مفتَّهاً، مرائيًّا، مزكيًّا نفسه، فيجمع بين ثلاث فواحش، وهو يظن بجهالته أنه من الصالحين المتعفَّفين عن الغيبة.

هكذا يلعب الشيطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن يتقنوا

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٥؛ وقريب منه في سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٥٠، ح ٤٧٨٨.

الطريق، فيتبعهم، ويحيط بمكائدِه عملهم، ويضحك عليهم، ويُسخر بهم. ومن ذلك أن يذكر ذاكر عيب إنسان، فلا ينتبه له بعض الحاضرين، فيقول: «سبحان الله ما أعجب هذا!» حتى يصفي الغافل إلى المفتاتب، ويعلم ما يقول، فيذكر الله سبحانه، ويستعمل اسمه في تحقيق خبته وباطله، وهو يمن على الله بذكره جهلاً وغروراً.

ومن ذلك أن يقول: «جري من فلان كذا»، أو «ابتلي بكتذا»، بل يقول: «جري لصاحبنا - أو صديقنا - كذا تاب الله علينا وعليه»، يظهر الدعاء له، والتآلم والصداقة والصحبة، والله مطلع على خبث سريرته وفساد ضميره، وهو بجهله لا يدرى أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبة.

ومن أقسامها الخفية الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجب، فإنه إنما يُظهر التعجب ليزيد نشاط المفتاتب في الغيبة فيزيد فيها، فكأنه يستخرج منه الغيبة بهذا الطريق، فيقول: «عجبت مما ذكرته، ما كنت أعلم بذلك إلى الآن، ما كنت أعرف من فلان ذلك»، يريده بذلك تصدق المفتاتب واستدعاء الزيادة منه باللطف، والصدق بها غيبة، بل الإصغاء إليها، بل السكوت عند سماها.

قال رسول الله ﷺ: «المستمع أحد المفتاتبين»^١. وقال علي عليه السلام: «السامع للغيبة أحد المفتاتبين»^٢? ومراده ^{عليه السلام} السامع على قصد الرضى والإيثار لا على وجه الاتفاق، أو مع القدرة على الإنكار ولم يفعل.

ووجه كون المستمع والسامع على ذلك الوجه مفتاتين، مشاركتهما للمفتاتب في الرضى، وتكييف ذهنهما بالتصورات المذمومة التي لا تبني، وإن اختلفا في أن أحدهما قائل والآخر قابل، لكن كل واحد منهما صاحب آلة. أمّا أحدهما، فذو لسان يعبر عن

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١١٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٦.

٢. شرح غرر الحكم، ج ٢، ص ١٢٧.

نفس قد تتجسد بتصور الكذب والحرام والعزم عليه، وأما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن إثمارٍ وسوء اختيارٍ تتألفها وتعتادها، فيتمكن من جوهرها سوم عقارب الباطل، ومن ذلك قيل: السامع شريك القائل.^١

وقد تقدم في الخبر السالف ما يدلّ عليه حيث قال ﷺ للرجلين اللذين قال أحدهما: أقصص كما يقص الكلب: «انهشا من هذه الجيفة». فجمع بينهما، مع أنَّ أحدهما قاتل والآخر سامع، فالستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلَّا بأنْ يُنكر بسانه، فإنْ خاف فقلبه. وإنْ قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه. ولو قال بسانه: «اسكت» وهو يشتهي ذلك بقلبه فذلك نفاق وفاحشة أخرى زائدة لا يخرجه عن الإثم ما لم يكره بقلبه.

وقد روی عن النبي ﷺ، أنه قال: «من أذلَّ عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره فلم ينصره، أذلَّ الله يوم القيمة على رؤوس الخلائق».^٢

وعن أبي الدرداء قال، قال رسول الله ﷺ: «من ردَّ عن عرض أخيه بالغيب كان حَقًا على الله تعالى أن يرده عن عرضه يوم القيمة».^٣

وقال أيضاً: «من ردَّ عن عرض أخيه بالغيب كان حَقًا على الله أن يعتقه من النار»؛ وروى الصدوق بإسناده إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «من تطَوَّل على أخيه في غيبة سمعها منه في مجلس فرَدَّها عنه ردَّ الله عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة، وإنْ هو لم يردها وهو قادر على ردها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرَّة».^٤

١. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص ١٤٥ - ١٤٦؛ تنبية الخواطر، ج. ١، ص ١١٩: «والتصديق بالغيبة غيبة بل الساكت شريك المفتاح».

٢. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص ١٤٦.

٣. تنبية الخواطر، ج. ١، ص ١١٩؛ إحياء علوم الدين، ج. ٢، ص ١٤٦.

٤. تنبية الخواطر، ج. ١، ص ١١٩؛ إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص ١٤٦؛ الترغيب والترهيب، ج. ٢، ص ٥١٦ - ٥١٧، ح ٣٦.

٥. الفقيه، ج. ٤، ص ٤٩٧١؛ الأموال، الصدوق، ص ٣٥٠، المجلس، ج. ٦٦، ح. ١.

وبإسناده إلى الباقر عليه السلام أتَه قال: «من اغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن لم ينصره ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه خفضه الله في الدنيا والآخرة»^١.

واعلم أنه كما يحرم على الإنسان سوء القول في المؤمن، وأن يحدَّث غيره بلسانه بمساوئ الغير، كذلك يحرم عليه سوء الظن، وأن يحدَّث نفسه بذلك. والمراد بسوء الظن المحرّم: عقد القلب، وحكمه عليه بالسوء من غير يقين به.

فأما الخواطر وحديث النفس فهو مغفُّ عنه، كما أن الشك أيضًا مغفُّ عنه. قال الله تعالى: «اجتَبُوا كَبِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ»^٢، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءاً، إلا إذا انكشف لك بعثان لا يتحمل التأويل، وما لم تعلمه ثم وقع في قلبك فالشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكتبه، فإنه أفسق الفساق، وقد قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَيِّنُ لَكُمْ مِنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ»^٣، فلا يجوز تصديق إبليس.

ومن هنا جاء في الشرع: أنَّ من علمت في فيه رائحة الخمر لا يجوز أن تحكم عليه بشربها، ولا تحدها عليه؛ لإمكان أن يكون تمضمض به ومجده، أو حمل عليه قهراً، وذلك أمر ممكِّن، فلا يجوز إساءة الظن بال المسلم، وقد قال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَمَ مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ، وَمَالَهُ، وَأَنْ يَظْنَنَّ بِهِ ظَنَّ السُّوءِ»^٤.

فلا يستباح ظن السوء إلا بما يستباح به الدم والمال، وهو تيقن مشاهدة، أو بيتة عادلة، أو ما جرى مجراهما من الأمور المفيدة للثيقين، أو الثبوت الشرعي.

١. نواب الأعمال، ص ١٧٧ - ١٧٨، ح ٢؛ عقاب الأعمال، ص ٢٩٩، ح ١.

٢. الحجرات (٤٩): ١٢.

٣. الحجرات (٤٩): ٦.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥١؛ تنبية الخواطر، ج ١، ص ٥٢.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا انهم المؤمن أخاه انمث الإيمان من قلبه، كما ينمث الملح في الماء».^١

وعنه عليه السلام: «من انهم أخاه في دينه فلا حرمة بينهما».^٢

وعنه عليه السلام: قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له: ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يغلبك منه، ولا تقطن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً، وأنت تجد لها في الخير محلاً».^٣

وطرق معرفة ما يخطر في القلب من ذلك - هل هو ظن سوء، أو اختلاج وشك - أن تخبر نفسك، فإن كانت قد تغيرت، ونفر قلبك عنه نفوراً واستقلله، وفتر عن مراعاته، وتقدّمه، وإكرامه، والاهتمام بحاله، والاهتمام بسيبه غير ما كان أولاً، فهو أمارة عقد الظن. وقد قال عليه السلام: «ثلاثة في المؤمن له منها مخرج، فمخرجه من سوء الظن أن لا يتحققه».^٤

أي لا يتحقق في نفسه بعقد ولا فعل، لا في القلب ولا في الجوارح، أما في القلب فبغيره إلى النفرة والكراهة، وفي الجوارح بالعمل بموجبه.

والذى ينبغي فعله عند خطر خاطر سوء على مؤمن، أن يزيد في مراعاته ويدعوه له بالخير؛ فإن ذلك يقطع الشيطان ويدفعه عنك، فلا يلقي إليك بعد ذلك خاطر سوء خففة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة، وهو ضد مقصوده.

ومهما عرفت هفوة من مؤمن فانصحه في السر، ولا يخدعك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه. وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه؛ لينظر إليك بعين

١. الكافي، ج. ٢، ص. ٣٦١، باب التهمة وسوء الظن، ح. ١.

٢. الكافي، ج. ٢، ص. ٣٦١، باب التهمة وسوء الظن، ح. ٢.

٣. الكافي، ج. ٢، ص. ٣٦٢، باب التهمة وسوء الظن، ح. ٢.

٤. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص. ١٥١.

التعظيم، وتنظر إليه بعين الاستصغر، وترتفع عنه بـ¹الوعظ، بل يكن قد صدك تخلصه من الإثم، وأنت حزين كما تحزن على نفسك إذا دخل عليك نصان، وينبغي أن تخطر بقلبك أنَّ تركه ذلك من غير نصيحتك أحبَّ إليك من تركه بالنصيحة، فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت بين أجر الوعظ، وأجر الفم بمصيبيته، وأجر الإعانة له على دينه.

ومن ثمرات سوء الظن التجسس، فإنَّ القلب لا يقنع بالظن ويطلب التحقيق، فيشتعل بالتجسس، وهو أيضاً منهي عنه، قال الله تعالى: **«وَلَا تَجَسَّسُوا»**^٢، وقد نهى الله سبحانه في هذه الآية الواحدة عن الغيبة وسوء الظن والتتجسس.

ومعنى التجسس: أن لا تترك عباد الله تحت ستر الله تعالى، فتوصل إلى الاطلاع وهتك الستر حتى ينكشف لك ما لو كان مستوراً عنك كان أسلم لقلبك ولدينك، فتدبر ذلك راشداً، وبالله التوفيق.

١. يقال هي تَدْلُّ أي تجترئ عليه. لسان العرب، ج ١١، ص ٢٤٧، «دلل».

٢. الحجرات (٤٩): ١٢.

الفصل الثاني

في العلاج الذي يمنع الإنسان عن الغيبة

اعلم أن مساوى الأخلاق كلها، إنما تعالج بمعجون العلم والعمل، وإنما تعالج كل علة بمضاد سببها؛ فلنبحث عن سبب الغيبة أولاً، ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب، فنقول:

جملة ما ذكره من الأسباب الباعثة على الغيبة عشرة أشياء، قد نبه الصادق عليهما إجمالاً بقوله: «أصل الغيبة يتتنوع بعشرة أنواع: شفاء غيط، ومساعدة قوم، وتصديق خبر بلا كشفه، وتهمة، وسوء ظن، وحسد، وسخرية، وتعجب، وتبزّم، وتزيّن»!^١

ونحن نشير إليها مفصّلة:

الأول: تشفى الغيط، وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه، فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساونه، وسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن دين وازع^٢. وقد يمتنع من تشفى الغيط عند الغضب، فيحتقن الغضب في الباطن، ويصير حقداً ثابتاً، ويكون سبباً دائماً لذكر المساوى، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

١. مصباح الشريعة، ص ٣٠٩ - ٣١٠، في المصدر: «ومساواة قوم» بدل «ومساعدة قوم».

٢. وزع الإنسان وغيره: كفه ومنعه وحبسه وزجره ونهاه. المعجم الوسيط، ص ١٠٢٨، «وزع».

الثاني: موافقة الأقران، ومجاملة الرفقاء، ومساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكّرون بذكر الأعراض، فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استقلّوه ونفروا عنه، فيساعدهم، ويرى ذلك من حسن المعاشرة، ويظنّ أنه مجاملة في الصحبة. وقد يغضّب رفقاؤه، فيحتاج إلى أن يغضّب لغضبهم إظهاراً للمساهمة في السراء والضّرّاء، فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوئ.

الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده، ويطول لسانه فيه، ويقتّح حاله عند محثّشم، أو يشهد عليه بشهادة، فيبادره قبل ذلك ويطعن فيه؛ ليسقط أثر شهادته وفعله. أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقاً؛ ليكذب عليه بعده، فيروّج كذبه بالصدق الأول، ويستشهد به، ويقول: «ما من عادتني الكذب، فإنّي أخبرتكم بكلّ ما من أحواله فكان كما قلت».

الرابع: أن ينسب إلى شيءٍ في يريد أن يتبرّأ منه، فيذكر الذي فعله، وكان من حقّه أن يبرئ نفسه ولا يذكر الذي فعله، ولا ينسب غيره إليه، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل؛ ليمهّد بذلك عذر نفسه في فعله.

الخامس: إرادة التصنّع والمباهلة، وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره، فيقول: «فلان جاهل، وفهمه ركيك، وكلامه ضعيف»، وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه، ويرىهم أنه أفضل منه، أو يحدّر أن يعظّم مثل تعظيمه، فيقذح فيه بذلك.

السادس: الحسد، وهو أنه ربما يحسّد من يتنبّي الناس عليه، يحبّونه ويكرّمونه، في يريد زوال تلك النعمة عنه، ولا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه، في يريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه والثناء عليه؛ لأنّه ينّقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه وإكرامهم له، وهذا هو الحسد، وهو عين الغضب والحقّد. والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والقريب المُوافق.

السابع: اللعب والهزل والمطابية، وتزجية الوقت بالضحك، فيذكر غيره بما يضحك

الناس على سبيل المحاكاة والتعجب والتعجب.

الثامن: السخرية والاستهزاء استحقاراً له، فإن ذلك قد يجري في الحضور، فيجري أيضاً في الغيبة. ومنشأه التكبر، واستصغار المستهزأ به.

التاسع: وهو مأخذ دقيق ربما يقع فيه الخواص وأهل الحذر من مزال اللسان، وهو أن يغتنم بسبب ما يُبَتَّلَى به أحد، فيقول: «يا مسكين فلان قد غُنِمَّني أمره، وما ابْتُلَى به»، ويذكر سبب الغم، فيكون صادقاً في اغتمامه، ويلهيه الغم عن الحذر عن ذكر اسمه، فيذكره بما يكرهه، فيصير به مفتانياً، فيكون غمته ورحمته خيراً، ولكن ساقه إلى شرّ من حيث لا يدرى. والترحّم والتغفّم ممكّن من دون ذكر اسمه ونسبته إلى ما يكرهه، فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه: ليُبَطِّلَ به ثواب اغتمامه وترحّمه.

العاشر: الغضب لله تعالى، فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان، فيظهر غضبه ويذكر اسمه على غير وجه النهي عن المنكر، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصة. وهذا ممّا يقع فيه الخواص أيضاً، فإنّهم يظنون أنّ الغضب إذا كان لله تعالى كان عذراً كيف كان، وليس كذلك.

إذا عرفت هذه الوجوه التي هي أسباب الغيبة، فاعلم أنّ الطريق في علاج كف اللسان عن الغيبة يقع على وجهين: أحدهما: على الجملة، والآخر: على التفصيل.

أما على الجملة: فهو أن يعلم تعرّضه لسخط الله تعالى بغيته، كما قد سمعته في الأخبار المتقدمة. وأن يعلم أنها تحبط حسناته، فإنّها تنقل في القيامة حسناته إلى من اغتابه بدلاً مما أخذ من عرضه، فإن لم يكن له حسنات نقل إليه من سيراته، وهو مع ذلك متعرّض لمحنة الله تعالى، ومشبه عنده بأكل الميتة. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما النار في البنيس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد»!^١

وروي أنّ رجلاً قال لبعض الفضلاء: «بلغني أنك تغتابني - فقال: - ما بلغ من قدرك

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٨.

عندك أن أحكمك في حسناطي^١!

فهما آمن العبد بما وردت به الأخبار لم ينطلق لسانه بالغيبة، خوفاً من ذلك.
وينفعه أيضاً أن يتذمّر في نفسه، فإن وجد فيها عيباً اشتغل بعيوب نفسه، وذكر
قوله^٢: «طوبى لمن شغله عيوبه عن عيوب الناس»^٣.

ومهما وجد عيباً فيبنيغي أن يستحيي من أن يترك نفسه ويذمّم غيره، بل ينبغي أن
يعلم أن عجز غيره عن نفسه في التزّه عن ذلك العيب، كعجزه إن كان ذلك عيباً يتعلق
بفعله واختياره، وإن كان أمراً خلقياً فالذم له ذم للخالق، فإن من ذم صنعة فقد ذم
الصانع. قال رجل لبعض الحكماء: «يا قبيح الوجه - فقال: - ما كان خلق وجهي إلى
فاحسّنه»^٤.

وإن لم يجد عيباً في نفسه فليشكّر الله، ولا يلوّث نفسه بأعظم العيوب، فإن ثلث
الناس وأكل لحم الميتة من أعظم العيوب، فيصير حينئذٍ ذا عيوب، بل لو أنصف من
نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أئمّة بريء من كلّ عيب جهل بنفسه، وهو من أعظم العيوب.
وينفعه أن يعلم أن تالمّ غيره بغيته كتالمه بغيّة غيره له، فإذا كان لا يرضي لنفسه
أن يغتاب فيبنيغي أن لا يرضي لغيره ما لا يرضي لنفسه، فهذه معالجات جعلية.
فاما التفصيل: فهو أن ينظر إلى السبب الباعث له على الغيبة ويعالجه، فإن علاج
العلّة بقطع سببها. وقد عرفت الأسباب البااعثة:

أما الغضب: فتعالجه بأن تقول: إن أمضيت غضبي عليه لعل الله يمضي غضبه على
سبب الغيبة؛ إذ نهاني عنها فاستجرأت على نهيه واستخففت بزجره. وقد قال^٥: «إن

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٨.

٢. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢٠؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٣٠، الباب ٢٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٨؛
و عن علي بن أبي طالب في نهج البلاغة، ص ٣٤٠، الخطبة ١٧٦.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٨.

لجهنم باباً لا يدخلها إلا من شفي غيظه بمعصية الله تعالى»^١.

وقال **عليه السلام**: «من اتى ربه كلّ لسانه، ولم يشف غيظه»^٢.

وقال **عليه السلام**: «من كظم غيظاً، وهو يقدر على أن يمضيه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤوس الخلائق حتى يخربه في أيّ العور شاء»^٣.

وفي بعض كتب الله تعالى: «يا ابن آدم، اذكريني حين تغضب أذرك حين أغضب، فلا أمحنك فيم أمحق»^٤.

وأما الموافقة: فبأن تعلم أنَّ الله تعالى يغضب عليك إذا طلبت سخطه في رضى المخلوقين، فكيف ترضى لنفسك أن توَرَّ غيرك وتحقر مولاك، فترك رضاه لرضاهم، إلا أن يكون غضبك لله تعالى؟ وذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء، بل ينبغي أن تغضب لله أيضاً على رفقاءك إذ ذكروه بالسوء، فإنهم عصوا ربكم بأفاحش الذنوب، وهو الغيبة.

وأما تزويه النفس - بنسبة الخيانة إلى الغير حيث يُستغنى عن ذكر الغير - : فتعالجه بأن تعرف أنَّ التعرّض لمقت الخالق أشد من التعرّض لمقت الخلق، وأنَّ بالغيبة متعرّض لسخط الله تعالى يقيناً، ولا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا، فتخلص نفسك في الدنيا بالتوهم، وتهلك في الآخرة، أو تخسر حسناتك بالحقيقة، وتحصل ذم الله تعالى لك نقداً، وتتضرر دفع ذمَّ الخلق نسيئةً، وهذا غاية الجهل والخذلان.

وأما عذرك - كقولك: «إني إن أكلت الحرام فقلان يأكل، وإن فعلت كذا فقلان

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٣٠، الباب ٣٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٩.

٢. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢١؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٩.

٣. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢١؛ الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٣٧٢، ح ٢٠٢١، ح ٤٧٧؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٤٨ ح ٤٧٧؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤٠٠، ح ١٤٨٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٩.

٤. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٣١، الباب ٣٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٩.

يفعل، وإن قصرت في كذا من الطاعة فقلان مقصراً» ونحو ذلك -: فهذا جهل؛ لأنك تعذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به، فإنه من خالق أمر الله لا يقتدى به، كائناً من كان. ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لا تدخلها لم توافقه، ولو وافقته سنه عقلك. فما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرته عنه، وسجلت مع الجمع بين المعصيَّتين على جهلك وغباؤتك، وكنت كالشاشة تنظر إلى العزّ ترديّ نفسها من الجبل، فهي أيضاً ترديّ نفسها، ولو كان لها لسان وصرحت بالعذر، وقالت: «العزّ أكيس مني، وقد أهلك نفسه فكذلك أ فعل» لكت تضحك من جهله، وحالك مثل حالها، ثم لا تتعجب ولا تضحك من نفسك.

وأنتَ قصدك المباهة - وتركية النفس بزيادة الفضل بأن تقدح في غيرك -: فينبغي أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى، وأنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر. وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بتلُّ الناس، فتكون قد بعث ما عند الخالق يقيناً بما عند المخلوق وهما، ولو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغدون عنك من الله شيئاً.

وأنتَ الغيبة للحسد : فهو جمع بين عذابين؛ لأنك حسدته على نعمة الدنيا، وكنت معدباً بالحسد، مما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة فكنت خاسراً في الدنيا، فجعلت نفسك خاسرة في الآخرة؛ لتجتمع بين النكاليين، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك، وأهديت إليه حسنتك، فإذاً أنت صديقه، وعدو نفسك؛ إذ لا تضره غيتك، وتضرك وتتفعله؛ إذ تنقل إليه حسنتك أو تنقل إليك سيئته ولا ينفعك، فقد جمعت إلى خبث الحسد جهل الحماقة. وربما يكون حسدك وقد حدا سبب انتشار فضل محسودك، فقد قيل:

وإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَشَرَ فَضْلِهِ طُوبِيَّتْ أَنَّاَخَ لَهَا لِسَانَ حَسُودَ^١

١- إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٠.

وأَمَّا الاستهزاء: فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله تعالى وعند الملائكة، فلو تفكّرت في حسرتك وحيائك وخجلتك وخزيك يوم تحمل سيّرات من استهزأتك به وتساق إلى النار لأدھشك ذلك عن إخزاء صاحبك، ولو عرفت حالك لكتت أولئك أن تضحك منه، فأنت سخرت به عند نفر قليل، وعرّضت نفسك لأن يأخذ بيده في القيامة على ملايين الناس، ويسوّقك تحت سيّراته - كما يساق الحمار - إلى النار، مستهزئاً بك وفرحاً بخزيك، ومسروراً بنصرة الله تعالى إيمانه وتسلیطه على الانتقام.

وأَمَّا الرحمة له على إثمك: فهو حسن، ولكن حسدك إبليس فاستنطفك بما ينقل من حسناتك إليه ما هو أكثر من رحمتك، فيكون جبراً لإثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوماً، وتنقلب أنت مستحقاً لأن تكون مرحوماً: إذ حبط أجرك ونقصت من حسناتك.

وكذلك الغضب لله تعالى لا يوجب الغيبة، فإنّما حبّ الشيطان إليك الغيبة؛ ليحطّ أجر غضبك، وتصير معرضاً لغضب الله تعالى بالغيبة.

وبالجملة، فعلاج جميع ذلك المعرفة، والتحقّق بهذه الأمور التي هي من أبواب الإيمان، فمن قوى إيمانه بجميع ذلك انكفّ عن الغيبة لا محالة.

الفصل الثالث

في الأعذار المرخصة في الغيبة

اعلم أنَّ المرخص في ذكر مسأءَ الغير، هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلَّا به، فيدفع ذلك إثمَ الغيبة. وقد حصرُوها في عشرة: الأولى: التظلم، فإنَّ من ذكر قاضياً بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مفتَاباً عاصياً، أما المظلوم من جهة القاضي، فله أن يتظلم إلى من يرجو منه إزالة ظلمه، وينسب القاضي إلى الظلم؛ إذ لا يمكنه استيفاء حقه إلَّا به. وقد قال عليه السلام: «لصاحب الحق مقال»!^١. وقال عليه السلام: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظَلْمٌ».^٢. وقال عليه السلام: «مَطْلُ الْوَاجِدِ يُحَلَّ عَرْضَهُ وَعَقْوَبَتِهِ».^٣.

١. صحيح البخاري، ج ٢، ص ٨٠٩ ح ٢١٨٣؛ الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٦٠٨ ح ١٢١٧؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٢.

٢. الفتنية، ج ٤، ص ٢٨٠ ح ٥٨٢٢؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٧٩٩ ح ٢١٦٦ و ٢١٦٧ و ٨٤٥ ح ٢٢٧٠؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ٨٠٢ ح ٢٤٠٣ و ٢٤٠٤؛ الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٦٠١-٦٠٠ ح ١٢٠٨ و ١٢٠٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٢.

٣. الأمالي، الشيخ الطوسي، ص ٥٢٠، المجلد ١٨، ح ٥٣/١١٤٦؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٨٤٥، ذيل الحديث ٢٢٧٠؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ٨١١ ح ٢٤٢٧؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٢. في جميع المصادر: «آئُ الْوَاجِدِ» بدل «مَطْلُ الْوَاجِدِ».

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر، وردة العاصي إلى منهج الصلاح. ومرجع الأمر في هذا إلى القصد الصحيح، فإن لم يكن ذلك هو المقصود كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء، كما تقول للمفتى: «قد ظلمني أبي أو أخي، فكيف طريقي في الخلاص؟». والأسلم هنا التعریض بأن يقول: «ما قولك في رجل ظلمه أبوه أو أخيه؟». وقد روى أنَّ هنَّا قالَ للنبي ﷺ: إِنَّ أَبَا سَفِيَّا رَجُلٌ شَحِيبٌ لَا يَعْطِينِي مَا يَكْفِينِي أَنَا وَوْلَدِي، أَفَأَخْذُ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ؟ فَقَالَ: «خَذْهِ مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ»!^١ فذكرت الشَّحُّ والظُّلْمُ لَهَا وَلَدَهَا، وَلَمْ يَزْجُرْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ قَصْدُهَا الْاسْتَفْتَاءُ.

الرابع: تحذير المسلم من الوقوع في الخطر والشَّرَّ، ونُصْحَنُ المستشير، فإذا رأيت متفقاً يتلبس بما ليس من أهله فلك أن تُنْهِي الناسَ عَنْ نَفْسِهِ، وَقَصْوَرِهِ عَنْهُ يُؤْهَلُ نَفْسَهُ لَهُ، وَتُنْهِيْهُمْ عَلَى الْخَطَرِ الْلَّاحِقِ لَهُمْ بِالْأَنْقِيَادِ إِلَيْهِ.

وكذلك إذا رأيت رجلاً يتردد إلى فاسق يخفي أمره، وخفت عليه من الوقوع بسبب الصحبة فيما لا يوافق الشرع، فلك أن تُنْهِيْهُ عَلَى فَسَقِهِ مَهْمَا كَانَ الْبَاعِثُ لَكَ الْخُوفُ عَلَى إِفْشَاءِ الْبَدْعَةِ، وَسَرَايَةِ الْفَسْقِ، وَذَلِكَ مَوْضِعُ الْغَرُورِ، وَالْخَدِيْعَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الْبَاعِثُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ هُوَ الْحَسْدُ لَهُ عَلَى تَلْكَ الْمَنْزَلَةِ، فَيُلْبِسُ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ بِإِظْهَارِ الشَّفَقَةِ عَلَى الْخُلُقِ.

وكذلك إذا رأيت رجلاً يشتري ممولاً، وقد عرفت المملوك بعيوب منقصة ذلك أن تذكرها للمشتري، فإنَّ في سكوتك ضرراً للمشتري، وفي ذكرك ضرراً للعبد، لكن المشتري أولى بالمراعاة. ولنقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر، فلاتذكر في عيب التزويع ما يخل بالشركة أو المضاربة أو السفر مثلاً، بل تذكر في كلِّ أمرٍ ما يتعلَّق بذلك الأمر ولا تجاوزه قاصداً نُصْحَنُ المستشير لا الْوَقِيَّةَ. ولو عُلِمَ أَنَّهُ يترك التزويع

١- صحيح البخاري، ج. ٢، ص. ٧٦٩ - ٧٧٠، ح. ٢٠٩٧؛ وصح. ٦، ص. ٢٦٢٦ ح. ٦٧٥٨؛ سنن ابن ماجة، ج. ٢، ح. ٧٦٩؛ ح. ٢٢٩٣؛ إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص. ١٥٢.

بمجرد قوله: «لا يصلح لك» فهو الواجب، فإن علم أنه لا ينجز إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرّح به. قال النبي ﷺ: «أترعون عن ذكر الفاجر حتى يعرف الناس؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس»^١.

وقال ﷺ لفاطمة بنت قيس لـعاشرته في خطابها: «أما معاوية فرجل صُغلُوك^٢ لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه»^٣.

الخامس: الجرح والتعديل للشاهد والراوي، ومن ثم وضع العلماء كتب الرجال، وقسموهم إلى الثقات والمنقوصين، وذكروا أسباب الجرح غالباً. ويشترط إخلاص النصيحة في ذلك كما مرّ، بأن يقصد في ذلك حفظ أموال المسلمين، وضبط السنة، وحمايتها عن الكذب، ولا يكون حامله العداوة والتعصب، وليس له إلا ذكر ما يخل بالشهادة والرواية منه، ولا يتعرض لغير ذلك، مثل كونه ابن ملاعنة، أو شبهة، اللهم إلا أن يكون متظاهراً بالمعصية، كما سيأتي.

السادس: أن يكون المقول فيه مستحقاً لذلك؛ لظهوره بسببه كالفاسق المستظاهر بفسقه، بحيث لا يستنكر من أن يذكر بذلك الفعل الذي يرتكبه، فيذكر بما هو فيه، لا بغيره. قال رسول الله ﷺ: «من ألقى جلباب الحياة عن وجهه فلا غيبة له»^٤. وظاهر الخبر جواز غيبته وإن استنكر من ذكر ذلك الذنب. وفي جواز اغتياب مطلق الفاسق، احتمال ناشئ من قوله ﷺ: «لا غيبة لفاسق»^٥.

١. في الأصل: «يعرفه»، والمثبت مطابق للمصادر.

٢. الدر المثور، ج ٧، ص ٥٧٧، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩): إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٣.

٣. الصُغلُوك: الفقير، المعجم الوسيط، ص ٥١٥، «صلوك».

٤. صحيح مسلم، ج ٢، ص ١١٤، ح ١٤٨٠/٣٦.

٥. مستدرك الوسائل، ج ٩، ص ١٢٩، ذيل الحديث ٣، نقلأعن لـالباب للقطب الرواندي: إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٣؛ الدر المثور، ج ٧، ص ٥٧٧، ذيل الآية ١٢ من الحجرات (٤٩)؛ رواه الشيخ المفید عن الرضا ع في الاختصاص، ص ٢٤٢.

٦. شرح غرر الحكم، ج ١، ص ٢٥١، ح ١٠١٣؛ وقرب منه في الأموالي، الصدوق، ص ٤٢، المجلس ١٠، ح ٧.

وردة بمنع أصل الحديث^١، أو بحمله على فاسق خاص، أو على النهي وإن كان بصورة الخبر^٢. وهذا هو الأجود، إلا أن يتعلّق بذلك غرض ديني، ومقصد صحيح يعود على المفتّاب، بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلك، فيلحق بباب النهي عن المنكر.

السابع: أن يكون الإنسان معروفاً باسم يُعرّب عن عيبه، كالأعرج والأعمش، فلا إثم على من يقول ذلك، فقد فعله العلماء لضرورة التعريف؛ ولأنه صار بحث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهوراً به.

والحق أنّ ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلك يجوز التعويل فيه على حکاياتهم. وأمّا ذكره عن الأحياء فمشروط بعلم رضي المنسوب إليه به: لعموم النهي، وحيثيّد بخرج عن كونه غيبة. وكيف كان، فلو وجد عنه معدلاً، وأمكنته التعريف بعبارة أخرى فهو أولى.

الثامن: لو اطّلع العدد الذين يثبت بهم الحدّ أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحاكم بصورة الشهادة في حضرة الفاعل وغيبته، ولا يجوز التعرّض إليها في غير ذلك إلا أن يتّجه فيه أحد الوجوه الأخرى.

الناسع: قيل: إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداها، فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي جاز؛ لأنّه لا يؤثّر عند السامع شيئاً وإن كان الأولى تنزيه النفس واللسان عن ذلك لغير غرض من الأغراض المذكورة، خصوصاً مع احتمال نسيان المقول له لتلك المعصية، أو خوف اشتئارها عنهما^٣.

العاشر: إذا سمع أحد مفتّاباً لآخر وهو لا يعلم استحقاق المقول عنه للغيبة ولا

١. شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٠٩، باب في الستر على أصحاب الفروق: تهذيب الفروق - المطبوع في هامش الفروق - ج ٤، ص ٢٣١.

٢. الحامل على النهي هو الشهيد الأول في القواعد والقوانين، ص ٣٥٥ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ١٥).

٣. الفروق، ج ٤، ص ٢٠٨؛ ونسبة الشهيد الأول إلى قائل في القواعد والقوانين، ص ٣٥٦ - ٣٥٧ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ١٥).

عدمه، قيل: لا يجب نهي القائل؛ لإمكان استحقاق المقول عنه، فيحمل فعل القائل على الصحة ما لم يعلم فساده؛ لأن ردعه يستلزم انتهاك حرمته، وهو أحد المحرّمين. والأولى التنبية على ذلك إلى أن يتحقق المخرج منه: لعموم الأدلة، وترك الاستفصال فيها، وهو دليل إرادة العموم، حذراً من الإغراء بالجهل؛ ولأن ذلك لو تم لتمشى فيمن يعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبة إلى السامع؛ لاحتمال اطّلاع القائل على ما يوجب تسويف مقاله، وهو يهدم قاعدة النهي عن الغيبة، وهذا الفرد مستثنى من جهة سمع الغيبة، وقد تقدّم أنه إحدى الغيبتين.

وبالجملة: فالتحرّز عنها من دون وجّه راجح في فعلها فضلاً عن الإباحة أولى؛ لتنسم النفس بالأخلاق الفاضلة. وبيّنده إطلاق النهي فيما تقدّم^١ كقوله عليه السلام: «هل تدرّون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره». وأمّا مع رجحانها كردة المبتدعة، وإخزاء الفسقة، والتنفير منهم، والتحذير من اتباعهم، فذلك يوصف بالوجوب مع إمكانه فضلاً عن غيره. والمعتمد في ذلك كله على المقاصد، فلا يغفل المستيقظ عن ملاحظة مقصده وإصلاحه، والله الموفق.

١. تقدّم في ص ١٢.

الفصل الرابع

فيما يلتتحق بالغيبة عند التدبر

وله اسم خاص، وقد تعلق به نهي خاص.

لما عرفت أن الغيبة تطلق على ذكر ما يسوء الغير ذكره ويكرهه ولا يؤثره، وعلى التنبيه عليه بكتابه وإشارة وغيرهما، وعلى حديث النفس به وعقد القلب عليه وإن لم يذكره. دخل في هذا التعريف أفراد آخر من الموضع المحرم على الخصوص، وهي أمورٌ:

أحدها: النميمة، وهي نقل قول الغير إلى المقول فيه كما تقول: فلان تكلم فيك بهذا وكذا. سواء كان نقل ذلك بالقول، أم بالكتاب، أم بالإشارة والرمز؛ وكان ذلك النقل كثيراً ما يكون متعلقه نقصاناً، أو عيباً في المحكى عنه موجباً لكراهته، أو إعراضه عنه، كان ذلك راجعاً إلى الغيبة أيضاً، فجمع بين معصية الغيبة والنميمة. فلا جرم حسن في هذه الرسالة التنبيه على النميمة، وما ورد فيها من النهي على الخصوص، فإنها إحدى المعاصي الكبائر كما مستسمعه.

وثانيها: كلام ذي اللسانين الذي يتردد بين المتخصصين ونحوهما، ويُكلّم كلّ واحد منهما بكلام يُوافقه، فإن ذلك مع ما ورد فيه من النهي الخاص، يرجع إلى الغيبة بوجهٍ ما، وإلى النميمة بوجه آخر، بل هو شرّ أقسام النميمة كما سيأتي من قول النبي ﷺ: «تجدون

شَرَّ عِبادَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِحَدِيثٍ هُؤُلَاءِ، وَهُؤُلَاءِ بِحَدِيثٍ هُؤُلَاءِ»^١. فَإِنَّهُ كَلَامٌ يَكْرَهُهُ كُلُّ أَحَدٍ مِنْهُمَا لَوْ بَلَغَهُ. فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَحْبَّ مِنْ يَكْلُمُ خَصْمَهُ بِمَا يَرْضِيهِ، وَلَا مِنْ يُؤْثِرُ مَعَهُ مَا يَبْغِيهِ، بَلْ هُوَ مَعْدُودٌ مِنْ جَمْلَةِ الْأَعْدَاءِ، فَتَتَعَلَّقُ الْكَرَاهَةُ لِذَلِكَ الْكَلَامِ بِكُلِّ مِنْهُمَا. فَلَتَكُلُّمْ فِيهِ أَيْضًا عَلَى وَجْهِ الْإِيجَازِ، وَنَذْكُرُ مَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ النَّهِيِّ.

وَثَالِثَهَا: الْحَسْدُ، وَهُوَ كَرَاهَةُ النِّعْمَةِ عَلَى الْغَيْرِ، وَمُحْبَّةُ زَوْلِهَا عَنِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعْ كُونِهِ أَيْضًا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْخَاصَّةِ وَالْمُعَاصِي الْكَبِيرَةِ، يَرْجِعُ إِلَى الْفَيْبَةِ الْقَلْبِيَّةِ بِوَجْهِهِ؛ لِأَنَّهُ حُكْمٌ عَلَى الْقَلْبِ بِشَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِالْغَيْرِ، يَكْرَهُهُ لَوْ سَمِعَهُ أَشَدَّ كَرَاهَةً وَأَبْلَغَهُ، فَيَجْمِعُ بَيْنِ مَعْصِيَتَيِنِ الْحَسْدِ وَالْفَيْبَةِ.

فَلَنَذْكُرْ جَمْلَةً مِنَ الْكَلَامِ فِيهِ، وَمَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ النَّهِيِّ، بَلْ هُوَ أُولَى الْثَّلَاثَةِ بِالذَّكْرِ؛ لِكُثْرَةِ وَقْوَعِهِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَابْتِلَاءِ الْخَواصِّ بِهِ، بَلْ هُوَ دَأْوَهُمْ لِيُسْ لَهُمْ عَنِ الْمَنَاصِ، وَأُولَى مَا يَهْتَمُ الْعَاقِلُ بِهِ دَوَاءَ الْمَرْضِ الْحَاضِرِ.

فَيَقُولُ الْكَلَامُ هُنَا فِي مَقَامَاتِ ثَلَاثَةِ:

[[المقام الأول: [النميمة]]]

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «هَمَّازٌ مَشَاءِ زَنَبِيِّمْ»^٢، وَقَالَ: «عُتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنَبِيِّمْ»^٣، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْتُمِ الْحَدِيثَ، وَمَشَى بِالْنَّمِيمَةِ وَلَدَ زَنِيْمَ؛ لِأَنَّ زَنِيْمَ هُوَ الدُّعَيْمُ^٤.

١. إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ، ج٣، ص١٥٨؛ وَقُرِيبُ مِنْهُ فِي صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ، ج٥، ص٢٢٥١، ح٥٧١١؛ وَج٦، ص٢٦٢٦، ح٦٧٥٧؛ وَسُنْنَ أَبِي دَاؤِدَ، ج٤، ص٢٦٨، ح٤٨٧٢؛ وَالْجَامِعُ الصَّحِيفُ، ج٤، ص٣٧٤، ح٢٠٢٥.

٢. الْقَلْمُ (٦٨): ١١.

٣. الْقَلْمُ (٦٨): ١٣.

٤. الْقَاتِلُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ، حَكَى عَنْهُ هَذِهِ الْفُوْلُ الْغَزَالِيُّ فِي إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ، ج٣، ص١٥٤.

وقال الله تعالى: «وَيَلِ لِكُلُّ هُمَّةٍ»^١، قيل: هو النّيَّام^٢.

وقال تعالى عن امرأة نوح وامرأة لوط: «فَعَاهَاهُمَا فَلَمْ يُعْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَقَيْلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاهِلِينَ»^٣.

قيل: كانت امرأة لوط تخبر بالضيافان، وامرأة نوح تخبر بأنّه مجنون^٤.

وقال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة نتام»^٥.

وفي حديث آخر: «لا يدخل الجنة قتات والقتات: هو النّيَّام»^٦.

وقال ﷺ: «أَحَبُّكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَحَسْنُكُمْ أَخْلَاقاً، الْمُوَطَّوْنُ أَكْنَافاً الَّذِينَ يَأْلُفُونَ وَيُؤْلِفُونَ؛ وَإِنَّ أَبْعَضَكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمَشَّأُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمَسْفَرُونَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ، الْمُلْتَمِسُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَثَرَاتِ»^٧.

وقال ﷺ: «أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِشَارِكِمْ؟ قَالُوا بَلِي، قَالَ: «الْمَشَّأُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمَفْسُدُونَ بَيْنَ الْأَحَبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَيْبِ»^٨.

وقال أبوذر: قال رسول الله ﷺ: «من أشاد^٩ على مسلم بكلمة ليشينه بها بغیر حق

١. الهمزة (١٠٤): ١.

٢. القائل هو ابن عباس كما في تفسير الفخر الرازي، ج ١٦، ص ٩٣، ذيل الآية ١ من الهمزة (١٠٤); وراجع إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٤.

٣. التحرير (٦٦): ١٠.

٤. القائل هو ابن عباس كما في مجمع البيان، ج ٥، ص ٣١٩، ذيل الآية ١٠ من التحرير (٦٦); وراجع إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٥.

٥. الترغيب والترهيب، ج ٢، ص ٤٥٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٥.

٦. الأمازي، الصدوقي، ص ٣٢٠، المجلس ٦٣، ح ٥: الأمازي، الطوسي، ص ٥٢٧، المجلس ١٩، ح ١١٦٢: سن أبي داود، ج ٤، ص ٤٨٧١، ح ٤٤؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٢٥٠، ح ٥٧٠٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٥.

٧. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٥.

٨. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٩، باب النّميمَةِ، ح ١؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٥، ح ٥٧٦٥؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٥.

٩. يقال: أشاده وأشاد به: إذا أشاعه ورفع ذكره. النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٢، ص ٥١٧، «شيد».

شانه الله تعالى في النار يوم القيمة^١.

وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل أشاع على رجل كلمة، وهو منها بريء؛ ليشينه بها في الدنيا كان حقّاً على الله عزّ وجلّ أن يذيه بها يوم القيمة في النار»^٢.

وعن عائشة^٣: «إن الله تعالى لما خلق الجنة قال لها: تكلمي، قالت: سعد من دخلني، قال الجبار جل جلاله: وعزّتي وجلالي لا يسكن فيك ثمانية نفر من الناس: لا يسكن فيك مدمن خمر، ولا مصرّ على الزنى، ولا قتات - وهو النتام - ولا ديوث، ولا الشرطي، ولا المخت، ولا قاطع رحم، ولا الذي يقول: على عهد الله إن لم أفلح كذا وكذا ثم لم يف به»^٤.

وعن أبي جعفر الباقر <عليه السلام> أنه قال: «الجنة محظمة على القاتلين المتأثرين بالنميمة»^٥، وعن أبي عبد الله <عليه السلام> قال: «قال أمير المؤمنين <عليه السلام>: شراركم المشاؤون بالنميمة، المفرّدون بين الأحبة، المبتغون للبُراء المعايب»^٦.

وروي: «أنَّ موسى <عليه السلام>، استسقى لبني إسرائيل حين أصابهم قحط، فأوحى الله تعالى إليه: إني لا أستجيب لك ولا لمن معك وفيكم نتام قد أصرّ على النميمة، فقال موسى <عليه السلام>: مَنْ هُوَ يَا رَبَّهُ تُخْرِجَهُ مِنْ بَيْنِنَا؟ فقال: يا موسى، أنهاكم عن النميمة وأكون نتاماً؟! فتابوا بأجمعهم، فسُقُوا»^٧.

وروي: «أنَّ رجلاً أتَيَ حكيمًا سبعَمائة فرسخٍ في سبعِ كلمات، فلما قدم عليه قال:

١. شعب الإيمان، ج ٧، ح ١٠٧، ص ٩٦٥٨؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٥.

٢. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٠٥.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٩، باب النميمة، ح ٢.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٩، باب النميمة، ح ٢.

٦. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٥.

إني جئتك للذى آتاك الله تعالى من العلم، أخبرني عن السماء وما أنتقل منها، وعن الأرض وما أوسع منها، وعن الحجارة وما أقسى منها، وعن النار وما أحـرـ منها، وعن الزمهرير وما أبـرـدـ منه، وعن البحر وما أغـنـىـ منه، وعن اليتيم وما أذـلـ منه؟ فقال الحكيم: البهتان على البريء أـنـقلـ من السـمـاـوـاتـ، والـحـقـ أـوـسـعـ من الأـرـضـينـ، والـقـلـبـ القـانـعـ أغـنـىـ من الـبـحـرـ، والـحـرـصـ والـحـسـدـ أحـرـ من النـارـ، والـحـاجـةـ إـلـىـ الـقـرـيبـ إـذـاـ لم تـنـجـ أـبـرـدـ من الزمهريرـ، وـقـلـبـ الـكـافـرـ أـقـسـىـ من العـجـرـ، وـالـنـتـامـ إـذـاـ بـاـنـ أـمـرـهـ أـذـلـ مـنـ الـيـتـيمـ»!

وَحَدَّهَا بِالْمَعْنَى الْأَعْمَّ: كَشْفُ مَا يَكْرَهُ كَشْفُهُ، وَسَوْءُ أَكْرَهِهِ الْمَنْقُولُ عَنْهُ أَمُّ الْمَنْقُولِ
إِلَيْهِ أَمْ كَرْهُهُ ثَالِثٌ، وَسَوْءُ كَانُ الْكَشْفُ بِالْقَوْلِ أَمْ بِالْكِتْبَةِ أَمْ الرَّمْزِ أَمِ الْإِيمَاءِ، وَسَوْءُ كَانُ
الْمَنْقُولُ مِنَ الْأَعْمَالِ أَمْ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَسَوْءُ أَكَانَ ذَلِكَ عَيْبًا وَنَقْصًا عَلَى الْمَنْقُولِ عَنْهُ أَمُّ
لَمْ يَكُنْ، بَلْ حَقِيقَةَ النَّمِيَّةِ: إِفْشَاءُ السَّرِّ وَهُتْكُ الْسُّتُّرِ عَمَّا يَكْرَهُ كَشْفُهُ، بَلْ كَلْمًا رَأَهُ
الْإِنْسَانُ مِنْ أَحْوَالِ الْإِنْسَانِ؛ فَيُبَيِّنُ أَنَّ يَسْكُتَ عَنْهُ إِلَّا مَا فِي حَكَايَتِهِ فَائِدَةُ لِمُسْلِمٍ، أَوْ
دُفْعُ لِمُعْصِيَّةِ، كَمَا إِذَا رَأَى مِنْ يَتَّنَاهُ مَالًا غَيْرَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَشَهِّدَ بِهِ مَرَاعَاةً لِحَقِّ الْمُشَهُودِ
عَلَيْهِ، وَأَمَّا إِذَا رَأَهُ يَخْفِي مَا لَمْ يَنْتَهِ فَذَكْرُهُ فَهُوَ نَمِيَّةٌ وَإِفْشَاءٌ لِلْسَّرِّ، فَإِنْ كَانَ مَا يَنْتَهِ بِهِ
نَقْصًا أَوْ عَيْبًا فِي الْمُحْكَمِ عَنْهُ كَانَ قَدْ جَمِعَ بَيْنَ الْفَيْيَةِ وَالنَّمِيَّةِ.

والسبب الباعث على النمية: إما إرادة السوء بالمحكى عنه ، أو إظهار العب للمحكى له، أو التفريح بالحديث، أو الخوض في الفضول.

وكل من حملت إليه النعيمه، وقيل له: إنَّ فلاناً قال فيك كذا وكذا أو فعل فيك كذا وكذا أو هو يدبر في إفساد أمرك أو في معالأة عدوك أو تبيح حالك أو ما يجري مجرياً، فعليه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدقه؛ لأنَّ النَّيَّام فاسق، وهو مردود الشهادة، قال الله تعالى: **«إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَيِّنُ مَا فِي أَعْيُنِهِ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَتِهِ»**١.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك، وينصحه ويفجح له فعله. قال الله تعالى: **«وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»**٢.

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى، فإنه يبغض عند الله، ويجب بغض من يبغضه الله تعالى.

الرابع: أن لا تظنَّ بأخيك السوء بمجرد قوله؛ لقوله تعالى: **«اجتَبِوْا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُونِ»**٣، بل تستثبت حتى يتحقق الحال.

الخامس: أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث ليتحقق؛ لقوله تعالى: **«وَلَا تَجَسَّسُوا»**.

السادس: أن لا ترضى لنفسك ما نهيت النَّيَّام عنه، فلا تحكى نعيمته فتقول: «فلان قد حكى كذا وكذا»، فتكون به نتاماً ومقتباً، تكون قد أتيت بما عنه نهيت. وقد روي عن عليٍّ عليه السلام: **«أَنَّ رجلاً أتاه يسعي إِلَيْهِ بِرْجُلٍ فَقَالَ: يَا هَذَا، نَحْنُ نَسْأَلُ عَمَّا قُلْتَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا مَقْتَنَاكَ، وَإِنْ كُنْتَ كاذِبًا عَاقِبَنَاكَ، وَإِنْ شَتَّتْ أَنْ تُقْبِلَكَ أَقْلَنَاكَ قَالَ: أَقْلَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ»**٤.

١. الحجرات (٤٩): ٦.

٢. لقمان (٣١): ١٧.

٣. الحجرات (٤٩): ١٢.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٧؛ ونحوه في الاختصاص، ص ١٤٢.

وقد تبعه في ذلك عمر بن عبد العزيز، فقدر روي أنه دخل إليه رجل فذكر عنده عن رجل شيئاً، فقال عمر: إن شئت نظرنا في أمرك، فإن كنت كاذباً فأنت من أهل هذه الآية: «إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يَتَبَيَّنُهُ»^١، وإن كنت صادقاً فأنت من أهل هذه الآية: «هَمَّا زَرَ مُشَائِءَ يَتَمَمِّهُ»^٢، وإن شئت عفونا عنك، فقال: العفو يا أمير المؤمنين، لا أعود إليه أبداً^٣.

وقد روي: «أنَّ حَكِيمًاً مِّنَ الْحُكَمَاءِ زَارَهُ بَعْضُ إِخْوَانِهِ، وَأَخْبَرَهُ بَخْرَهُ عَنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ لِهِ الْحَكِيمُ: قَدْ أَبْطَأْتَ فِي الْزِيَارَةِ، وَجَئْنَنِي بِثَلَاثِ جَنَاحَيَاتٍ: بَغَضْتَ إِلَيَّ أَخَيَّ، وَشَغَلْتَ قَلْبِيَ الْفَارَغَ، وَاتَّهَمْتَ نَفْسَكَ الْأَمِينَةَ»^٤.

وروي: أنَّ بَعْضَ الْخَلْفَاءِ^٥ قَالَ لِرَجُلٍ: بَلَغْنِي أَنَّكَ قَلْتَ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا فَعَلْتُ وَلَا قَلْتُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي أَخْبَرَنِي صَادِقٌ، فَقَالَ الزَّهْرِيُّ وَكَانَ جَالِسًا: لَا يَكُونُ النَّيَامُ صَادِقًاً، فَقَالَ: صَدِقْتَ، اذْهَبْ بِسَلَامَةٍ^٦.

وقال الحسن: «مَنْ نَمَ إِلَيْكَ نَمَ عَلَيْكَ»، وهذه إشارة إلى أنَّ النَّيَامَ يَنْبَغِي أَنْ يُبَغَّضَ، وَلَا يَوْتَقَ بِصَدَاقَتِهِ، وَكَيْفَ لَا يُبَغَّضُ وَهُوَ لَا يَنْفَكُ مِنَ الْكَذْبِ وَالْغَيْبَةِ وَالْفَدَرِ وَالْخِيَانَةِ وَالْغَلْلِ وَالْحَسْدِ وَالنَّفَاقِ وَالْإِقْسَادِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْخَدِيْعَةِ، وَهُوَ مَنْ قَدْ سَعَى فِي قَطْعِ مَا أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ أَنْ يَوْصَلَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ»^٧، وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَنْفُونَ فِي الْأَرْضِ بَعْرِيْقَ الْحَقِّ»^٨، وَالنَّيَامُ مِنْهُمْ.

١. العجرات (٤٩): ٦.

٢. القلم (٦٨): ١١.

٣. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص. ١٥٦.

٤. هو سليمان بن عبد الملك.

٥. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص. ١٥٦.

٦. البقرة (٢): ٢٧.

٧. الشورى (٤٢): ٤٢.

وقال عليه السلام: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مِنْ أَتَاهُهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»^١.
والنَّسَامُ مِنْهُمْ.

وقال عليه السلام: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^٢.

قَاتِلٌ: قَاتِلٌ بَيْنَ النَّاسِ، وَهُوَ النَّسَامُ، وَقَيْلٌ: قَاتِلٌ الرَّحْمَ

وقال لقمان الحكيم لابنه: «يَا بْنَيَّ، أَوْصِيكَ بِخَلَالِ إِنْ تَمْسَكْتَ بِهِنَّ لَمْ تَزُلْ سَيِّدًا: أَبْسَطْ خُلُقَكَ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَأَمْسِكْ جَهْلَكَ عَنِ الْكَرِيمِ وَاللَّئِيمِ، وَاحْفَظْ إِخْوَانَكَ، وَصِلْ أَقْارَبَكَ، وَآمِنْهُمْ مِنْ قَبْوُلِ سَاعَ أَوْ سَمَاعٍ بَاغٍ يَرِيدُ إِفْسَادَكَ وَيَرُومُ خَدَاعَكَ، وَلِيَكَ إِخْوَانَكَ مَنْ إِذَا فَارَقْتَهُمْ وَفَارَقْتُكَ لَمْ يَغْتَبْهُمْ وَلَمْ يَغْتَبْكَ»^٣.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

لَوْ صَحَّ مَا نَقَلَهُ النَّسَامُ إِلَيْكَ لَكَانَ هُوَ الْمُجْتَرِئُ بِالشَّتْمِ عَلَيْكَ، وَالْمَنْقُولُ عَنْهُ أُولَى
بِحَلْمِكَ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَقْابِلْكَ بِشَتْمِكَ^٤.

وَبِالْجَمْلَةِ: فَشَرَّ النَّسَامُ عَظِيمٌ، يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَقَّى
قَيْلٌ:

بَاعَ بَعْضُهُمْ عَبْدًا وَقَالَ لِلْمُشْتَرِيِّ: مَا فِيهِ عِيبٌ إِلَّا النَّمِيمَةُ، قَالَ: رَضِيتَ، فَاشْتَرَاهُ
فَمَكَثَ الْفَلَامُ أَيَّامًا. ثُمَّ قَالَ لِزَوْجَةِ مُولَاهِ: إِنَّ زَوْجَكَ لَا يَحْبِبُكِ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ
يَتَسَرَّى عَلَيْكِ، فَخَذِي الْمَوْسِيَّ وَاحْلَقِي مِنْ قَفَاهُ شَعَرَاتٍ حَتَّى أَسْحِرَ عَلَيْهَا

١. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٦-١٥٧؛ وَقَرِيبُهُ مِنْهُ فِي الْكَافِي، ج ٢، ص ٣٢٦-٣٢٧، بَابُ مِنْ يَقْنَى شَرِّهِ،
ح ١ و ٢ و ٤؛ وَالْفَقِيهُ، ج ٤، ص ٣٥٣، ح ٥٧٦٥.

٢. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٥٦٢٨، ح ٢٢٣١؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٨١، ح ٢٥٥٦/١٨؛ إحياء علوم
الدين، ج ٣، ص ١٥٧.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٧.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٧-١٥٨.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٨.

فيحبك. نَمَّ قال للزوج: إنَّ امرأتك اتَّخذت خليلاً، وترى أن تقتلك، فتناوم لها حتى تعرف، فتناوم فجاءت بالموسى، فظنَّ أنها تقتلها، فقام وقتلها، فجاء أهل المرأة وقتلوا الرجل، فوقع القتال بين القبيلتين وطال الأمر^١.

المقام الثاني: كلام ذي اللسانين

الذى يتردد بين اثنين، سيما المتعادين ويكلم كلَّ واحد منهما ما يوافقه، وقلَّما يخلو عنه من يشاهد متعادين، وذلك عين النفاق، وهو من المعاصي الكبائر المتوعَّد عليه بخصوصه.

وروى عمار بن ياسر عن النبي ﷺ: «من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة»^٢.

وعنه^٣: «تجدون من شر عباد الله يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث هؤلاء، وهؤلاء بحديث هؤلاء»^٤.

وفي حديث آخر: «الذى يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه»^٤.
وقيل مكتوب في التوراة: «بطلت الأمانة والرجل مع صاحبه بشفتين مختلفتين، يهلك الله يوم القيمة كلَّ شفتين مختلفتين»^٥.

وقال^٦: «أبغض خلية الله تعالى إليه يوم القيمة، الكذابون، والمستكرون، والذين يكرثون البعض لإخوانهم في صدورهم فإذا لقوهم تخلَّقوا لهم، والذين إذا دعوا إلى الله

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٨.

٢. الخصال، ص ٣٨، ح ١٨؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٤٨٧٣، ح ٢٦٨؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٨.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٨.

٤. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٥٧١، ح ٢٢٥١؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٤٨٧٢، ح ٢٦٨؛ الجامع الصحيح، ج ٤،

ص ٣٧٤، ح ٢٠٢٥؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٨.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٨.

رسوله كانوا بطاء، وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعاً^١!
 وروى الصدوق بإسناده إلى علي^{عليه السلام} قال: «قال رسول الله^{صلوات الله عليه وسلم}: يجيء يوم القيمة ذوالوجهين دالعاً لسانه في قفاه وآخر من قدامه، يلتهان ناراً حتى يلهان جسده، ثم يقال له: هذا الذي كان في الدنيا ذا وجهين وذا لسانين يعرف بذلك يوم القيمة»^٢.
 وبإسناد إلى البارقي^{رض} قال: «بئس العبد عبد يكون ذا وجهين وذا لسانين، يطري أخاه شاهداً ويأكله غائباً، إن أعطي حسنه وإن ابتلي خذله»^٣.
 وباسناد عنه^{رض} قال: «بئس العبد عبد همزة لمزة، يقبل بوجهه، ويذير بآخر»^٤.
 وبإسناد قال: «قال الله تعالى ليعسى بن مريم^{عليه السلام}: يا عيسى، ليكن لسانك في السر والعلانية لساناً واحداً، وكذلك قلبك، إني أحذرك نفسك وكفى بك خبراً؛ لا يصلح لسانان في فم واحد، ولا سيفان في غمد واحد، ولا قلبان في صدر واحد، وكذلك الأذهان»^٥.

واعلم أنَّ الإنسان يتحقق كونه ذا لسانين بأُمور:
 منها: أن ينقل كلام كلَّ واحد إلى الآخر وهو مع ذلك نعمة وزيادة؛ فإنَّ النعمة تتحقق بالنقل من أحد الجانبين فقط.
 ومنها: أن يُحسّن لكلَّ واحد منها ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه وإن لم ينقل بينهما كلاماً.
 ومنها: أن يعد كلَّ واحد منها بأن ينصره ويساعده.

١. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٨.

٢. الخصال، ص ٣٧-٣٨، ح ١٦؛ عقاب الأعمال، ص ٢٣١٩، ح ٢.

٣. الأمامي، الصدوق، ص ٢٧٧، المجلس، ح ٥٤، ص ١٨؛ معانى الأخبار، ص ١٨٥، ح ١؛ الخصال، ص ٣٨، ح ٢٠؛ رواه أيضاً الكليني في الكافي، ح ٢، ص ٣٤٣، باب ذي اللسانين، ح ٢.

٤. عقاب الأعمال، ص ٣١٩، ح ٤.

٥. عقاب الأعمال، ص ٣١٩، ح ٥؛ رواه أيضاً الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٣٤٣، باب ذي اللسانين، ح ٣.

ومنها: أن يُثني على كلّ واحد منها في معاذهاته، وأولى منه أن يُثني عليه في وجهه، وإذا خرج من عنده ذمّه. والذي ينبغي، أن يسكت أو يُثني على المحقّ منها في حضوره وغيبته وبين يدي عدوه.

ولا يتحقّق اللسانان بالدخول على المتعادين، ومجاملة كلّ واحد منها مع صدقه في المجاملة، فإنّ الواحد قد يصادق متعادين، ولكن صدقة ضعيفة لا تصل إلى حد الأكّة؛ إذ لو تحقّقت الصدقة لاقتضت معاذه العدوّ كما هو المشهور من أن: «الأصدقاء ثلاثة: الصديق، وصديق الصديق، وعدوّ العدوّ. والأعداء ثلاثة: العدوّ، وعدوّ الصديق، وصديق العدوّ»^١.

فإن قيل: كثيراً ما يتفق اختلاف اللسان مع الأمّراء وأعداء الدين، فهل يكون ذلك داخلًا في النهي والنفاق، كما ورد من أنه سئل بعض الصحابة: إنّا ندخل على أمّرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره^٢.

قلنا: إن كان القائل مستغنياً عن الدخول على الأمّير، وعن مخالطة العدوّ الديني، واختار الاجتماع معه والصحبة له اختياراً؛ طلباً للجاه والمال زيادة على القدر الضروري فهو ذو لسانين ومنافق كما ذكره الصحابيّ، وعليه يحمل الخبر؛ وقد قال^٣: «حبّ الجاه والمال ينبعان النفاق في القلب كما ينبع الماء البقل»^٤.

وإن كان محتاجاً إلى ذلك اتقاء ضرورة فهو مذور لا حرج عليه فيه، فإنّ اتقاء الشرّ جائز، قال أبو الدرداء: «إنّا لنكشر^٤ في وجوه أقوام وإنّ قلوبنا لتغضّهم»^٥.

١. اقتباس من كلام أمير المؤمنين عليهما السلام في نهج البلاغة، ص ٧١٨، الحكمة ٢٩٥.

٢. قال الفزالي في إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٩: قيل لابن عمر: إنّا ندخل على أمّرائنا فنقول القول، فإذا خرجنا قلنا غيره، فقال: كنّا نعدّ هذا نفاقاً على عهد رسول الله عليهما السلام.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٩.

٤. أي تبسم في وجوههم. لسان العرب، ج ٥، ص ١٤٢، «كشر».

٥. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٩.

وروي أنه مرّ رجل على النبي ﷺ: «بَشَّسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَبَلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِي يَكْرَمُ أَنْفَاءَ شَرَّهُ».^١

المقام الثالث: الحسد

وهو من أعضل الأدواء وأكبر المعاishi، وأشرّها وأفسدتها للقلب، وهي أول خطيئة وقعت في الأرض؛ لـما حسد إبليس آدم فحمله على المعصية، فكانت البلية من ذلك إلى الأبد، وقد أمر الله تعالى نبيه بالاستعاذه من شرّه، فقال: «وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَهُ»^٢ بعد أن استعاذه من الشيطان والساحر، وأنزله منزلتهما، والأخبار النبوية فيه لا تحصى كثرةً.

قال رسول الله ﷺ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب».^٣
وقال ﷺ: «سَتَّةٌ يَدْخُلُونَ النَّارَ قَبْلَ الْحِسَابِ بِسَتَّةٍ: الْأُمَّرَاءُ بِالْجُوْرِ، وَالْعَرَبُ بِالْعَصَبِيَّةِ، وَالدَّهَاقِينُ^٤ بِالْكُبْرِ، وَالْتَّجَارُ بِالْخِيَانَةِ، وَأَهْلُ الرِّسْتَاقِ^٥ بِالْجَهَالَةِ، وَالْعُلَمَاءُ بِالْحَسَدِ».^٦

١. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٤٤، ح ٥٦٨٥، إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٩؛ وقريب منه في الكافي، ج ٢، ص ٣٢٦، باب من يتقى شرّه، ح ١.

٢. الفرق (١١٣): ٥.

٣. تبيه الخواطر، ج ١، ص ١٢٦؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٧٦، ح ٤٩٠٣؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤٠٨، ح ٤٢١؛ وفي رواياتنا بلفظ: «الحسد يأكل الإيمان...» كما في الكافي، ج ٢، ص ٢٠٦، باب الحسد، ح ١ و ٢؛ ونهج البلاغة، ص ١٣٨، ذيل الخطبة ٨٦.

٤. الدهقان - بالكسر والضم - : القوي على التصرف مع حِدَّةَ، والتاجر، وزعيم فلاحي المجم، ورئيس الإقليم، معَرَّبٌ. جمعه دهاقنة ودهاقين. القاموس المحيط، ج ٤، ص ٢٢٦، «دهقن».

٥. الرستاق: الرُّزْدَاقُ الرُّزْدَاقُ بالضم: السواد والقرى، معرَّب رُسْتا. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٤٣، «رسْتَق»، و«رُزْدَق».

٦. تبيه الخواطر، ج ١، ص ١٢٧؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٨٨؛ وقريب منه عن أمير المؤمنين عليه السلام في الخصال، ص ٣٢٥، ح ١٤.

وقال عليه: «دب إليكم داء الأمم قبلكم، الحسد والبغضاء، والبغضة: هي العالة، لا أقول حالة الشعر، ولكن حالة الدين، والذي نفس محمد بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولن تؤمنوا حتى تهابوا، ألا أتبتكم بما يثبت ذلك [لكم] أفسوا السلام بينكم»^١.

وفي خبر معاذ عليه: «أن الحفظة تصعد بعمل العبد يزف كما تزف العروس إلى أهلها، حتى إذا انتهوا إلى السماء الخامسة بذلك العمل الحسن من جهاد وحج، له ضوء كضوء الشمس، فيقول الملك: أنا الملك صاحب الحسد، إنه كان يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، ويُسخط ما رضي الله، أمرني ربِّي أن لا أدع عمله يتتجاوزني إلى غيري»^٢.

وقال الصادق عليه: «الحسد مضرٌّ بنفسه قبل أن يضر بالمحسود كإبليس أورث بحسده لنفسه اللعنة، ولآدم عليهما الاجتباء والهدى، والرفع إلى محل حقائق المهد والاصطفاء، فكن محسوداً ولا تكن حاسداً؛ فإن ميزان الحسد أبداً خفيف بثقل ميزان المحسود، والرزق مقسوم، فماذا ينفع الحسد الحاسد؟ وماذا يضر المحسود الحسد؟ والحسد أصله من عمل^٣ القلب، وجحود فضل الله، وهم جناحان للكفر، بالحسد وقع ابن آدم في حسرة الأبد، وهلك مهلكاً لا ينجو منه أبداً، ولا توبة للحسد؛ لأنَّه مستمر عليه، معتقد به، مطبوع فيه، يبدو بلا معارض به ولا سبب؛ والطبع لا يتغير عن الأصل وإن عولج»^٤.

وكفى بالحسد داءاً بإبلاغه العلماء النار كما ورد في الحديث السابق.

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ١٢٧؛ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٨٧؛ الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٦٦٤، ح ٢٥١٠.

٢. لم أغير على الحديث بهذا اللفظ ولكن قريب منه في فلاح السائل، ص ١٢٢؛ وعدة الداعي، ص ٢٢٨ - ٢٢٩؛ والترغيب والترهيب، ج ١، ص ٧٥.

٣. كما في المخطوطتين وفي المصدر: «من عنى القلب».

٤. مصباح الشريعة، ص ٣٢١.

واعلم أنَّ الحسد يهتَج أربعةٌ أشياء: أحدها: إفساد الطاعات. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحُسْنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ»^١.

والثاني: فعل المعاصي والشروع، وقد قال بعض الفضلاء: «للحاسد ثلات علامات: يتملَّق إذا شهد، ويغتاب إذا غاب، ويشمت بالمصيبة»^٢. وحسبك أنَّ الله أمر بالاستعاذه من شرَّه، وقرنه بالشيطان والساخِر النافِت في العقد^٣، كما تقدَّم.

والثالث: التعب والغم من غير فائدة، بل مع كُلِّ وزرٍ وعصيَّة. قال بعضهم: «لم أر ظالماً أشَبَّ بالظُّلْمِ مِنَ الْحَاسِدِ: نَفْسُ دَائِمٍ، وَعَقْلٌ هَائِمٌ، وَغَمٌ لَازِمٌ»^٤.

والرابع: العِرْمان والخِذلان، فلا يكاد يظفر بمراده، ولا ينصر على عدو، وقد قيل: الحاسد غير منصوري، وكيف يظفر بمراده، ومراده زوال نعم الله تعالى عن عباده؟ وكيف ينصر على أعدائه، وهم عباد الله الذين نظر الله إليهم، وأسبغَ نعمَه عليهم، سيما إذا كانت النعمة نعمة العلم؟

والكلام في الحسد طويل؛ لاعتناء علماء القلوب به، وبحثهم عنه، وقوَّة دائه في قلوب الخاصة وال العامة، ولنقتصر هنا على البحث في موضع:

الأول في حقيقة الحسد، وحكمه، ومراتبه، وأقسامه

فحقيقةه انبعاث القوة الشهوية الى تمني مال الغير، أو الحالة التي هو عليها وزوالها

١. في نسخة الأصل التي بخط المؤلف وغيرها من النسخ التي بأيدينا: «خمسة» ولكن الصحيح ما أتبناه، يدل عليه ما سيدركه المؤلف (رحمه الله) من التقسيم.

٢. تقدَّم تخرِّجه في ص ٤٨، الهاشم^٢.

٣. الخصال، ص ١٢١، ح ١١٣. وبعض الفضلاء هو لقمان، قال هذه الكلمات لابنه.

٤. الفلق (١١٣): ٥.

٥. رواه الكراجي عن علي رضي الله عنه في كنز الفوائد، ج ١، ص ١٣٦؛ وعن خليل بن أحمد في شعب الإيمان، ج ٦٦٢٥، ح ٢٧٣.

عن ذلك الغير، وهو مستلزم لحركة القوة الغضبية، ولثبات الفضب ودوامه وزيادته بحسب زيادة حال المحسود التي يتعلّق بها الحسد؛ ولذلك قال على ^{عليه السلام}: «الحاسد مفتاظ على مَنْ لَا ذنب له»^١.

وهو نوع من أنواع الظلم والجور. وقال على ^{عليه السلام} أيضًا: «لَا راحة مع حسد»^٢.

ووجهه قد ظهر من حقيقته؛ فإنَّ شهوة الحاسد وفكرة في كيفية حصول الحالة المحسود فيها، وفي كيفية زوالها عنْ هي له، المستلزمة لحركة آلات البدن في ذلك، مستلزم لعدم الراحة.

وقد اتفق العقلاء على أنَّ الحسد، مع أنه رذيلة عظيمة للنفس، فهو من الأسباب العظيمة لخراب العالم؛ إذ كان الحاسد كثيراً مَا تكون حركاته وسعيه في هلاك أرباب الفضائل، وأهل الشرف والأموال الذين تقوم بوجودهم عمارة الأرض؛ إذ لا يتعلّق الحسد بغيرهم من أهل الخسفة والفقر، ثم لا يقتصر في سعيه ذلك دون أن تزول تلك الحالة المحسود بها عن المحسود، أو يهلك هو في تلك الحركات الحسية الفعلية والقولية؛ ولذلك قيل: «حاسد النعمة لا يرضيه إلَّا زوالها»^٣، وما دام الباعث للقوة الغضبية قائماً، فهي قائمة متحركة ومحركة.

وكتيراً مَا تؤثُّ السعاية بين يدي الأمراء والمتسليطين؛ لعلم الساعي بقدرتهم على تنفيذ أغراضه؛ ولقرب طاعتهم إلى قبول قوله من الغير؛ لمشاركة في الطياع وغبة القوة الشهوية والغضبية فيهم، ولكن كثيراً مَا تؤثُّ حركة الحاسد في إزالة نعمة المحسود لمحنة من لمحات الله تعالى للمحسود بعين العناية فيحرسه وتزيد نعمته، فلا يتوجه للحاسد عليه سبيل، «إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَنْهَوْنَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ

١. كنز الفوائد، الكراجي، ج ١، ص ١٣٦؛ ورواه عنه في بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٥٦، ح ٢٩.

٢. كنز الفوائد، الكراجي، ج ١، ص ١٣٧؛ شرح غرر الحكم، ج ٦، ص ٣٤٦، ح ١ بتفاوت يسير في المصادرين.

٣. كنز الفوائد، الكراجي، ج ١، ص ١٣٧؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٨٩.

الحق^١، فيصير تعبه سبباً لخراب الأرض، فيفسد الحرج والنسل والله لا يحبّ الفساد^٢.
وإذ قد عرفت أنه لا حسد إلا على نعمة، فإذا أنعم الله تعالى على أخيك بنعمة فلك
فيها حالتان:

إحداهما: أن تكره تلك النعمة، وتحبّ زوالها، وهذه الحالة تسمى حسداً.

والثانية: أن لا تحبّ زوالها، ولا تكره وجودها ودوامها، ولكنك تشتهي لنفسك
مثلها، وهذا يسمى غبطة، وقد يخصّ باسم المنافسة. قال الله تعالى: «وَفِي ذَلِكَ
فَلَيْسَاتِنَافِسِ الْمُتَشَافِسُونَ»^٣، وقد تسمى المنافسة حسداً، والحسد منافسة كقول الفضل
وقثم ابني العباس لعلي^٤ حين أشار إليهما بأن لا يذهبها إلى النبي^ﷺ ولا يسأل الله
الولاية على الصدق، وقد كانا أرادا ذلك: «ماذا منك إلا نفاسة، والله لقد زوجك ابنته
فما نفستنا ذلك عليك»^٥.

وكقول النبي^ﷺ: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً، فسلطه على هلكته في
الحق، ورجل آتاه الله علمًا، فهو يعمل به ويعلم الناس»^٦.
والمحرم من الحالتين هو الحالة الأولى، وهي المخصوصة بالذم، قال^٧: «المؤمن
يغبط، والمنافق يحسد».

اللهم إلا أن تكون النعمة قد أصابها فاجر يستعين بها على إيذاء الخلق، وتهبّيج

١. الشورى (٤٢): ٤٢.

٢. أقتباس من الآية ٢٠٥ من البقرة (٢١).

٣. المطففين (٨٣): ٢٦.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٩٠؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧٥٢ ح ١٦٧، ح ١٠٧٢/٤٧٣٨.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٩١؛ وقريب منه في صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٩١٩ ح ٤٧٣٧.

الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٢٣٠ ح ١٩٣٦؛ مسنّ أحمد، ج ٢، ص ٢٤٥-٢٥٥ ح ٩٨٥٧.

٦. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٨٩؛ رواه الكليني عن أبي عبد الله^{رض} في الكافي، ج ٢، ص ٣٠٧، باب الحسد.

٧. بلفظ: «إن المؤمن يغبط ولا يحسد، والمنافق يحسد ولا يغبط».

الفتنة، وفساد الدين ونحو ذلك، فلا تضر الكراهة لها ومحبّة زوالها إذا لم يكن ذلك من حيث إنّها نعمة، بل من حيث إنّها آلة الفساد.

ويدلّ على عدم تحريم الحالة الثانية الآية المتقدمة، والحديث.

وقد قال تعالى: «سَابُقُوا إِلَى مَفْتَرَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ»^١. والمسابقة إنما تكون عند خوف الفتنة كالعبدين يتسابقان إلى خدمة مولاهما، ويجزع كلّ واحد منها أن يسبقه صاحبه فيحظى عند مولاه بمنزلة لا يحظى هو بها.

بل قد تكون المنافسة واجبة إذا كان المنافس فيه واجباً، إذ لو لم يجب مثله لكان راضياً بالمعصية المحرّمة. وقد تكون مندوبة كالمنافسة في الفضائل المندوبة من إتفاق الأموال ومكارم الأخلاق. وقد يوصف بالإباحة إذا كان مباحاً.

وبالجملة، فهي تابعة لل فعل المنافس فيه. لكن في المنافسة دقّة وخطر غامض، يجب على طالب الخلاص التحرّز منه، وهو أنه إذا أيس عن أن ينال مثل تلك النعمة، وهو يكره تخلّفه ونقضانه، فلا محالة يجب زوال النقصان، وإنما يزول بأحد أمرين: أن ينال مثله، أو تزول نعمة المنافس، فإذا انسدَ أحد الطريقين عن الساعي يكاد القلب أن يشتهي الطريق الأخرى؛ إذ بزوال النعمة يزول التخلّف المرغوب عنه، فيمتحن نفسه: فإن كان بحيث إذا أُلقي الأمر إليه ورداً إلى اختياره لسعى في إزالة النعمة عنه فهو حسود حسداً مذموماً، وإن كانت التقوى تمنعه عن إزالة ذلك عُفي عنّا يجده في طبعه من ارتياح إلى زوال النعمة متى كان كارهاً لذلك من نفسه بعقله.

وإذ قد عرفت حقيقة الحسد، فاعلم أنَّ له مراتب أربع:

الأولى: أن يُحبّ زوال النعمة عنه وإن كانت لا تنتقل إليه، وهذا غاية الخُبث، وأعظم أفراد الحسد.

الثانية: أن يحب زوال النعمة إليه؛ لرغبته في تلك النعمة بحيث يكون مطلوبه تلك النعمة، لا مجرد زوالها عن صاحبها.

الثالثة: أن لا يشتهي عينها، بل يشتهي لنفسه مثلها، فإن عجز عن مثلها أحب زوالها؛ كي لا يظهر التفاوت بينهما.

وهذه الثلاثة محظمة، وهي مرتبة في القوّة ترتيبها في اللفظ.

الرابعة: أن يشتهي لنفسه مثلها، فإن لم يحصل فلا يحب زوالها منه، وهذا هو المحمود المخصوص باسم الغبطة، بل المندوب إليه في الدين، وتسميته حسداً تجوز.

الثاني في الأسباب المثيرة للحسد

وهي كثيرة جداً إلا أنها ترجع إلى سبعة: العداوة، والتعزّز، والتكبر، والتعجب، والخوف من فوت المقاصد، وحبّ الرئاسة، وخُبُث النفس وبخلها.

فإنه إنما يكره النعمة عليه: إنما لأنّه عدوه فلا يريد له الخير، وهذا لا يخص بالآمثال.

وإنما لأنّه يخاف أن يتكبر بالنعمة عليه وهو لا يطبق احتمال كبره وعظمته؛ لعزّة نفسه، وهو المراد بالتعزّز.

وإنما أن يكون في طبعه أن يتكبر على المحسود، ويتمتع بذلك عليه بنعمته، وهو المراد بالتكبر.

وإنما أن تكون النعمة عظيمةً والمنصب كبيراً، فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمة، وهو التعجب.

وإنما أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته، بأن يتوصل به إلى مزاحمته في أغراضه.

وإنما أن يكون لحبّ الرئاسة التي تبني على الاختصاص بنعمة لا تساوي فيها.

وإما أن لا يكون بسببٍ من هذه الأسباب، بل بخُبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى.

وقد أشار الله سبحانه إلى السبب الأول بقوله: **﴿وَدُّوا مَا عَنِّيْمُ قَدْ بَدَّتِ الْبُغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾**^١، وإلى الثانية بقوله: **﴿لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيْمٍ﴾**^٢، أي كان لا ينقل علينا أن تتواضع له وتنتبه إذا كان عظيماً، وكانوا قد قالوا: كيف يتقدم علينا غلام يتسم؟ وكيف يطأطئ له رؤوسنا؟

وإلى الرابعة بقوله: **﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾**^٣، **﴿أَنْتُمْ لَيَسْرَئِينَ مِثْلُنَا﴾**^٤، **﴿وَلَئِنْ أَطْعَمْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنْكُمْ إِذَا لَخَاسِرُونَ﴾**^٥، فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرسالة والوحى والقرب من الله تعالى بشرٌ مثلهم، فحسدوهم وقالوا مستعجبين: **﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾**^٦، فقال تعالى: **﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِثْلَكُمْ﴾**^٧.

وأعظم الأسباب فساداً الخامس والسادس؛ لتعلقهما غالباً بعلماء السوء ونظرائهم، ومناط الخامس يرجع إلى متزاحمين على مطلوب واحد، فإن كلاًّ منهما يحسد صاحبه في كل نعمةٍ يكون عوناً له في الانفراد بمقصوده.

ومن هذا الباب تحاسد الضرّات في التزاحم على مقاصد الزوجية، والإخوة في التزاحم على نيل المنزلة المطلوبة بها عند الأب، والتلامذة لأستاذ واحد في نيل المنزلة عنده، والعلماء المتزاحمين على طائفة من المتفقهة محصورين؛ إذ يطلب كل واحد

١. آل عمران (٣): ١١٨.

٢. الزخرف (٤٣): ٣١.

٣. يس (٣٦): ١٥.

٤. المؤمنون (٢٣): ٤٧.

٥. المؤمنون (٢٣): ٢٤.

٦. الإسراء (١٧): ٩٣.

٧. الأعراف (٧): ٦٣.

منزلة في قلبيهم للتوصل بهم إلى أغراضهم.

ومرجع السادس إلى محبة الانفراد بالرئاسة، والاختصاص بالثناء، والفرح بما يمدح به من أنه واحد الدهر ولا نظير له، فإنه متى سمع بنظير له في أقصى العالم ساءه ذلك، وأحبّ موته أو زوال النعمة التي بها يشاركه في المنزلة.

وهذا زيادة على ما في قلوب آحاد العلماء من طلب الجاه والمنزلة في قلوب الناس؛ للتوصل إلى مقاصد سوى الرئاسة، وقد كان علماء اليهود يعرفون رسالة رسول الله ﷺ، وينكرونها ولا يؤمنون به مخافة أن تبطل رئاستهم، وأن يصيروا تابعين بعد أن كانوا متبعين مهما نسخ عليهم.

وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في شخص واحد، فيعظم فيه داء الحسد، وينكى في قلبه ويقوى قوّة لا يقدر معه على الإخفاء والمجاملة، بل ينهك حجاب المجاملة ويظهر العداوة بالمكاشفة، ولا يكاد يزول إلا بالموت، وقل أن يتفق للحاسد سبب واحد من هذه الأسباب بل أكثر.

وأصل العداوة والحسد التزاحم على غرض واحد، والغرض الواحد لا يجمع مبتاعدين بل متناسبين؛ فلذلك ترى الحسد يكثر بين الأمثال والأقران والإخوة وبني العم والأقارب، ويقل في غيرهم، إلا مع الاجتماع في أحد الأغراض المقررة.

نعم، من اشتَد حِرصه على الجاه، وأحبَ الصِّيت في جميع أطراف العالم بما هو فيه، فإنه يحسد كلَ من هو في العالم وإن بُعد ممَن يساهمه في الخصلة التي يفاخر بها. ومنشأ جميع ذلك حبَ الدنيا، فإنَ الدنيا هي التي تضيق عن المتراحمين، أمَّا الآخرة فلا ضيق فيها، وإنما متنَّلها مثل العلم، فإنَ من عرف الله تعالى وملائكته وأنبياءه وملائكته وأرضه وسمائه لم يحسد غيره إذا عرف ذلك أيضاً؛ لأنَ المعرفة لا تضيق على العارفين، بل المعلوم الواحد يعرفه ألف ألف عالم، ويفرح بمعرفته ويلتذَّ به، ولا تنقص لذة واحدة بسبب غيره، بل يحصل بكثرة العارفين زيادة الأُنس وثمرة الإفادة

والاستفادة. فلذلك لا يكون بين علماء الدين محاسدة؛ لأنَّ مقصدهم بحر واسع لا ضيق فيه، وغرضهم المنزلة عند الله ولا ضيق أيضاً فيه، بل يزيد الأنس بكثرةهم. نعم، إذا قصد العلماء بالعلم المال والجاه تحاسدوا؛ لأنَّ المال أعيان وأجسام إذا وقعت في يد واحد خلت عنه يد الآخر، وكذلك الجاه إذ معناه ملك القلوب، ومهما امتلاً قلب شخص بتعظيم عالم انصرف عن تعظيم الآخر أو نقص منه لا محالة، فيكون ذلك سبباً للمحاسدة.

وأما العلم فلا نهاية له، ولا يتصور استيعابه، فمن بذل جهده في تحصيله، وأشغل نفسه في الفكر في جلال الله وعظمته صار ذلك أَلَّا عنده من كُلَّ نعيم، ولم يكن من نوعاً منه ولا مزاحماً فيه، فلا يكون في قلبه حسد لأحد من الخلق؛ لأنَّ غيره أيضاً لو عرف مثل معرفته لم تنقص لذته، بل زادت لذته بموافسته، بل مثل العالمين بالحقيقة والمتسكنين بالطريقة كما قال الله تعالى عنهم : **«وَتَرَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلْ** إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلَيْنَ»^١، فهذا حالهم في الدنيا، فماذا تظنَّ عند اكتشاف الفضاء، ومشاهدة المحبوب في العقبى؟! فلا محاسدة في الجنة أيضاً، إذ لا مضايقة فيها ولا مزاحمة. فعليك أنها الآخر (وقفنا الله وإياك) إن كنت بصيراً، وعلى نفسك مُشفقاً، أن تطلب نعيمًا لا زحمة فيه، ولذة لا مكدر لها، والله ولِي التوفيق.

الثالث في إشارة وجيزة إلى الدواء الذي ينفي مرض الحسد عن القلب
 اعلم أنَّ الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب، ولا تداوى أمراض القلب إلَّا بالعلم والعمل، والعلم النافع لمرض الحسد هو أن تعلم يقيناً أنَّ الحسد ضررٌ عليك في الدنيا والدين، ولا ضرر به على المحسود في الدنيا ولا في الدين، بل ينتفع به فيهما، ومهما عرفت هذا عن بصيرة، ولم تكن عدوَ نفسك وصديق عدوَك فارقت الحسد لا محالة.

١. الحجر (١٥): ٤٧.

أما كونه ضرراً عليك في الدين، فهو أنك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى، وكرهت نعمته التي قسمها لعباده، وعدهم الذي أقامه في ملکه بخفي حكمته، واستنكرت ذلك واستبشعته. وهذه جنایة على حدة التوحيد، وقدى في عين الإيمان، وناهيك بهما جنایة على الدين! وقد انضاف إليه أنك غششت رجالاً من المؤمنين، وتركت نصيحته، وفارقت أولياء الله تعالى وأنباءه في حتهم الخير لعباد الله تعالى، وشاركت إبليس وسائر الكفار في محبتهم للمؤمنين البلاء وزوال النعم، وهذه خبائث في القلب، تأكل حسنات القلب كما تأكل النار الحطب، وتمحوها كما يمحو الليل النهار.

وأما كونه ضرراً في الدنيا عليك، فهو أنك تتألم بحسدك وتعذب به، ولا تزال في كمدٍ وغمٍ؛ إذ أعداؤك لا يخلِّهم الله تعالى عن نعم يُفِيضاً عليهم، فلا تزال تعذب بكل نعمة تراها، وتتألم بكل بلية تصرف عنهم، فتبقى مغموماً مزحوماً متشعب القلب ضيق النفس كما تشتته لأعدائك وكما تشتته أعداؤك لك، فقد كنت ت يريد المحنَّة لعدوك، فتنجزت في الحال محنتك وغمتك نقداً، ولا تزول النعمة عن المحسود بحسدك. ولو لم تكن تؤمن بالبعث والحساب لكان مقتضى الفطنة - إن كنت عاقلاً - أن تَحدَّر من الحسد؛ لما فيه من ألم القلب ومساته وعدم النفع، فكيف وأنت عالم بما في الحسد من العذاب الشديد في الآخرة؟! فما أعجب من العاقل أن يتعرّض لسخط الله تعالى من غير نفع يناله، بل مع ضرر يحتمله وألم يقاسيه، فيهلك دينه ودنياه من غير جدوٍ ولا فائدة!.

وأما أنه لا ضرر على المحسود في دينه ودنياه فواضح؛ لأنَّ النعمة لا تزول عنه بحسدك، بل ما قدره الله تعالى له من إقبالٍ ونعمٍ فلابد وأن تدوم إلى أجل قدره الله تعالى، فلا حيلة في دفعه. وإن كانت النعمة قد حصلت لسعيه من علمٍ أو عملٍ فلا حيلة في دفعه أيضاً، بل ينبغي أن تلوم أنت نفسك، حيث سعي وقعدَ، وشمر وكسلَ.

وشهر ونثت، فكان حالك كما قيل:

هلا سعوا سعى الكرام فأذركوا أو سلّموا لِسَوْاقِي الْأَقْدَارِ

ومهما لم تزل النعمة بالحسد لم يكن على المحسود ضرر في الدنيا، ولا كان عليه إثم في الآخرة. ولعلك تقول: «ليت النعمة كانت تزول عن المحسود بحسدي»، وهذا غاية الجهل، فإنه بلاءً تشتهيه أو لاً لنفسك، فإنك لا تخلو أيضاً من عدوًّ يحسدك، فلو كانت النعم تزول بالحسد لم يبق لله عليك نعمة، ولا على الخلق نعمة حتى نعمة الإيمان؛ لأنَّ الكفار يحسدون المؤمنين عليه، قال تعالى: «وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضْلُّنَّكُمْ وَمَا يُضْلُّنَّ إِلَّا أَنفُسُهُمْ».

وإن اشتتهت أن تزول نعمة الغير عنه بحسدك، ولا تزول عنك بحسد غيرك فهذا غاية الجهل والغباوة؛ فإنَّ كلَّ واحد من حُمَقِي الْحُسَادِ أيضًا يشتهي أن يخصَّ بهذه الخاصية، ولشتَّ بأولى من غيرك، فنعم الله تعالى عليك في أن لم تزل نعمه عليك بحسد غيرك من النعم التي يجب عليك شكرها، وأنت بجهلك تكرهُها.

وأما أنَّ المحسود ينتفع به في الدين والدنيا فواضح.

أما منفعته في الدين، فهو أنَّه مظلوم من جهتك، لا سيما إذا أخرجك الحسد إلى القول والفعل بالغيبة والقدح فيه وهتك ستره وذكر مساوئه، فهي هدايا تُهدى إليها إله، فإنك تُهدي إلى حسناتك حتى تلقاء يوم القيمة مفلساً محروماً عن النعمة كما خرجت في الدنيا عن النعمة، فكأنك أردت زوال النعمة عنه فلم تزل. نعم كان عليك نعمة إذ وفتك للحسنات فنقلتها إليك، فأضفت له نعمة إلى نعمة، وأضفت إلى نفسك شقاوة إلى شقاوة، وأما منفعته في الدنيا، فهو أنَّ أهمَّ أغراض الخلق مساعدة الأعداء وغثتهم وشقاوتهم وكونهم معدّين مفهومين، ولا عذاب أعظم مما أنت فيه من ألم الحسد، وغاية أمانِي أعدائك أن يكونوا في نعمة، وأن تكون في غمٍّ وحسرة بسيبهم، وقد فعلت بنفسك ما

هو مرادهم، وقد قال علي عليه السلام: «لا راحة للحسود»^١.

وقال عليه السلام: «الحسد مفتاط على من لا ذنب له»^٢.

وقد عرفت من تضاعيف هذه المباحث وجه الكلمتين؛ ومن أجل ذلك ينبغي أن لا يشتهي أعداؤك موتك، بل يشتهي أن تطول حياتك في عذاب الحسد؛ لتنظر إلى نعمة الله تعالى عليهم، وينقطع قلبك حسدًا؛ ولذلك قيل:

لا مات أعداؤك بـل خـلـدوا حتى يـرـوا مـنـكـ الـذـي يـكـمـدـ
لا زـلـتـ مـخـسـودـاـ عـلـىـ نـعـمـةـ فـإـنـاـ الـكـامـلـ مـنـ يـخـسـدـ

فرح عدوك بغيرك، وحسدك أعظم من فرحته بنعنته. فإذا تأمنت هذا عرفت أنك عدو نفسك، وصديق عدوك؛ إذ تعاطيت ما تضررت به في الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوك في الدنيا والآخرة، وصرت شقياً عند الخلق والخلق، مذوماً في الحال والمال. ثم لم تقتصر على تحصيل مراد عدوك حتى أدخلت أعظم السرور على إبليس الذي هو أعدى أعدائك؛ لأنك لم تحب ما أحبه أهل الخير لأنفسهم فتكون معهم؛ لأن «المرء مع من أحب»، فأحبك إبليس لذلك فكنت معه.

وقد تظافرت الأخبار عن النبي عليه السلام بأن: «المرء مع من أحب»^٤، و: «أنك إن لم تكن عالماً ولا متعلماً فكن محبًا»^٥ فقد فاتك بحسدك ثواب الحب واللحاق بهم، وعساك

١. تقدم تخرجه في ص ٥١، الهاشم.

٢. تقدم تخرجه في ص ٥١، الهاشم.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٩٧.

٤. الأمالي، الشيخ الطوسي، ص ٦٢١، ح ١٧١٢٨١؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٢٨٣، ح ٥٨١٦ - ٥٨١٩؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٠٣٤، ح ١٦٥ - ٢٦٣٩؛ الجامع الصحيح، ص ٥٩٥ - ٥٩٦، ح ٢٢٨٦ - ٢٢٨٧.

سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٢١ - ٢٢٢، باب المرء مع من أحب؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٩٨.

٥. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٣٣، ح ٢٨٦٦٢، وص ١٤٣، ح ٢٨٧٣؛ وعن أبي عبد الله عليه السلام في الكافي، ج ١، ص ٣٤، باب أصناف الناس، ح ٤.

تحاسد رجلاً من أهل العلم، وتحبّ أن يخطئ في دين الله، وينكشف خطاؤه ليفتضح، وتحبّ أن يعرض له ما يمنعه عن العلم والتعليم، وأيّ إثم يزيد على هذا؟ فليتكم إذا فاتك اللحاق بهم، ثمّ اغتممت به فاتك الإثم وعذاب الآخرة، وقد جاء في الحديث: «إنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: الْمُحْسِنُ، وَالْمُحْبَّ لَهُ، وَالْكَافَّ عَنْهُ»^١.

أيّ مَنْ يكفّ عن الأذى والحسد والبغض.

فانظر كيف أبعذك إبليس عن المداخل الثلاثة، فقد نفذ عليك حسد إبليس وما نفذ حسدك على عدوك، بل على نفسك، فلو كُوِّشْفَتْ بحالك في يقظة أو منام لرأيت نفسك أيتها الحاسد في صورة من يرمي عدوه بحجارة؛ ليصيب بها مقتله فلا يصبه، بل يرجع حجره على حدقته اليمنى فيقلعها، فيزداد غضبه فيعود ثانيةً إلى الرمي أشدّ من الأول، فيرجع على عينه الأخرى فيعصيها، فيزداد غضبه فيعود ثالثةً فيرجع على رأسه فيشجه، وعدوه سالم على كلّ حال، وأعداؤه حوله يفرحون بما أصابه ويضحكون منه.

فهذه حال الحسود، لا بل حاله أقبح؛ لأنَّ الحجر المفوت للعين إنما يفوت ما لو بقى لفوات بالموت لا محالة، بخلاف الإنم الحاصل للحاسد، فإنه لا يفوت بالموت، بل يسوقه إلى غضب الله تعالى وإلى النار؛ فلأنَّ تَذَهَّبَ عينه في الدنيا خيرٌ من أن تبقى له عين يدخل بها النار، فيقلعها لهب النار.

فانظر كيف انتقام الله تعالى من الحاسد، إذا أراد زوال النعمة عن المحسود فأزالها عن نفسه، إذ السلامة من الإثم نعمة، ومن الفم نعمة أخرى، وقد زالتا منه، تصديقاً لقوله تعالى: «وَلَا يَحِقُّ النَّكْرُ السَّيِّءُ إِلَّا بِأَهْلِهِ»^٢ وربما يبتلى بعین ما يشتهيه لعدوه، وقلما شمت شامت بمساءة أحد إلّا وابتلى بمتلها.

فهذه هي الأدوية العلمية، فمهما تفكَّرَ الإنسان فيها بذهنٍ صافٍ وقلبٍ حاضرٍ انطفأ

١. إحياء علوم الدين، ج. ٢، ص. ١٩٨.
٢. فاطر (٣٥): ٤٣.

من قلبه الحسد، وعلم أنه مهلك نفسه، ومفرّح عدوه، ومسخّط ربّه، ومُغّص عيشه. وأما الدواء العملي: فبعد أن يتّبر ما تقدّم، ينبغي أن يكلّف نفسه نقىض ما يَعْتَه الحسد عليه، فيمدح المحسود عند بعثته على القدح، ويتواضع له عند بعثته على التكبير، ويزيد في الإنعام إن بعثته على كفّه، فينبع من هذه المقدّمات تمام الموافقة، وتنقطع مادة الحسد، ويستريح القلب من ألمه وغمّه.

فهذه أدويّة نافعة جدًا، إلا أنها مُرّة جدًا، لكن النفع في الدواء العرّ، ومن لم يصبر على مرارة الدواء لم يظفر بحلّوة الشفاء، والباعث على هذه الخصال الحميدة الرغبة في ثواب الله، والخوف من عقابه. وفقنا الله وإياكم لاستعماله بمحّمد وآلـهـ.

الفصل الخامس

في كفارة الغيبة

اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم؛ ويتب ويتأسف على ما فعله؛ ليخرج من حق الله تعالى، ثم يستحل المغتاب؛ ليحله فيخرج عن مظلمته. وينبغي أن يستحله وهو حزين متأسف نادم على فعله، إذ المرائي قد يستحل ليظهر من نفسه الورع، وفي الباطن لا يكون نادماً، فيكون قد قارف معصية أخرى.

وقد ورد في كفارتها حديثان:

أحدهما: قوله عليه السلام: «كفارة من اغتبته أن تستغفر له».^١

والثاني: قوله عليه السلام: «من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال فليتحللها منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم، يؤخذ من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سittات صاحبه، فتزيد على سittاته».^٢

ويمكن أن يكون طريق الجمع، حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب،

١. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٥٣؛ وقريب منه في الكافي، ج ٢، ص ٣٥٧، باب الغيبة والبهتان، ح ٤، الأمالى، الشيخ الطوسي، ج ١٩٢، ح ٢٢٥.

٢. صحيح البخارى، ج ٢، ص ٨٦٥، ح ٢٢١٧؛ وص ٢٣٩٤، ح ٦١٦٩؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٣-١٥٤.

فينبغي له الاقتصار على الدعاء له والاستغفار؛ لأنَّ في محالته إشارة للفتنة وجلبًا للضَّرائِب، وفي حكمه من لم يقدر على الوصول إليه لموت أو غيبة.

وَحَمِلَ الْمُحَالَةَ عَلَى مَنْ يُمْكِنُ التَّوْصِلُ إِلَيْهِ مَعَ بُلوغِهِ الْغَيْبَةِ.

ويستحب للمعتذر إليه قبول العذر والمحالة استحباباً مؤكداً، قال الله تعالى: **«خُذْ الْغَفْوَ»**^١ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «يا جَبَرِيلَ، مَا هَذَا الْغَفْوُ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْفُوْ عَنْ ظُلْمِكَ، وَتَصْلِيْ مَنْ قَطَعَكَ، وَتَعْطِيْ مَنْ حَرَمَكَ»^٢.

وفي خبر آخر: «إِذَا جَنَى الْأُمُّ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُودِوا: لِيَقُمْ مَنْ كَانَ أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ، فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَى فِي الدُّنْيَا»^٣.

وروي عن بعضهم، أنَّ رجلاً قيل له: إنَّ فلاناً قد اغتابك، فبعث إليه طبقاً من الربط، وقال: بلغني أنك قد أهديت إلى حسانتك، فأردت أن أكافئك عليها، فاعذرني فإني لا أقدر أن أكافئك على التمام^٤.

وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه والتودد، ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه، فإن لم يطيب كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له، قد تقابل سيئة الغيبة في القيامة.

ولا فرق بين غيبة الصغير والكبير، والحيي والميت، والذكر والأنثى، ول يكن الاستغفار والدعاء له على حسب ما يليق بحاله، فيدعوا للصغير بالهدایة، وللمسن بالرحمة والمغفرة، ونحو ذلك.

ولا يسقط الحق باباحة الإنسان عرضه للناس؛ لأنَّه عفو عما لم يجُب. وقد صرَّح الفقهاء بأنَّه لو أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده^٥.

١. الأعراف (٧): ١٩٩.

٢. التبيان، ج ٥، ص ٦٢؛ مجمع البيان، ج ٢، ص ٥١٢، ذيل الآية ١٩٩ من الأعراف (٧)؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٤.

٣-٤. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٤.

وما روي عن النبي ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمض، كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إني تصدقت بعرضي على الناس»^١. معناه: أتني لا أطلب مظلومته يوم القيمة، ولا أخاصم عليها، لأن غيبته صارت بذلك حلالاً. وتعجب النية كباقي الكفارات. والله الموفق.

١. سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٧٢، ح ٤٨٨٦؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٤.

وأما الخاتمة

فاعلم - وفقك الله وإيانا - أنَّ الغرض الكلّي للحقّ من الخلق، والمقصود الأول من بعثة الأنبياء والرسل بالكتب الإلهية، والنواويس الشرعية إنما هو جذب الخلق إلى الواحد الحقّ، ومعالجة نفوسهم من داء الجهل، والتفاتها إلى دار القرار، ورفضها لهذه الدار، وحمايتها عن أن ترد موارد الهلاك، إذ كانت من ذلك على خطر، وتشويقها إلى ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ثمَّ ما يلزم ذلك المقصود من تدبير أحوال المعاش البدني، وسائر أسباب البقاء للنوع الإنساني، وكان ذلك موقوفاً على الاجتماع والتعاون، والتعاضد بالتعلم والتعليم، وتذكير العارف للغافل بالعهد القديم، واستعانته كلَّ واحد بالآخر في تحصيل نفعه؛ إذ كان الإنسان مدتَّا بطبعه، لا يستقلَّ وحده بتحصيل معاشه، ولا يقدر على استنباط جميع أغراضه من مأكله ورياشه، فلا جرم توقف غرض الحكيم جلَّ جلاله على الاجتماع وتألُّف القلوب والمواءمة حالي المحاضر والغيوب؛ فلذلك تظافرت الأخبار والآثار في بالبحث على المودَّة، والنهي عن المباینة والمجانبة، وأكثر على عباده بعضهم لبعض الحقوق، وحذرهم من الكُفران والعقوق، ووعدهم على التَّألف والتعاطف جزيل الشَّواب، وأوعدهم على ترك ذلك مزيد النكال والعقاب، كما ستفتَّح عليه إن شاء الله تعالى في ضمن ما تُورده من الأخبار عن النبيِّ وآلِه الأخيار الأطهار.

ولنذكر مما يناسب هذه الرسالة اثني عشر حدثاً إبناراً للاختصار، ومن أراد الغاية من ذلك فليطالعه من الكتب المصنفة فيه، ككتاب الإخوان للصدوق ابن بايويه (رضوان الله عليه) وكتاب الإيمان، وكتاب العشرة، وغيرهما من كتب الكافي للكليني (قدس الله سره) فإن فيها بلاغاً وافياً لأهل الاعتبار، ودواء شافياً لأولي الأ بصار.

الحديث الأول: أخبرنا شيخنا السعيد المبرور نور الدين علي بن عبد العالى الميسى (قدس الله سره ونور قبره) إجازةً عن شيخه المرحوم المغفور شمس الدين محمد بن المؤذن الجزئى، عن الشيخ ضياء الدين علي ولد الإمام العلام المحقق السعيد أبي عبد الله الشهيد محمد بن مكى، عن والده المذكور، عن السيد عميد الدين عبدالمطلب، والشيخ فخر الدين ولد الشيخ الفاضل الإمام العلام محى المذهب جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر، عن والده المذكور، عن جده السعيد سعيد الدين يوسف بن علي بن المطهر، عن الشيخ المحقق نجم الدين جعفر بن الحسن بن سعيد، كلاهما عن السيد محى الدين أبي حامد محمد بن عبد الله بن علي بن زهرة الحلبي، عن الشريف الفقيه عز الدين أبي الحزب محمد بن الحسن الحسيني البغدادي، عن الشيخ قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الراوندى، عن الشيخ أبي جعفر محمد بن علي بن المحسن الحلبي، عن الشيخ الفقيه أبي الفتح محمد بن علي الكراجى، قال: حدثنى أبو عبد الله الحسين بن محمد الصيرفى البغدادى، قال: حدثنى القاضى أبو بكر محمد بن عمر الجعابى، قال: حدثنا أبو محمد القاسم بن محمد بن جعفر من ولد عمرو بن علي رض، قال: حدثنى أبي، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي رض قال: «قال رسول الله صل للمؤمن على أخيه ثلاثة حقاً، لا براءة له منها إلأ بأداء أو العفو: يغفر زلته، ويرحم غربته، ويستر عورته، ويغسل مذنته، ويغسل مرضته، ويشهد ميتته، غيبته، ويدين نصيحته، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويغسل مرضته، ويشهد ميتته، ويغسل دعوته، ويغسل هديته، ويكتفى صلته، ويذكر نعمته، ويحسن نصرته، ويحفظ

حليلته، ويقضي حاجته، ويُشَفَّعُ مسأله، ويُسْمَت عطسته، ويرشد ضالته، ويرد سلامه، ويُطَبِّبُ كلامه، ويردّ إنعامه، ويُصَدِّقُ أقسامه، ويُوَالِيه ولا يعاديه، وينصره ظالماً ومظلوماً، فأما نصرته ظالماً فيرده عن ظلمه، وأما نصرته مظلوماً فيعينه على أخذ حقه، ولا يسلمه، ولا يخذه، ويحبُّ له من الخير ما يحبُّ لنفسه ويكره له من الشر ما يكره لنفسه - ثم قال ﷺ: - سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ أَحَدَكُمْ لِيدِعْ مِنْ حُقُوقِ أَخِيهِ شَيْئاً فِي طَالِبِهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي قِضَى لَهُ وَعَلَيْهِ»^١.

الحديث الثاني: بالإسناد المتقدم إلى السيد محيي الدين بن زهرة، قال: أخبرني أبو الحسن أحمد بن وهب بن سليمان بقراءتي عليه في شعبان سنة إحدى وتسعين وخمسة، قال: أخبرنا القاضي فخرالدين أبو الرضا سعيد بن عبد الله بن القاسم الشهزوري، يوم الجمعة سبع شهر ربيع الآخر سنة أربع وسبعين وخمسة بالموصى، قال: أخبرنا الشيخ الحافظ أبو بكر وجيه طاهر الشحامي بقراءتي عليه يوم الأربعاء الخامس شهر رمضان سنة سبع وثلاثين وخمسة، قال: أخبرنا الشيخ الركي أبو حامد أحمد بن الحسن الأزهري، قال: أخبرنا الشيخ أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد بن الحسن بن عليّ بن مخلد المخلدي العدل قراءة عليه فأقرَّ به، قال: أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم التقيي السراج فيما قرأته عليه سنة اثنتي عشرة وثلاثة فأقرَّ به وقال: نعم، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الMuslim أخو المسلم لا يظلمه ولا يشتمه، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِّنْ كُرْبَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^٢.

١. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٤٥-٤٦، ح ٥؛ وحکاه عن كنز الفوائد، للكراجي في بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٣٦، ح ٣٦.

٢. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٢٦-٧٠، ح ٧١، ونحوه في سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٧٣، ح ٤٨٩٢؛ والجامع الصحيح، ج ٤، ص ٣٤-٣٥، ح ١٤٢٦.

الحاديـثـ الثـالـثـ:ـ وـبـالـإـسـنـادـ المـتـقـدـمـ إـلـىـ السـيـدـ مـحـيـيـ الدـيـنـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ القـاضـيـ شـيـخـ إـلـيـسـلـامـ أـبـوـ الـمـحـاـسـنـ يـوـسـفـ بـنـ رـافـعـ بـقـرـاءـتـيـ عـلـيـهـ فـيـ الـرـابـعـ عـشـرـ مـنـ جـمـادـيـ الـآـخـرـةـ سـنـةـ ثـمـانـ عـشـرـ وـسـتـمـائـةـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ القـاضـيـ إـلـيـمـ فـخـرـ الدـيـنـ أـبـوـ الرـضـاـ سـعـيدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـقـاسـمـ الشـهـزـوـرـيـ،ـ سـمـاعـاـ عـلـيـهـ فـيـ جـمـادـيـ الـآـخـرـةـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـسـبـعـينـ وـخـمـسـمـائـةـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ الشـيـخـ إـلـيـمـ أـبـوـ الـفـتـحـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـخـطـيـبـ الـكـشـمـهـيـيـ بـقـرـاءـتـيـ عـلـيـهـ يـوـمـ السـبـتـ سـابـعـ عـشـرـ شـوـالـ سـنـةـ إـحـدـىـ وـأـرـبـعـينـ وـخـمـسـمـائـةـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ الشـيـخـ أـبـوـ الـقـاسـمـ هـبـةـ اللـهـ بـنـ عـبـدـ الـوارـثـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ الشـيـرـازـيـ،ـ كـتـبـهـ لـيـ بـخـطـهـ فـيـ شـهـرـ رـبـيعـ الـأـوـلـ سـنـةـ سـتـ وـثـمـانـيـنـ وـأـرـبـعـمـائـةـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ نـصـرـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـبـاـقـيـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ طـوـقـ الـمـعـدـلـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ الـقـاسـمـ نـصـرـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـفـقـيـهـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـيـ أـبـوـ يـعـلـيـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ الـمـشـنـيـ الـمـوـصـلـيـ التـيـمـيـيـ،ـ قـالـ هـبـةـ اللـهـ:ـ وـأـخـبـرـنـاـ أـبـوـ الـقـاسـمـ عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ السـكـرـيـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ طـاـهـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ الـعـبـاسـ الـمـخـلـصـ،ـ قـالـ:ـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ الـقـاسـمـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـبـغـوـيـ،ـ قـالـ:ـ حـدـثـنـيـ عـبـدـ الـأـعـلـىـ بـنـ حـتـادـ الـتـونـسـيـ،ـ قـالـ:ـ حـدـثـنـاـ حـتـادـ بـنـ سـلـمـةـ،ـ عـنـ ثـابـتـ،ـ عـنـ أـبـيـ رـافـعـ،ـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ قـالـ:ـ «إـنـ رـجـلـاـ زـارـ أـخـاـهـ لـهـ فـيـ قـرـيـةـ أـخـرـىـ،ـ فـأـرـصـ اللـهـ عـلـىـ مـدـرـجـتـهـ مـلـكـاـ،ـ فـلـمـاـ أـتـىـ عـلـيـهـ قـالـ:ـ أـيـنـ تـرـيـدـ؟ـ قـالـ:ـ أـرـدـتـ أـخـاـلـيـ فـيـ قـرـيـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ،ـ قـالـ:ـ هـلـ لـكـ عـلـيـهـ مـنـ نـعـمةـ تـرـيـهـاـ؟ـ قـالـ:ـ لـاـ،ـ إـلـأـيـ أـحـبـهـ فـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ،ـ قـالـ:ـ إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ إـلـيـكـ،ـ إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ قـدـ أـحـبـكـ كـمـاـ أـحـبـبـتـهـ فـيـهـ؟ـ»ـ

الحاديـثـ الـرـابـعـ:ـ وـبـالـإـسـنـادـ المـتـقـدـمـ إـلـىـ القـاضـيـ فـخـرـ الدـيـنـ الشـهـزـوـرـيـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـاـ

١.ـ الـمـذـرـجـةـ:ـ مـرـأـةـ الـأـشـيـاءـ عـلـىـ الـطـرـيـقـ وـغـيـرـهـ.ـ وـمـدـرـجـةـ الـطـرـيـقـ:ـ مـعـظـمـهـ وـسـتـنـهـ...ـمـذـرـجـةـ وـمـذـرـجـةـ وـدـرـجـ،ـ وـجـمـعـهـ أـدـرـاجـ أـيـ مـرـأـةـ وـمـذـهـبـ.ـ لـسـانـ الـعـربـ،ـ حـ،ـ ٢ـ،ـ صـ ٢٦٧ـ،ـ «ـدـرـاجـ»ـ.

٢ـ الـأـرـبـعـونـ حـدـيـثـاـ فـيـ حـقـوقـ الـأـخـوـانـ،ـ صـ ٧١ـ،ـ ٧٣ـ،ـ حـ ٢٧ـ،ـ صـ ١٩٨٨ـ،ـ جـ ٤ـ،ـ صـ ٢٥٦٧ـ،ـ ٢٨ـ.

الشيخ الحافظ ثقة الدين أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي، قراءةً عليه وأنا أسمع يوم الأربعاء التاسع والعشرين من شوال سنة خمس وعشرين وخمسماة ببغداد، قال: أخبرنا الشيخ أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت القریني ببغداد، قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي إملاءً، قال: حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، عن مالك بن أنس، عن أبي شهاب، عن أنس بن مالك أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبَاغضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلَّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ لَيَالٍ»^١.

الحديث الخامس: وبالإسناد المتقدم إلى الشحامي، قال: أخبرنا الشيخ أبو سعيد محمد بن عبد العزيز الصفار، قال: أخبرنا الشيخ أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محبوب، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن بحر، قال: حدثنا محمد بن الأزهر، قال: حدثنا محمد بن عبد الله البصري، قال: حدثنا يعلى بن ميمون، قال: حدثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال، قال رسول الله ﷺ: «مِنْ أَلْطَفِ مَؤْمَنَا، أَوْ قَامَ لَهُ بِحَاجَةٍ مِّنْ حَوَالَّتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، صَفَرَ ذَلِكَ أَوْ كَثِيرًا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَخْدُمَهُ خَادِمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^٢.

الحديث السادس: وبالإسناد المتقدم إلى السلمي، قال: أخبرنا عبد العزيز بن جعفر بن محمد الحزاقى ببغداد، قال: حدثنا محمد بن هارون بن بريه، قال: حدثنا عيسى بن مهران، قال: حدثنا الحسن بن الحسين، قال: حدثنا الحسين بن زيد، قال، قلت لجعفر بن محمد ﷺ: جعلت فداك هل كانت في النبي ﷺ مداعبة؟ فقال ﷺ: «لقد

١. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٨٠، ح ٣٧؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٨٣، ح ٢٥٥٩/٢٢؛ الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٣٢٩، ح ١٩٣٥.
٢. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٨١، ح ٢٨.

وصفه الله بخلق عظيم في المداعبة، وإن الله تعالى بعث أنبياءه فكانت منهم كرازة^١، وبعث محمد^ص بالرأفة والرحمة، وكان من رأفته لأمتة مداعبته لهم؛ لكيلا يبلغ بأحدٍ منهم التعظيم حتى لا ينظر إليه. - ثم قال - : حدثني أبي محمد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي، قال: كان رسول الله^ص ليُسرُ الرجل من أصحابه إذا رأه مغموماً بالمداعبة، وكان^ص يقول: إن الله يبغض العبّس في وجه إخوانه^٢.

الحديث السابع: بالإسناد المتقدم إلى شيخ المذهب ومحبّيه ومحقّقه جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر، عن والده السعيد سعيد الدين يوسف بن المطهر، قال: أخبرنا السيد العلامة النسابة فخار بن معبد الموسوي، عن الفقيه سعيد الدين شاذان بن جبرائيل القمي، عن عماد الدين الطبرى، عن الشيخ أبي علي الحسن بن الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، عن والده الشيخ (قدس الله روحه) عن الشيخ المفید محمد بن محمد بن النعمان، عن الشيخ [الصدق] محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي عن الشيخ^٣ أبي عبد الله جعفر بن قولويه، عن الشيخ أبي عبد الله محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق^ص، قال، قلت له: ما حق المسلم على المسلم؟ قال: «سبع حقوق واجبات ما منها حق إلا وهو واجب، إن ضيّع منها شيئاً خرج من ولاية الله وطاعته ولم يكن لـ الله فيه نصيب».

قلت له: جعلت فداك وما هي؟ قال: «يا معلى إني عليك شقيق أخاف أن تضيّع ولا تحفظ، وتعلم ولا تعمل».

١. الكرازة والكراز: اليأس والابتراض. لسان العرب، ج ٥، ص ٤٠١، «كراز».

٢. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٨١-٨٢، ح ٣٩؛ ورواوه التورى عنه في مستدرك وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٠٧-٤٠٨، الباب ٦٦، من أبواب أحكام العشرة، ح ١.

٣. ما بين القوسين لم يرد في الأصل.

قال، قلت: لا قوّة إلّا بالله، قال: «أيسّر حّقًّ منها أن تعبّ له ما تعبّ لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك». ^١

والحقّ الثاني: أن تتجنب سخطه، وتتبع مرضاته، وتطيع أمره.

والحقّ الثالث: أن تُعيّنه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك.

والحقّ الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرآته.

والحقّ الخامس: أن لا تشبع ويجوع، ولا تروى ويظمأ، ولا تلبس ويعرى.

والحقّ السادس: أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم، فواجب أن تبعث خادمك، فيغسل ثيابه، ويصنع طعامه، ويمهّد فراشه.

والحقّ السابع: أن تبرأ قسمه، وتُجّيب دعوته، وتُعود مرضته، وتشهد جنازته، وإذا علمت أنّ له حاجة تبادر إلى قضائها، ولا تلتجئه أن يسألّكها ولكن تبادره مبادرة، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته بولايتك! ^٢

الحديث الثامن: بالإسناد إلى محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن تكتب له عشر حسّنات، وتمحى عنه عشر سيّرات، وتُرتفع له عشر درجات» - قال: ولا أعلم إلّا قال - : «ويُعدل عشر رقبات، وأفضل من اعتكاف شهرٍ في المسجد الحرام» ^٣.

الحديث التاسع: بالإسناد عن الكليني، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حسين بن نعيم، عن مسمع أبي سيّار، قال: سمعت

١. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٦٤ - ٦٦، ح ٢٠: الكافي، ج ٢، ص ١٦٩، باب حق المؤمن على أخيه وأداء حقة، ح ٢.

٢. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٦٠، ح ١٠: الكافي، ج ٢، ص ١٩٦ - ١٩٧، باب السعي في حاجة المؤمن، ح ١.

أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه كُربَ الآخرة، وخرج من قبره وهو ثلوج الفؤاد، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقاه شربة سقاه الله من الرحيق المختوم»^١.

الحديث العاشر: رويناه بأسانيد متعددة، أحدها بالإسناد المستقدم في الحديث السابع إلى الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه محمد بن عيسى الأشعري، عن عبد الله بن سليمان التوفلي، قال: كنت عند جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فإذا ذكرت بعوالي عبد الله النجاشي قد ورد عليه، فسلم وأوصل إليه كتابه، فقضى وقرأه فإذا ذكر أول سطر فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، أطال الله بقاء سيدي، وجعلني من كل سوء فداء، ولا أراني فيه مكرهًا، فإنه ولِي ذلك والقادر عليه.

اعلم سيدي ومولاي أتني بليت بولاية الأهواز، فإن رأى سيدي أن يحد لي حدًا، أو يمثل لي مثالًا لاستدل به على ما يقربني إلى الله جل وعز وإلى رسوله، ويلخص في كتابه ما يرى لي العمل به، وفيما أبدله وأبنتهله، وأين أضع زكاتي، وفيمن أصرفها، وبمن آنس، وإلى من أستريح، وبين أني وآمن وألجأ إليه في سري؟ فعسى أن يخلصني الله بهدائيك ودلاتك، فإنك حجّة الله على خلقه، وأمينه في بلاده، لازالت نعمته عليك.

قال عبد الله بن سليمان: فأجابه أبو عبد الله عليه السلام: «بسم الله الرحمن الرحيم حاطك الله بصنعه، ولطف بك بعنته، وكلأك برعايته، فإنه ولِي ذلك. أما بعد: فقد جاءني رسولك بكتابك، وقرأته وفهمت جميع ما ذكرته وسألت عنه، وزعمت أنك بليت بولاية الأهواز، فسرني ذلك وسأعناني، وسأُخبرك بما سأعناني من ذلك، وما سرني.

فاما سروري بولاتك، فقلت: عسى أن يغتال الله بك ملهمًا خائفاً من أولياء آل

١. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٦١، ح ١٢؛ الكافي، ج ٢، ص ١٩٩ - ٢٠٠، باب تغريح كرب المؤمن، ح ٢.

محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويعزّز بك ذليلًا، ويكسو بك عاريهم، ويقوّي بك ضعيفهم، ويطف بك نار المخالفين عنهم.

وأنا الذي ساءني من ذلك، فإنّ أدنى ما أخاف عليك أن تعاشر بوليّ لنا، فلا تشم رائحة القدس، فإنّي مخلص لك جميع ما سألت عنه، إن أنت عملت به ولم تجاوزه رجوت أن تسلم إن شاء الله.

أخبرني يا عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي عن آبائه، عن عليّ بن أبي طالب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّه قال: من استشاره أخوه المؤمن فلم يمحضه النصيحة سلبه الله لبّه.

واعلم أنّي سأشير عليك برأيي، إن أنت عملت به تخلصت مما أنت متخوّفة. واعلم أنّ خلاصك ونجاتك من حقن الدماء، وكفّ الأذى عن أولياء الله، والرفق بالرعيّة، والثّائّي، وحسن العاشرة مع لين في غير ضعف، وشدة في غير عنف، ومداراة صاحبك ومن يرد عليك من رسّله، وارتقا فتق رعيتك بأن توقفهم على ما وافق الحق والعدل إن شاء الله.

إيّاك والسّعاة وأهل النّائم، فلا يلتزقّ منهم بك أحدًا، ولا يراك الله يوماً وليلة وأنت تقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، فيسخط الله عليك ويهتك سترك، واحذر مكر خوز^١ الأهواز، فإنّ أبي أخبرني، عن آبائه، عن أمير المؤمنين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّه قال: إنّ الإيمان لا يثبت في قلب يهودي ولا خوزي أبداً.

فاما من تأنس به وتستريح إليه وتلجنّ أمورك إليه، فذلك الرجل الممتحن المستبصر الأمين الموافق لك على دينك. وميّز أعوانك، وجرّب الفريقين، فإن رأيت هنالك رشدًا فشأنك وإيّاه.

وإيّاك أن تُعطي درهماً، أو تخلع ثوباً، أو تحمل على دابة في غير ذات الله لشاعر

١. خوز - بضمّ أوله وتسكين ثانية وآخره زاي -: بلاد خوزستان، يقال لها الخوز، وأهل تلك البلاد يقال لهم الخوز، وينسب إليه. معجم البلدان، ج ٢، ص ٤٦١، الرقم ٤٤٦٤، «خوز».

أو مضحك أو مترح، إلا أعطيت مثله في ذات الله.
ولتكن جوازتك وعطائك وخلعك للقواعد والرسل والأجناد وأصحاب الرسائل وأصحاب الشرط والأخماس، وما أردت أن تصرفه في وجوه البر والنجاج والفتواة^١ والصدقة والحجج والمشرب والكسوة التي تصلّي فيها وتصلّ بها، والهدية التي تهديها إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله^ص من أطيب كسبك.

يا عبد الله، اجهد أن لا تكتنز ذهباً ولا فضة، فتكون من أهل هذه الآية التي قال الله عزّ وجلّ: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^٢، ولا تستصغر من حلو أو فضل طعام تصرفه في بطون خالية تسكن بها غضب رب تبارك وتعالى.
واعلم أني سمعت أبي يحدّث عن آبائه، عن أمير المؤمنين^ص أنه سمع النبي^ص يقول لأصحابه يوماً: ما آمن بالله واليوم الآخر من بات شبعان وجاره جائع، فقلنا: هلكنا يا رسول الله، فقال: من فضل طعامكم ومن فضل تمركم ورزقكم^٣ وخلقكم وخرقكم تطفئون بها غضب رب.

وسأبّتك بهوان الدنيا، وهوان شرفها على من مضى من السلف والتابعين. فقد حدثني محمد بن عليّ بن الحسين، قال: لما تجهز الحسين^ص إلى الكوفة أتاه ابن عباس فناشده الله والرحم أن يكون هو المقتول بالطفّ، فقال: أنا أعرف بمنصرعي منك، وما وُكدي^٤ من الدنيا إلا فراقها، لا أُخبرك يا ابن عباس بحديث أمير المؤمنين والدنيا؟ فقال له: بلى لعمري، إني لأُحبّ أن تحدّثني بأمرها. فقال أبي: قال عليّ بن الحسين^ص: سمعت أبا عبد الله الحسين^ص يقول: حدّثني أمير المؤمنين^ص قال: إني

١. في المصدر: «الفتق» بدل «الفتواة».

٢. التوبة (٩): ٣٤.

٣. في المصدر: «ورثتكم» بدل «ورزقكم».

٤. يقال: ما زال ذلك وُكدي -بضم الواو- أي فعلى ودأبي وقصدي. لسان العرب، ج ٣، ص ٤٦٧، «وَكَد».

كنت بفديك في بعض حيطةٍ، وقد صارت لفاطمة عليها السلام، قال: فإذاً أنا بأمرأة قد فحمت على، وفي يدي مسحة وأنا أعمل بها، فلما نظرت إليها طار قلبي متى تدخلني من جمالها، فشبهتها بثينة بنت عامر الجمحي، وكانت من أجمل نساء قريش.

فقالت: يا ابن أبي طالب، هل لك أن تتزوج بي، فأغنيك عن هذه المسحة، وأدلك على خزانة الأرض، فيكون لك الملك ما بقيت ولعبك من بعدك؟ فقال لها عليها السلام: من أنت حتى أخطبك من أهلك؟ قال، فقالت: أنا الدنيا.

قال لها: فارجعي واطلبني زوجاً غيري، وأقبلت على مسحاتي وأنشأت، أقول:

لقد خاب من غرَّته دنياً ذئنةٌ
وَمَا هِي إِنْ غَرَّتْ قَرُوناً بِتَائِلِ
أَتَتْنَا عَلَى زِيَّ الْعَزِيزِ بُشِّيَّةٍ
فَقُلْتُ لَهَا غُرْرِي سَوَّا يَهِيَّةٍ
وَمَا أَنَا وَالْدُنْيَا إِنَّ مُحَمَّداً
وَهُبَّا أَشْتَنَى بِالْكُنُوزِ وَدُورَهَا
أَلِيسْ جَمِيعاً لِلْفَنَاءِ مَصِيرَنَا
فَغَرْرِي سَوَّا يَهِيَّةٍ غَيْرَ رَاغِبٍ
فَقَدْ قَنَعْتُ نَفْسِي بِمَا قَدْ رَزَقْتَهُ
فَإِنِّي أَخَافُ اللَّهَ يَوْمَ لِقَاءِ

فخرج من الدنيا وليس في عنقه تبعة لأحد حتى لقي الله تعالى مهوماً غير ملوم ولا مذموم، ثم اقتدت به الأئمة من بعده بما قد بلغكم لم يتلطخوا بشيء من بوائقها عليها السلام، أجمعين وأحسن مثواهم.

وقد وجهت إليك بمحكم الدنيا والآخرة عن الصادق المصدّق رسول الله ص، فإنك أنت عملت بما نصحت لك في كتابي هذا، ثم كانت عليك من الذنوب والخطايا كمثل أوزان الجبال وأمواج البحار، رجوت الله أن يتغافل عنك جلّ وعزّ بقدرته.

يا عبد الله، إياك أن تخيف مؤمناً، فإن أبي محمد بن عليٍّ حدثني، عن أبيه، عن جده عليٍّ بن أبي طالب رض إنَّه كان يقول: من نظر إلى مؤمنٍ نظرَةً؛ ليخيفه بها أخافه الله يوم لا ظلَّ إلَّا ظلمَ، وحشره في صورة الذَّل لحمه وجسده وجميع أعضائه حتَّى يورده مورده.

وحدثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ رض، عن النبي ص أنه قال: من أغاث لهفاناً من المؤمنين أغاثه الله يوم لا ظلَّ إلَّا ظلمَ، وآمنه يوم الفزع الأكبر، وآمنه من سوء المنقلب. ومن قضى لأخيه المؤمن حاجةً قضى الله له حوائجَ كثيرةً من إحداها الجنة. ومن كسا أخيه المؤمن من عري كسا الله من سندس الجنة واستبرقها وحريرها، ولم يزل يخوض في رضوان الله ما دام على المكسو منه سلك. ومن أطعم أخيه من جوع أطعمه الله من طيبات الجنة. ومن سقاه من ظلماً سقاه الله من الرحيق المختوم رِيَه. ومن أخدم أخيه أخدمه الله من الولدان المخلَّدين، وأسكنه مع أوليائه الطاهرين. ومن حمل أخيه المؤمن من رحله حمله الله على ناقٍ من نوق الجنة، وباهي به الملائكة المقربين يوم القيمة. ومن زوج أخيه المؤمن امرأةً يأنس بها، ويشدّ عضده، ويستريح إليها زوجه الله من حور العين، وأنسه بمن أحبَّ من الصديقين من أهل بيت نبيه وإخوانه وآنسهم به. ومن أعن أخيه المؤمن على سلطان جائز أعنَّه الله على إجازة الصراط عند زلة الأقدام. ومن زار أخيه المؤمن إلى منزله لا لحاجة منه إليه كتب من زوار الله، وكان حقيقةً على الله أن يُكرم زائره.

يا عبد الله، وحدثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ رض أنه سمع رسول الله ص وهو يقول لأصحابه يوماً: معاشر الناس، إنَّه ليس بمؤمنٍ من آمن بـلسانه ولم يؤمن بقلبه، فلا تتبعوا عترات المؤمنين؛ فإنه من اتبع عترة مؤمنٍ اتبع الله عتراته يوم القيمة، وفضحه في جوف بيته.

وحدثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ رض أنه قال: أخذ الله ميتاق المؤمن أن لا يُصدق

في مقالته، ولا يتصف من عدوه، وعلى أن لا يشفى غيظه إلا بفضيحة نفسه: لأنَّ كلَّ مؤمن ملجم، وذلك لغاية قصيرة وراحة طويلة؛ أخذ الله ميثاق المؤمن على أشياء، أيسرها عليه: مؤمن مثله يقول بمقالته يبغىه ويحسده، والشيطان يغويه ويعنته، والسلطان يقفوا أثراً ويتبع عنراطه، وكافر بالذى هو به مؤمن يرى سفك دمه ديناً، وإباحة حريمه غنماً، فما بقاء المؤمن بعد هذا؟!

يا عبد الله، وحدّثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ عليه السلام، عن النبيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: نزل جرئيل عليه السلام، فقال: يا محمد، إنَّ الله يقرأ عليك السلام ويقول: اشتقت للمؤمن اسماءً من أسمائي سميتها مؤمناً، فالمؤمن متى وأنا منه، من استهان بهؤمنٍ فقد استقبلني بالمحاربة.

يا عبد الله، وحدّثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ عليه السلام، عن النبيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال يوماً: يا علي، لا تناظر رجلاً حتى تنظر في سريرته، فإنْ كانت سريرته حسنة فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يكن ليخذل وليه، وإنْ كانت سريرته رديئةً فقد يكفيه مساوئه، فلو جهدت أن تعمل به أكثر مما عمله من معاصي الله عزَّ وجلَّ ما قدرت عليه.

يا عبد الله، وحدّثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ عليه السلام، عن النبيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال: أدنى الكفر أن يسمع الرجل عن أخيه الكلمة ليحفظها عليه يريد أن يفصح بها، أولئك لا خلاق لهم.

يا عبد الله، وحدّثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ عليه السلام أنه قال: من قال في مؤمن ما رأت عيناه، وسمعت أذناه، ما يشينه ويهدم مروءته فهو من الذين قال الله عزَّ وجلَّ: «إنَّ الَّذِينَ يَحْوِنُونَ أَنَّ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ».

يا عبد الله، وحدّثني أبي عن آبائه، عن عليٍّ عليه السلام أنه قال: من روى عن أخيه المؤمن رواية يريد بها هدم مروءته وثيله أوبقه الله بخطيئته حتى يأتي بمخرج ممَا قال، ولن

يأتي بالخرج منه أبداً. ومن أدخل على أخيه المؤمن سروراً فقد أدخل على أهل البيت سروراً. ومن أدخل على أهل البيت سروراً فقد أدخل على رسول الله سروراً. ومن أدخل على رسول الله سروراً فقد سرّ الله، ومن سرّ الله فحقيقة عليه أن يدخله الجنة جتنّه.

ثم إني أوصيك بتقوى الله، وإيثار طاعته، والاعتصام بحبله؛ فإنه من اعتصم بحبل الله فقد هدي إلى صراط مستقيم، فاتق الله ولا تؤثر أحداً على رضاه وهواء؛ فإنه وصيّة الله عزّ وجلّ إلى خلقه، لا يقبل منهم غيرها ولا يعظم سواها.

واعلم أنَّ الخالق لم يوكّلوا بشيء أعظم من التقوى؛ فإنه وصيّتنا أهل البيت، فإن استطعت أن لا تطال من الدنيا شيئاً تسأل عنه غداً فافعل».

قال عبد الله بن سليمان: فلما وصل كتاب الصادق عليه السلام إلى النجاشي نظر فيه وقال: صدق والله الذي لا إله إلا هو مولاي، فما عمل أحد بما في هذا الكتاب إلا نجا، فلم يزل عبد الله يعمل به أيام حياته^١.

الحديث الحادي عشر: بالإسناد إلى الكليني، عن محمد بن يعيي، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن خيّمة، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام أودعه، فقال: «يا خيّمة، أبلغ من ترى من موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله العظيم، وأن يعود غنتهم على فقيرهم وقوتهم على ضعيفهم، وأن يشهد حيتهم جنارة ميتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم؛ فإن لقيا بعضهم بعضاً حيّاً لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا. يا خيّمة، أبلغ موالينا أنّا لا نغتنى عنهم من الله شيئاً إلا بعمل، وأنّهم لن ينالوا ولا يتنا إلا بالورع، وأنَّ أشدّ الناس حسرة يوم القيمة من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره»^٢.

١. الأربعون حديثاً في حقوق الإخوان، ص ٤٦ - ٥٥، ح ٦؛ ورواه المجلسي عن كشف الريبة في بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٦٠ - ٣٦٦، ح ٧٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٧٥ - ١٧٦، باب زيارة الإخوان، ح ٢.

الحديث الثاني عشر: بالإسناد عنه عليه السلام عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان أبو جعفر عليه السلام يقول: عظّموا أصحابكم ووقرّوهم، ولا يتوجهم بعضاً، ولا تضاروا، ولا تحسدوا، وإياكم والبخل، وكونوا عباد الله المخلصين!»^١.

وبهذا نختم الرسالة، ونبتهل إلى الله عزّ وجلّ بفضله العظيم وكرمه الجسيم، وبحقّ محمد وآل محمد (عليهم أفضّل الصّلاة والتسلّيم) أن يرزقنا العمل بما اشتغلت عليه من الكمال، وأن لا يجعل حظّنا منها مجرّد المقال، ويصلّحنا لأنفسنا وإخواننا، ويصلّحهم لنا إنّه أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين.

والحمد لله رب العالمين، وصلاته على سيد رسله وخير خلقه محمد وآلـه الطيبين الطاهرين.

أفردها من مواضع متعدّدة، وأماكن متبدّدة، العبد الفقير إلى الله تعالى، زين الدين بن عليّ بن أحمد بن تقىي الدين صالح بن مشرف العاملي (تجاوز الله تعالى عن سباته، ووفقه لمرضاته) وفرغ من تسويدها يوم الخميس ثالث عشرين شهر صفر ختم بالخير سنة تسع وأربعين وتسعمائة من الهجرة الطاهرة. حامداً مصلياً مسلماً. وفرغ من هذه النسخة ١٠ ربيع الأول سنة ٩٤٨.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٧٣، باب حق المؤمن على أخيه وأداء حقه، ح ١٢.

(٣)

التنبيهات العليّة

على وظائف الصلاة القلبية

أو

[أسرار الصلاة]

تحقيق

عباس المحمّدي

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

يعد هذا الكتاب الجليل عالٍ في معاناته، يرشد القارئ، ويعلّمه أدب الوقوف بين يدي رب العالمين في حال الصلاة التي هي عمود الدين، وعماده، والتي مَثَّلَها في دين الله كمثل عمود الفسطاط، إذا ثبت العمود ثبتت الأوتاد والأطناب، وإذا مال العمود لم يثبت وتد ولا طنب، والتي إن قُبِّلت قُبِّلَ ما سواها، وإن رُدَّت رُدَّ ما سواها كما ورد في الخبر^١.

وهي من أهم الواجبات، والمأمور بها في جميع الأديان؛ ولهذا اهتم العلماء والفقهاء في سالف الزمان بتأليف قيمة في أسرارها، عَدَ سبعة عشر منها العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني في الدررية، ثلاثة منها من المتقدّمين على الشهيد (رحمه الله) أوّلها: للشيخ الرئيس أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا (م ٤٢٧)^٢. وثانيها: للسيد رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن طاوس الحلي (م ٦٦٤)^٣. وثالثها: للشيخ جمال الدين أبي العباس أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الأُسدي الحلي (م ٨٤١)^٤.

١. راجع النقيب، ج ١، ص ٢٠٨، ح ٦٢٦.

٢. الدررية، ج ٢، ص ٤٨، الرقم ١٩٥.

٣. الدررية، ج ٢، ص ٤٩، الرقم ١٩٩.

٤. الدررية، ج ٢، ص ١٤٧، الرقم ١٩٢.

ولعل الشهيد (رحمه الله) تأثر من بعضها في تأليف هذا الكتاب. ورابع الكتب في هذا الموضوع - على ما عثرنا عليه - هذا الكتاب الذي بين يديك، ولا يصل الإنسان إلى مزاياه إلا بالمطالعة العميقه الدقيقة، والتأمل في فصوله، وهو إحدى التأليفات القيمة العبادية الأخلاقية المفيدة للشهيد الثاني، بل يعد أحد المصادر المعتبرة التي اعتمد عليها المجلس في بحار الأنوار في المجلد الأول.

قال المصنف في تعريفه:

وقد ذكرنا في هذه الرسالة نبذة من أسرارها، وزبدة من آدابها، وأكثرها قد وردت به النصوص عن أهل الخصوص عليهم أفضل الصلوات وأكمل التحيات....، وهذه الأمور وإن كانت متفرقة في تضاعيف النصوص، وكلام الكاملين من العلماء العاملين، لكن لا يجتمع أطراها إلا عند قليل من الأماجد، ولا يطلع على معادنها إلا واحد بعد واحد، فشاركتهم في متوبيتها بجمع أطراها ومبانيها وتهذيب ترتيبها، وتقريب معانها.

وقال ابن العودي - تلميذ الشهيد في ترجمته عند تعداد مصنفاته - : ومنها: رسالة في أسرار الصلاة القلبية، رتبها على ترتيب الألفية، وذكر وظائف كل باب باعتبار ملاحظة القلب للأسرار الباطنية، حسب ترتيب الواجبات الظاهرة.^١

فرغ من تصنيفها في اليوم السبت تاسع شهر ذي الحجة الحرام، وهو اليوم المبارك، يوم عرفة سنة إحدى وخمسين وتسعمائة على ما قاله (قدس سره) في ختام الكتاب. إنّ موضوعه وإن كان الصلاة لكن لا من حيث المسائل الفقهية الظاهرية، كالطهارة والنجاسة والمكان وغيره، بل من جهاتها المعنوية، كالتوجه إلى أنّ المصلي في حال

١. الدر المنشور، ج ٢، ص ١٨٦.

الصلة بين يدي مَنْ يَقُولُ؟ وَمَعَ مَنْ يَتَكَلَّمُ؟ وَمَاذَا يَقُولُ؟ وَمَاذَا يَطْلُبُ؟ وَكُلُّ هَذَا لَا يَلْتَفِتُ وَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا إِلَّا بِحُضُورِ الْقَلْبِ، وَالْتَوَجَّهُ الْبَاطِنِيَّةِ.

لقد كان مقصدَه (رحمه الله) من تأليفه تعليم العباد أدب الوقوف بين يدي رب العالمين في حال الصلاة؛ ولذا قال - كما سمعته - :

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ نَبْذَةً مِنْ أَسْرَارِهَا ...، وَبِمَرْاعَاتِهَا يَتَرَقَّى الْعَالَمُ مِنْ مَدَارِجِهَا إِلَى مَعَارِجِ الْأَسْرَارِ وَالْتَجَلَّيَاتِ !

هذا وقد تأثر الشهيد (قدس سره) كثيراً بكتاب إحياء علوم الدين للغزالى وتأثر كثيراً من الأكابر به، منهم السيد نعمة الله الموسوي الجزائري في الأنوار النعمانية، والميرزا جواد الملكي التبريزى في أسرار الصلاة، والشهيد آية الله دستغيب في صلاة الخاسعين، والإمام الخميني (رحمه الله) في الآداب المعنوية للصلاة.

شروحه وترجماته:

شرحه المولى محمد علي بن محمد حسن الآراني الكاشاني، وسماه جامع الخيرات^١.
وترجمه المولى محمد زمان التنكابني الإصفهاني بالفارسية بأمر شاه سلطان حسين الصفوی^٢.

وأيضاً ترجمه محمد صالح بن محمد صادق الوعاظ، وطبع أولاً في سنة ١٣٦٨ - ١٣٢٧هـ) بإعداد مير جلال الدين الحسيني المحدث.
وأيضاً ترجمه غلام حسين روشن نزاد، وسماه بـأسرار قلبی نعاز طبع أولاً في مشهد الرضا^٣.

١. خطبة الكتاب للمصنف، ص ١٣.

٢. الدررية، ج ٥، ص ٥١، الرقم ٢٠١.

٣. الدررية، ج ٤، ص ٧٨، الرقم ٣٢٠.

النسخ المعتمدة:

أ: المخطوطة المصححة، الموجودة في مكتبة النصيري الخاصة، ضمن مجموعة غير مرقمة، نسخة جيدة في حد نفسها جدًا، استفدنا منها كثيراً، ورمنا لها بـ«ص».

ب: المطبوعة على الحجر، ضمن مجموعة رسائل الشهيد الثاني تحتوي على عشر رسائل منها: التنبهات العلية، من منشورات مكتبة بصيرتي، وهذه الطبعة وإن كان غير محققة ولكن تمتاز على مطبوعة «ب» من حيث صحة المتن، ورمنا لها بـ«ح».

ج: المطبوعة مستقلًا بالقطع الوزيري بإعداد محمد علي قاسم في مطبعة الدار الإسلامية في بيروت، عام (١٤١٠هـ / ١٩٨٩م)، ورمنا لها بـ«ب».

د: المطبوعة مستقلًا أيضًا بالقطع الوزيري بتحقيق صفاء الدين البصري في مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة، عام (١٤١٣هـ / ١٣٧١ش)، ورمنا لها بـ«م»، وفيها أيضًا أخطاء نشير إلى بعضها:

وفيها بعض النقائص مشتركة مع «ب» وهو وجود هوماش غير لازمة مملة وتوضيحات لا حاجة لها، كالتعليق ٦ من ص ١٣٩، ونقل اختلافات النسخ غير المهمة أيضًا في الهوماش، والقصور في الاستخراجات الالزامة من مصادرها الأصلية المتقدمة على الشهيد، وعدم الاستخراج أصلًا في بعض الأحيان، أو الاستخراج الناقص، لم تعرّض لمواردها حذرًا من التطويل.

ولها طبعات أخرى غير ما استفدنا منها، نذكرها على حسب الترتيب الذي ذكره خان بابا مشار:

١. طهران، عام (١٣٠٥)، طبعة حجرية على قطع الوزيري، بمعية عقائد النصيرية وغيره.

٢. طهران، عام (١٣١٢)، طبعة حجرية على قطع الوزيري، بإعداد حاج شيخ رضا

- الطهراني بمعية حفاظ الإيمان وكشف الربية.
٣. طهران، عام (١٣٢٠)، طبعة حجرية على قطع الوزيري، بمعية عقائد النصيرية، وكشف الفوائد، وحفاظ الأسرار وغيرها.
٤. طهران، عام (١٣٠٠)، طبعة حجرية على قطع الرقعي، مع رسالة الكرز من محمد بن أبو القاسم الحسيني التبريزى، ورسالة الموجز لابن فهد الحلى في مجلد واحد.
٥. طهران، عام (١٣١٢)، طبعة حجرية على قطع اللبناني، بمعية مجموعة الإفادات.
٦. إيران، عام (١٢٩٦)، طبعة حجرية بكتابه محمد إبراهيم.^١

منهجنا في التحقيق

١. مقابله الكتاب مع النسخ التي مز وصفها وقد اعتمدنا طريق التلقيق بين النسخ: لأجل إثبات أصح النصوص.
٢. تخریج الآيات والروايات والحكایات حتى ما كان منها غير مصرح في بعض الأحيان، ولقد أتبنا أنفسنا لاستخراج جميعها، وقد عثّرنا عليها - إلّا قليلاً منها - في المصادر المتقدمة على الشهيد (رحمه الله).
٣. تقويم متن الكتاب وضبط نصه مع ملاحظة جميع الاختلافات الواردة بين النسخ، وضبط أصحها في المتن، وفي بعض الموارد الالزمة ذكر اختلافات النسخ في الهوامش.
٤. شرح الألفاظ والكلمات الصعبة في الكتاب من المعاجم اللغوية المعترفة.
- نأسأل المولى القدير أن يتقبل منا هذا العمل، و يجعله ذخراً لنا ولوالدينا في يوم الحساب وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه الطيبين الطاهرين.

قم المقدّسة - عباس المحمّدي الجلال آبادي

١. فهرست كتابهای چاپی عربی (مشار)، ص ٢٢١.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَسَى بِالْفَنَاءِ وَالْزَوَالِ عَلَى جَمِيعِ عِبَادِهِ وَأَنْقَذَ أَمْرَهُمْ
 عَلَى فَقْدِ حَكْمَتِهِ وَمَوْلَادِهِ وَوَعْدِ الْفَتَابِرِينَ عَلَى جَمِيلِ ثَوَابِهِ وَلِسَعَادَهِ وَ
 أَوْعَدَ السَّاجِدِينَ جَنَّاتِ الْجَنَّاتِ وَشَدِيدَ وَبَالرُّفْعِ مَعَادَهُ وَلَازَدَ قُلُوبَ
 الْعَارِفِينَ بِسَدَبِهِ وَجَبَّهِهِ نَفْوسَهُمْ فَتَسْلِيمَهُ الْفَيَادُ هَذِهِنَّ خَبَرَكُلِّ
 مِنْ دُفَّعَهُ مَا امْتَحَنَ وَأَنَّهَا الْجَاهَلَةُ لِمَعَادِهِ فَإِيَّاهُ سَبَّحَ الْحَمْدُ
 عَلَى الْحَالِ وَاسْتَأْلَمَ إِلَمَادَ بِتَوْهِيقِهِ وَإِرْشَادِهِ وَإِشْتِدَادِهِ
 الْدَّالِيَّةِ وَسُوْدَةِ الْأَشْرِيكِ لِرَهْبَارَةِ اسْتِدَارِهِ بِهَا الْأَهْوَانُ وَهُنْيَتُ
 الْمُغْرِبَةِ وَهُدَادَهُ وَإِشْهَادَهُ لِنَجَّارِ الْأَصْلِيِّ ابْنِ عَلِيِّهِ الْمُبْعَدِ وَرَدَ
 أَفْضَلُهُنْ بِشَرِّ وَحَذَرَ وَأَعْظَمُهُنْ رَضِيَّ بِالْفَقَنَا وَصَبَرَ وَجَدَهُنْ
 سَلَطَانَ مَعَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ الْأَخْيَارُ وَأَعْظَمَ الْحَقِيقَةِ بِلَدَهُ
 وَإِشْلَامَهُمْ عَنَّا وَاسْلَمَهُمْ سَلِيمًا وَرَحْنَا صَلَوةَ دَائِرَهُ وَاحْمَدَهُ أَكَافِيلَهُ
 بِأَفْرَادِهِ وَبَيْنَهُ فَلَمَّا كَانَ الْمَوْتُ هُوَ الْحَادِثُ اعْضَدَهُ الْهُرُولَهُ
 هُوَ عَلَى فَنْرِقَ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَكَانَ فَرَاقُ الْمَبْعَدِ مِنْهُمْ إِنْتَهَى تَحْكَمَ
 بِزَرْفَلَهُ قَلْبَهُ الْغَلَمَ وَالْمُوْسَوْبَةِ الْمَحَانَسِ الشَّنَّاصِ وَصَوْافِيْنَ اعْظَمَ الْجَمَاعَةِ
 الَّذِي هُوَ مَعْبُرُ الْأَبَابِ وَلَهُدَارِبُ عَلَى فَرَادَهِ جَوَيلَ التَّوَابِ

صورة الصفحة الأولى من نسخة «م»

لما حا في الحديث انه اذا احب الله فوما اواحب عبدا صب عليه الله
هبا فلما يخرج من عن الاوقي في عم لما حا في الحديث ما
جز عن غيره احب الى الله عز وجل ان يحر عبده المؤمن في الدنيا من جرعة
عن طلاقها وجرعة حزن عن مصلبته صبر على ما حصل له واردا
ذالك لاما كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد يكوت
علي من ظلمهم يقول العبر وصحه البدن وكثرة المال والولد
مستفنا
ما يلتفنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله ذاك اذا اخنى رجلا بالرغم عليه واده
استشهد فعليكم بایع وابن عم وبني عمومي واخوي بالعبر والزنا
والتعليم والتغويض الى انتقامي عزوجل والرفا والبر على قضايا والشك
بطاعته والنزل عن داره افرغ اذنه علينا وعليكم العبر وحشتم لنا وكم بالتعاده وانته
واما من كل هلكه جوله وفوتانه سبع فرب وصلاته على صفوته مخلفت
محمد النبي واهل بيته هذا الهر المغزبه بلغها نعلتها من كنا بانتها
والمهات وعليها حكم الرايا حامدين سنه قابي على زواج المصطفى عليه ما حب
وعيل اهل العصمه والعدا فرع منها مولتها العبد العقربي الستغاني زن الير علیه
ان بي العاليه عامله بفضل وعيه عنهم عنه وسط نهار الحمع عنده
شهر حرب المرح زادكم عام اربع وعشرين وسبعين حامدا فظيلها سلسله
مستفنا وابعد وحد وصلاته على سيد محمد والاصحه والسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مطلع من اختار من عباده الأبرار، على خفايا الأسرار؛ ومودع قلوب أصفيانه من لطائف المعارف ما تحار فيه البصائر والأبصار، وجاعل القلوب سبباً للنجاة، وموضعًا للمناجاة والمبارز، وذرية إلى ارتفاع الدرجات، وتناثرت مراتب العبادات، في قبول طوالع الأنوار، من مطالع المسار، وفتح بمقاييس الغيوب أقفال القلوب عن شاء واختار، ورفع حجب السرائر، وجلاً أبصار البصائر، ففهمت الإشارات، ورفعت الأستار، فدهشت في مبادي إشراق نوره الأحداق والأنظار، والصلة على نبيه وحبيبه ومعدن سره محمد النبي المختار، وعلى آله الأئمة الأبرار، وصحبه الأخيار، صلاة دائمة بدوام الليل والنهار.

أما بعد، فإنَّ روح السعادة وبهجتها، وروح العبادة ومهجتها، ووجب تلقّيها بأيدي القبول والإحسان، ومضاعفة الثواب بها في دار الجنان، والتسبّب بها إلى ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشرٍ^١، والانتساب بها إلى عالم الملوك

١. اقتباس من الحديث القوسي المروي في عدَّة الداعي، ص: ٩٩؛ وصحيف البخاري، ج: ٢، ص: ١١٨٤، ح: ٦٨؛ وصحيف مسلم، ج: ٤، ص: ٢١٧٤، ح: ٢٨٢٤/٢، كتاب الجنَّة وصفة نعيمها وأهلها؛ وكتن المطال، ج: ١٥، ص: ٧٧٨، ح: ٤٣١٩، وص: ٧٨٨، ح: ٤٣١٩. وهو قوله تعالى: «أَعْدَدْتْ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنَ رأتْ، وَلَا أَذْنَ سمعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

والملائكة الغرر، وتلقى الفيض من عالم الغيب والشهادة، وإيجاب القليل منها لعظيم الزيادة؛ إنما يتم بالإقبال بالقلب في أفعالها وحركاتها وسكناتها على الله تعالى، والتفكير في أسرارها، وتقلب النفس في حالاتها حسب اختلاف أوضاعها وأطوارها.

فإنها تارةً: قصد وإخلاص، وانقطاع واختصاص.

وتارةً: تكبير لله تعالى وتمجيد، وثناء وتحميد.

وتارةً: دعاء وابتهاج.

وأخرى: خضوع وتسافل بحضوره ذي الجلال.

وتارةً: خشوع وتململ على التراب بين يدي رب الأرباب.

وتارةً: تجديد عهد بكلمة التوحيد، وتقرير للإسلام، وتنذير بالعهد القديم المأخذ على الأئم^١.

وتارةً: تحية لمقربي حضرته بلفظة «السلام» إلى غير ذلك من دقائق الحقائق، التي تظهر للمصلّى بفكره الصادق؛ ومن ثمّ كانت الصلاة ناهية عن الفحشاء، موجبة للقرب والزلف، كما نطق به القرآن الحكيم^٢، ووردت به الأخبار عن النبي^٣ وآل^٤ه (عليهم أفضل الصلاة وأكمل التسليم).

وحيثند^٥ فلا بد للمكلف المستيقظ من الإقبال بقلبه عليها، والتفكير في أسرارها،

١. إشارة إلى الآية الكريمة: «وَإِذَا حَذَّ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذَرَّتِهِمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّكُمْ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ» الأعراف (٧): ٦٧٢، وإلى الآية: «أَلَمْ أَعْهَدْنَاهُمْ...» يس (٣٦): ٦٠.

٢. كقوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» المنكوب (٢٩): ٤٥؛ وقوله تعالى: «وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ» العلق (٩٦): ١٩.

٣. كقوله عليه السلام: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء، والمتكر لم يزد من الله إلا بعده». إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٥٠.

٤. كقول علي عليه السلام في نهج البلاغة، ص ٦٨٣، الحكمة ١٣٦؛ وأبي الحسن الرضا عليه السلام في الكافي، ج ٢، ص ٢٦٥، باب فضل الصلاة، ح ٦؛ والفقي، ج ١، ص ١٣٦، ح ٦٣٧: «الصلوة قربان كلّ تقي».

والتأدب بآدابها، وإلا كانت منزلة الجسد من غير روح، والشجرة من غير ثمرة، والعمل من غير غاية.

وقد ذكرنا في هذه الرسالة نبذة من أسرارها، وزبدة من آدابها، وأكثرها قد وردت به النصوص^١ عن أهل الخصوص (عليهم أفضل الصلوات وأكمل التحيات)، وبمراجعةها يترقى العامل^٢ من مدارجها إلى معارج الأسرار والتجليات.

وهذه الأمور وإن كانت متفرقةً في تضاعيف النصوص، وكلام الكاملين من العلماء العاملين، لكن لا تكاد تجتمع أطرافها إلا عند قليل من الأماجد، ولا يطلع على معادنها إلا واحد بعد واحد، فشاركتهم في مثوبتها بجمع أطرافها ومبانيها، وتهذيب ترتيبها، وتقريب معانيها، وصارت مع ذلك معززةً للرسالتين الشريفتين اللتين اشتملت إحداهما على واجبات الصلاة وهي الألفية، والأخرى على مندوباتها وهي النفلية، وهذه على أسرارها القلبية، وسميتها بالنبهات العلية على وظائف الصلاة القلبية. ورتبتها ترتيب القادمة^٣ على مقدمة، وفصول ثلاثة، وخاتمة.

١. كما يأتي في محله مفصلاً إن شاء الله تعالى.

٢. في بعض النسخ: «القابل» بدل «العامل».

٣. أي الألفية.

أما المقدمة

فتشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول في تحقيق معنى القلب الذي ينبغي إحضاره في أوقات العبادات وبسببه تتفاوت مراتب العبادات في الدرجات.

اعلم أنَّ القلب يطلق على معينين:

أحدهما: اللحم الصنوبرى الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر، وهو لحم مخصوص، وفي باطنه تجويف، وفي ذلك التجويف دم أسود، وهو منبع الروح ومعدنه. وهذا المعنى من القلب موجود للبهائم بل للميت، وليس هو المراد في هذا الباب ونظائره.

والمعنى الثاني: لطيفة رباتية روحانية، لها بهذا القلب الجسماني تعلق، وتلك اللطيفة هي المعتبر عنها بـ«القلب» تارةً، وبـ«النفس» أخرى، وبـ«الروح» ثالثة، وبـ«الإنسان» أيضاً، وهي المدرك العالم العارف، وهي المخاطب والمطالب والمعاتب، ولها علاقة مع القلب الجسدي، وقد تحيرت عقول أكثر الخلق في إدراك وجه علاقته، وأنَّ تعلقه به يضاهي تعلق الأعراض بالأجسام، والأوصاف بالموصفات، أو تعلق

المستعمل للآلة بالآلة، أو تعلق المتمكن بالمكان. وشرح ذلك يخرج عن غرض الرسالة. وحيث يطلق القلب في الكتاب والسنّة فالمراد منه هذا المعنى الذي يفهم ويعلم، وقد يكتن عنه بـ«القلب في الصدر» كما قال الله تعالى: **«فَإِنَّهَا لَا تَعْنِي الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْنِي الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ»**^١؛ وذلك لما عرفت من العلاقة الواقعـة بينـها وبين جـسم القـلب، فإنـها وإنـ كانت مـتعلـقة بـسائر الـبدـن وـمـسـتعـلـة لـه، ولـكـتها تـعلـق بـه بـواسـطة القـلب. فـتـعلـقـها الأـولـ بالـقـلب وـكـأنـه مـحلـها وـمـلـكـتها وـعـامـلـها وـمـطـيـتها. ولـذـكـ شـبـهـ بعضـ الـعـلـمـاءـ^٢ الـقـلبـ بـالـعـرـشـ، وـالـصـدرـ بـالـكـرـسيـ. وأـرـادـ بـهـ أـنـهـ مـلـكـتهـ وـالـمـجـريـ الأـولـ لـتـدـبـيرـهـ وـتـصـرـفـهـ. فـهـماـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ كـالـعـرـشـ وـالـكـرـسيـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـ اللهـ تـعـالـيـ.

ولا يـستـقـيمـ هـذـاـ التـشـبـيـهـ إـلـاـ مـنـ بـعـضـ الـوـجـوهـ كـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ. وهذاـ المعـنـىـ مـنـ الـقـلـبـ فـيـ الـجـسـدـ بـمـنـزـلـةـ الـقـلـبـ، وـلـهـ فـيـ جـنـودـ وـأـعـوـانـ وـأـضـادـ وـأـوـصـافـ، وـلـهـ قـبـولـ لـلـإـشـرـاقـ وـالـظـلـمـةـ، كـالـمـرـأـةـ الصـافـيـةـ تـقـبـلـ اـنـطـبـاعـ الـصـورـ وـالـأـشـكـالـ الـمـقـابـلـةـ لـهـاـ، وـتـقـبـلـ الـظـلـمـةـ وـالـفـسـادـ وـالـبـعـدـ عنـ الـإـعـدـادـ لـذـكـ؛ بـسـبـبـ الـعـوـارـضـ الـخـارـجـيـةـ الـمـنـافـيـةـ لـجـوـهـرـهـاـ. وـرـبـمـاـ وـصـلـ إـشـرـاقـهـ وـاستـنـارـتـهـ إـلـيـ حـدـ تـحـصـلـ فـيـ جـلـيـةـ الـحـقـ، وـتـنـكـشـفـ فـيـ حـقـيـقـةـ الـأـمـرـ الـمـطـلـوبـ، وـإـلـيـ مـثـلـ هـذـاـ الـقـلـبـ أـشـارـ بـقـوـلـهـ^٣ـ: «إـذـاـ أـرـادـ اللـهـ بـعـدـ خـيـرـاـ جـعـلـ لـهـ وـاعـظـاـ مـنـ قـلـبـهـ»^٤ـ.

وـبـقـوـلـهـ^٣ـ: «مـنـ كـانـ لـهـ مـنـ قـلـبـهـ وـاعـظـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ اللـهـ حـافـظـ»^٥ـ. وـمـنـ الـآـثـارـ الـمـذـمـوـمـةـ الـواـصـلـةـ إـلـيـهـ، الـمـانـعـةـ لـهـ مـنـ الـإـسـتـنـارـةـ وـقـبـولـ الـإـشـرـاقـ، مـثـالـ

١. الحجـ (٢٢): ٤٦.

٢. هو سهل التستري على ما حكاه عنه الفزالي في إحياء علوم الدين، جـ ٣، صـ ٥.

٣. إحياء علوم الدين، جـ ٣، صـ ١٢.

٤. إحياء علوم الدين، جـ ٣، صـ ١٢، عن رسول الله^ص؛ وقال على^ع: «مـنـ كـانـ لـهـ مـنـ نـفـسـهـ وـاعـظـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ اللـهـ حـافـظـ». نـهـجـ الـبـلـاغـةـ، صـ ٦٦٨ـ، الـحـكـمـةـ ٨٩ـ.

دخان مظلم يتصاعد إلى مرآة، ولا يزال يتراءك عليه مرأة بعد أخرى إلى أن يسود ويظلم، ويصير بالكلية محجوباً عن الله تعالى، وهو الطبع^١ والرين^٢ اللذان أشار الله تعالى إليهما في قوله: «أَنَّ لَوْنَشَاءَ أَصْبَنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَتَطْبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ»^٣.
ربط عدم السماع والطبع بالذنوب كما ربط السماع بالتقوى في قوله: «وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَشْمَعُواهُ»^٤. «وَأَنْقُوا اللَّهَ وَيُعَلَّمُكُمُ اللَّهُ»^٥:

وقال تعالى: «كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ»^٦.

فهـما تراكمـت الذنـوب طـبع عـلـى القـلـب وعـنـد ذـكـ يـعـمـى عـنـ إـدـراكـ الـحـقـ، وـصـلاحـ
الـدـينـ، وـيـتـهـاـونـ بـالـآخـرـةـ، وـيـسـتـعـظـمـ أـمـرـ الدـنـيـاـ، وـيـصـيـرـ مـقـصـورـ الـهـمـ عـلـيـهـاـ. وـإـذـ قـرـعـ سـمـعـهـ
أـمـرـ الـآخـرـةـ وـمـاـ فـيـهـاـ مـنـ الـأـخـطـارـ دـخـلـ مـنـ أـذـنـ وـخـرـجـ مـنـ أـخـرـىـ، وـلـمـ يـسـتـقـرـ فـيـ
الـقـلـبـ، وـلـمـ يـحـرـكـ إـلـىـ التـوـبـةـ وـالـتـدـارـكـ. وـهـذـاـ هـوـ مـعـنـىـ اـسـوـدـاـدـ الـقـلـبـ بـالـذـنـوبـ كـمـاـ نـطـقـ
بـهـ الـقـرـآنـ^٧ وـالـسـنـةـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ^٨: «ـقـلـبـ الـمـؤـمـنـ أـجـرـدـ فـيـهـ سـرـاجـ يـزـهـرـ، وـقـلـبـ الـكـافـرـ
أـسـوـدـ مـنـ كـوـسـ»^٩.

وقول الباقي عليه: «إن القلوب ثلاثة: قلب منكوس لا يعي شيئاً من الخير وهو قلب

١. الختم والطبع: يقال على وجهين: [الأول]: مصدر ختمت وطبعت. وهو تأثير الشيء... والثاني: الآخر العاصل عن النقش... المفردات في غريب القرآن، ص ١٤٢، ختم».

٢٠. الرین: صَدَّا يَعْلُو الشَّيْءُ الْجَلِيلُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَلَمْ رَأَنَ عَلَى قُلُوبِهِمْ»، أَيْ صَارَ ذَلِكَ كَصَدًا عَلَى جَلَاءِ قُلُوبِهِمْ فَعَمَّ عَلَيْهِمْ مَعْنَى الْخَيْرِ مِنَ الشَّرِّ، الْمُفْدَاتُ فِي غَرَبِ الْقَمَّانِ، ص ٢٠٨، «رِین».

٢. الأعلاف (٧): ١٠٠

٤. المائدة (٥): ١٠٨

٥. البقرة (٢): ٢٨٢

٦. المطّفّين (٨٣):

٧. الاسوداد إما بنحو الطمع، أو الرين كما مر ذكرهما، أو ينحو الختم كما في قوله تعالى: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ أَنفُسِهِمْ إِعْنَاطَهُمْ غِشَاةً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَعْظَمُ» البقرة (٢): ٧.

٨. إحياء علوم الدين، ج. ٣، ص. ١٢؛ مسند أحمد، ج. ٣، ص. ٣٩٣، ح. ١٠٧٤٥؛ ورواها باتفاق الكليني في الكافي، ح. ٢، ص. ٤٢٢، باب في ظلمة قلب المنافق...، ح. ٢، عن الباقر عليه السلام.

الكافر، وقلب فيه نكتة سوداء فالخير والشر فيه يختلجان فأتيهما كانت منه غلبة غالب عليه، وقلب مفتوح فيه مصابيح تزهـر لا يطفـأ نوره إلى يوم القيـمة [وهو قلب المؤمن]»^١.

فانظر إلى قوله عليه السلام: «لا يطفـأ نوره إلى يوم القيـمة» فإنـ هذا حـكم نـور القـلب بالـمعنى الثاني؛ لأنـه باـقـي وإنـ خـرب الـبدـن بـخلاف الـأـوـل كـما حـقـقـ في مـوـضـعـ آخـرـ.

وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما من عبد إلا وفي قلبه نكتة بيضاء، فإنـ أذـنـبـ ذـنـبـاـ خـرـجـ فيـ تـلـكـ النـكـتـةـ نـكـتـةـ سـوـدـاءـ،ـ فإنـ تـابـ ذـهـبـ ذـلـكـ السـوـدـادـ،ـ وإنـ تـمـادـيـ فيـ الذـنـوبـ زـادـ ذـلـكـ السـوـدـادـ حـتـىـ يـغـطـيـ الـبـيـاضـ،ـ فإذاـ غـطـيـ الـبـيـاضـ لـمـ يـرـجـعـ صـاحـبـهـ إـلـىـ خـيرـ أـبـدـاـ،ـ وـهـوـ قـوـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ:ـ 『كـلـاـ بـلـ رـانـ عـلـىـ تـلـوـيـهـمـ مـاـ كـانـوـاـ يـكـسـبـوـنـ』ـ»ـ^٢.

وقال الله تعالى: «إـنـ الـذـيـنـ اـتـقـواـ إـذـاـ مـسـهـمـ طـائـفـ مـنـ الشـيـطـانـ تـذـكـرـواـ فـإـذـاـ هـمـ مـبـصـرـوـنـ»ـ^٣.

فـأـخـبـرـ أـنـ جـلـاءـ الـقـلـبـ يـحـصـلـ بـالـذـكـرـ،ـ وـأـنـ الـمـتـقـيـنـ هـمـ الـمـتـذـكـرـوـنـ.ـ فـالـتـقـوـيـ بـابـ

الـذـكـرـ،ـ وـالـذـكـرـ بـابـ الـكـشـفـ،ـ وـالـكـشـفـ بـابـ الـفـوزـ الـأـكـبـرـ.

وـأـعـلـمـ أـنـ الـقـلـبـ مـنـالـهـ مـنـالـ حـصـنـ،ـ وـالـشـيـطـانـ عـدـوـ يـرـيدـ أـنـ يـدـخـلـ الـحـصـنـ وـيـمـلـكـهـ وـيـسـتـوـلـيـ عـلـيـهـ،ـ وـلـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ حـفـظـ الـحـصـنـ مـنـ الـدـوـءـ إـلـاـ بـحـرـاسـةـ أـبـوـابـ الـحـصـنـ وـمـدـاـخـلـهـ وـمـوـاقـعـ تـهـمـهـ،ـ فـيـنـبـغـيـ الـاـهـتـامـ بـعـرـفـةـ ذـلـكـ.ـ وـتـفـصـيـلـهـ مـتـاـ يـطـوـلـ الـكـلـامـ فـيـهـ،ـ وـيـخـرـجـ عـنـ الـفـرـضـ.

وـالـأـمـرـ الـجـامـعـ لـهـ الإـقـبـالـ عـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ،ـ وـتـخـيـلـ أـنـكـ وـاقـفـ بـيـنـ يـدـيـهـ؛ـ إـنـ لـمـ تـكـنـ

١. الكافي، ج. ٢، ص. ٤٢٣، باب في ظلمة قلب المنافق....، ح. ٢.

٢. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٧٣، باب الذنوب، ح. ٢٠، الاختصاص، ص. ٢٤٣. والآية في المطففين (٨٣): ١٤.

٣. الأعراف (٧): ٢٠١.

تراء فإنه يراك، كما ورد في الخبر^١.

فإذا أشعرت بذلك وتحققته، وعملت به انسدّت الأبواب دون وساوس اللعين، وأقبل القلب على الله تعالى، وتفرغ للعبادة.

وقد روي عن النبي ﷺ: «أنَّ العبد إذا اشتغل بالصلوة جاءه الشيطان وقال له: اذْكُر كذا، اذْكُر كذا، حتَّى يظُلَّ الرَّجُل لَا يدْرِي كم صَلَّى»^٢.

ومن هنا ظهر لك أنَّ مجرَّد التلفظ بالذكر باللسان ليس هو الزاجر للشيطان بل لابدَّ معه من عمارة القلب بالتفوي، وتطهيره من الصفات المذمومة، التي هي أعوان إبليس وجنوده، وإلا فالذكر من أقوى مداخل الشيطان، وكذلك غيره من العبادات؛ ولذلك قال الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ اتَّقُوا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا إِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ»^٣.

فخصص ذلك بالمعنى، وتأمل أنت في منتهى ذكرك وعبادتك، وأفضل أعمالك، وهو الصلاة، فليس الخبر كالعيان، فراقب قلبك إذا كنت في الصلاة كيف تتဂاذبه الشياطين في الأسواق والبساتين، وحساب المعاملين، وجواب المعاندين وغيرهم؟ وكيف تمرّ بك في أودية الدنيا ومهالكها حتَّى أنت لا تذكَّر ما نسيته من فضول الدنيا إلا في صلاتك؟ ولا تزدحم الشياطين على قلبك إلا إذا صلَّيت فلا جَرَمَ لَا يُطَرَّد عنك الشيطان بمجرَّد صورة العبادة وإن تأدى بها الواجب عليك، وخرجت عن عهدة الأمر الإلهي، بل لابدَّ في دفعه مع ذلك من أصول أخْر، وإصلاح الباطن من الرذائل التي هي أعوانه وجنوده وإلا لم يزد إلا ضرراً، كما أنَّ الدواء قبل الاحتماء لا يزيد المريض إلا

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٧ - ٦٨، باب الخوف والرجاء، ح ٢؛ إرشاد القلوب، الديلمي، ج ١، ص ٢٥٣، الباب الأربعون في المراقبة.

٢. صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٢٠، ح ٥٨٢، وص ٤٠٩، ح ١١٦٤، وص ٤١٣، ح ١١٧٤؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٣٩٨، ح ٣٩٨، ح ٢٨٩/٨٣.

٣. الأعراف (٧): ٢٠١.

مرضاً وألماً. ثم بعد ذلك يتَّصف بالفضائل. وحيثَنِدَ يصير قلبه قابلاً للإقبال، مشفقاً من التفريط والإهمال؛ قال الله تعالى: **﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئْنَةُ الْقُلُوبُ﴾**١.

فاجعل هذه العلامة بينك وبين استقامة قلبك وإقباله، أوقتنا الله وإياك على بساط الاستقامة بِمُحَمَّدٍ وآلِهِ.

ولنقصر من بحث القلب على هذا القدر؛ مناسبة للاختصار.

المطلب الثاني في الاستشهاد على ما ينبغي من إحضار القلب في حال العبادة سيما الصلاة التي هي عمود الدين ورأس الأعمال

قال الله تعالى: **﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾**٢.

وقال الله تعالى: **﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصْلِيَنَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾**٣. ذمُّهم على الغفلة عنها مع كونهم مصلين، لا لأنَّهم سهوا عنها وتركوها.

وقال الله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ يُؤْثِرُونَ مَا آتُوا وَلُؤْلُؤُهُمْ وَجْلَهُ﴾**٤. أي يفعلونه في حال وجل قلوبهم، والاتِّصاف بالوجل حالة العمل مستلزم لحضور القلوب على أتم وجه.

وقال النبي ﷺ: «الصلوة ميزان، من وفَى واستوفى»٥.

وقال ﷺ: «اعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»٦.

١. الرعد (١٣): ٢٨.

٢. المؤمنون (٢٣): ٢.

٣. الماعون (١٠٧): ٤ - ٥.

٤. المؤمنون (٢٣): ٦٠.

٥. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٦، باب فضل الصلاة، ح ١٣؛ الفقيه، ج ١، ص ١٣٣، ح ٦٢٢.

٦. إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥٣، الباب الأربعون في المراقبة: المحسن، ج ١، ص ٦٢، باب الشفاعة، ح ٢ وفيه: «خف الله في السرّ» بدل «اعبد الله»؛ وبتفاوت يسير رواها الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٦٧ - ٦٨، باب الخوف والرجاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، ح ٢.

وقال عليه السلام - في فضل إتمامها - : «إِنَّ الرَّجُلَيْنِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُانِ فِي الصَّلَاةِ وَرُكُوعُهُمَا وَسُجُودُهُمَا وَاحِدٌ، وَإِنَّ مَا بَيْنَ صَلَاتِهِمَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».^١

وقال عليه السلام : «أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَحُولُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَحُولَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حَمَارٍ».^٢

وقال عليه السلام : «مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَحْدُثْ فِيهِمَا نَفْسَهُ بَشِّيٌّ مِنَ الدُّنْيَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ».^٣

وعنه عليه السلام : «مَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ فِي صَلَاةٍ فَرِيقَةٌ فَأَتَمَ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهَا وَخُشُوعَهَا، ثُمَّ مَجَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَظَمَهُ وَحَمَدَهُ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتَ صَلَاةٍ فَرِيقَةً أُخْرَى لَمْ يَقْطُعْ بَيْنَهُمَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَأْجُرَ الْحَاجَةِ [وَ] الْمُعْتَمِرِ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ عَلَيْتَيْنِ».^٤

وعنه عليه السلام : «إِنَّ مِنَ الصَّلَاةِ لَمَا يَقْبِلَ نَصْفُهَا وَثُلْثَتُهَا وَرُبْعُهَا وَخَمْسُهَا إِلَى الْعُشْرِ، وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا تَلْفُ كَمَا يَلْفُ النَّوْبَ الْخَلْقَ فَيُضْرِبُ بِهَا وَجْهَ صَاحِبِهَا^٥ وَإِنَّمَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ مَا أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ بِقَلْبِكَ».^٦

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : إذا قام العبد المؤمن في صلاته نظر الله إليه - أو قال: أقبل الله عليه - حتى ينصرف، وأظللته الرحمة من فوق رأسه إلى أفق السماء، والملائكة تحفه من حوله إلى أفق السماء، ووكل الله به ملائكةً على رأسه يقول: أيتها المصلي لو تعلم من ينظر إليك ومن تناجي، ما التفت ولا زلت من موضعك أبداً».^٧

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٤٨.

٢. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٥٠؛ وروها بتفاوت الصدوق في ثواب الأعمال، ص ٦٧، ثواب من صلَّى ركعتين يعلم ما يقول فيها.

٣. القمي، ج ١، ص ٦٤٢، ح ١٣٦.

٤. قال المحقق الداماد في شارع النجاة (ضمن اثني عشر رسالة)، ص ١٦؛ حديث مشهور مستقى عليه، مختلف المتن والإسناد عن سيدنا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه . وعن نور الله الباهر مولانا أبي جعفر الباقي صلوات الله عليه وآله وسلامه مع نقية؛ وأيضاً بتفاوت رواه البرقي في المحاسن، ج ٢، ص ٣٣، ح ٣٤/١١٥.

٥. الكافي، ج ٣، ص ٢٩٩، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث، ح ١.

٦. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٥، باب فضل الصلاة، ح ٥.

٧. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٥، باب فضل الصلاة، ح ٥.

وقال الصادق عليه السلام: «لا تجتمع الرغبة والرهبة في قلب إلا وجبت له الجنة، فإذا صلّيت فأقبل بقلبك على الله عزّ وجلّ، فإنه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عزّ وجلّ في صلاته ودعائه إلا أقبل الله عليه بقلوب المؤمنين، وأيده مع موادتهم إيه بالجنة»^١.

وعن أبي حمزة الثمالي قال: رأيت عليّ بن الحسين عليه السلام يصلي، فسقط رداءه عن منكبه فلم يسوه حتى فرغ من صلاته. قال: فسألته عن ذلك، فقال: «ويحك أتدرى بين يدي من كنت؟ إنَّ العبد لا تقبل منه صلاة إلا ما أقبل منها بقلبه، فقلت: جعلت فداك هلكنا، فقال: كلاً إنَّ الله يتم ذلك بالتوافق»^٢.

وعن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام أنَّهما قالا: «إنما لك من صلاتك ما أقبلت عليه فيها، فإنْ أوهماها كلَّها أو غفل عن أدائها لفت فضرب بها وجه صاحبها»^٣.

وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا قمت في الصلاة فعليك بالإقبال على صلاتك فإنَّما لك منها ما أقبلت عليه بقلبك، ولا تعبث فيها بيدك ولا برأسك ولا بليحتك، ولا تحدث نفسك، ولا تشاءب فيها ولا تتطمط»^٤.

وروى الحلببي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كنت في صلاتك فعليك بالخشوع والإقبال على صلاتك فإنَّ الله تعالى يقول: «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ»»^٥.
وعنه عليه السلام قال: «كان عليّ بن الحسين عليه السلام إذا قام في الصلاة تغيير لونه، فإذا سجد

١. الفقيه، ج. ١، ص. ٢٠٩، ح. ٦٢٢.

٢. تهذيب الأحكام، ج. ٢، ص. ٣٤١-٣٤٢، ح. ١٤١٥.

٣. الكافي، ج. ٣، ص. ٣٦٣، باب ما يقبل من صلاة الساهي، ح. ٤؛ تهذيب الأحكام، ج. ٢، ص. ٣٤٢، ح. ١٤١٧.

٤. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٩٩، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث، ح. ١.

٥. الكافي، ج. ٣، ص. ٣٠٠، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث، ح. ٣. والآية في سورة المؤمنون (٢٣): ٢.

لم يرفع رأسه حتى يرفض عرقاً^١.

و[قال]: «كان **عليه** إذا قام في الصلاة كأنه ساق شجرة لا يتحرك منه إلا ما حرك الريح منه»^٢.

وعن أبي جعفر **عليه** قال: «إنَّ أَوَّلَ مَا يُحاَسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ، فَإِنْ قِيلَتْ قَبْلَ مَا سَوَاهَا، إِنَّ الصَّلَاةَ إِذَا ارْتَفَعَتْ فِي وَقْتِهَا رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَهِيَ بِيَضَاءِ مَشْرَقَةِ تَقُولُ: حَفَظْنِي حَفَظْكَ اللَّهُ، وَإِذَا ارْتَفَعَتْ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا، بَغْرِ حَدُودِهَا، رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَهِيَ سُودَاءَ مَظْلَمَةً تَقُولُ: ضَيَعْتِنِي ضَيَعْكَ اللَّهُ»^٣.

وروى العicus بن القاسم عن أبي عبد الله **عليه** أنه قال: «والله إِنَّه لِيَأْتِي عَلَى الرَّجُلِ خَمْسُونَ سَنَةً وَمَا قَبْلَ اللَّهِ مِنْهُ صَلَاةً وَاحِدَةً، فَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِنْ هَذَا؟ وَاللَّهُ إِنَّكُمْ لَتَعْرِفُونَ مِنْ جِيرَانِكُمْ وَأَصْحَابِكُمْ مِنْ لُوْكَانَ يَصْلَيْ لِعَبْدِكُمْ مَا قَبْلَهُ مِنْهُ، لَا تَسْخَافُهُ بِهَا. إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبِلُ إِلَّا الْحَسْنَ، فَكَيْفَ يَقْبِلُ مَا يَسْتَخْفَ بِهِ؟!»^٤.

وعن أبي الحسن الرضا **عليه**: «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (صلوات الله عليه) كَانَ يَقُولُ: طَوْبِي لِمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ الْعِبَادَةَ وَالدُّعَاءَ، وَلَمْ يَشْغُلْ قَلْبَهُ بِمَا تَرَاهُ عَيْنَاهُ، وَلَمْ يَنْسِ ذِكْرَ اللَّهِ بِمَا تَسْمَعَ أَذْنَاهُ، وَلَمْ يَحْزُنْ صَدْرَهُ بِمَا أُعْطِيَ غَيْرَهُ»^٥.

وروى سفيان بن عيينة عن أبي عبد الله **عليه** في قول الله عز وجل: «**إِلَيْكُمْ أَيُّكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً**»^٦ قال: «ليس يعني أكثركم عملاً، ولكن أصوبكم عملاً. وإنما الإصابة

١. الكافي، ج ٣، ص ٣٠٠، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث، ح ٥؛ تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ١١٤٥.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٣٠٠، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث، ح .

٣. الكافي، ج ٣، ص ٢٨٦، باب من حافظ على صلاته أو ضيئها، ح ٤؛ تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٢٢٩، ح ٩٤٦.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٩، باب من حافظ على صلاته أو ضيئها، ح ٩؛ تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٢٤٠، ح ٩٤٩.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١٦، باب الإخلاص، ح ٣.

٦. هود (١١): ٧؛ الملك (٦٧): ٢.

خشية الله تعالى والنية الصادقة ثم قال: - الإبقاء على العمل حتى يخلص أشدّ من العمل، والعمل الخالص الذي لا ت يريد أن يحمدك عليه أحد إلا الله عزّ وجلّ، والنية أفضل من العمل. ألا وإن النية هي العمل - ثم تلا قوله عزّ وجلّ: - **«قُلْ كُلُّ يَغْمُلُ عَلَى شَاكِرِتِهِ»**^١. يعني على نيتها^٢.

وبهذا الإسناد قال: سأله عن قول الله عزّ وجلّ: **«إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ»**^٣. قال: «السليم الذي يلقى ربه وليس فيه أحد سواه. وقال: وكل قلب فيه شك أو شرك فهو ساقط. وإنما أراد بالزهد في الدنيا لتفرغ قلوبهم للآخرة»^٤.

وعن أبيان بن تغلب قال: كنت صلّيت خلف أبي عبد الله عليه السلام بالمزدلفة فلما انصرف التفت إلى فقال: «يا أبيان، هذه الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن وحافظ على مواقيتهن، لقي الله يوم القيمة وله عنده عهد يدخله به الجنة، ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على مواقيتهن، لقي الله ولا عهد له، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له»^٥.

والأخبار في ذلك كثيرة فلنقتصر على هذا القدر.

واعلم أنه قد استفيد منها أن قبول الصلاة موقوف على الإقبال بالقلب بها، والالتفات عمّا سوى الله فيها، وأن قبولها يوجب قبول ما سواها من الأعمال. وحيثئذ فالاهتمام بهذه الصفة أمر مهم، والغفلة عنها خسارة عظيمة، وانحطاط قوي، وغفلة ردية، حيث يبدأ نفسه في الطاعة، ويقوم بها آناء الليل وأطراف النهار، ثم لا يجد بذلك ثمرة، ولا يستفيد به فائدة: **«قُلْ هَلْ تُبَتَّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ**

١. الإسراء (١٧): ٨٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٦، باب الإخلاص، ح ٤.

٣. الشعراء (٢٦): ٨٩.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٦، باب الإخلاص، ح ٥.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٧، باب من حافظ على صلاته أو ضياعها، ح ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٢٣٩، ح ٩٤٥.

سَعِيْهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِبُونَ صُنْعَاهُ^١ . خصوصاً إذا انضمَّ إلى ذلك ما روي: أنَّ الصلاة إذا رُدَّتْ رُدَّ سائر عمله، كما أنها إذا قُبِّلتْ قُبِّلَ سائر عمله^٢ .

فَسَأْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُمْنَعَ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ الْعَظِيمِ بِدَوَامِ الْإِقْبَالِ وَقَبْوُلِ الْأَعْمَالِ.

المطلب الثالث في بيان الدواء النافع في حضور القلب

اعلم أنَّ المؤمن لا بدَّ أنَّ يكون مَعَظِّمًا لله تعالى، وَخَائِفًا لَهُ، وَرَاجِيًّا مِنْهُ، وَمُسْتَحِبِّيًّا مِنْ تَقْصِيرِهِ، فَلَا يَنْفَكُ عن هذه الْأَحْوَالِ بَعْدِ إِيمَانِهِ وَإِنْ كَانَتْ قَوْتَهَا عِنْدَهُ بَقْدَرِ قَوَّةِ يَقِينِهِ. فَانفَكَاكُهُ عَنْهَا فِي الصَّلَاةِ لَا سَبْبَ لَهُ إِلَّا تَفْرِقُ الْفَكْرُ، وَتَقْسِيمُ الْخَاطِرِ، وَغَيْبَةُ الْقَلْبِ عَنِ الْمَنَاجَاهُ، وَالْغَفْلَةُ عَنِ الصَّلَاةِ. وَلَا يَلْهُي عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا الْخَوَاطِرُ الْوَارِدَةُ الشَّاغِلَةُ. فَالدواءُ فِي إِحْضَارِ الْقَلْبِ هُوَ دُفْعُ تَلْكَ الْخَوَاطِرِ، وَلَا يَدْفَعُ الشَّيْءَ إِلَّا بَدْفُ سَبِبِهِ.

وَسَبْبُ تَوَارِدِ الْخَوَاطِرِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَمْرًا خَارِجًاً أَوْ أَمْرًا فِي ذَاتِهِ بَاطِنًا. أَمَّا الْخَارِجُ فَمَا يَقْرَعُ السَّمْعَ أَوْ يَظْهُرُ لِلْبَصَرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يَخْطُفُ الْهَمَّ حَتَّى يَتَّبِعُهُ، وَيَتَصَرَّفُ فِيهِ، ثُمَّ يَنْجُرُ مِنْهُ الْفَكْرُ إِلَى غَيْرِهِ وَيَتَسَلَّلُ، وَيَكُونُ الْإِبْصَارُ سَبِبًا لِلْأَفْكَارِ، ثُمَّ تَصِيرُ بَعْضُ تَلْكَ الْأَفْكَارِ سَبِبًا لِلْبَعْضِ الْآخَرِ، وَمِنْ قَوْيَتِ رَتِبَتِهِ وَعُلْتَ هَتِّتِهِ، لَمْ يَلْهُهُ مَا يَجْرِي عَلَى حَوَاسِهِ. وَلَكِنَّ الْأَسْعِيفَ لَا بَدَّ وَأَنْ يَتَفَرَّقَ بِهِ فَكْرُهُ.

فَعِلَاجُهُ قَطْعُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، بِأَنْ يَغْضُبَ بَصَرُهُ، أَوْ يَصْلَيَ فِي بَيْتِ مَظْلَمٍ، أَوْ لَا يَتَرَكَ بَيْنَ يَدِيهِ مَا يَشْغُلُ حَسَنَتِهِ، أَوْ يَقْرُبُ مِنْ حَائِطٍ عِنْدَ صَلَاةِ حَتَّى لَا تَسْعَ مَسَافَةُ بَصَرِهِ، وَيَحْتَرِزُ مِنِ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّوَارِعِ، وَفِي الْمَوَاضِعِ الْمَنْقُوشَةِ الْمَصْنُوعَةِ، وَعَلَى الْفَرَشِ الْمَزَيِّنَةِ؛ وَلَذِكَ كَانَ الْمُتَعَبِّدُونَ يَتَعَبِّدُونَ فِي بَيْتِ صَغِيرٍ مَظْلَمٍ، سَعْتَهُ بَقْدَرِ مَا تَمَكَّنَ الصَّلَاةُ فِيهِ، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَجْمَعُ لِلْهَمَّ.

١. الكهف (١٨): ١٠٣ - ١٠٤.

٢. الفقيه، ج ١، ص ٢٠٨، ح ٦٢٦.

وينبغي أن لا يعدل إلى غمض العينين ما وجد السبيل إلى القيام بوظيفة النظر، وهي جعله قائماً إلى موضع سجوده، وغيره من الأمور المعلومة شرعاً، فإن تعدد القيام بها مع فتحهما، فالغمض أولى؛ لأنَّ الفائت من وظيفة الصلاة وصفتها بتقسيم الخاطر أعظم منه مع الإخلال بوظيفة النظر.

وليحضر بباله عند نظره إلى موضع سجوده أنه واقف بين يدي ملك عظيم يراه ويطلع على سريرته وباطن قلبه وإن كان هو لا يراه، وأنَّ التوجّه إليه لا يكون إلا بوجهه القلب، ووجه الرأس مثال ومضاف بالتبع، وأنَّه يخاف إن ولأه ظهر قلبه أن يطرده عن باب كرمه، ويسليه عن مقام خدمته، ويبعده عن جناب قدسه ومقدس حضرته. وكيف يليق بالعبد أن يقف بين يدي سيده و يوليه ظهره، و يجعل فكره في غير ما يطلب منه؟!

لا ريب في أنَّ هذا العبد مستحق للخذلان مستوجب للحرمان، في الشاهد الخسيس والقياس بعيد، فكيف في المقصود الأصلي والملك الحقيقي؟!

وقد ورد الحديث: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكُمْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ».^١ فبهذا ونظائره تجتمع الهمة، ويصفو القلب، وينحصر بالنظر إلى الأمور الخارجية. وأما الأسباب الباطنية فإنها أشد، فإنَّ من تشتبت به الأمور في أودية الدنيا لم ينحصر فكره في فن واحد، بل لا يزال يطير من جانب إلى جانب، وغضَّ البصر لا يعنيه، فإنَّ ما وقع في القلب كاف في الشغل.

فهذا طريقه أن يرده النفس قهراً إلى فهم ما يقرؤه في الصلاة، ويشغلها به عن غيره. ويعينه على ذلك أن يستعد قبل التحرير، بأن يجدد على نفسه ذكر الآخرة، و موقف المناجاة، وخطر المقام بين يدي الله تعالى، وهول المطلَّع، ويفرغ قلبه قبل التحرير بالصلاحة عما يهمه، فلا يترك لنفسه شغلاً يلتفت إليه خاطره.

١. الأمالي، الطوسي، ص ٥٣٦، ذيل الحديث ١١٦٢؛ تنبية الخواطر، ج ٢، ص ٦٤؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٦٩.

فهذا طريق تسكين الأفكار. فإن كان لا يسكن هائج أفكاره بهذا الدواء المسكن فلا ينجيه إلا المسهل الذي يقمع مادة الداء من أعماق العروق، وهو أن ينظر في الأمور الشاغلة الصارفة له عن إحضار القلب، ولا شك أنها تعود إلى مهماته، وأنها إنما صارت مهمات بشهواته، فيعاقب نفسه بالنزوع عن تلك الشهوات، وقطع تلك العلاقة، وكل ما يشغله عن صلاته، فهو ضد دينه، وجند إبليس عدوه، فإمساكه أضر عليه من إخراجه، فيتخلص عنه بإخراجه.

وقد روي أن بعضهم^١ صلى في حائط له فيه شجرة، فأعجبه دبسي^٢ طائر في الشجرة يتلمس مخرجاً فأتبه نظره ساعة لم يذكر كم صلى، فجعل حائطه صدقة؛ ندماً ورجاءً للغرض عما فاته.

وهكذا كانوا يفعلون؛ قطعاً لمادة الفكر، وكفارة لما جرى من نقصان الصلاة.

وكان بعضهم إذا فاتته صلاة في جماعة أحيا تلك الليلة.

وآخر آخر صلاة المغرب حتى طلم كوكبان، فأعتق رقبتين.

وثالث آخر ركعتي الفجر فأعتق رقبة. كل ذلك مجاهدة للنفس، ومناقشة لها في الغفلة عما فيه حظها.

فهذا هو الدواء القائم لمادة العلة، ولا يغنى غيره، فإن ما ذكرناه من التلطّف بالتسكين والردة إلى فهم الذكر، فينفع في الشهوات الضعيفة، والهمم التي لا تشغله إلا حواسي القلب. فأما الشهوة القوية المرهقة فلا ينفع فيها التسكين، بل لا تزال تجاذبها وتجاذبك، ثم تغلبك وتنقضي جميع صلاتك في شغل المجادحة.

ومثاله رجل تحت شجرة أراد أن يصفو له فكره فكانت أصوات العصافير تشوّش

١. هو أبو طلحة على ما حكاه مالك في موطأ، ج ١، ص ٩٨، باب النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها، ح ١٩.

والفرزالي في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٤.

٢. الدبسي: ضرب من الحمام. المعجم الوسيط، ص ٢٧٠، «دبس».

عليه، فلم يزل يطيرها بخشبة في يده ويعود إلى فكره، فتعود العصافير، فيعود إلى التنفير بالخشبة، فقيل له^١: إن أردت الخلاص فاقلم الشجرة.

فكذلك شجرة الشهوة إذا شعّبت وتفرّعت أغصانها انجدبت إليها الأفكار انجدب العصافير إلى الأشجار، وانجدب الذباب إلى الأقدار، والشغف يطول في دفعها، فإن الذباب كلما ذُبَّ آب، ولأجله ستي بالذباب، فكذا الخواطر.

فهذه الشهوات كثيرة، وقلما يخلو العبد عنها، ويجتمعها أصل واحد وهو «حب الدنيا» - وذلك - رأس كل خطيئة^٢، وأساس كل نقصان، ومنبع كل فساد.

ومن انطوى باطنه على حب الدنيا حتى مال إلى شيء منها، لا ليتزود منها ويستعين بها على الآخرة، فلا يطمعن في أن تصفو له لذة المناجاة في الصلاة؛ فإن من فرح بالدنيا فلا يفرح بالله وبمناجاته. وهمة الرجل مع قرء عينه، فإن كانت الدنيا قرء عينه انصرف لا محالة إليها همة، ولكن مع هذا فلا ينبغي أن يترك المجاهدة، ورداً القلب إلى الصلاة، وتقليل الأسباب الشاغلة.

وأما من كانت الدنيا معه وليس هو معها، وإنما يصرها حيث أمره الله تعالى، ويستعين بها على طاعة الله، ويتزود منها إلى الآخرة، وهمة مجتمعة فيها يبقى، و يجعلها من أسباب الكمال ومقدّماته، فلا بأس عليه. فقد قال النبي ﷺ: «نعم العون على تقوى الله الغُنِي»^٣.

إلا أن ذلك محل الفرور، وموضع تلبيس إبليس عليه لعنة الله، فليحذر المستيقظ عند ذلك، ولا يزال يراجع عقله، ويتحن قلبه، حذراً من أن يدخل عليه الخطر والكدر،

١. هو أسر السواني على ما نسب إليه الفزالي في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٥.

٢. مأخذ من رواية هشام عن الصادق عليه السلام ومحمد بن مسلم بن عبيد الله عن علي بن الحسين عليه السلام، رواهما الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٣١٥، باب حب الدنيا والحرص عليها، ح ١؛ والشيخ الصدوق في الخصال، ص ٢٥، باب الواحد، ح ٨٧.

٣. الكافي، ج ٥، ص ٧١، باب الاستعانت بالدنيا على الآخرة، ح ١؛ الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٧٣.

وهو لا يشعر، ولا برهان على ذلك أقوى من الوجدان.
فهذا هو الدواء المر، ولمرارته استبشعته أكثر الطياع، وبقيت العلة مزمنة، وصار الداء
عضالاً، حتى إن الأكابر اجتهدوا أن يصلوا ركعتين لا يحدُثون فيها أنفسهم بأمور
الدنيا فعجزوا عن ذلك.

فإذن لا مطعم فيها لأمثالنا، وليته سلم لنا من الصلاة شطرها، أو ثلثها من الوسوس
فنكون ممن: «خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا»^١.

وعلى الجملة، فهمة الدنيا وهمة الآخرة في القلب مثل الماء الذي يصب في قدح
ملوء بالخل، فبقدر ما يدخل من الماء يخرج من الخل لا محالة ولا يجتمعان.
فتدبر هذه الجملة وفَقِّلك الله وإيتانا إلى الرشاد، وأوقفنا على مناهج السداد.
فهذا ما يتعلّق به الغرض من المقدّمة.

١. مأخوذ من قوله تعالى: «وَمَا خَرُونَ أَغْنَرُوْا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا» التوبه (٩): ١٠٢.

الفصل الأول

في المقدّمات

وهي واجبة ومندوبة.

فالواجبة: الطهارة، وإزالة التجasse، وستر العورة، والمكان الذي يصلّى فيه، والوقت، والقبلة.

والمندوبة: كثيرة، كالمسجد، والأذان، والإقامة، والتوجّه بستّ تكبّيرات. ولكلّ واحدة من هذه المقدّمات وظائف قلبية، وأسرار خفية، يطّلع عليها بصفاء العقل، وحضور القلب. وما نذكره من الوظائف كال登錄 إلى الزيادة، والمرقة إلى غيره من دقائق العبادة.

أفأ الطهارة

فليستحضر في قلبه أنَّ تكليفه فيها بَغْسل الأطراف الظاهرة وتنظيفها؛ لاطلاع الناس عليها، ولكون تلك الأعضاء مباشرة للأمور الدنيوية، منهكمة في الكبدورات الدنيوية، فلأنَّ يطهر مع ذلك قلبه الذي هو موضع نظر الحق تعلى؛ فإنه «لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم»^١، ولأنَّه الرئيس الأعظم لهذه الجوارح، المستخدم لها في

١. كما ورد في الحديث الذي مرّ تخرّيجه في ص ١٠٧، الهاشم.

تلك الأمور، والبعيدة عن جنابه تعالى وتقديس أولى وأخرى، بل هذا تنبيه واضح على ذلك وبيان شاف على ما هنالك.

وليعلم من تطهير تلك الأعضاء عند الاشتغال بعبادة الله تعالى، والإقبال عليه، والالتفات عن الدنيا بالقلب والحواس، لتلقى السعادة في الأخرى، أنَّ الدنيا والآخرة ضررتان كلَّما قربت من إدحافهما بعدت عن الأخرى؛ فلذلك أمر بالتطهير من الدنيا عند الاشتغال والإقبال على الأخرى.

فأمر في الوضوء بغسل الوجه؛ لأنَّ التوجَّه والإقبال بوجه القلب على الله تعالى به، وفيه أكثر الحواس الظاهرة التي هي أعظم الأسباب الباعثة على مطالب الدنيا، فأمر بغسله ليتوجَّه به، وهو خالٍ من تلك الأدناس، ويترقى بذلك إلى تطهير ما هو الركن الأعظم في القياس.

ثمَّ أمر بغسل اليدين؛ لمباشرتهما أكثر أحوال الدنيا الدنيوية، والمشتهيات الطبيعية. ثمَّ بمسح الرأس؛ لأنَّ فيه القوة المفكرة التي يحصل بواسطتها القصد إلى تناول المرادات الطبيعية، وتتبعت الحواس حينئذٍ إلى الإقبال على الأمور الدنيوية، المانع من الإقبال على الآخرة السنوية.

ثمَّ بمسح الرجلين؛ لأنَّ بهما يتوصَّل إلى مطالبه، ويتوسل إلى تحصيل مآربه - على نحو ما ذكر في باقي الأعضاء - وحينئذٍ يسُوغ له الدخول في العبادة، والإقبال عليها فائزًا بالسعادة.

وأمر في الفُّسل بغسل جميع البشرة؛ لأنَّ أدنى حالات الإنسان وأشدَّها تعلقاً وتملاكاً بالملكات الشهوية حالة الجماع وموجبات الفسل؛ ولجميع بدنَه مدخل في تلك الحالة، ولهذا قال عليه السلام: «إنَّ تحت كلَّ شعرة جنابة».^١

فحينَ كان جميع بدنَه بعيداً عن المرتبة العلية، منغمساً في اللذات الدنيوية، كان غسله

١. فقه الرضا عليه السلام، ص ٨٣؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٦٥، باب الفسل من الجنابة، ح ٢٤٨.

أجمع من أهم المطالب الشرعية: ليتأهل لمقابلة الجهة الشريفة، والدخول في العبادة المنيفة، ويبعد عن القوى الحيوانية، واللذات الدنيا وآية.

ولما كان للقلب من ذلك الحظ الأوفر والنصيب الأكمل، كان الاستغاثة بتطهيره من الرذائل، والتوجهات المانعة من درك الفضائل أولى من تطهير تلك الأعضاء الظاهرة عند اللبيب العاقل.

وأمر في التيمم بمسح تلك الأعضاء بالتراب عند تعذر غسلها بالماء الطهور، وضاعاً لتلك الأعضاء الرئيسة، وهضماً لها بتلقيها بأثر التربة الخسيسة.

وهكذا يخطر أن القلب إذا لم يمكن تطهيره من الأخلاق الرذيلة، وتحليته بالأوصاف الجميلة، فليقمنه في مقام الهضم والإزار، وليسقنه بسياط الذل والإغضاء، عسى أن يطلع عليه مولاه الرحيم، وسيده الكريم، وهو منكسر متواضع، فيه نفحة من نفحات نوره اللامع، فإنه عند القلوب المنكسرة - كما ورد في الأثر^١ - فترق من هذه الإشارات ونحوها إلى ما يوجب لك الإقبال، وتلافي سالف الإهمال.

ومن الأسرار الواردة في الأثر من نظائر ذلك قول الصادق عليه السلام: «إذا أردت الطهارة والوضوء فتقدّم إلى الماء تقدّمك إلى رحمة الله؛ فإن الله تعالى قد جعل الماء مفتاح قربته ومناجاته، ودليلًا إلى بساط خدمته، وكما أن رحمته تطهر ذنوب العباد، كذلك التجassات الظاهرة يطهرها الماء لا غير. قال الله تعالى: **«وَهُوَ الَّذِي يُزِيلُ الرِّبَاحَ يُشَرِّأَ بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ**^٢، **«وَأَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا**^٣»، وقال عز وجل: **«وَجَعَلْنَا مِنَ النَّاسِ كُلَّ** شئٍ **حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ**^٤»، فكما أحيا به كل شئ من نعيم الدنيا، كذلك بفضله ورحمته جعل حيّا القلوب بالطاعات. وتفكر في صفاء الماء ورقته، وطهوره وبركته، ولطيف

١. بحار الأنوار، ج ٧٠، ح ١٥٧، ح ٣٧٣ نقلًا عن دعوات الرواندي.

٢. الأعراف (٢): ٥٧.

٣. الفرقان (٢٥): ٤٨.

٤. الأنبياء (٢١): ٣٠.

امتزاجه بكل شيء، وفي كل شيء، واستعمله في تطهير الأعضاء التي أمرك الله بتطهيرها، وأتى بأدابها في فرائضه وسننه، فإن تحت كل واحدة منها فوائد كثيرة إذا استعملتها بالحرمة انفجرت لك عين فوائد عن قريب. ثم عاشر خلق الله تعالى كامتزاج الماء بالأشياء يؤدي كل شيء حقه ولا يتغير عن معناه، معتبراً لقول رسول الله ﷺ: مثل المؤمن الخالص كمثل الماء. ولتكن صفوتك مع الله تعالى في جميع طاعاتك كصفوة الماء حين أنزله من السماء وسماء طهوراً. وظهر قلبك بالتفوى واليقين عند طهارة جوارحك بالماء»^١.

وفي علل ابن شاذان عن الرضا <عليه السلام>: «إنما أمر بالوضوء: ليكون العبد طاهراً إذا قام بين يدي الجبار، وعند مناجاته إياه، مطيناً له فيما أمره، نقيناً من الأدناس والنجاسة، مع ما فيه من ذهاب الكسل، وطرد النعاس، وتذكية الفؤاد للقيام بين يدي الجبار. وإنما وجب على الوجه واليدين، والرأس والرجلين: لأن العبد إذا قام بين يدي الجبار فإنما ينكشف عن جوارحه، ويظهر ما وجب فيه الوضوء، وذلك أنه بوجهه يسجد ويخلع، وبيده يسأل ويرغب ويرهب ويتبئل، وبرأسه يستقبله في ركوعه وسجوده، وبرجليه يقوم ويقع».

وأمر بالغسل من الجنابة دون الخلاء: لأن الجنابة من نفس الإنسان وهي شيء يخرج من جميع جسده، والخلاء ليس هو من نفس الإنسان إنما هو غذاء يدخل من باب ويخرج من باب»^٢.

وأما إزالة النجاسة

فالكلام فيها نحو الكلام في الطهارة في التذكير بتطهير القلب من نجاسة الأخلاق

١. مصباح الشريعة، ص ٨٧، باب الطهارة؛ ورواه عن مصباح الشريعة التوري في مستدرك وسائل الشيعة، ج ١.

ص ٢٥٢-٣٥٤، ح ٨٢٩

٢. عيون أخبار الرضا <عليه السلام>، ج ٢، ص ١١١-١١٢.

ومساوئها، فإنك إذا أُمرت بتطهير ظاهر الجلد وهو القشر، وبتطهير الثياب وهي أبعد عن ذاتك، فلا تغفل عن تطهير لبتك الذي هو ذاتك وهو قلبك، فاجتهد له تطهيرًا بالتنوب والندم على ما فَرَطَ، وتصميم العزم على ترك العود في المستقبل، وطهر بها باطنك فإنه موقع نظر العبود.

وتذكّر بتخلّيك لقضاء الحاجة نصّك وحاجتك، وما تشتمل عليه من الأقدار وما في باطنك وأنت تزيّن ظاهرك للناس، والله تعالى مطلع على خبث باطنك، وخشّة حالك، واشتغل بإخراج نجاسات الباطن، والأخلاق الداخلة في الأعمق، المفسدة لك على الإطلاق؛ لستريح نفسك عند إخراجها، ويسكن قلبك من دنسها، ويخفّ لبتك من ثقلها، وتصلح للوقوف على بساط الخدمة، والتأهل للمناجاة، ولا تستر ما ظهر منك فلابدّ أن يظهر عليك ما بطن؛ لأنّ الطبيعة تظهر ما يكّن فيها، ففتنضج حينئذٍ بما ستره عن الناس كما يفعل الله بكلّ مدلّس.

قال الصادق عليه السلام: «سعي المستراح مستراحًا؛ لاستراحة النفوس من أثقال النجاسات، واستفراغ الكثيفات والقدر فيها، والمؤمن يعتبر عندها أنّ الخالص من حطام الدنيا كذلك تصير عاقبته، فيستريح بالمدول عنها وتركها، ويفرّغ نفسه وقلبه عن شغليها، ويستنكف عن جمعها وأخذها استنكافه عن النجاسة والغائط والقدر، ويتفكّر في نفسه المكرمة في حال، كيف تصير ذليلة في حال؟ ويلعلم أنّ التمسّك بالقناعة والتقوى يورث له راحة الدارين، وأنّ الراحة في هوان الدنيا، والفراغ من التمتع بها، وفي إزالة النجاسة من الحرام والشّبهة، فيغلق عن نفسه باب الكبر بعد معرفته إياها، ويفرّ من الذنوب، ويفتح باب التواضع والندم والحياء، ويجتهد في أداء أوامره، واجتناب نواهيه طلباً لحسن المآب، وطيب الزلفى، ويسجن نفسه في سجن الخوف والصبر والكفّ عن الشهوات إلى أن يتصل بأمان الله في دار القرار، ويدوّق طعم رضاه، فإن المعول [على] ذلك وما عداه لا شيء»^١.

١. مصباح الشرعية، ص.٨٣، باب بيان ميرز؛ ورواه عنها التورى في مستدرك وسائل الشيعة، ج.١، ص.٢٦٦، ح.٥٧.

وأما ستر العورة

فأعلم أنَّ معناه تغطية مقابح بدنك عن أبصار الخلق، فإنَّ ظاهر بدنك موقع نظر الخلق، فمارأيك في عورات باطنك ومقابح سرّك التي لا يطلع عليها إلا ربك؟ فاحضر تلك المقابح بيالك، وطالب نفسك بسترها، وتحقق أنَّه لا يستر عن عين الله تعالى ساتر، وإنما يسترها ويكرّرها الندم والحياء والخوف، فتستفيد بإحضارها في قلبك أبعاث جنود الخوف والحياء من مكانهما فتذلّ بها نفسك، ويستكين تحت الخجلة قلبك، وتقوم بين يدي الله تعالى قيام العبد المجرم المسيء الآبق الذي ندم فرجع إلى مولاه بانكسار رأسه من الحياء والخوف.

قال الصادق عليه السلام: «أزيّن اللباس للمؤمنين لباس التقوى، وأنعمه الإيمان، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ قال: «وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ»^١. وأما لباس الظاهر فنعمة من الله يستر بها عورات بني آدم، وهي كرامة أكرم الله بها عباده من ذرّة آدم عليه السلام ما لم يكرّم غيرهم، وهي للمؤمنين آلة لأداء ما افترض الله عليهم. وخير لباسك ما لا يشغلك عن الله عزَّ وجلَّ بل يقربك من شكره وذكره وطاعته، ولا يحملك فيها إلى العجب والربا، والتزيين والمفاخرة والخُلُاء، فإنها من آفات الدين، ومورثة القسوة في القلب. وإذا لبست ثوبك فاذكر ستر الله تعالى عليك ذنوبك برحمته، وأليس باطنك بالصدق، كما ألبست ظاهرك بثوبك. ول يكن باطنك في ستر الرهبة، وظاهرك في ستر الطاعة، واعتبر بفضل الله عزَّ وجلَّ؛ حيث خلق أسباب اللباس لستر العورات الظاهرة، وفتح أبواب التوبة والإباتة لستر بها عورات الباطن من الذنب وأخلاق السوء، ولا تفصح أحداً حيث ستر الله عليك أعظم منه، واشتغل بعيوب نفسك، واصفح عنا لا يعنيك حاله وأمره، واحذر أن تفني عمرك بعمل غيرك، ويتجه برأس مالك غيرك وتهلك نفسك؛ فإنَّ

١. الأعراف (٧): ٢٦.

نسيان الذنوب من أعظم عقوبة الله تعالى في العاجل، وأوفر أسباب العقوبة في الآجل. وما دام العبد مشتغلاً بطاعة الله تعالى، ومعرفة عيوب نفسه، وترك ما يشين في دين الله، فهو بمعزل عن الآفات، خائض في بحر رحمة الله عز وجل، يفوز بجواهر الفوائد من الحكمة والبيان. وما دام ناسياً لذنبه، جاهلاً بعيوبه، راجعاً إلى حوله وقوته، فلا يفلح إذن أبداً^١!

وأما المكان

فاستحضر فيه أنك كائن بين يدي ملك الملوك، تريد مناجاته والتضرع إليه، والتماس رضاه، ونظره إليك بعين الرحمة، فانتظر مكاناً يصلح لذلك، كالمساجد الشريفة، والمشاهد المطهرة مع الإمكان، فإنه تعالى جعل تلك الموضع محلّاً لإنجابته، ومظنة لقبوله ورحمته، ومعدناً لمرضاته ومغفرته، على مثال حضرة الملوك الذين يجعلونها وسيلة لذلك، فادخلها ملازماً للسكينة والوقار، مراقباً للخشوع والانكسار، سائلاً أن يجعلك من خاص عباده، وأن يلحقك بالماضين منهم.

وراقب الله كأنك على الصراط جائز، وكن متربداً بين الخوف والرجاء، وبين القبول والطرد، فيخشع حينئذ قلبك، ويخضع لثلك، وتأهّل لأن تفيض عليك الرحمة، وتنالك يد العاطفة، وترعاك عين العناية.

قال الصادق عليه السلام: «إذا بلغت باب المسجد فاعلم أنك قصدت باب ملك عظيم لا يطأ بساطه إلا المطهرون، ولا يؤذن لمجالسته إلا الصدّيقون، وهب القدوم إلى بساط خدمة الملك هيبة الملك، فإنه على خطر عظيم إن غفلت. واعلم أنه قادر على ما يشاء من العدل والفضل معك وبك، فإن عطف عليك بفضله ورحمته قبل منك يسير الطاعة،

١. مصباح الشرعية، ص ٦٩، باب بيان اللباس؛ ورواها عنها التورى في مستدرك وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٣٢٤ - ٣٢٥ ح ٣٦٩٧.

وأجزل لك عليها ثواباً كثيراً، وإن طالبك باستحقاقه الصدق والإخلاص عدلاً بـ حجبك، وردة طاعتك وإن كثرت، وهو فعال لما يريد. واعترف بعجزك وقصيرك وانكسارك، وفرقك بين يديه، فإنك قد توجهت للعبادة له، والمؤانسة به، وأخل قلبك عن كل شاغل يحجبك عن ربك فإنه لا يقبل إلا الأطهر والأخلص، فإن ذلت من حلاوة مناجاته، ولذيد مخاطباته، وشربت بكأس رحمته وكراماته، من حسن إقباله وإيجاباته، فقد صلحت لخدمته، فادخل فلك الإذن والأمان، وإلا فقف وقوف مضطراً قد انقطع عنه الحيل، وقصر عنده الأمل، وقضى عليه الأجل. فإذا علم الله من قلبك صدق الالتجاء إليه، نظر إليك بعين الرأفة والرحمة، واللطف والمطف، ووفقاً لما يحبه ويرضى، فإنه كريم يحب الكرامة لعباده المضطرين إليه، قال الله تعالى: **«أَمَّنْ يُجِيبُ** **المُضطَرُّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ السُّوءَ»**!^١

وأما الوقت

فاستحضر عند دخوله أنه ميقات جعله الله تعالى لك لتقوم فيه بخدمته، وتتأهل للمثال في حضرته، والفوز بطاعته.

وليظهر على قلبك السرور، وعلى وجهك البهجة عند دخوله؛ لكونه سبباً لقربك، ووسيلة إلى فوزك، فاستعد له بالطهارة والنظافة، ولبس الثياب الصالحة للمناجاة، كما تتأهب عند القدوم على ملك من ملوك الدنيا، وتلقاء بالوقار والسكنية، والخوف والرجاء، فإن الرحمة عميقة، والفضل قديم، والأخذ والاستدراج متحقق، والطرد عند التقصير متوجّه، فكن بين ذلك قواماً.

والزم الخضوع والخشوع، والذل والانكسار، فإنه تعالى عند الموصوف بذلك، ومثل

١. مصباح الشريعة، ص ٩٩، باب الدخول في المساجد؛ ورواها عنها النوري في مستدرك وسائل الشيعة، ج ٢، ح ٤٢٧-٤٢٨، والآية في سورة النمل (٢٧): ٦٢.

في نفسك لو أنَّ ملوك الأرض وعدك بأن يكتبك في وقت معين من خواصه، والقائمين بين يديه ببعض خدمته، ويخاطبك وتخاطبه على طريق الانبساط والأنس، في مخاطباتك، وتطلب منه ما تحتاج إليه من مهامك، ويجعلك عنده من مقربي العباد، ويخلع عليك خلعةٌ سنية بين الأشهاد، ويجعل ذلك إلى مدة طويلة، وغاية بعيدة، مع أنه لا يؤثر ذلك في حظك عند الله تعالى بل يزيده، أما كنت تنتظر ذلك الوقت قبل إياته^١، وتهتم له قبل أوانه، وتفرح بقربه فضلاً عن دخوله، وتزيد بهجتك وسرورك عند وصوله؟

فلا تجعل عنابة الله جل جلاله بك، وإعدادك لمخاطبتك له ومخاطبته لك، وكتبه إياك في ديوان المقربين بالصلة التي هي أفضل الأعمال، وبسجودها أوجب القرب إلى حضرته، والفوز بمحبته، كما ورد في كتابه الحكيم، ووعد به رسوله الكريم^٢، وخلعته الدائمة في الدار الصافية، دون تقريب ملك من ملوك الدنيا مع عجزه عن نفعك بدون توفيق الله تعالى لك، وعدم الوثوق الحقيقي بوفائه ودوانه مدة يسيرة على تقدير وقوعه.

ومن هنا كان النبي ﷺ ينتظر وقت الصلاة، ويشتد شوقه، ويترقب دخوله، ويقول لبلال مؤذنه: «أرخنا يا بلال»^٣.

أشار بذلك إلى أنه في تعب شديد من عدم اشتغاله بهذه التكليفات، وقيامه بوظائف الصلاة وإن كان سره لا يخلو من ضرورب من المناجاة، إلا أنَّ قُرْة عينه في الصلاة كما قال (عليه أفضل الصلوات والتحيات)^٤.

ثم استشعر بعد هذه البهجة خشية الله تعالى في الوقوف بين يديه وأنت ملطخ

١. إيات الشيء: أوانه. المعجم الوسيط، ص ١، «أين».

٢. إشارة إلى قوله تعالى: «كَلَّا لِأَنْتَ شَيْءٌ وَلَا شَيْءٌ يَأْتِي بَعْدَكَ» العلق (٩٦): ١٩.

٣. مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٤٥؛ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٥.

٤. الخصال، ص ١٦٥، باب الثلاثة، ح ٢١٧-٢١٨.

بكدوراتك النفسانية، وعلاقتك الدنيوية، وعائقك البدنية، فإنَّ استشعار الخوف شعار الكاملين، كما أنَّ الغفلة عن ذلك علامة المطرودين، كما قد عرفته في تضاعيف الأسرار، وجملة الآثار.

واستحضر عظمة الله وجلاله، ونقصان قدرك وكماله.

وقد روي عن بعض أزواج النبي أَنَّهَا قالت: «كان رسول الله ﷺ يحدّثنا ونحدّثه، فإذا حضر وقت الصلاة فكأنَّه لم يعرّفنا ولم نعرّفه، شغلاً بالله عن كلّ شيء»^١. وكان عليٌّ عليه السلام إذا حضر وقت الصلاة يتململ ويترنّح، فيقال له: مالك يا أمير المؤمنين؟ فيقول: « جاء وقت أمانة عرضها الله على السماوات والأرض والجبال فأبین أن يحملنها وأشفقن منها»^٢.

وكان عليٌّ بن الحسين عليه السلام إذا حضر لل موضوع اصْفَرَ لونه، فيقال له: ما هذا الذي يعتادك عند الوضوء؟ فيقول: «ما تدرُّونَ بَيْنَ يَدِي مَنْ أَقْوَمَ؟»^٣. وكل ذلك إشارة إلى استحضار عظمة الله تعالى، والالتفات إليه حال العبادة، والانقطاع عن غيره.

وإذا سمعت نداء المؤذن فأحضر في قلبك هول النداء يوم القيمة وتشمر بياطنك وظاهرك للمسارعة والإجابة، فإنَّ المسارعين إلى هذا النداء، هم الذين ينادون باللطف يوم العرض الأكبر، فاعرض قلبك على هذا النداء، فإنَّ وجدته مملوءاً بالفرح والاستبشر، ومستعداً بالرغبة إلى الابتدار، فاعلم أنه يأتيك النداء بالبُشْرَى، والفوز يوم القضاء.

واعتبر بفصول الأذان وكلماته كيف افتحت بالله، واختتمت بالله؟

١. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، ص ١٣٩؛ إِحْيَا عِلْمِ الدِّينِ، ج ١، ص ١٥٠، ١٦٣.

٢. إِحْيَا عِلْمِ الدِّينِ، ج ١، ص ١٥١.

٣. إِحْيَا عِلْمِ الدِّينِ، ج ١، ص ١٥١؛ بِحَارُ الْأَنْوَارِ، ج ٧٧، ص ٣٤٧ عن أَسْرَارِ الصَّلَاةِ.

واعتبر ذلك أنَّ الله عزَّ وجلَّ هو الأول والآخر، والظاهر والباطن. ووطَّن قلبك بتعظيمه وتكبيره عند سماع التكبير، واستحضر الدنيا وما فيها لثلاً تكون كاذبًا في تكبيرك، وانفِ عن خاطرك كلَّ معبود سواه بسماع التهليل، واحضر النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتأدب بين يديه، وانشهد له بالرسالة مخلصاً، وصلَّى الله عليه وعلى آله، وحرَّك نفسك واسعَ بقلبك وقلبك عند الدعاء إلى الصلاة، وما يوجب الفلاح، وما هو خير الأعمال وأفضلها، وجدد عهdk بعد ذلك بتكبير الله وتعظيمه، واختتمه بذكره كما افتتحت به، واجعل مبدأك منه، وعودك إليه، وقوامك به، واعتمادك على حوله وقوته، فإنه لا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العلي العظيم.

وأما الاستقبال

فهو صَرْف لظاهر وجهك عن سائر الجهات إلى جهة بيت الله تعالى. أفترى أنَّ صَرْف القلب عن سائر الأمور إلى أمر الله تعالى ليس مطلوباً منك؟! هيبات بل لا مطلوب سواه.

وإنما هذه الظواهر محركات للبواطن، ووسائل إليها، وعارج يترقى منها إليها، وضبط للجوارح وتسكين لها بالثبات على جهة واحدة، حتى لا تبغي على القلب، فإنهما إذا بعث وظلمت في حركاتها وتفاثاتها إلى جهاتها استبعت القلب، وانقلبت به عن وجه الله فليكن وجه قلبك مع وجه بدنك.

ومن هنا جاء قول النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا يخافُ الذِّي يحُولُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يحُولَ اللَّهَ وَجْهَهُ وَجْهَ حَمَارٍ؟»^١.

فإنَّ ذلك نهي عن الالتفات عن الله تعالى، وملاحظة عظمته في حال الصلاة، فإنَّ الملتفت يميناً وشمالاً ملتفت عن الله تعالى، وغافل عن مطالعة أنوار كبرياته، ومن كان

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٤٨.

كذلك فيوشك أن تدوم تلك الغفلة عليه، فيتحول وجه قلبه كوجه قلب الحمار في قلة عقليته للأمور المُلْتُويَة، وعدم إكرامه بشيء من العلوم، والقرب إلى الله تعالى. وأعلم أنه كما لا يتوجه الوجه إلى جهة البيت إلا بالصرف عن غيرها، فلا ينصرف القلب إلى الله تعالى إلا بالتفرُّغ عَنْ سُوَى الله تعالى، وقد قال النبي ﷺ: «إذا قام العبد إلى صلاته وكان هواه وقلبه إلى الله تعالى، انصرف كيوم ولدته أمه»^١. وقال الصادق <عليه السلام>: «إذا استقبلت القبلة فليس من الدنيا وما فيها والخلق وما هم فيه، واستفرغ قلبك عن كل شاغل يشغلك عن الله تعالى، وعاين بسرّك عظمة الله، واذكر وقوفك بين يديه يوم، تبلو كل نفس ما أسلفت، وردا إلى الله مولاهم الحق، وقف على قدم الخوف والرجاء»^٢.

فإذا توجهت بالتكبيرات، فاستحضر عظمة الله سبحانه، وصغر نفسك وخستة عبادتك في جنب عظمته، وانحطاط همتك عن القيام بوظائف خدمته، واستتمام حفائط عبادته، وتفكر عند قولك: اللهم أنت الملك الحق^٣ في عظيم ملكه، وعموم قدرته، واستيلانه على جميع العالم.

ثم ارجع على نفسك بالذلة والانكسار، والاعتراف بالذنب والاستغفار عند قولك: عملت سوءاً وظلمت نفسى فاغفر لي إِنَّه لَا يغفر الذنب إِلَّا أَنْتَ^٤. وأحضر دعوته لك بالقيام بهذه الخدمة، ومثل نفسك بين يديه، وأنه قريب منك يجيب دعوة الداعي إذا دعاه ويسمع نداءه، وأن يده خير الدنيا والآخرة لا يهدى غيره، عند قولك: «لِيَكَ وسَعْدِيَكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدِيَكَ»^٥.

١- إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٦.

٢- مصباح الشرعية، ص ١٠٥، باب افتتاح الصلاة.

٣- ٥- فقه الرضا ^{عليه السلام}، ص ١٠٤، الكافي، ج ٢، ص ٣١٠، باب افتتاح الصلاة، ح ٧، تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٦٧.

٤- ٢٤٤ ح

ونزهه عن الأعمال السيئة، وأفعال الشر، وأبدلها بها محض الهدایة والإرشاد عند قوله: «والشَّرَّ لِيْسَ إِلَيْكَ»^١.

وارغب لهدايته عند قوله: «وَالْمَهْدِيَّ مِنْ هَدِيَّتِهِ»^٢.

واعترف له بالعبودية وأنَّ قوام وجودك وبدأه ومعاده منه بقولك: «عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِيْكَ، مَنْكَ وَبَكَ وَلَكَ وَإِلَيْكَ»^٣.

أي منك وجوده، وبك قوامه، ولك ملكه، وإليك معاده، **وَهُوَ الَّذِي يَنْدِرُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ، وَلَهُ الْتَّنَّلُ الْأَعْلَى**^٤.

فأحضر في ذهنك هذه الحقائق وترقَّ منها إلى ما يفتح عليك من الأسرار والدقائق، وتلقَّ الفيض من العالم الأعلى، فإنَّ أبوابه لا تسدَّ عن أحد من القوابل، ولا يخيب لديه أمل أمل.

اللَّهُمَّ أَهْلِنَا لِقَبُولِ طَوَالِعِ أَسْرَارِكَ، وَكَتَلْنَا بِالْوُصُولِ إِلَى لَوَامِعِ أَنوارِكَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الْوَاقِفِينَ عَلَى كَرَاسِيِّ إِرَادَاتِكَ، الْعَاكِفِينَ عَلَى بَسَاطِ كَرَامَاتِكَ، وَتَمَمَّنَا مِنْ هَذَا النَّقْصَانِ، وَاهدَنَا إِلَى طَرِيقِ الرَّضْوَانِ، وَجَدْنَا عَلَيْنَا بِلَطِيفِ الْإِحْسَانِ، وَأَعْذَنَا مِنْ صَفَقَةِ الْخَسْرَانِ وَ**أَتَيْنَا مِنْ لَدُنْنَا رَحْمَةً وَهَبَيْنَا لَنَا مِنْ أَنْفُنَا رَشَدَاهُ**^٥.

١. فقه الرضا ^{رض}، ص ٤٠١: الكافي، ج ٢، ص ٣١٠، باب افتتاح الصلاة، ح ٧: تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٦٧، ح ٢٤٤.

٢. فقه الرضا ^{رض}، ص ٤٠٤: فلاح السائل، ص ٢٢٧.

٣. الروم (٣٠): ٢٧.

٤. الكهف (١٨): ١٠.

الفصل الثاني في المقارنات

وهي ثمانية:

الأولى: القيام

وظيفته القلبية؛ تذكر أنك قائم بين يدي الله تعالى، وهو مطلع على سريرتك، عالم بما تخفي وما تعلن، وهو أقرب إليك من حبل الوريد، فاعبده كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.^١

وانصب قلبك بين يديه كما نصبت شخصك، وطأطئ رأسك الذي هو أرفع وأعصابك، مطروقاً مستكيناً.

وألزم قلبك التواضع والخشوع والتذلل، والتبرّي عن الترؤس والتكبر كما وضعت رأسك.

وقدم بين يديه قيامك بين يدي بعض ملوك الزمان، فإن كنت تعجز عن معرفة كنه جلاله، فإنك تجد وجданاً ضروريًا أنك تنتهر عند مكالمة الملك ومحاورته، وتلزم معه

١. مأخذ من النبوي الذي تقدّم تخرّجه في ص ١٠١، الهاشم.

السكون والخضوع، وربما يتبع ذلك رِعْدَة^١ البدن، وَلَغْفَتُم^٢ اللسان. ومنشأ ذلك كله الخوف الحادث عن تصور عظمته، فكيف بتصور جبار الجبارية، وملك الدنيا والآخرة؟! فعند ذلك يحصل لك الخوف الذي هو المقصود الذاتي من المعارف.

وكذلك يحصل الرجاء عند تصور عظمته، واستشعار أنَّ الكلَّ منه، فإنَّ ذلك باعث على رجائه، وقد تأكَّد ذلك بالأيات الواردة في باب الخوف والرجاء. وكذلك يستلزم ذا الحياة منه: لأنَّ المتصور عظمة الأمر لا يزال مستشعراً تقصيراً، ومتوهماً ذنباً، وذلك الاستشعار والتَّوْهُم يوجب الحياة من الله تعالى.

وهذه أمور مطلوبة من العابد بل فَتَر في دوام قيامك في صلاتك أَنْك ملحوظ ومرقوب بعين كَالِيَّة من رجل صالح من أهلك، وممَّن ترحب أن يعرفك بالصلاح، فإنه تهدأ عند ذلك أطرافك، وتخشى جوارحك، وتسكن جميع أجزائك خيفة أن ينسبك ذلك العاجز المسكين إلى قلة الخشوع.

وإذا أحسست من نفسك بالتماسك والثبات عند ملاحظة عبد مسكين فعات نفسك وقل لها: يا نفس، تدعين معرفة الله تعالى، أَفَمَا تستعينين من استجرائك عليه مع توقيرك عبداً من عباده، أو تخشين الناس ولا تخشينه وهو أحقُّ أن يُخشى؟!

الا تستعينين من خالقك ومولاكِ إذا قدَّرت اطْلَاع عبد ذليل من عباده عليكِ، وليس بيده خيركِ ولا نفعكِ ولا ضرركِ، وخشعت لأجله جوارحكِ، وحسنتِ صلاتكِ ثُمَّ إِنَّكِ تعلمين أنه مطلع عليكِ فلا تخشين لعظمته؟! أَهُو أهون عندكِ من عبد من عباده؟ فما أشدَّ طغيانكِ وجهلكِ، وما أعظم عداوتكِ لنفسكِ!

ولذلك لَمَّا قيل للنبي ﷺ: كيف الحياة من الله تعالى؟ فقال النبي ﷺ: «تستحيي منه

١. الرِّعْدَة: اضطراب الجسم من فزع، أو حُمْى، أو غيرهما. المعجم الوسيط، ص ٣٥٣، «رعد».

٢. لَغْفَتُم: ضاق لسانه عن الكلام، وخلط في حروفه.

كما تستحبى من رجل صالح من قومك^١.
 وأما دوام القيام، فهو تنبئه على إدامة القلب مع الله تعالى على نعمت واحد من
 الحضور، قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مُقْبِلٌ عَلَى الْعَبْدِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ»^٢.
 وكما تجب حراسة العين والرأس عن الالتفات إلى غير الصلاة، فكذلك تجب
 حراسة السر عن الالتفات إلى غير الصلاة، فإن التفت إلى غيرها فذكره باطلاع الله
 تعالى عليك، وقبح التهاون بالمناجي مع غفلة المناجي، ليعود إلى التيقظ.
 وألزم الخشوع الباطني، فإنه ملزوم الخشوع ظاهراً، ومهما خشع الباطن خشع
 الظاهر.

قال النبي ﷺ - وقد رأى مصلياً يبعث بلحيته - : «أَمَّا هَذَا لَوْ خَشِعَ قَلْبُهُ لَخَشَعَتْ
 جَوَارِحُهُ»^٣؟
 فإن الرعية بحکم الراعي؛ ولهذا ورد في الدعاء: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ رَاعِيَ الرَّعْيَةِ». وهو
 القلب والجوارح^٤.

وكل ذلك يقتضيه الطبع بين يدي من يعظم من أبناء الدنيا، فكيف لا يتضايق بين
 يدي ملك الملوك وجبار الجنابرة؟ ومن يطمئن بين يدي غير الله تعالى خاشعاً ثم
 تضطرب أطراfe بين يدي الله تعالى فذلك لقصور معرفته عن جلال الله تعالى، وعن
 اطلاعه على سره وضميره، وتدبر قوله تعالى: «الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُْ * وَتَتَلَبَّكَ فِي
 السَّاجِدِينَ»^٥.

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٦.

٢. سنن النسائي، ج ٣، ص ٨، باب التشديد في الالتفات في الصلاة؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٢٣٩، ح ٩٠٩؛ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٨.

٣. إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٢٦؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٧٤.

٤. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٩.

٥. الشعراe (٢٦): ٢١٨-٢١٩.

الثانية: النية

ووظيفتها العزم على إجابة الله تعالى في امتحان أمره بالصلة وإتمامها، والكف عن نواقضها ومسداتها، وإخلاص جميع ذلك لوجه الله تعالى رجاء ثوابه، وطلب القرابة منه إن عجزت عن مرتبة عبادته، لكونه أهلاً للعبادة التي هي عبادة الأحرار، فإذا فاتتك درجة الأحرار الأبرار فلا تفوتك درجة التجار وهي العمل رجاء للعوض، فإن فاتتك هذه المرتبة فاجلس مع العبيد في مجالسهم، وشاركهم في مقاصدهم، فإنهم إنما يعملون ويخدمون في الغالب خوفاً من الضرب والعقوبة، وهي غاية الخوف من العقاب. وتقلد في بيتك وقصدك المتن لله تعالى وتقدس بإذنه إياك في المناجاة مع سوء أدبك، وكثرة عصيانك.

وعظم في نفسك قدر مناجاته وانظر من تناجي؟ وكيف تناجي؟ وبما تناجي؟ وعند هذا ينبغي أن يعرق جبينك من الخجلة، وترعد فرائصك من الهيبة، ويصفر وجهك من الخوف، كما روي في ما تقدم عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: كان رسول الله يحدّثنا ونحدّثه فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه، شغلاً بالله عن كل شيء^١.

وقال الصادق عليه السلام: «الإخلاص بجميع حواصل الأعمال، وهو معنى مفتاحه القبول، وأدنى حد الإخلاص بذل العبد طاقته، ثم لا يجعل لعمله عند الله قدرأً فيوجب به على ربّه مكافأة لعمله، فإنه لو طالبه بوفاء حق العبودية لعجز، وأدنى مقام المخلص في الدنيا السلامة من جميع الآثام، وفي الآخرة النجاة من النار، والفوز بالجنة»^٢.

وقال الصادق عليه السلام: «صاحب النية الصادقة، صاحب القلب السليم؛ لأن سلامة القلب من هواجس المحذورات تُخَاصِّ النية لله في الأمور كلها».

١. تقدّمت في ص ٣٨، الهاشم.

٢. مصباح الشريعة، ص ٤٦٩، باب الإخلاص.

قال الله تعالى: «يَوْمَ لَا يَنْقُعُ مَالٌ وَلَا بَئْوَنَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ»^١.
 نَمَّ الْنِيَّةَ تَبُدُّ مِنَ الْقَلْبِ عَلَى قَدْرِ صَفَاءِ الْمُعْرِفَةِ، وَتَخْلُفُ عَلَى حَسْبِ اخْتِلَافِ الْإِيمَانِ، فِي مَعْنَى قَوْتِهِ وَضَعْفِهِ، وَصَاحِبُ الْنِيَّةِ الْخَالِصَةِ، نَفْسُهُ وَهُوَاهُ مَعَهُ مَقْهُورَانِ
 تَحْتَ سُلْطَانِ تَعْظِيمِ اللَّهِ وَالْحَيَاةِ مِنْهُ»^٢.

الثالثة: التكبير

وَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَبَحَانَهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ، أَوْ مِنْ أَنْ يُدْرِكَ
 بِالْحَوَائِسَ، أَوْ يُقَاسُ بِالنَّاسِ، فَإِذَا نَطَقَ بِهِ لِسَانُكَ فَيُنَبَّهُ أَنَّ لَا يَكُذُّبُهُ قَلْبُكَ، فَإِنْ كَانَ فِي
 قَلْبِكَ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَاللَّهُ يَشَهِّدُ إِنَّكَ لِكَاذِبٍ وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ صَدِيقًا، كَمَا
 شَهَدَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ^٣.

فَإِنْ كَانَ هُوَكَ أَغْلَبُ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْتَ أَطْلَوْعُ لَهُ مِنْكَ اللَّهُ، فَقَدْ اتَّخَذْتَهُ إِلَيْكَ
 وَكَبَرْتَهُ، فَيُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُكَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» كَلَامًا بِاللِّسَانِ الْمُجَرَّدِ، وَقَدْ تَخَلَّفَ الْقَلْبُ عَنِ
 مَسَاعِدِهِ. وَمَا أَعْظَمُ الْخَطَرِ فِي ذَلِكَ لَوْلَا التَّوْبَةُ وَالْاسْتِغْفَارُ وَحَسْنُ الظَّنِّ بِكَرْمِ اللَّهِ وَعَفْوِهِ!
 قَالَ الصَّادِقُ^٤: «إِذَا كَبَرْتَ فَاسْتَصْغِرْ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ الْعُلَى وَالثَّرَى دُونَ كَبْرِيَّاهِ؛
 فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَطْلَعَ عَلَى قَلْبِ الْعَبْدِ وَهُوَ يَكْبُرُ، وَفِي قَلْبِهِ عَارِضٌ عَنْ حَقِيقَةِ تَكْبِيرِهِ،
 قَالَ: يَا كَاذِبُ، أَتَخْدُنِي؟! وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي لِأَحْرَمْتَكَ حَلَاوةَ ذَكْرِي، وَلَأَحْجِبَنِكَ عَنْ
 قَرْبِي وَالْمَسَارَةِ بِمَنَاجَاتِي»^٥.

فَاعْتَبِرْ أَنْتَ قَلْبَكَ حِينَ صَلَاتِكَ، فَإِنْ كُنْتَ تَجِدْ حَلَاوَتَهَا، وَفِي نَفْسِكَ سَرَورُهَا
 وَبِهِجَتِهَا، وَقَلْبَكَ مَسْرُورًا بِمَنَاجَاتِهِ، مُلْتَدِّاً بِمَخَاطِبَاتِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ فِي تَكْبِيرِكَ

١. الشِّرَاءُ (٢٦): ٨٨-٨٩.

٢. مصباح الشرعية، ص ٤٣، باب النية.

٣. حكى الله تعالى ذلك عنهم في سورة المنافقون (٦٣): ١.

٤. مصباح الشرعية، ص ٥٠، باب افتتاح الصلاة.

له، وإن فقد عرفت من سلب لذة المناجاة، وحرمان حلاوة العبادة، أنه دليل على تكذيب الله لك، وطردك عن يابه.

وأَمَّا دُعَاءُ التَّوْحِيدِ

فأول كلماته قوله: «وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ». وليس المراد بالوجه الظاهر، فإنك إنما وجهته إلى جهة القبلة، والله سبحانه تقدس من أن تحدّه الجهات حتى تقبل بوجه بدنك عليه، وإنما وجه القلب هو الذي يتوجه به إلى الله فاطر السماوات والأرض.

فانظر إلى وجه قلبك أمتوجه هو إلى أمانيد، وهته في البيت والسوق وغيرهما،
متبع للشهوات، أم مقبل على فاطر السماوات؟

إيّاكَ أَنْ تَكُونَ مَفَاتِحَكَ لِلْمُنَاجَاهَ بِالْكَذْبِ وَالْإِخْلَاقِ، فَيُصْرِفَ وَجْهَ رَحْمَتِهِ عَنْكَ وَقُبُولِهِ فِي مَا بَقِيَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَنْ يَنْصُرِفَ الْوَجْهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بِالْاِنْصَارَ عَنْ سَوَاهِ، فَإِنَّ الْقَلْبَ بِمَنْزِلَةِ مَرْأَةٍ وَجْهُهَا صَقِيلٌ، وَظَهَرُهَا كَمِدٌ^١ لَا يَقْبِلُ اِنْطِبَاعَ الصُّورِ، فَإِذَا تَوَجَّهَتْ إِلَى شَيْءٍ اِنْطَبَعَ فِيهَا، وَاسْتَدَبَرَتْ غَيْرَهُ، وَلَا يَمْكُنُ اِنْطِبَاعُهُ، وَلَهُذَا كَانَ الدِّنَّى وَالْآخِرَةُ ضَرَّيْنِ، كَلِمَا قَرِبَتْ مِنْ إِحْدَاهُمَا بَعَدَتْ عَنِ الْأُخْرَى.

فاجتهد في الحال في صرفه إليه، وإن عجزت عنه على الدوام فليكن قوله في الحال صادقاً عسى أن يسامحك في الغفلة بعد ذلك.

وإذا قلت: «حنيفاً مسلماً» فينبغي أن تحضر في بالك أنَّ المُسْلِم هو الذي سلم المسلمين من يده ولسانه^٢.

١. في بعض النسخ «كدر». والكُنْدَة: تغير اللون وذهب صفائه. المعجم الوسيط، ص ٧٩٨، «كدر».

٢. إشارة إلى النبوي المروي عن أبي جعفر عليه السلام في الكافي، ج ٢، ص ٢٢٥، باب المؤمن وعلماته وصفاته، ح ١٩.
و عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في كنز العمال، ج ١، ص ١٤٩، ح ٧٣٨ - ٧٤٠.

فإن لم تكن كذلك كنت كاذباً، فاجتهد أن تزعم عليه في الاستقبال، وتندم على ما سبق من الأحوال.

وإذا قلت: «وما أنا من المشركين» فاحضر بيالك الشرك الخفي وأن قوله تعالى: **«فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»**^١، جعل من يقصد بعبادة ربها وجه الله وحمد الناس مشركاً، فاستشعر الخجلة في قلبك إن وصفت نفسك بأنك لست من المشركين من غير براءة من هذا الشرك، فإن اسم الشرك يقع على القليل والكثير منه.

وإذا قلت: «محياني ومماتي لله» فاعلم أن هذا حال عبد مفقود لنفسه، موجود لسيده، وأنه إن صدر من غضبه ورضاه، وقيامه وقعوده، ورغبته في الحياة، ورهبته من الموت لأمور الدنيا، لم يكن ملائماً للحال.

الرابعة: القراءة

ووظائفها لا تكاد تتحصر، ولا تحيط بها قوّة البشر، وإن الاعتناء بشأنها يخرج عن وضع الرسالة؛ لأنها حكاية كلام الله جل جلاله، المشتمل على الأساليب العجيبة، والأوضاع الغريبة، والأسرار الدقيقة، والحكم الأنبياء، وليس المقصود منها مجرد حركة اللسان، بل المقصود معانيها وتدبرها؛ لاستفادة منها حكمةً وحقائق وأسراراً، وترغيباً وترهيباً، وأمراً ونهياً، ووعداً ووعيداً، وذكر أنبيائه ونعمه، إلى غير ذلك من الفوائد.

فإذا قلت: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، فاعلم أنه عدوك، ومتربص لصرف قلبك عن الله تعالى؛ حسداً لك على مناجاتك مع الله تعالى، وسجودك له، مع أنه لعن بسب سجدة واحدة تركها. وأن استعاذتك بالله منه بتركك ما يحبه وتبديله بما يحب الله تعالى، لا بمجرد قوله: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

١. الكهف (١٨): ١١٠.

فإنَّ من قصده سُبُّ أو عَدُّ ليفترسه أو يقتله، فقال: أَعُوذُ بِذَلِكَ الْحَصْنِ الْحَصِينِ، وهو ثابت في مكانه، فإنَّ ذَلِكَ لَا ينفعه بل لَا يفده إِلَّا تبديل المكان. فكذلك من يتبع الشهوات التي هي مَحَلُّ الشَّيْطَانِ وَمَكَارَهُ الرَّحْمَنِ، فَلَا يغْنِيهُ مَجْرِدُ الْقَوْلِ، فَلَيَقْرَنَّ قَوْلُهُ بِالْعَزْمِ عَلَى التَّعْوِذِ بِحَصْنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَحَصْنُهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ إذ قال اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا أَخْبَرَ عَنْهُ نَبِيَّهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَصْنِي»^١. والمتَحَصَّنُ بِهِ مَنْ لَا مَعْبُودٌ لَّهُ سُوَى اللَّهِ تَعَالَى.

فَأَمَّا مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هُوَ فَهُوَ فِي مِيدَانِ الشَّيْطَانِ لَا فِي حَصْنِ اللَّهِ. وَمِنْ دَقَائِقِ مَكَائِنِهِ أَنْ يَشْغُلَكَ فِي الصَّلَاةِ بِفَكْرِ الْآخِرَةِ وَتَدَبَّرِ فَعْلِ الْخَيْرَاتِ؛ لِيَمْنَعَكَ عَنْ فَهْمِ مَا تَقْرَأُ.

فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا يَشْغُلُكَ عَنْ فَهْمِ مَعْنَانِي قِرَاءَتِكَ فَهُوَ وَسَوْسَاسٌ، فَإِنَّ حَرْكَةَ الْلِّسَانِ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ، بَلْ الْمَقْصُودُ مَعْنَانِهَا كَمَا مَرَّ. وَالنَّاسُ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

فَمِنْهُمْ: مَنْ يَحْرِكُ لِسَانَهُ بِهَا وَلَا يَتَدَبَّرُ قَلْبَهُ لَهَا، وَهَذَا مِنَ الْخَاسِرِينَ الدَّاخِلِينَ فِي تَوْبِيعِ اللَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَهْدِيَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا»^٢؛ وَدُعَاءُ نَبِيَّهُ: «وَيْلٌ لِمَنْ لَا كَاهَا بَيْنَ لَحِيَيْهِ ثُمَّ لَا يَتَدَبَّرُهَا»^٣.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَحْرِكُ لِسَانَهُ، وَقَلْبَهُ يَتَبَعُ الْلِّسَانَ، فَيُسَمِّعُ وَيَفْهَمُ مِنْهُ كَأَنَّهُ يَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَهَذِهِ دَرْجَةُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَسْبِقُ قَلْبَهُ إِلَى الْمَعْنَى أَوْلَأً، ثُمَّ يَخْدُمُ الْلِّسَانَ قَلْبَهُ فَيُتَرْجَمُهُ، وَهَذِهِ دَرْجَةُ الْمَقْرَبِينَ.

١. عيون أخبار الرضا ^{رض}، ج ٢، ص ١٤٤، الباب ٣٧، ح ٢؛ الأمالي، الطوسي، ص ٢٧٩، المجلس العاشر، ح ٧٤.

٢. سورة محمد (٤٧): ٢٤.

٣. مجمع البيان، ج ١، ص ٥٥٤، ذيل الآيات ١٩٤ - ١٩٥ من آل عمران (٣).

وفرق جليٌّ بين أن يكون اللسان ترجمان القلب - كما في هذه الدرجة - وبين أن يكون معلمه - كما في الدرجة الثانية - فالمقربون لسانهم ترجمان يتبع القلب ولا يتبعه القلب.

ترجمة الحمد

وتفصيل ترجمة المعاني - على سبيل الاختصار - : أنك إذا قلت: **«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»**، فانو به التبرك لابتداء القراءة بكلام الله تعالى، وافهم أنَّ معناه أنَّ الأمور كلها بالله، وأنَّ المراد هنا بالاسم هو المستى، وإذا كانت الأمور كلها بالله فلا جرم كان **«الْحَمْدُ لِلَّهِ»** [ومعناه أنَّ الشكر لله: إذ النعم من الله، ومن يرى من غير الله نعمة أو يقصد غير الله بشكر لا من حيث أنه مسخر من الله، ففي تسميته وتحميده نقصان بقدر التفاته إلى غير الله.

إذا قلت: **«رَبُّ الْفَالَّمِينَ»** فأحضر في قلبك أنَّ العالمين كلها مربوب مثلك بربوبيته، مستغرق في نعمته.^١

إذا قلت: **«الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»** فأحضر في قلبك أنواع لطفه لتنتضم لك رحمته، فينبئ بها رجاؤك.

ثم استشعر من قلبك التعظيم والخوف بقولك: **«مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ»**، أما العظمة: فلأنَّه لا ملك إلا له، وأما الخوف: فلهول يوم الجزاء والحساب الذي هو مالكه.

ثم جدد الإخلاص بقولك: **«إِيَّاكَ نَعْبُدُ»** [وجدد العجز والاحتياج والتبرؤ عن حولك وقوتك، بقولك: ^٢ **«إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ»**، وتحقق أنه ما تيسر طاعتك إلا ياعنته، وأنَّ المنة له: إذ وفقك لطاعته، واستخدمك لعبادته، وجعلك أهلاً لمناجاته. ولو حرمك التوفيق لكنت من المطرودين مع الشيطان الرجيم اللعين.

١. ما بين معقوفتين [ومعناه أنَّ مستغرق في نعمته] أضفناها من «ب»، وليس في سائر النسخ.

٢. ما بين معقوفتين [وجدد العجز بقولك] أضفناها من «ب»، وليس في سائر النسخ.

ثم إذا فرغت عن التفويض بقولك: **«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»**، وعن التحميد، وعن إظهار الحاجة إلى الإعانة مطلقاً فعين سؤالك، ولا تطلب إلا أهم حاجاتك، وقل: **«اهدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ»** الذي يسوقنا إلى جوارك، ويفضي بنا إلى مرضاتك. وزده شرحاً وتفصيلاً وتأكيداً، واستشهد بالذين أفاض عليهم نعمة الهدایة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، دون الذين غضب الله تعالى عليهم من الكفار والزائفين من اليهود والنصارى والصابئين.

فإذا تلوت الفاتحة كذلك فيشبه أن تكون متن قال الله تعالى فيهم فيما أخبر النبي ﷺ: **«قَسَّمَتِ الْفَاتِحَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَنَصَفَهَا لِي وَنَصَفَهَا لِعَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: حَمْدُنِي عَبْدِي وَأَثْنَى عَلَيَّ!»** .
وهو معنى قوله: **«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»**.

فلو لم يكن من صلاتك حظًّا سوى ذكر الله لك في جلاله وعظمته، فناهيك به غنيمَةً فكيف بما ترجوه من ثوابه وفضله؟

وكذلك ينبغي أن تفهم ما تقرؤه من السورة فلا تغفل عن أمره ونهيه، ووعده ووعيده، ومواعظه وأخبار الأنبياء، وذكر منه وإحسانه. فلكلّ واحد حقّ فالرجاء حقّ الوعد، والخوف حقّ الوعيد، والعزّم حقّ الأمر والنهي، والاتّهاظ حقّ الموعظة، والشكر حقّ تذكّر المنة، والاعتبار حقّ أخبار الأنبياء.

فيما يتعلّق بقراءة القرآن

وتفصيل وظيفة قراءة القرآن لا يحتمله هذا المحلّ لكنّا نذكر جملةً منه في آخر الفصل.

١. التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري **رض**، ص ٣٨، ح ٢٠؛ الأمالي، الصدوق، ص ١٤٧ - ١٤٨، المجلس ٣٣، ح ٥٩؛ عيون أخبار الرضا **رض**، ج ١، ص ٢٦٩، باب ٢٨، ح ٥٩.

وبالجملة، ففهم معاني القرآن يختلف بحسب درجات الفهم، والفهم يختلف بحسب وفور العلم وصفاء القلب، ودرجات ذلك لا تنحصر. والصلة مفتاح القلوب، فيها تنكشف أسرار الكلمات. فهذا حق القراءة وهو أيضاً حق الأذكار والتسبيحات.

ثم تراعي الهيئة في القراءة زيادة على التدبر فرتل ولا تسرد^١؛ فإن ذلك أيسر للتأمل. وتفرق بين نغماته في آية الرحمة والعذاب، والوعد والوعيد، والتحميد والمجيد والتعظيم.

وروي أنه: «يقال لقارئ القرآن: اقرأ وارق ورتل، كما كنت ترتل في الدنيا»^٢.

ومن وظائف القراءة من الأثر قول الصادق^{عليه السلام}: «من قرأ القرآن ولم يخضع له، ولم يرق قلبه، ولم ينشئ حزناً ووجلاً في سره، فقد استهان بعظم شأن الله تعالى وخسر خساراً مبيناً». فقارئ القرآن يحتاج إلى ثلاثة أشياء: قلب خاشع، وبدن فارغ، وموضع خال، فإذا خشع لله قلبه فرّ منه الشيطان الرجيم. قال الله تعالى: «فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَأَسْتَعِذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^٣، فإذا تفرّغ نفسه من الأسباب تجرّد قلبه للقراءة فلا يعترضه عارض فيحرمه نور القرآن وفوانده. وإذا اتّخذ مجلساً خالياً واعتنى من الخلق - بعد أن أتى بالخلصتين الأوليين^٤ - استأنس روحه وسره بالله، ووجد حلاوة مخاطبات الله عباده الصالحين، وعظم لطفه بهم، ومقام اختصاصه لهم بقبول كراماته، وبدائع إشاراته، فإذا شرب كأساً من هذا المشرب حينئذ لا يختار على ذلك الحال حالاً، ولا على ذلك الوقت وقتاً، بل يؤثره على كل طاعة وعبادة؛ لأنَّ فيه المناجاة مع الرب بلا واسطة. فانظر كيف تقرأ كتاب ربك، ومنتشر ولا ينك؟ وكيف تجيب أوامره

١. سرد القرآن: تابع قراءته في حذر منه. لسان العرب، ج ٣، ص ٢١١، «سرد».

٢. الجامع الصحيح، ج ٥، ص ١٧٧، ح ٢٩١٤: إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٦٨.

٣. التحل (١٦): ٩٨.

٤. يعني خضوع القلب وفراغ البدن.

ونواهيه؟ وكيف تتمثل حدوده؟ **﴿فَإِنَّهُ كِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ يَنْبَئَنَّ يَدَنِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾**^١، فرتله ترتيلًا، وقف عند وعده ووعيده، وتفكر في أمثاله ومواعظه، واحذر أن تقع من إقامتك حروفه في إضاعة حدوده^٢.

الخامسة: الركوع

فإذا وصلت إليه فجدد على قلبك ذكر كبرىاء الله تعالى وعظمته، وحساسته كلّ ما سواه وتلاشيه، فارفع يديك له، وقل: «الله أكبر»، مستجيراً في رفعك بعفو الله من عقابه، ومتبعاً ستة نبيه، ثم تستأنف له ذلّاً وتواضعًا بركوعك، واجتهد في ترقيق قلبك، وتجديد خشوعك، واستشعر ذلك وعزّ مولاك، واتضاعك وعلوّ ربّك، وتستعين على تقرير ذلك في قلبك بلسانك، فتسأل ربّك وتنزّهه، وتشهد له بالعظمة والكبرىاء، وأنه أعظم من كلّ عظيم بقولك: «سبحان ربّي العظيم وبحمده». وتكرر ذلك على لسانك وقلبك: لتأكيده بالتفكير، وتقرّره في ذاتك بالذكاء، وكلّما أكثرت منه وازدلت خصوصاً، زدت عند مولاك رفعة.

ثم ترتفع من ركوعك راجياً أنه راحم لك، وتأكد الرجاء في قلبك بقولك: «سمع الله لمن حمده» أي أجاب الله لمن حمده وشكّره.

ثم تردد ذلك بالشكر المتقاضي للمزيد فتقول: «الحمد لله رب العالمين».

وفي ذلك غاية الخصوص ومزيد التذلل إذا راعت ذلك بالحقيقة.

وقد قال الصادق^{عليه السلام}: «لا يركع عبد لله تعالى ركوعاً على الحقيقة إلا زينه الله تعالى بنور بهائه، وأظلله في ظلال كبرىائه، وكساه كسوة أصفيائه، والركوع أول، والسجود ثان، فمن أتى بمعنى الأول صلح للثاني». وفي الركوع أدب، وفي السجود قرب، ومن

١. مأكوذ من الآية ٤٢ من سورة فصلت (٤١).

٢. مصباح الشريعة، ص ١١١-١١٢، باب قراءة القرآن.

لا يحسن الأدب لا يصلح للقرب، فاركع رکوع خاضع لله بقلبه، متذلل وجل تحت سلطانه، خافض له بجواره خفض خائف، حزين على ما يفوته من فوائد الراكعين. وحكي أنَّ ربيع بن خُثيم كان يسهر بالليل إلى الفجر في رکوع واحد فإذا أصبح تزفر وقال: «آءِ، سبق المخلصون وقطع بنا». واستوف رکوعك باستواء ظهرك، وانحطَّ عن همتك في القيام بخدمته إلا بعونه، وفر بالقلب من وساوس الشيطان وخدائمه ومكائنه، فإنَّ الله تعالى يرفع عباده بقدر تواضعهم له، ويهديهم إلى أصول التواضع والخضوع والخشوع بقدر اطلاع عظمته على سرائرهم^١.

السادسة: السجود

وهو أعظم مراتب الخضوع، وأحسن درجات الخشوع، وأعلى مراتب الاستكانة، وأحق المراتب باستيجاب القرب إلى الله تعالى، وتلقَّى أنوار رحمته، ومعاطف كرمه، كما نبه عليه الكتاب الكريم في أمره لنبيه ﷺ أن يسجد، ووعده على ذلك بأن يقرب^٢. فإذا أردت السجود فاستحضر عظمة الله تعالى زيادة على ما حضر حالة الرکوع، وكثيره رافعاً يدك وأنت قائم، ثم اهُوا إلى السجود، ومكَّن أعزَّ أعضائك وهو الوجه من أذلَّ الأشياء وهو التراب، فإنَّ ممكناً أن لا تجعل بينهما حائلًا فتسجد على الأرض فافعل، فإنه أجلب للخشوع، وأدلَّ على الذل والخضوع.

وهذا هو السر في منع الشريعة من السجود على ما يأكله الآدميون ويلبسونه؛ لأنَّه من منع الدنيا وأهلها الذين اغترروا بغيرورها، ورکعوا إلى زخرفها، واطمأنوا إليها، فأسلمتهم إلى المهالك أحوج ما كانوا إليها.

وإذا وضعت نفسك موضع الذل، فاعلم أنك وضعتها موضعها، ورددت الفرع إلى

١. مصباح الشريعة، ص ١١٩، باب الرکوع.

٢. كما في سورة العلق (٩٦): ١٩.

أصله، فإنك من التراب خلقت، وإليه رددت، ثم تخرج منها مرة أخرى. فأحضر في بالك نقلاتك منها وإليها، ثم خروجك منها بتكرر السجود كما ذكره الله تعالى لك بقوله: «مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا تُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا تُخْرِجُكُمْ ثَارَةً أُخْرَى»^١. وعند هذا جدّد على قلبك عظمة الله تعالى وعلوه وقل: «سبحان ربِّي الأعلى وبحمدِه» وأكده بالتكرار، فإنَّ المرأة الواحدة ضعيفة الأثر في القلب.

فإذا رق قلبك وظهر ذلك، فليصدق رجاؤك في رحمة ربِّك، فإنَّ رحمته تتسارع إلى الضعف والذل لا إلى التكبر والبطر، فارفع رأسك مكتبراً وسائلاً حاجتك، ومستغفراً من ذنوبك، ثم أكَّد التواضع بالتكرار وعُد إلى السجود ثانيةً كذلك، فزيادته يزيد القرب منك، وبتكراره تأكَّد السوانح الإلهية، وتظهر اللوامع الغيبية، إذا وقع على وجهه.

قال الصادق عليه السلام: «ما خسر والله من أتى بحقيقة السجود، ولو كان في العمر مرأة واحدة، وما أفلح من خلا بربه في مثل ذلك الحال شبيهاً بمخادع نفسه، غافلاً لاهياً عما أعد الله للساجدين من أُسُّ العاجل، وراحة الآجل، ولا يَعْد عن الله أبداً من أحسن تقرُّبه في السجود، ولا قَرْبٌ إليه أبداً من أساء أدبه وضيّع حرمته، بتعلق قلبه بسواء في حال سجوده، فاسجد سجود متواضع لله ذليل، علم أنه خلق من تراب تطوه الخلق، وأنه اتخذك من نطفة يستقدرها كل أحد، وَكَوَنَ ولم يكن، وقد جعل الله تعالى معنى السجود سبب التقرب إليه بالقلب والسرّ والروح، فمن قَرْب منه يَعْد من غيره. إلا ترى في الظاهر أنه لا يستوي حال السجود إلا بالتواري عن جميع الأشياء، والاحتجاب عن كل ما تراه العيون؟ كذلك أمر الباطن، فمن كان قلبه متعلقاً في صلاته بشيء دون الله، فهو قريب من ذلك الشيء، بعيد عن حقيقة ما أراد الله منه في صلاته. قال الله عزَّ وجلَّ: «مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ»^٢. وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قال

١. طه (٢٠): ٥٥.

٢. الأحزاب (٣٣): ٤.

الله تعالى: لا أطلع على قلب عبد فأعلم فيه حب الإخلاص لطاعتي لوجهه، وابتغاء مرضاتي، إلا توليت تقويمه وسياسته، ومن اشتغل في صلاته بغيري فهو من المستهزئين بنفسه، ومكتوب اسمه في ديوان الخاسرين»^١.

السابعة: التشهيد

إذا جلست للتشهيد بعد هذه الأفعال الدقيقة، والأسرار العميقة، المشتملة على الأخطار الجسيمة، والأهوال العظيمة، فاستشعر الخوف التام، والرعب والحياء والوجل أن يكون جميع ما سلف منك غير واقع على وجهه، ولا محضلاً لوظيفته وشرطه، ولا مكتوباً في ديوان المقبولين، فاجعل يدك صفراءً من فوائدتها، إلا أن يتداركك الله برحمته، ويقبل عملك الناقص بفضله.

وارجع إلى مبدأ الأمر وأصل الدين، واستمسك بكلمة التوحيد وحصن الله تعالى الذي من دخله كان آمناً إن لم يكن حصل في يدك غيره، وشهاد له بالوحدانية، وأحضر رسوله المكرّم ونبيه المعظّم بيالك، وشهاد له بالعبودية والرسالة، وصلّ عليه وعلى آله مجددًاً عهد الله تعالى بإعادة كلمتي الشهادة، متعرضاً بهما لتأسيس مراتب السعادة، فإنّهما أولاً الوسائل، وأساس الفواضل، وجماع أمر الفضائل، مترقباً لاجابتكم لك بصلاتك عشرًا من صلاته^٢ إذا قمت بحقيقة صلاتك عليه التي لو وصل إليك منها واحدة أفلحت أبداً.

وقال الصادق عليه السلام: «التشهيد ثناء على الله تعالى، فكن عبد الله في السر، خاضعاً له في الفعل، كما أنك عبد له بالقول والدعوى، وصلّ صدق لسانك بصفاء صدق سرّك، فإنه

١. مصباح الشريعة، ص ١٢٣ - ١٢٤، باب السجود.

٢. كما روي عنه عليه السلام في صحيح مسلم، ج ١، ص ٣٠٦، ح ٤٠٨٧٠؛ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٧١؛ وص ٣٠٩.

خلقك عبداً، وأمرك أن تعبده بقلبك ولسانك وجوارحك، وأن تتحقق عبوديتك له بربوبيته لك، وتعلم أنَّ نوافع الخلق بيده، فليس لهم نفس ولا لحظة إلا بقدرته ومشيئته، وهم عاجزون عن اتيان أقلَّ شيء في مملكته إلا بإذنه وإرادته.

قال الله عزَّ وجلَّ: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»^١. فكن لله عبداً شاكراً بالفعل، كما أنت عبد ذاكر بالقول والدعوى، وصل صدق لسانك بصفاء سرّك فإنه خلقك فعزَّ وجلَّ أن تكون إرادةً ومشيئةً لأحد إلا بسابق إرادته ومشيئته، فاستعمل العبودية في الرضى بحكمه وبالعبادة في أداء أوامره. وقد أمرك بالصلاحة على نبيه^٢ محمد^ص، فأوصل صلاته بصلاته، وطاعته بطاعته، وشهادته بشهادته، وانظر أن لا تفوتك بركات معرفة حرمته، فتحرم عن فائدة صلاته وأمره بالاستغفار لك، والشفاعة فيك إن أتيت بالواجب في الأمر والنهي، والسنن والآداب، وتعلم جليل مرتبته عند الله عزَّ وجلَّ^٣.

الثامنة: التسليم

فإذا فرغت من الشهاد فأحضر نفسك بحضور سيد المرسلين والملائكة المقربين، وقل: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، إلى آخر التسليم المستحب. ثم أحضر في بالك النبي^ص وبقية أنبياء الله، والأئمة^ع، والحفظة لك من الملائكة المقربين، المحصين لأعمالك، وقل: «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، ولا تطلق لسانك بصيغة الخطاب من غير حضور مخاطب في ذلك فتكون من العابثين واللاعبيين.

١. القصص (٢٨): ٦٨.

٢. وهو قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلُّمُوا تَسْلِيمًا» الأحزاب (٣٢): ٥٦.

٣. مصباح الشرعية، ص ١٣١، باب الشهاد.

وكيف يسمع الخطاب لمن لا يقصد المخاطب، لو لا فضل الله تعالى ورحمته الشاملة، ورأفته الكاملة في اجتزائه بذلك عن أصل الواجب، وإن كان بعيداً عن درجات القبول، منحطاً عن أوج القرب والوصول؟

وإن كنت إماماً لقوم فاقصدهم بالسلام مع من تقدم من المقصودين، وليقصدوا هم الرد عليك أيضاً، ثم يقصدوا مقصدك بسلام ثانٍ، فإذا فعلتم ذلك فقد أديتم وظيفة السلام، واستحققتم من الله تعالى مزيد الإكرام.

وأصل السلام مشترك بين التحية الخاصة، وبين الاسم المقدس من أسماء الله تعالى، والمعنى هنا على الأول ظاهر، وعلى الثاني يكون مستعاراً في الخلق بإذن الله؛ للتفاؤل بالسلام والأمان من عذاب الله تعالى لمن قام بحدوده.

قال الصادق عليه السلام: «معنى السلام في دبر كل صلة الأمان، أي من أدى أمر الله وستة نبيه عليهم السلام خاضعاً له خاشعاً منه قلبه، فله الأمان من بلاء الدنيا وبراءة من عذاب الآخرة. والسلام اسم من أسماء الله تعالى أودعه خلقه ليستعملوا معناه في المعاملات والأمانات والإنصافات، وتصديق مصاحبهم فيما بينهم، وصحّة معاشرتهم».

وإن أردت أن تضع السلام موضعه، وتؤدي معناه، فاتّق الله وليسلم منك دينك وقلبك وعقلك، وأن لا تدنسها بظلمة العاصي، ولتسلم حفظتك أن لا تسرّهم ولا تعلمهم وتوحشهم منك بسوء معاملتك معهم، ثم صديقك ثم عدوك فإن لم يسلم منه من هو أقرب إليه فالأبعد أولى، ومن لا يضع السلام موضعه هذه، فلا سلام ولا تسلیم، وكان كاذباً في سلامه وإن أفشاه في الخلق».^١

١. مصباح الشریعة، ص ١٣٧، باب آداب السلام.

تنمية الفصل

إذا أتيت بالصلاه على ما وصفت لك، فاختتمها بالخشوع والخضوع، والخوف من منقلب الرداء وخيبة الحرمان، واستشعر شكر الله تعالى على توفيقه لإتمام هذه الطاعه، وتوهم أنك موعد في صلاتك هذه، وأنك ربما لا تعيش إلى منها كما قال عليه السلام: «صل صلاة موعد»^١.
ثم استشعر قلبك العياء من التقصير في الصلاه، والخوف من أن تلف فيضر بـ بها وجهك، فإذا فعلت ذلك رجوت أن تكون من الخائعين «الذين هم على صلاتهم يحافظون»^٢، و«الذين هم على صلاتهم دائمون»^٣.

واعرض صلاتك على هذا الوصف، فبقدر ما يتبادر منها كذلك ينبغي أن تفرح وترجو، وعلى ما يفوتك ينبغي أن تتحسر وتجتهد في مداواة قلبك، فإن صلاة الفاقدين مرتع إبليس اللعين.

نسأل الله أن يغمرنا برحمته، ويغتمدنا بمعترته؛ إذ لا وسيلة لنا إلا الاعتراف بالعجز عن القيام بوظائف طاعته.

[في التعقيب]

ثم عقب ذلك كله بالاشتغال بالتعقيب من الذكر والدعاء، وبالغ في الإخلاص والانقطاع

١. الكافي، ج ٤، ص ٢٦١، باب فضل العجّ وال عمرة ونواهيهما، ح ٣٧؛ الأمالي، الطوسي، ص ٥٨، ح ١١١١.

٢. المؤمنون (٢٢): ٩.

٣. المعارج (٧٠): ٢٣.

والابتهاج إلى الله تعالى في مغفرة ذنبك، وقبول عملك، وتلقي طاعتكم بيد الرحمة، فإنَّ الفضل عميم، والكرم جسيم، والرحمة واسعة، والجود فائض، والمحل قابل.

وخلاصة وظائف الدعاء عقيبة الصلاة وغيرها ما قاله مولانا الصادق عليه السلام: «احفظ أدب الدعاء، وانظر من تدعوه؟ وكيف تدعوه؟ ولما تدعوه؟ وحقق عظمته الله تعالى وكبرياته، وعاين بقلبك علمه بما في ضميرك، واطلاعه على سرك، وما تكنُ فيه من الحق والباطل، واعرف طرق نجاتك وهلاكك، كي لا تدعوا الله تعالى بشيء عسى فيه هلاكك، وأنت تظنَّ أنَّ فيه نجاتك.

قال الله تعالى: «وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءً بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا»^١! وتفكر ماذا تسأل؟ ولماذا تسأل؟ والدعاء استجابة الكلَّ منك للحق، وتذويب المهجحة في مشاهدة ربِّك، وترك الاختيار جميًعاً، وتسليم الأمور كلَّها - ظاهرها وباطنها - إلى الله تعالى؛ فإنَّ لم تأت بشرط الدعاء فلا تنتظر الإجابة فإنه يعلم السرَّ وأخفى، فلعلك تدعوه بشيء قد علم من نيتك خلاف ذلك.

قال بعض الصحابة لبعضهم: أنت تنتظرون المطر بالدعاء وأنا أنتظركم الحجر؟^٢ واعلم أنه لو لم يكن أمرنا الله بالدعاء، لكننا إذا أخلصنا الدعاء تفضل علينا بالإجابة، فكيف وقد ضمن ذلك لمن أتى بشرط الدعاء؟

وسئل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن اسم الله الأعظم، فقال: «كلَّ اسم من أسماء الله أعظم، ففرغ قلبك عن كلَّ ما سواه، وادعه بأيِّ اسم شئت، فليس في الحقيقة لله اسم دون اسم، بل هو الله الواحد القهار».

وقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إنَّ الله لا يستجيب الدعاء من قلب لا إِهٰء».

١. الإسراء (١٧): ١١.

٢. قال الغزالى في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٣٠٨: قيل لمالك بن دينار: ادع لنا ربَّك، فقال: إنكم تستبطئون المطر، وأنا أستبطيء الحجارة.

فإذا أتيت بما ذكرت لك من شرائط الدعاء وأخلصت سرّك لوجهه، فابشر بإحدى ثلات: إما أن يتعجل لك بما سألت، وإما أن يدّخر لك ما هو أعظم منه، وإنما أن يصرف عنك من البلاء ما لو أرسله عليك لهلكت.

قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: من شغله ذكري عن مسألي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين»^١.

قال الصادق ع: «لقد دعوت الله تعالى مرّة واحدة فاستجاب لي ونسّيت الحاجة؛ لأنّ استجابته بإقباله على عبده عند دعوته، أعظم وأجلّ مما يريده من العبد، ولو كانت الجنة ونعمتها الأبد ولكن لا يعقل ذلك إلّا العاملون المحبون العارفون الفائزون صفوة الله وحواصده»^٢. انتهى.
وهو كافٍ في وظيفة الدعاء.

[أدب قراءة القرآن وكيفيتها]

وإن عقبت بشيء من القرآن فينبغي أن تتدبر بعض وظائفه، لتقوم بشروطه، وتمثل مرسوم حدوده، كما ينبغي ذلك لكل قارئ. وما ورد في ثواب قراءة القرآن والحدث عليه^٣، يخرج ذكره عن موضوع الرسالة؛ فلنذكر مهمّ وظائفه ملخصاً، وهو أمور:
الأول: حضور القلب، وترك حديث النفس.

قيل في تفسير قوله تعالى: «يَا يَحْيَى حُذِّرِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ»^٤، أي بجدّ واجتهاد^٥. وأخذه

١. مصباح الشريعة، ص ١٤٣ - ١٤٤، باب آداب الدعاء.

٢. مصباح الشريعة، ص ١٤٤، باب آداب الدعاء.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٦١، باب ثواب قراءة القرآن.

٤. مريم (١٩١)، ١٢.

٥. القائل هو الشيخ في التبيان، ج ٧، ص ٩٩؛ والطبرسي في مجمع البيان، ج ٣، ص ٥٠٦، ذيل الآية ١٢ من مريم (١٩١).

بالجَدَّ: أَن يَتَجَرَّدُ عَنْ قِرَاءَتِهِ بِحَذْفِ جَمِيعِ الْمَشْغُلَاتِ وَالْهَمُومِ عَنْهُ.

الثَّانِي: التَّدَبَّرُ، وَهُوَ طُورٌ وَرَاءَ حُضُورِ الْقَلْبِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ لَا يَتَفَكَّرُ فِي غَيْرِ الْقَرْآنِ، وَلَكِنَّهُ يَقْتَصِرُ عَلَى سَمَاعِ الْقَرْآنِ وَهُوَ لَا يَتَدَبَّرُهُ، وَالْمَقْصُودُ مِنَ التَّلَاوَةِ التَّدَبَّرُ؛ قَالَ اللَّهُ سَبَّحَنَهُ: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهِمْ»^١. [وَقَالَ تَعَالَى]: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»^٢. [وَقَالَ تَعَالَى]: «وَرَأَتِ الْقُرْآنَ تَزَيِّلَهُمْ»^٣؛ وَلَأَنَّ التَّرْتِيلَ يُمْكِنُ الْإِنْسَانَ مِنْ تَدَبَّرِ الْبَاطِنِ، قَالَ النَّبِيُّ^ﷺ: «لَا خَيْرٌ فِي عِبَادَةِ لَا فَقْهَ فِيهَا، وَلَا خَيْرٌ فِي قِرَاءَةِ لَا تَدَبَّرَ فِيهَا»^٤.

وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ التَّدَبَّرُ إِلَّا بِالْتَّرْتِيلِ فَلَيَرْدَدْ، قَالَ أَبُو ذَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ):

قَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيَلَةَ يَرْدَدَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنْ تَعْذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفِيرُ الْحَكِيمُ»^٥.

الثَّالِثُ: التَّفَهُمُ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَوْضُحَ مِنْ كُلَّ آيَةٍ مَا يَلِيقُ بِهَا؛ إِذَا قَرَأَنَّهُ يَشْتَهِلُ عَلَى ذِكْرِ صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَفْعَالِهِ، وَأَحْوَالِ أَنْبِيَاهُ، وَالْمَكَذِّبِينَ لَهُمْ، وَأَحْوَالِ مَلَائِكَتِهِ، وَذِكْرِ أَوْامِرِهِ وَزَوْاجِهِ، وَذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، فَلَيَتَمَّلِّ مِعَانِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ؛ لِتُنَكَّشَفَ لَهُ أَسْرَارُهَا، فَإِنَّ تَحْتَهَا أَسْرَارُ الدِّقَائِقِ، وَكُنُوزُ الْحَقَائِقِ.

قَالَ ابْنُ مُسَعُودٍ: مِنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ الْأُولَئِينَ وَالآخَرِينَ فَعَلِيهِ بِالْقُرْآنِ^٦.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَلْ لَوْ كَانَ الْبَخْرُ مِذَادًا لِكَلَمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَخْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْقَدَ كَلِمَاتُ

١. محدث (٤٧): ٢٤.

٢. النساء (٤): ٨٢.

٣. المراء (٧٣): ٤.

٤. معاني الأخبار، ص ٢٢٦، ح ١؛ تحف العقول، ص ١٤٣؛ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٢، في جميع المصادر عن علي[ؑ].

٥. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٢٩، ح ١٣٥٠؛ والآية في الماندة (٥): ١١٨.

٦. حكاية عن ابن مسعود الفزالي في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٣.

رببي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدْدَأْهُمْ!

وقال عليٌ عليه السلام: «لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً من تفسير فاتحة الكتاب».^١

فمن لم يتفهم معاني القرآن في تلاوته وسماعه ولو في أدنى المراتب، دخل في قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ»^٢، وقوله: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهِمْ؟»^٣

الرابع: التخلّي عن موانع الفهم؛ فإنَّ أكثر الناس مُنعوا من فهم القرآن؛ لأسباب وحُجَّبَ أَسْدَلَهَا الشيطان على قلوبهم، فحُجِّبَت عن عجائب أسراره؛ قال عليه السلام: «لولا أنَّ الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى الملكوت».^٤ ومعاني القرآن وأسراره من جملة الملكوت.

والحجب الموانع منها: الاشتغال بتحقيق الحروف، وإخراجها من مخارجها، والتشدق بها، من غير ملاحظة المعنى.

وقيل:^٥ إنَّ المُتَوَلِّي لحفظ ذلك شيطان وُكِّلَ بالقراء؛ ليصرفهم عن معاني كلام الله تعالى، فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف، ويخيل إليهم أنه لم يخرج من مخرجهم، فيكون تأثيره مقصراً على مخارج العروف فتختفي تكشف له المعاني؟! وأعظم ضحكة للشيطان مَنْ كان مطيناً لمثل هذا التلبّس.

ومنها: أن يكون مبتلى من الدنيا بهوى مطاع؛ فإنَّ ذلك سبب لظلمة القلب كالصَّدَأ على المرأة، فيمنع جلية الحق أن يتجلّى فيه، وهو أعظم حجاب للقلب، وبه حجب

١. الكهف (١٨): ١٠٩.

٢. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٣.

٣. النحل (٦١): ١٠٨.

٤. محمد (٤٧): ٢٤.

٥. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٢٢، ٢٨٤.

٦. القائل هو الغزالى في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٤.

الأكثرون، وكلما كانت الشهوات أكثر تراكمًا على القلب، كان البعد عن أسرار الله تعالى أعظم؛ ولذلك قال عليه السلام: «الدنيا والآخرة ضررتان بقدر ما تقرب من إحداهما تبعد عن الأخرى»^١.

الخامس: أن يخصص نفسه بكل خطاب في القرآن من أمر أو نهي، أو وعد أو وعيد، ويقدّر أنه هو مقصود.

وكذلك إن سمع قصص الأولين والأنبياء عليهم السلام علم أن مجرد القصة غير المقصود وإنما المقصود الاعتبار، ولا يعتقد أن كل خطاب خاص في القرآن المراد به الخصوص، فإن القرآن وسائر الخطابات الشرعية واردة على طريقة «إياك أعني واسمي يا جارة»، وهي كلها نور وهدى ورحمة للعالمين؛ ولذلك أمر الله تعالى الكافة بشكر نعمة الكتاب، فقال: **هُوَ الَّذِي كَرِّرَ وَرَأَى نِعَمَهُ وَهُوَ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظِمُكُمْ بِهِ**^٢.

وإذا قدر أنه المقصود لم يتخذ دراسة القرآن عملاً، بل قراءته كقراءة العبد كتاب مولاه الذي كتبه إليه ليتذمّر ويعمل بمقتضاه.

قال حكيم: «هذا القرآن أثانا من قبل ربنا بعهوده تذمّرها في الصلاة، ونقف عليها في الخلوات، ونعدّها في الطاعات بالسنن المتّبعات»^٣.

السادس: التأثر، وهو أن يتأثر قلبه بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات، فيكون له بحسب كل فهم حال ووْجْدٌ يتّصف به عندما يوجه نفسه في كل حال إلى الجهة التي فهمها، من خوف أو حزن أو رجاء أو غيره، فيستعد بذلك وينفع، ويحصل له التأثر

١. لم ينشر على من رواه عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم، وبمعناه روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة، ص ٦٧٢، الحكمة ١٠٣، وفي إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٢٠٨ - ٢٠٩.

٢. البقرة (٢): ٢٣١.

٣. حكاه الغزالى عن بعض العلماء في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٥.

والخشية. ومهما قويت معرفته كانت الخشية أغلب الأحوال على قلبه؛ فإن التضييق غالب على العارفين، فلا يرى ذكر المغفرة والرحمة إلا مقوًناً بشروط يقصر العارف عن نيلها؛ كقوله تعالى: **«وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ وَامْنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى»**^١، فإنه قرن المغفرة بهذه الشروط الأربع.

وكذلك قوله تعالى: **«وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ»**^٢ إلى آخر السورة، وذكر فيها أربعة شروط.

وحيث أوجز واختصر ذكر شرطاً واحداً جاماً للشراطط فقال تعالى: **«إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُخْسِنِينَ»**^٣؛ إذ كان الإحسان جاماً لكل الشراطط.

وتأثر العبد بالتلاؤة أن يصير بصفة الآية المبتلة، فعند الوعيد يتضاءل من خشية الله، وعند الوعيد يستبشر فرحاً برحمة الله، وعند ذكر الله وأسمائه يتطأطاً خضوعاً لجلاله، وعند ذكر الكفار في حق الله تعالى ما يمتنع عليه - كالصاحبة والولد - يغضّ صوته، وينكسر في باطنه، حياءً من قبح أفعالهم، ويكتّر الله ويقدّسه عما يقول الظالمون، وعند ذكر الجنة ينبعث بباطنه شوقاً إليها، وعند ذكر النار ترعد فرائصه خوفاً منها.

ولما قال رسول الله لابن مسعود: **«إِقْرَأْ عَلَيَّ»**، قال: ففتحت سورة النساء، فلما بلغت **«فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً»**^٤، رأيت عينيه تذرفان من الدمع فقال لي: **«حَسِبْكَ الْآنَ»**^٥. وذلك لاستغراق تلك الحالة لقلبه بالكلية.

١. طه (٢٠): ٨٢.

٢. العصر (١٠٣): ١.

٣. الأعراف (٧): ٥٦.

٤. النساء (٤): ٤١.

٥. صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٧٣، ح ٤٢٠٦، وص ١٩٢٥، ح ٤٧٦٢، وص ١٩٢٧، ح ٤٧٦٨.

والقرآن إنما يراد لهذه الأحوال واستجلابها إلى القلب والعمل بها؛ قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، ولا تنت عليه جلودكم، فإذا اختلفتم فلستم تقرؤونه»^١.

وقال الله تعالى: «الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيِّنَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^٢. وإنما المؤونة في تحريك اللسان خفيفة. روى أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، ليعلمه القرآن، فعلمه فانتهى إلى قوله تعالى: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»^٣، فقال يكفيني هذا، وانصرف. فقال رسول الله ﷺ: «انصرف الرجل وهو فقيه»^٤.

وأما التالي باللسان المعرض عن العمل، فجدير أن يكون المراد بقوله تعالى: «وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَخْشُرَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَغْمَنِ»^٥ الآية. وإنما حظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيب، وحظ العقل تفسير المعاني، وحظ القلب الاتباع والتأثر بالانزجار والاتسار.

السابع: الترقى، وهو أن يوجه قلبه وعقله إلى القبلة الحقيقة، فيستمع الكلام من الله تعالى لا من نفسه.

ودرجات القراءة ثلاثة:

أدنىها: أن يقدر العبد كأنه يقرأ على الله عز وجل، واقفاً بين يديه، وهو ناظر إليه ومستمع منه؛ فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتضرع والابتهاج. والثانية: أن يشهد بقلبه كأنه سبحانه وتعالى يخاطبه بالطافه، ويناجيه بإنعامه

١. صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٩٢٩، ح ٤٧٧٣ - ٤٧٧٤.

٢. الأنفال (٨):

٣. الزمر (٩٩): ٨ - ٧.

٤. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٧؛ الدر المثور، ج ٨، ص ٥٩٦، ذيل الآية.

٥. طه (٢٠): ١٢٤.

وإحسانه، وهو في مقام الحياة والتعظيم لمن الله، والإصغاء إليه، والفهم منه.

والثالثة: أن يرى في الكلام المتكلّم، وفي الكلمات الصفات؛ فلا ينظر إلى قلبه، ولا إلى قراءته، ولا إلى التعلق بالإنعم من حيث هو منعم عليه، بل يقصر الهم على المتكلّم، ويوقف فكره عليه، ويستفرق في مشاهدته.

وهذه درجة المقربين، وعنها أخبر جعفر بن محمد الصادق عليه السلام بقوله: «لقد تجلّى الله لخلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون»^١!

وقال أيضاً، وقد سأله عن حالة لحقته في الصلاة حتى خرّ مغشياً عليه، فلما أفاق، قيل له في ذلك، فقال: «ما زلت أردد هذه الآية على قلبي حتى سمعتها من المتكلّم بها، فلم يثبت جسمي لمعاينة قدرته»^٢.

الثامن: التبرؤ، والمراد به أن يتبرأ من حوله وقوته، فلا يلتفت إلى نفسه بعين الرضى والتزكية.

إذا تلا آيات الوعد ومدح الصالحين، حذف نفسه عن درجة الاعتبار، وشهد فيها الموقين والصدّيقين، ويتشوّق إلى أن يلحقه الله بهم.

إذا تلا آيات المقت والذم للمقصرين شهد نفسه هناك، وقدر أنه المخاطب خوفاً وإشفاقاً، وإلى هذه المرتبة أشار أمير المؤمنين وسيد الوصيّين عليه السلام في الخطبة التي يصف فيها المتقين بقوله: «إذا مروا بأية فيها تخويف أصغوا إليها سامع قلوبهم، وظنوا أنّ زفير جهنّم في آذانهم»^٣، إلى آخره.

ومن رأى نفسه بصورة التقصير في القراءة كان ذلك سبب قربه.

ومن شاهد نفسه بعين الرضى فهو محجوب بنفسه.

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٧.

٢. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٨٧-٢٨٨.

٣. نهج البلاغة، ص ٤١٠، الخطبة ١٩٣.

فهذه نبذة من وظائف القراءة وأسرارها، وفَقَنَا اللَّهُ لِتَلْقَىِ الْأَسْرَارِ، وَلِحَقَّنَا بِعِبَادَهِ الْأَبْرَارِ.

[سجدة الشكر]

وإذا وصلت إلى هذا المقام فاسجد سجدة الشكر شكرًا لله سبحانه على مزيد الإنعام، وأحضر إنعامه لديك ببالك، وأياديه عندك في جميع أحوالك، وقل: «شكراً شكرأ» إلى تمام ما يمكنك من المزيد، فأنت مع ذلك مقصّر عَنَّا يُجبُ عَلَيْكَ مِنَ التَّحْمِيدِ، وغاية ما يُجبُ الاعتراف بالقصير، والاستففار من كُلَّ قليل وكثير.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْعَمَلَ بِمَا كَشَفْتَ لَنَا مِنَ الْأَسْرَارِ وَالآيَاتِ، وَزَدْنَا فِيْضًاً وَعِرْفَانًاً يَكُونُ لَنَا سَلَمًاً إِلَى نِيلِ تَلْكَ الْدَّرَجَاتِ، وَوَقَنَا عَلَى دَرَكِ الْحَقِّ بِالْتَّوْفِيقِ، وَتَبَتْ أَقْدَامَنَا عَلَى مَقَامَاتِ الصَّدْقِ، وَحَقَائِقِ التَّحْقِيقِ، بِفَضْلِكَ وَجُودِكَ الْعَمِيمِ، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ الْكَرِيمُ.

الفصل الثالث

في المنافيات

وهي في هذا المقام ما أبطلت الصلاة، أو نقصت كمالها من جهات قلبية. وهي تنقسم إلى منافيات الكمال، وإلى منافيات الصحة.

وضابط الأول ما ينافي الإقبال بالقلب على الله تعالى من حديث النفس، والالتفات إلى أمر دنيوي، بل الفكر في غير متعلق الصلاة، وإن كان آخره وإنما من دقائق مكائد الشيطان؛ فإن المطلوب لله تعالى، والموجب للقبول إنما هو الإقبال على كل فعل من أفعالها حال الاشتغال فيه؛ كما نبه عليه بقوله عليه السلام: «إنما لك من صلاتك ما أقبلت عليه بقلبك»^١.

ويدخل في هذا القسم ما عده الفقهاء من المكر وها كمدافعه الأخبين، والنعايس، والتنحّم، والبصاق، والعبث، وغيرها، فإنها مشتركة في مضادة الإقبال، ومنافاة للخشوع.

وأما منافيات الصحة، فضابطها منافاة الإخلاص، واستكثار الطاعة. ويدخل في

١. لم نعثر على من حكاه عن رسول الله عليه السلام، نعم رواه البرقي في المحسن، ج. ٢، ص. ٣٣، ح ١١٥٥ عن الباقر عليه السلام بتفاوت يسير.

الأول الرياء بأقسامه، وفي الثاني العجب. والكلام في كلّ منها مستوفى وذكر أقسامها وأحكامها يخرج عن وضع الرسالة، لكننا نذكر المهم.

[الرياء]

واعلم أنَّ الوعيد على هاتين الآفتين في الكتاب والسنة كثير يخرج عن حدّ الحصر، قال الله تعالى: **«فَوَيْلٌ لِلْمُصْنَفِينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرْزُونَ وَيَنْتَهُونَ الْمَنَاعُونَ»** ^١.

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ النَّارَ وَأَهْلَهَا يَعْجَوْنَ مِنْ أَهْلِ الرِّيَاءِ».

فقيل: يا رسول الله وكيف تمعَّج النار؟ قال: «من حرَّ النار التي يعذَّبون بها» ^٢.
وعنه ^٣ قال: «المرائي يوم القيمة ينادي بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا غادر، يا خاسر، ضلَّ سعيك، وبطل أجرك، ولا خلاق لك، التمس الأجر متن كنت تعمل له، يا مخادع» ^٤.

وعنه ^٥: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا أَغْنَى الْأَغْنِيَاءِ عَنِ الشَّرِكِ، مِنْ عَمَلٍ فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَنْصِبِي لَهُ، فَأَنَا لَا أَقْبِلُ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِي» ^٦.

وعنه ^٧: «إِنَّ الْجَنَّةَ تَكَلَّمُتْ وَقَالَتْ: إِنِّي حِرَامٌ عَلَى كُلِّ بَخِيلٍ وَمَرَاءٍ» ^٨.
وعنه ^٩: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أَعْلَمُكُمْ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟

١. الماعون (١٠٧): ٤-٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٥٥، ح ٥٢ عن أسرار الصلاة.

٣. معاني الأخبار، ص ٣٤١-٣٤٣، ح ١: تفسير العياشي، ج ١، ص ٢٨٣، ح ٢٩٥.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٩٥، باب الرياء، ح ٩؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٣٥٣، ح ٩٤-٩٥؛ إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٢٩٤.

٥. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٥٥، ح ٥٢ عن أسرار الصلاة.

فيقول: بلّي يا ربّ. فيقول: ما عملت في ما علمت؟

فيقول: يا ربّ، قرأته في أنس الليل، وأطراف النهار.

فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله تعالى: إنما أردت أن يقال
فلان قارئ، فقد قيل ذلك.

وبؤتى بصاحب المال فيقول الله تعالى: ألم أُوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج
إلى أحد؟

فيقول: بلّي يا ربّ.

فيقول: فما عملت في ما آتتاك؟

قال: كنت أصل الرحم وأتصدق.

فيقول الله تعالى: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله سبحانه: بل أردت أن
يقال فلان جواد، وقد قيل ذلك.

وبؤتى بالذى قُتل في سبيل الله فيقول الله تعالى: ما فعلت؟

فيقول: أمرت بالجهاد في سبيلك، فقاتلت حتى قُتلت.

فيقول الله تعالى: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، فيقول الله تعالى: بل أردت أن
يقال فلان شجاع جريء، فقد قيل ذلك.».

ثم قال رسول الله ﷺ: «أولئك خلق الله، تسرع بهم نار جهنم!»^١.

وعن الصادق ع: «إياك والرياء، فإنه من عمل لغير الله وكله الله إلى من عمل له»^٢.

وعنه ع في قول الله عز وجل: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِفَاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْتَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا

يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»^٣ قال: «الرجل يعمل شيئاً من التواب، لا يطلب به وجه الله،

١. بحار الأنوار، ج.٦٩، ص.٣٠٥ ح.٥٢ عن أسرار الصلة.

٢. الكافي، ج.٢، ص.٢٩٣، باب الرياء، ح.١.

٣. الكهف (١٨): ١١٠.

وقال الله تعالى في ذم العجب: «وَيَوْمَ حَتَّىٰ إِذَا أَعْجَبْتُكُمْ كَثُرَّتُكُمْ»^٢.
ذكراً ذلك في معرض الانكار.

وقال تعالى: «وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِنُونَ صُنْعًا»، وهو أيضاً راجع إلى العجب بالعمل على وجه.

وقال النبي ﷺ: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوئ متبع، وإعجاب المرء بنفسه».^٥
وقال الصادقة عليها السلام: «من دخله العجب هلك».^٦

وعنه عليه السلام: «للعجب درجات، منها أن يزيّن للعبد سوء عمله، فيراه حسناً فيعجبه، ويحسب أنه يحسن صنعاً؟»

وعنه رسوله قال: «أَتَى عَالَمٌ عَابِدًا، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ صَلَاتُك؟ فَقَالَ: مِثْلِي يُسَأَلُ عَنْ صَلَاتِهِ؛ وَأَنَا أَعْبُدُ اللَّهَ مِنْذَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَكَيْفَ بَكَاؤُك؟ فَقَالَ: أَبْكِي حَتَّى تَجْرِي دَمَوْعِي، فَقَالَ لَهُ الْعَالَمُ: إِنَّ ضَحْكَكَ وَأَنْتَ خَافِفٌ خَيْرٌ مِنْ بَكَائِكَ وَأَنْتَ مَدْلٌ، إِنَّ الْمَدْ لَا يَصْدُدُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْءٌ»^٨.

١٠. في المصدر وفي بعض النسخ: «الناس» بدل «النفس».

٤. الكاف: ٢٩٣-٢٩٤، باب اليماء: ٢٩٥.

٢٥٦ (٩) - ﴿ ﴿

٤ الکوفہ:

٥. الخصال، ص ٨٤، ح ١١: المحاسن، ح ١، ص ٦٢، ح ٢.

٢. الكافم، ٢، ص ٣١٢، باب العجب، ٢

الكاف، ٢، ٣١٣، باب المحب، ٣: معان الأخبار، ص ٢٤٣، ٢، ١

٨ الكاف - ٢٠١٣ بار: العدد ٢٥

وعن أحد همائي قال: «دخل المسجد رجلان: أحدهما عايد والآخر فاسق، فخرجا من المسجد والفاسق صديق، والعايد فاسق؛ وذلك أنه يدخل المسجد العايد مدلأً بعبادته فيدل بها، فتكون فكرته في ذلك، وتكون فكرة الفاسق في الندم على فسقه ويستغفر الله عز وجل ممّا صنع من الذنوب»^١.

وقال النبي ﷺ: «قال الله تعالى لداود: يا داود، بشر المذنبين وأنذر الصديقين. قال: كيف أبشر المذنبين، وأنذر الصديقين؟ قال: يا داود، بشر المذنبين أني أقبل التوبة، وأغفو عن الذنب. وأنذر الصديقين أن لا يعجبوا بأعمالهم؛ فإنه ليس عبد يعجب بالحسنات إلا هلك»^٢.

[وجوه الرياء]

واعلم أن الرياء على ضربين: رباء محض، ورياء مختلط.

فالمحض: أن يريد بعمله نفع الدنيا، وهو أعمّ من أن يتتوصل به إلى محرم أو مباح، أو الحذر من أن ينظر إليه بعين النقص، ولا يعدّ من الخاصة.

والمختلط: أن يقصد به ذلك مع التقرب إلى الله تعالى.

وكلاهما مفسد للعمل بل الأول ساقط عن درجة البحث والاعتبار. والثاني هو الإشراك بالله تعالى في العبادة التي قد تقدم أنه يتركها لشريكه^٣. وهذا هو الشرك الخفي في هذه الأمة الذي أشار إليه النبي ﷺ بأنه في أمته فاش^٤.

ثم المقصود هنا ليس هو البحث عن الفعل الذي يقع ابتداء رباء؛ لأن ذلك باطل في

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٤، باب العجب، ح ٦؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٥١-٥٢، الباب ٦٦، ح ١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٤، باب العجب، ح ٨.

٣. تقدم في ص ٧٠، الهاشم^٤.

٤. عذة الداعي، ص ٢١٤: قال رسول الله ﷺ: «إنّ أخواف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر» قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «الرياء».

نفسه، ولا يعرض لقلوب العارفين، وإنما الكلام هنا فيما يبتدىء الإنسان به من العبادة خالصاً لله تعالى لا يريد به غيره، ثم يعرض له ما ينافي الإخلاص على وجه الشوب اللطيف الذي ينبغي التنبيه عليه في مثل هذا المقام. وهو يأتي على وجوهه - بعضها خفي وبعضها جلي - :

أحدها: أن يعقد الصلاة مثلاً على الإخلاص المحسن، والطاعة، والإقبال على الله تعالى بها، وهو خالٍ من نظر الناس إليه، فيدخل عليه داخل أو ينظر إليه ناظر، فيقول له الشيطان: زد صلاتك حسناً حتى ينظر إليك هذا الحاضر بعين الورقار والصلاح، ولا يزدريك ولا يغتابك.

فتخشع جوارحه، وتسكن أطرافه، وتحسن صلاته. وهذا هو الرياء الطارئ الظاهر، الذي لا يخفى على المبتدئين من المربيدين، ولكنه في الجملة من شوائب القراء ومنافي الإخلاص.

وثانية: أن يكون قد فهم هذه الآفة وأخذ منها حذره، فصار لا يطيع الشيطان فيها، ولا يلتفت إليه، ويستمر في صلاته كما كان فيأتيه في معرض الخير، ويقول: أنت متبع، ومقتدى بك، ومنظور إليك، وما تفعله يؤثر عنك، ويتأسى بك غيرك، فيكون لك ثواب أعمالهم إن أحسنت، وعليك الوزر إن أساءت، فأحسن عملك، فعساه أن يقتدى بك في الخشوع وتحسين العبادة، فتكون شريكاً من اقتدي بك، وهلْ جرأاً للحديث المشهور: «إن من سن ستة حسنة فله أجرها، وأجر من يعمل بها إلى يوم القيمة»! وهذه المكيدة أعظم من الأولى وأدق، وقد ينخدع بها من لا ينخدع بالأولى. وهو أيضاً عين الرياء وبطل الإخلاص؛ فإنه إذا كان يرى الخشوع وحسن العبادة خيراً لا يرتضى لغيره تركه، فلِمَ لم يرتضى لنفسه ذلك في الخلوة؟ ولا يمكن أن يكون غيره أعزًّا عليه من نفسه!

١. الكافي، ج ٥، ص ٩ - ١٠، باب وجوه الجهاد، ح ١.

فهذا عين التلبيس، بل المقتدى به هو الذي استقام في نفسه، واستنار قلبه، فانتشر نوره إلى غيره، فيكون له الثواب عليه.

وأما فعل الأول: فمحض النفاق والتلبيس، فيطالب يوم القيمة بتلبيسه، ويعاقب على إظهاره من نفسه ما ليس متضيًّا به، وإن أثيب المقتدى به.

وثالثها - وهو أدقُّ ممَا قبلها - : أنْ يتتبَّه العبد لذلك، وأنَّه مكيدة من الشيطان، ويعلم أنَّ مخالفته بين الخلوة والمشاهدة للغير محض الرياء، ويعلم أنَّ الإخلاص في أن تكون صلاته في الخلوة مثل صلاته في الملأ، ويستحيي من نفسه ومن ربِّه أن يخشى لمشاهدة خلقه، تخشعًا زائداً على عادته، فيقبل على نفسه في الخلوة، ويحسن صلاته على الوجه الذي يرتضيها في الملأ، ويصلِّي أيضًا في الملأ كذلك؛ للعلة المذكورة، وهذا أيضًا من الرياء الغامض؛ لأنَّه حتى صلاته في الخلوة لتحسين في الملأ، فلا يكون قد فرق بينهما، فالتفاته في الخلوة والملأ إلى الخلق، بل الإخلاص أن تكون مشاهدة البهائم لصلاته ومشاهدة الخلق على وتبة واحدة.

فكانَ نفس صاحب هذه الخطرة ليست تسمح بإساءة الصلاة بين الناس، ثم يستحيي من نفسه أن يكون في صورة العرائين، ويظنَّ بأنَّ ذلك يزول بأن تستوي صلاته في الخلاء والملأ، وهيهات! بل زوال ذلك بأن لا يلتفت إلى الخلق كما لا يلتفت إلى الجنادات والبهائم في الخلاء والملأ جميعًا، وهذا شخص مشغول بهم بالخلق في الخلاء والملأ جميعًا وهذا من المكائد الخفية.

وإلى هذا المعنى الإشارة في الحديث النبوي: «لا يكمل إيمان العبد حتى يكون الناس عنده منزلة الأباعر»^١. فتأمل.

١. الأمالي، الطوسي، ص ٥٢٣، المجلس التاسع عشر: مكارم الأخلاق، ص ٤٦٥؛ عدَّة الداعي، ص ٢٠٤، في وصيَّة النبي ﷺ لأبي ذر، ولفظه هكذا: «يا أبا ذر، لا يفقه الرجل كلَّ الفقه، حتى يكون الناس عنده بمنزلة الأباعر...».

ورابعها - وهو أدق وأخفى - : أن ينظر إليه الناس وهو في صلاته، فيعجز الشيطان عن أن يقول له: أخشى لأجلهم، فإنه قد عرف أنه لا يصغي لذلك، فيقول له الشيطان: تفكّر في عظمة الله وجلاله، ومن أنت واقف بين يديه، واستح أن ينظر الله إلى قلبك، وأنت غافل عنه، فيحضر بذلك قلبك، وتجمع جوارحه، ويظن أن ذلك عين الإخلاص، وهو عين المكر والخداع، فإن خشوعه لو كان لنظره إلى جلال الله وعظمته، لكان هذه الخطرة تلازمه في الخلوة، ولكن لا يختص حضورها بحالة حضور غيره.

وعلامه الأمان من هذه الآفة أن يكون هذا الخاطر مما يألفه في الخلوة كما يألفه في الملا، ولا يكون حضور الغير هو السبب في حضور الخاطر، كما لا يكون حضور البهيمة سبباً.

فما دام يفرق في أحواله بين مشاهدة الإنسان، ومشاهدة البهيمة، فهو بعد خارج عن صفو الإخلاص، مدنس الباطن بالشرك الخفي من الرياء.

وهذا الشرك أخفى في قلب ابن آدم من دبيب النملة السوداء، في الليلة الظلماء، على الصخرة الصماء. كما ورد به الخبر^١.

ولا يسلم من الشيطان إلا من دق نظره، وسعد بتوافق الله تعالى وهدايته، والإ الشيطان ملازم للمتشمرين لعبادة الله تعالى، لا يغفل عنهم لحظة حتى يحملهم على المهالك في كل حركة من العركات، حتى في كحل العين، وقص الشارب، وطيب يوم الجمعة، ولبس الثياب الفاخرة: فإن هذه سنن في أوقات مخصوصة، لكن للنفس فيها حظّ خفي، لارتباط نظر الخلق بها، فيدخل الشيطان فيها عليه من هذه المداخل إن لم يتبيّن.

ولهذا قيل: «ركعتان من عالم أفضل من عبادة سنة من جاهم»^٢.

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٢٨٣.

٢. مكارم الأخلاق، ص ٤٤١، في وصايا النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال: «يا علي، ركعتان يصلّيّهما العالم أفضل من ألف ركعة يصلّيّها العابد»: ونسبة إلى قاتل الغزال في إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٢٨٤.

وأريد به، العالم البصير بدقائق آفات العبادة، حتى يخلص عنها، لا مطلق العالم؛ فإن مداخل الشيطان على كثير من العلماء أعظم من مداخله على الجهلاء. وخامسها: أن يكمل العبادة على الإخلاص المحسن، والنية الصالحة، لكن عرض له بعد الفراغ منها حب إظهارها، ليحصل له بعض الأغراض المحققة للرياء؛ خديعة من الشيطان له أنه قد كمل العبادة الخالصة، وقد كتبها الله تعالى في ديوان المخلصين، فلا يقبح فيها ما يتتجدد، وإنما ينضم إلى ما حصله بها من الخير الآجل خير آخر عاجل، فيحدث به وينظره لذلك.

فهذا أيضاً مفسد للعمل وإن سبق، كما يفسده العجب المتأخر، ويدخل في زمرة الذين قال الله تعالى عنهم: «قُلْ هُلْ نُبَيِّنُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْنَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَخْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِنُونَ صُنْعًا»! وقد روي أنَّ رجلاً قال للنبي ﷺ: صمت الدهر يا رسول الله؟ فقال له: «ما صمت ولا أفطرت»!.

وروي عن ابن مسعود أنه سمع رجلاً يقول: قرأت البارحة البقرة، قال: ذلك حظه،
بل لو كنت باقياً على إخلاصك فيه، فقد نقصت منه تسعه وستين جزءاً من سبعين
جزءاً، على ما روي عنهم عليهم السلام: «أنَّ فضل عمل السرَّ على عمل الجهر سبعون ضعفاً».
وعن الصادق عليه السلام: «من عمل حسنة سرًّا كُتبت له سرًّا، فإذا أقرَّ بها مُحيت وكتبت
جهراً، فإذا أقرَّ بها ثانية مُحيت وكتبت رباء».
فيالها من كلمة ما أشأها، ورزية ما أعظماها؛ حيث نقص بها حظك، وضعع كدحك،

١٠٤ - ١٠٣: الكهف (١٨):

٢٠٧ ج ٣، ص علوم الدين، إحياء

٢. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، ص ٢٢٠؛ إِحْيَا عِلْمِ الدِّينِ، ج ٢، ص ٣١٨.

٤. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، ص ٢٢١

وليتك سلمت من تبعتها؛ فإنَّ المرائي لا يسلم - كما قد عرفت - من وعيده. وهذا كله مع عدم تعلق غرض صحيح في الآخرة بإذاعته، وأمّا معه - كما لو أراد بذلك تنشيط السامع، وترغيبه في فعل الخير مع وثوقة نفسه - فلا حرج فيه، إذا لم يمكن تنشيطه بدونه، وإلا كان أولى.

وقد روى محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال: «لا بأس أن تحدث أخاك إذا رجوت أن تنفعه وتحته، وإذا سألك، هل قمت الليلة أو صمت؟ فحدثه بذلك إن كنت فعلته، فقل: قد رزق الله ذلك، ولا تقل لا، فإنَّ ذلك كذب»^١.

ومن هنا جاء أفضلية الصدقة جهراً ليتأسى به، والإجهاز بصلة الليل زيادة على غيرها لينتبه أهله وجيرونه فيتأسوا به، لكن ذلك كله موضع الخطر، فيجب الاحتراز والتيقظ بمراعاة القلب، وكما يكون الإظهار مظنة الرياء ومخطره، كذلك الإخفاء؛ فإنَّ فيه أيضاً للشيطان مداخل:

منها: أن يأمره بترك العمل، خوفاً من أن يكون مرائياً به، وهذا من جملة خدائمه وفي ترك العمل كذلك تحصيل لغرضه: لأنَّ غرضه الأقصى ترك العمل.

وإنما يعدل بك إلى قصد الرياء وغيره، عند عجزه عن تنشيطك عن العمل، وتزهيدك فيه، فإذا تركته فقد حصلت غرضه، ومثالك في ذلك مثال من سلم إليه مولاه حنطة فيها تراب، وقال: خلصها من التراب، ونفَّها منه تنقية باللغة، فيترك أصل العمل ويقول: أخاف إن اشتغلت به لم يخلص خلاصاً صافياً، فيترك العمل من أصله.

وهذا تمام الفرض لإبليس اللعين، وغاية القصد، فقد حصلت أمنيته، وأرحته من التعب بك في إفساد العمل. وإنما سبilk أن تجتهد في تخلص عملك بالأدوية النافعة، وتحصيل مراد مولاك.

ومنها: أن يأمره بترك العمل أيضاً لا لذلك، بل خوفاً على الناس أن يقولوا: إنه

١. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٢٢، ح ٢٨ عن أسرار الصلاة، ولم نعثر عليه في غيره.

مراءٍ، فيعصون الله به. وهذا أيضاً مع ما قبله رباء خفيٍّ من مكائد الشيطان؛ لأنَّ ترك العمل خوفاً من قولهم: إِنَّه مراءٍ، عين الرياء، ولو لَحِبَّه لِمُحَمَّدِهِمْ، وخوفه من ذمَّهُمْ، فما له ولقولهم، قالوا: إِنَّه مراءٍ، أو قالوا: إِنَّه مخلص؟!

وأيَّ فرق بين أن يترك العمل خوفاً من أن يقال: إِنَّه مراءٍ، وبين أن يحسن العمل خوفاً من أن يقال: إِنَّه غافلٌ مقصَّرٌ؟ بل ترك العمل أشدُّ من ذلك، وفيه مع ذلك إِساءة الظن بال المسلمين، وما كان من حقَّه أن يظنَّ بهم ذلك.

ثمَّ كيف تطمع أن تخلصَ من الشيطان بترك العمل وقد أطعته فيه؟ فإِنَّه لا يخليلك أيضاً، بل يقول لك: الآن تقول الناس: إِنَّك تركت العمل ليقال: إِنَّك مخلصٌ لا تشتكي الشهرة. إلى غير ذلك من اللعب بك.

وإنما خلاصك من ذلك كله أن تلزم قلبك معرفة آفات الرياء وضرره؛ لتلزم كراهته، وتستمرَّ مع ذلك على العمل ولا تبالي، وتلزم قلبك الحباء من الله تعالى؛ إذ دعْتَك نفسك إلى أن تستبدل بحمد الله تعالى حمد المخلوقين، وهو مطلع على قلبك. ولو أطَّلَعَ الخلق على قلبك وأنَّك تُريد حمدَهُمْ لِتُقْتُلُوكَ، بل إنْ قدرت على أن تزيد في العمل حباءً من ربِّك، وعقوبة لنفسك فافعل.

ومنها: أن يقول له: اترك العمل؛ لئلا يظنَّ الناس بك خيراً وتشهُّر به، وأحبَّ العباد إلى الله تعالى الأتقياء الأخفياء الذين إذا شهدوا لم يعرِفُوا، فإذا عرفت بين الناس بالعبادة لم يكن لك حظًّا من هذا الوصف.

وهذا أيضاً من مكائنه، وما عليك إذا أخلصت العمل لله تعالى أن تعرف به أو تجهَّل؟ وإنما عليك مراعاة قلبك، وإصلاح سرِّك، وكيف تخفي على الناس إذا كنت صالحًا؟! وهو تعالى يقول: «عَلَيْكِ إِخْفَاؤُهُ وَعَلَيْهِ إِلْهَارَهُ»^١، ويقول: «من

١. قال أحمد بن فهد الحلي في عدة الداعي، ص ٢٠٩: وهو تعالى يقول: «عَلَيْكِ سُرُّهُ وَعَلَيْهِ إِلْهَارَهُ».

أصلح سريرته أصلح الله علانيته^١.

وابيأك أن يغرك اللعين عند ذلك، ويقول: إذا كنت لا تترك العمل لذلك فأخفِ العمل، فإن الله تعالى سيظهره عليك، وأما إذا أظهرته فيمكن أن تقع في الرياء.

وهذا التلبيس عين الرياء: لأنَّ إخفاءك له كي يظهر عليك بين الناس، هو بعينه العمل لأجل الناس، وما عليك إذا كان مرضيًّا لله تعالى أن يظهر أو يخفى، لولا نظرك إلى رضى الناس؟

إذا تقرر ذلك، فإبأك أن تحملك دقائق الإخلاص، وصعوبة الخلاص على الكسل والقعود عن الطاعات، نظراً إلى ما تجده في نفسك من السرور بالطاعة، وزيادة الابتهاج باطلاع الناس عليك بفعل العبادة، بل اجتهد في قلع مادة الفساد، ومجاري الشيطان عنك، واعمل.

وأما سرورك بالطاعة، فإنَّ منه محموداً، ومنه مذموماً.

فالمحمود، أن يكون من قصتك وداعيتك إخفاء الطاعة والإخلاص لله سبحانه، ولست مستكثراً لعملك، وإنما سرورك في أن وقتك الله للعمل، وأخرجك من ربة الظالمين والغافلين، ولم تبلغ بالسرور حد العجب - الآتي ذكره - وإذا حصل اطلاع الناس عليه فلم يحصل من قبلك، وإنما سرت باطلاعهم: نظراً إلى أنَّ الله سبحانه هو الذي أطلاعهم عليه، وأظهر لهم الجميل؛ تكررماً عليك وتفضلاً، ونحو ذلك.

والذموم، أن تفرح به استكثاراً وركوناً إليه، وبظهور الناس عليه: لقيام منزلتك عندهم، ليمدحوك، ويقوموا بقضاء حوائجك، ويقابلوك بالإكرام، ونحو ذلك، فإنه رياء محض، ومحبطة للعمل، وأصله حب الدنيا، ونسيان الآخرة، وقلة التفكير في ما عند الله. نسأل الله من فضله أن لا يعاملنا بعده، بل يسامحنا بعفوه، ويستر زلاتنا بصفحه، إنه جواد كريم.

١. هذا بعينه قول علي عليه السلام في نهج البلاغة، ص ٧٤٧، الحكمة ٤٢٣.

وأما العجب

فهو استظام العمل، والابتهاج به، والإدلال به، وأن يرى العامل نفسه خارجة بسببه عن حد التقصير.

وهذا من أعظم المهلكات، بل هو الناقل للعمل من كفة الحسنات، إلى كفة السيئات، ومن رفع الدرجات إلى أسفل الدركات. كما تقدم في الأخبار.^١

ولذلك قال عيسى عليه السلام: «يا معاشر الحواريين، كم من سراج قد أطفأته الريح، وكم من عابد أفسده العجب».^٢

وروى سعد بن أبي خلف عن الصادق عليه السلام قال: «عليك بالجذب ولا تخرج نفسك من حد التقصير في عبادة الله وطاعته، فإن الله تعالى لا يعبد حق عبادته».^٣

ومن شأ العجب الغفلة عن عيوب الأعمال وآفات العبادات، وعن نعم الله تعالى على العاملين من الخلق والأقدار والألطاف والتسخير وغير ذلك.

فانظر إلى الأقرب إليك في هذا المقام، وهو الصلاة التي هي عمود الدين، وأول ما ينظر فيه من أعمال ابن آدم، فإن ردت ردة سائر عمله، وتتأتّل حدودها التي قد حكينها مستندة إلى النصوص الصحيحة، فلا تكاد تسلم لك صلاة واحدة كاملة تتقى من نفسك بقبول الله إياها، وهلم جرأا إلى غيرها من العبادات، فلكل واحد وظائف وحدود لا تبلغها أعمالنا، ولا نقوم بها لغفلتنا. وقد قال علي عليه السلام: «اعلموا عباد الله أن المؤمن لا يصبح ولا يمسي إلا ونفسه ظنون^٤ عنده، فلا يزال

١. تقدم في ص ١٥٤.

٢. عدة الداعي، ص ٢٢٣.

٣. عدة الداعي، ص ٢٢٤؛ ورواه الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٧٢، باب الاعتراف بالتقدير، ح ١ عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام.

٤. الظنون: كل ما لا يوثق به، يقال: رجل ظنون أي متهم... المعجم الوسيط، ص ٥٧٨، «ظنون».

زارياًً^١ عليها، ومستزيداً لها، فكونوا كالسابقين قبلكم، والماضين أمامكم، فَوَضُوا من الدنيا تقويض الراحل، وطروها طي المنازل^٢.

فكيف يعجب الإنسان بعمله، أو يعده قائماً بحقوق العبودية ووظائف الخدمة، لو لا استيلاء الغفلة؟!

نعم لا يقدح نظر المؤمن إلى نفسه وسروره بما يفعله من العبادة مع حمد الله تعالى على توفيقه لها، وطلب الاستزادة من فضله فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: «من سرّته حسنته وسأته سيئته فهو مؤمن»^٣.

وقال عليه السلام: «ليس منا من لم يحاسب نفسه في كلّ يوم، فإن عمل خيراً حمد الله واستزاده، وإن عمل شرّاً استغفر الله تعالى»^٤.

فهذا ما اقتضى الحال ذكره من المنافعات ملخصاً، ليوافق الغرض، فإن ذكره هنا بالغرض، والله الموفق.

١. زري عليه، زرياً وزراية: عابه وعتب عليه. المعجم الوسيط، ص ٣٩٣، «زري».

٢. نهج البلاغة، ص ٢٣٥ - ٢٣٦، الخطبة ١٧٦؛ عدّة الداعي، ص ٢٤٤.

٣. عدّة الداعي، ص ٢٤٤.

٤. الاختصاص، ص ٢٤٣؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٣٤٤؛ عدّة الداعي، ص ٢٤٤.

وأما الخاتمة

ففيها بحثان:

[البحث] الأول في جبر الخلل الواقع في الصلاة

بمعنى بيان الدواء النافع لهذه المنافيات

اعلم أنَّ الخلل إنْ كان من قبيل منافي الإقبال بالقلب على الصلاة بسبب الأفكار
الخارجية عنها فدواؤه تذكَّر ما هو فيه، ومن يناجيه، واستشعار الأخطار الالزامة من
الغفلة، وعدم قبول العمل مع شدة الحاجة إليه من يومه هذا إلى الأبد؛ فإنَّ التوفيق
الواقع من الجناب الإلهي للطبع فائض في الدارين، وال الحاجة إليه حاصلة في الحالين،
سيما يوم الجزاء الذي يضيق عن وصفه الحال، ولا يحيط بتقريره العقل ولا الخيال، ولا
تطيق حمل أهواله الجبال، وليس فيه معين مع رحمة الله تعالى وكرمه إلَّا القيام
 بالأعمال الصالحة، والطاعات المقبولة الرابحة، فإنَّها وسيلة إلى الأنوار في تلك الظلمة،
والنجاة من تلك الشدَّة، والجواز على عقبة الساورة^١!

ولا تكتسب الأعمال الصالحة والطاعات المقبولة إلَّا في هذه الدار الزائلة، وفي هذه

١. الساورة: أرض القيمة. المفردات في غريب القرآن، ص ٢٤٥، «شهر».

المدة القصيرة التي أكثرها قد مضى على الففلة، ويقاد يلحق باقيها بماضيها إن لم يستيقظ الغافل، ويستدرك ما فرط، وليس في تلك الدار إلا الجنة أو النار، والجنة قد أعدت للمتقين، كما أن النار أعدت للفاسقين.

وبالجملة، فالخطر عظيم، والأمر جسيم، والفلة شاملة، ونحن مع ذلك لا نشعر، وقد قال النبي ﷺ: «تمضي على الرجل ستون سنة أو سبعون سنة ما قبل الله منه صلاة واحدة»!.

وقال الصادق عليه السلام لحماد بن عيسى - الذي كان يحفظ في فقه الصلاة كتاب حريز، ودعا له الصادق عليه السلام بأن يحجّ خمسين حجّة، وأن يكثر الله تعالى ماله وولده، فأجبى له في جميع ذلك - حين صلى عنده ركعتين: «ما أভي بالرجل منكم تمضي عليه ستون سنة، أو سبعون سنة لا يحسن أن يقيم صلاة واحدة بحدودها»؟
وقال عليه السلام: «كم من قارئ للقرآن والقرآن يلعنه»؟

«وكم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش»؟
إلى غير ذلك من الآثار الدالة على صعوبة الأمر، ودقة الخطر.
فإحضار هذا وشبهه وما تقدم في المقدمة من الأثر مما يعين على حضور القلب، مضافاً إلى ما سلف من الدواء المعين على ذلك في المطلب الثالث.
وإن كان المنافي من قبيل المفسدات فالعلاج النافع في ما ينافي الإخلاص هو

١. بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٦١، ح ٥٩ عن أسرار الصلاة.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٣١١، باب افتتاح الصلاة...، ح ٨؛ الفقيه، ج ١، ص ١٩٦، ح ٩١٦؛ تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ٨١، ح ٣٠١.

٣. بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ١٨٥، ح ٢٤ عن أسرار الصلاة، وفي ص ١٨٤، ح ١٩ عن جامع الأخبار بلفظ: «رب تال للقرآن والقرآن يلعنه».

٤. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٣٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٨٥، ح ٩٣٩٢، بتفاوت في الآخرين؛ وأيضاً عن علي عليه السلام في نهج البلاغة، ص ٦٨٤، الحكمة ١٤٥.

التفكير في مضرّة الرياء، وما يفوّت بسببه من صلاح القلب، وما يُحرّم عنه في الحال من التوفيق، وفي الآخرة من المنزلة عند الله تعالى، وما يتعرّض له من العقاب العظيم، والمقت الشديد، والخزي الظاهر، حيث ينادي ربّه على رؤوس الأشهاد والعباد: يا فاجر، يا غادر، يا مراء، أما استحييت إذ اشتريت بطاعة الله تعالى عرض الدنيا؟ راقت قلوب العباد، واستهذأت بطاعة الله تعالى، وتحبّبت إلى العباد بالتبّعّض إلى الله تعالى، وترزّيت لهم بالشين عند الله تعالى، وتقرّبت إليهم بالبعد من الله، وتحمّدت إليهم بالتدّمّت عند الله تعالى، وطلبت رضاهم بالتعريض لسخط الله تعالى، أما كان أحد أهون عليك من الله تعالى؟!

فمهما تفكّر العبد في هذا الخزي، وقابل ما يحصل له من العباد والتزّين لهم في الدنيا بما يفوّته من الآخرة، وبما يحبط عليه من ثواب الأعمال، مع أنّ العمل الواحد ربّما كان يترجّح به ميزان حسناته لو خلص، فإذا فسد بالرياء حُوّل إلى كفة السيّرات، فيترجّح به بعد أن كان مرجوحًا، وبهوي العبد إلى النار.

فلو لم يكن في الرياء إلا إحباط عبادة واحدة، لكن ذلك كافيًا في معرفة ضرره، وإن كان مع ذلك سائر حسناته راجحة، فقد كان ينال بهذه الحسنة علوًّا في الرتبة عند الله تعالى في زمرة النبيين والصدّيقين، وقد حطَّ عليهم بسبب الرياء، ورداً إلى صفة العمال من مراتب الأولياء، إن لم يستوجب النار، والخزي والطرد من الملك الجبار.

هذا مع ما يتعرّض له في الدنيا من تشتّت الهم، بسبب ملاحظة قلوب الخلق، فإنَّ رضى الناس غايةً لا تدرك، فكُلَّ ما يرضى به فريق يسخط به فريق، ورضى بعضهم في سخط بعض، ومن طلب رضاهم في سخط الله تعالى سخط الله عليه، وأسخطهم أيضًا عليه، كما ورد في الأخبار^١، ودلّت عليه التجربة.

ثمَّ أيَّ غرض له في مدحهم وإثارة ذمّ الله تعالى لأجل حمدّهم، ولا يزيد مدحّهم

١. راجع الاختصاص، ص ٢٢٥.

رزقاً ولا أجلاً، ولا ينفعه يوم فقره وفاته، وهو يوم القيمة. وأما الطمع لما في أيديهم فبأن يعلم أنَّ الله تعالى هو المسخر للقلوب بالمنع والإعطاء، وأنَّ الخلق مضطرون له فيه، ولا رازق إلا الله تعالى، ومن طمع في الخلق لم يخلُ من الذل والخيبة والمقت والإهانة، وإن وصل إلى المراد لم يخل عن المنة والمهانة، ومن اعتمد على الله تعالى وجعل همه معد، كفاه الله تعالى همه في الدنيا والآخرة.

فكيف يترك ما عند الله لرجاء كاذب ووهم فاسد، وقد يصيب وقد يخطئ، وإذا أصاب فلا تفي لذاته بألم منته ومذنته؟

وأما ذمهم فلم يحذر منه، ولا يزيده ذمهم شيئاً ما لم يوافقهم الله تعالى عليه، ولا يعجل أجره، ولا يؤخر رزقه، ولا يجعله من أهل النار إن كان من أهل الجنة، ولا يبغضه إلى الله تعالى إن كان محموداً عند الله تعالى، ولا يزيده مقتاً إن كان ممقوتاً عند الله، فالعباد كلهم عجزة، ولا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً، ولا يملكون موتاً ولا حياءً ولا نشوراً، بل العقل والنقل والتجربة قد أذنت بخلاف ذلك كلها، وأنَّ المخلص أعماله لله يحببه الله إلى المخلوقين الصالحين والفاسين، بل إلى كثير من الكافرين، فتراهم يعظمونه ويقرّونه، ويلتمسون بركته مع ضعفه وفقره، وقلة ذات يده، وقلة عمله.

والمرائي يظهر الله تعالى الخلق على باطنه، وخبث نفسه، وفساد نيتها، فيمقوتونه، ولا يفوز بطلبه، ويضيع تعبيه، ويبطل سعيه.

كما روي أنَّ رجلاً من بنى إسرائيل قال: والله لأعبدن الله عبادة أذكر بها، فكان أول داً خال للمسجد، وأخر خارج منه، لا يراه أحد حين الصلاة إلا قائماً يصلّى،

١. مأخذ من الآية ٣ من الفرقان (٢٥).

وصائماً لا يفطر، ويجلس إلى حلق الذكر، فمكث بذلك مدة طويلة. وكان لا يمر بقوم إلا قالوا: فعل الله بهذا المرائي وصنع؛ فأقبل على نفسه وقال: أراني في غير شيء، لأجعلن عملي كله لله، فلم يزد على عمله الذي كان يعمل قبل ذلك، إلا أنه تغيرت نيته إلى الخير. فكان ذلك الرجل يمر بعد ذلك بالناس فيقولون: رحم الله فلاناً؛ الآن؛ أقبل على الخير!

وقد نبه الله تعالى على ذلك في كتابه، فقال: **«إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْنَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدَاهُ»**.

ثم هب أنهم أحبتوك وأكرموك، وخفى خيتك عليهم، مع أن الله تعالى مطلع على فساد نيتك، وخيتك سريرتك، فأي خير لك في مدح الناس، وأنت عند الله مذموم ومن أهل النار؟

وأي شر لك في ذم الناس، وأنت عند الله ممدوح من أهل الجنة، وفي زمرة المقربين؟

ومن أحضر في قلبه الآخرة ونعمتها المؤبد، والمنازل الرفيعة عند الله تعالى، استحق ما يتعلّق بالخلق أيام الحياة، مع ما فيه من الكدورات والمنقصات، واجتمع همه، وانصرف إلى الله تعالى قلبه، وتخلاص من مذمة^٣ الرياء، ومقاساة قلوب الخلق، وانعطف من إخلاصه أنوار على قلبه ينسرح بها صدره، ويستأنس بها من وحشته. فإن لم يكتم بذلك كلّه فليتأمل ثلاثة أشياء:

أحدها: أنه لو قيل لك: إن هناك رجلاً معه جواهر نفيس يساوي مائة ألف دينار، وهو يحتاج إلى ثمنه، بل إلى بيعه عاجلاً، وإلى أضعاف ثمنه، فحضر من يشتري منه

١. عدة الداعي، ص ٢١٦، بتفاوت في الألفاظ.

٢. مريم (١٩): ٩٦.

٣. في إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٣١٢: «مذلة» بدل «مذمة».

متاعه بأضعاف ثمنه - مع حاجته إلى الأضعاف أيضاً - فأبى أن يبيعه بذلك، وباعه بفلس واحد، أليس ذلك يكون خساناً عظيماً وغبناً فظيعاً، ودليلًا بيّناً على خسارة الهمة، وقصور الفهم والعلم، وضعف الرأي، ورقة العقل، بل على السفة المفض؟!

وهذا بعينه أبلغ من حال العرائي في عمله، بل في عبادة واحدة؛ فإن ما يناله العبد بعمله من الخلق من مدحه، وحطام الدنيا بالإضافة إلى رضي رب العالمين وشكراً، وثواب الآخرة، ونعم الجنّة الدائمة، المخلص من شوب الكدورات، أقلّ من فلس في جنوب ألف دينار، بل في جنوب الدنيا وما فيها وأكثر.

وهذا هو الخسaran المبين أن تفوقت نفسك تلك الكرامات العزيزة الشريفة، بهذه الأمور الدينية الحقيقة.

ثم وإن كان لابد لك من هذه الهمة الخسيسة، فاقصد أنت الآخرة تتبعك الدنيا، بل اطلب ربّ وحده يعطيك الدارين، إذ هو مالكهما جميعاً، وذلك قوله تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَيَنْذِهَ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»^١.

وقال النبي ﷺ: «إن الله يعطي الدنيا بعمل الآخرة، ولا يعطي الآخرة بعمل الدنيا»^٢. فإذا أنت أخلصت النية، وجردت الهمة للآخرة، حصلت لك الدنيا والآخرة جميعاً، وإن أردت الدنيا ذهب عنك الآخرة في الوقت، وربما لا تناول الدنيا كما تريده، وإن نلتها فلا تبقى لك، بل تزول عنك قريباً، فقد خسرت الدنيا والآخرة، وذلك هو الخسaran المبين.

ونظير هذا الشخص بالنسبة إلى هذا المثل من يصرف جزءاً من عمره، ونفساً من أنفاسه الذي يمكنه به تحصيل كنز من كنوز الجنان، فيما يحصل به دائق، أو حبة أو

١. النساء (٤): ١٣٤.

٢. تبيه الخواطر، ج ١، ص ٧٦؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٣٥٢، وفيهما: «يعطي الدنيا على نية الآخرة» بدل «يعطي الدنيا بعمل الآخرة».

درهم أو دينار من متاع الدنيا، ويترك ذلك الكثر الدائم لغير ضرورة، ما هذا إلا عين الغفلة والخسران، وخسارة الهمة والخذلان.

وثانيها: أنَّ المخلوق الذي تعمل لأجله، وتطلب رضاه لو علم أنك تعمل لأجله لأبغضك، وسخط عليك، واستهان بك، واستخف بك، مضافاً إلى مقت الله تعالى وإهانته وخذلانه، وما تعمله لله تعالى خالصاً بوجب رضى الفريقيين، فكيف يعمل العاقل لأجل من لو علم بأنه يطلب رضاه لسخط عليه، وأهانه؟! فانظر إن كنت أنت تعقله.

وثالثها: أنَّ من حصل له سعي يكتسب به رضى أعظم ملك في الدنيا فطلب به رضى كتاب خسيس بين الناس، وسخط لذلك الملك، بل مع عدم سخطه، أليس ذلك دليلاً على السفه، ورداة الرأي، وسوء النظر، ويقال له: ما حاجتك إلى رضى هذا الكتاب مع تمكّنك من رضى هذا الملك؟!

كذلك أي حاجة إلى رضى عبد مخلوق ضعيف حقير مهين، مع التمكّن من تحصيل رضى رب العالمين الكافي عن الكل؟!

نَسْأَلُ اللَّهَ حَسْنَ التَّوْفِيقِ. وَهَذَا هُوَ الدَّوَاءُ الْعِلْمِيُّ.

وأَمَّا الدَّوَاءُ الْعَمَلِيُّ، فَهُوَ أَنْ يَعُودَ نَفْسَهُ إِخْفَاءَ الْعِبَادَاتِ، وَإِغْلَاقَ الْأَبْوَابِ دُونَهَا؛ كَمَا تَغْلِقُ الْأَبْوَابَ دُونَ الْفَوَاحِشِ، حَتَّى يَقْنَعَ قَلْبَهُ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاطْلَاعَهُ عَلَى عِبَادَتِهِ، وَلَا تَنْزَعُهُ نَفْسُهُ إِلَى طَلَبِ عِلْمٍ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَمْرٌ يَشْقَى فِي ابْتِدَاءِ الْمُجَاهَدَةِ، لَكِنْ إِذَا صَبَرَ عَلَيْهِ مَدَّةً بِالْتَّكْلِفِ سَقَطَ عَنْهُ ثَقْلُهُ، وَهَانَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِتَوَاصِلِ أَطْلَافِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يَعْدُ بِهِ عِبَادُهُ مِنْ حَسْنَ التَّوْفِيقِ فَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ»^١، فَمِنَ الْعَبْدِ الْمُجَاهِدِ، وَمِنَ اللَّهِ الْهَدِيَّةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي نَعْصَيْنِهِمْ سُبَّلُنَا»^٢.

١. الرعد (١٣): ١١.

٢. العنكبوت (٢٩): ٦٩.

وإن كان المنافي من قبيل المتأخر عن العبادة، وهو الرياء المتأخر والعجب، فقد عرفت دواء الأول!

أما العجب: فلينظر في الأسباب والآلات التي قوي بها على العبادة التي أورثه العجب من القدرة، والعلم، والأعضاء، والرزق الذي أكله حتى قوي به، فإنه يجده كلّه من الله تعالى، ولو لا لم يقدر على شيء منها.

ثم ينظر إلى نعمته عليه في إرسال الرسل إليه، وخلق العقل له حتى اهتدى به إلى طريق الحق.

ثم ينظر في قيمة العمل الذي عمله، فلا يجده مقابلاً لنعمٍ من هذه النعم، وإنما صار لعمله قيمة: لما وقع من الله تعالى موقع الرضى والقبول، وإلا فتري الأجير يعمل طول النهار بدرهمين، والحارس يسهر طول الليل بدانقين، وكذلك أصحاب الصناعات والحرف، كلَّ واحد منهم يعمل في الليل والنهار، فيكون قيمة كلَّ ذلك دراهم معدودة، فإن صرفت الفعل إلى الله تعالى، وصمت لله تعالى يوماً، قال: «إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^٢. وفي الخبر: «أعددت لعبادِي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلبِ بشر»^٣.

فهذا يومك الذي قيمته درهمان مع احتمال التعب العظيم، سارت له هذه القيمة بتأخير غداء إلى عشاء، ولو قمت ليلة لله تعالى، فقد قال الله تعالى: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قَرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»^٤.

فهذا الذي قيمته درهم صارت له كلّ هذه القيمة والقدر، بل لو جعلت لله ساعة

١. تقدم البحث عن الرياء المتأخر في ص ١٥٩، الخامس من وجوه الرياء.

٢. الزمر (٣٩): ١٠.

٣. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، صِ ٩٩، صِ ٢٢٦؛ صَحِيحُ مُسْلِمٍ، جِ ٤، صِ ٢١٧٤، حِ ٢٨٢٤/٢.

٤. السعدة (٣٢): ١٧.

تصلي فيها ركعتين خفيفتين، بل نفساً فقلت فيه: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قال الله تعالى: «وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرِ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَذْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرَزَّقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ».

فحقًّا إذن للعاقل أن يرى حقارة عمله، وقلة مقداره من حيث هو، وأن لا يرى إلا منة الله تعالى عليه فيما شرف به من قدر عمله، وأعظم من جزائه، وأن يحذر في فعله أن يقع على وجه لا يصلح لله تعالى، ولا يقع منه موقع الرضى، ففيذهب عنه موقع القيمة التي حصلت له، ويعود إلى ما كان في الأصل من الثمن الحقير.

فقس قدر عملك في نفسك إلى ما عليك من نعمه، فهل تجده وافياً بعشر عشيرة؟ وهل توفيقك للقيام بوظائف العبودية، وتأهيلك للخدمة الإلهية إلا نعمة، بل أعظم نعمة يلزمك شكرها؛ كما أشير إليه في خبر داود ^{عليه السلام} حين أوحى الله إليه: «أن اشكرنى حق شكري، فقال: يا رب، كيف أشكرك حق شكرك، والشكر من نعمتك تستحق عليه شكرأ؟! فقال: يا داود، إذا عرفت أنَّ ذلك متنى فقد شكرتني».

وروى: أنَّ بعض الوعاظ قال لبعض الخلفاء:

أتراك لو مُنعت شربة من الماء عند عطشك؛ بِمَ كُنْتَ تُشْتَرِيهَا؟

قال: بمنصف ملكي.

قال: أترها لو حُبست عنك عند خروجها، بم كُنْتَ تُشْتَرِيهَا؟

قال: بالنصف الآخر.

قال: فلا يغترنك ملك قيمته شربة ماء^٢.

١. غافر (٤٠): ٤٠.

٢. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، ص ٢٢٥؛ وَفِي الْكَافِيِّ، ج ٢، ص ٩٨، بَابُ الشَّكْرِ، ح ٢٧ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى عليه السلام.

٣. عَدَّةُ الدَّاعِيِّ، ص ٢٢٦.

ففكّر أنت كم تتناول في كلّ يوم شربة ماء هنيئة، وأكلة هنيئة، وتسيفها هنيئاً في عافية! وكم تنظر بعينك هنيئاً، وتسمع طيباً، وتشمّ زكياً، وتمشي إلى ما تحبّ، وتبطش بيده فيما تحبّ، إلى غير ذلك من حواسك، وأعصابك، وقواك الباطنة، التي لا يطلع على دقائقها وتصريفها إلّا الله تعالى، من مجري طعامك، وتصاريف هضمك، وتفريق فضلاتك، وتغذيتك! تجده متّا لو صرفت زمانك في الفكر فيه خاصةً، لقضيت منه العجب، ولو فقدت شيئاً يسيراً منه وطلب منك طبيب على أن يرده إليك، ويصلحه لك [قبال] خدمتك له سنة أو أكثر، لسررت بذلك وعدهته منعماً عليك، وكم تقابل هذه النعم المتعدّدة بسنين من الخدمة.

والحال أنك لا تخدم مولاك المنعم إلّا أوقاتاً قليلة بعبادة، ولو تأملتها وعرفت عيوبها وآفاتها لم تثق بشيء منها، ولاستحبّيت من فعلها.
وقد قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: **«وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُخْصُّوهَا»**!
فالنعم عليك لا تحصى، وعملك - على تقدير سلامته وقبوله - قليل يحصى،
فكيف يقابل ما لا يحصى؟!

ثم إذا قابلته بقيت خالياً من عمل يوجب لك المكافأة، فقصاراك الاعتراف بالتصير، وشرفك المراقبة لله تعالى، وتذكّر المنة والاعتراف بالنعمة، والإجزاء^١ بنفسك، والمقت لها؛ لعلك تفوز برحمة الله تعالى. فقد قال رسول الله^ص: «من مقت نفسه دون مقت الناس، أمنه الله من فرع يوم القيمة»^٢.

وروي: أن عابداً عبد الله تعالى سبعين عاماً صائماً نهاره، قائماً ليلاً، فطلب إلى الله تعالى حاجة فلم تقض، فأقبل على نفسه وقال: من قبلك أنيت، لو كان عندك خير

١. إبراهيم (١٤): ٣٤.

٢. زارأه: عابه وعاتبه. المعجم الوسيط، ص ٣٩٣، «زرى».

٣. عدة الداعي، ص ٢٢٧.

قضيت حاجتك فانزل الله إليه ملكاً فقال: يا بن آدم، ساعتك التي أزرت فيها على نفسك خير من عبادتك التي مضت.^١

ثم تأمل بعد ذلك ثلاثة أمور:

أحدها: لو أن ملكاً من ملوك الدنيا إذا أجرى على أحد من أتباعه طعاماً وكسوةً، أو دراهم أو دنانير فانية؛ فإنه يستخدمه لأجلها بضروب الخدم آناء الليل والنهار، مع ما في ذلك من الذل والصغر. وبعدهم يقوم لذلك على رأسه، ويُسهر الليل بأجمعه لأجله. وبعدهم يقف في خدمته يوماً بعد يوم حتى ينقضي عمره. وبعدهم يسعى في حوائجه ومهماته. وبعدهم يركب الأهواز ولُجج البحار لأجله، وربما يbedo له عدو فيبذل روحه التي لا خلف عنها لأجله، ولا ينفعه في الآخرة بعد ذلك.

فثراهم يحتملون كلَّ هذه الخدمة لأجل تلك المنفعة الخسيسة الفانية، ومع ذلك يعترفون للملك بالنعم، ويقرّون له بالفضل عليهم والمنة، مع أنَّ تلك المنفعة في الحقيقة من الله تعالى. ولو أراد ملوكهم أن ينْبَت لهم حبة واحدة، أو يخلق لهم خيطاً واحداً لم يقدر على ذلك، وهم يعترفون بذلك كله.

فكيف تستكثر عملك العقير المشوب بالآفات والنقائص لربك الذي خلقك ولم تك شيئاً مذكوراً، ثم رباتك وأنعم عليك من النعم الظاهرة والباطنة، في نفسك، ودينك، ودنياك، ما لا يبلغ كنهه فهمك ولا وهمك، كما قال الله تعالى: **«وَإِن تَعْدُوا نَعْتَالَ اللَّهِ لَا تُخْصُوْهَا»**^٢، وقد وعدت على هذا العمل القليل مع ما فيه من المعايب والآفات بالثواب العظيم الدائم، وضروب الكرامات؟ فما استعظم ذلك من شأن العاقل.

وثانيةها: أن تتفكر في أنَّ الملك الذي من شأنه أن يخدمه الملوك والأمراء إذا أذن في إدخال الهدايا إليه، ووعد عليها بالعطاء العظيم، وأمر أن لا يستحيي أحد بهديته ولو

١. عَدَّ الدَّاعِي، ص ٢٢٧.

٢. إِبْرَاهِيم (١٤): ٣٤.

كان باقة بقل، فدخلت عليه الكباء والأمراء والرؤساء والأغنياء بأنواع الهدايا من الجوادر الشمينة والهدايا النفيسة، ثم جاء إليه بقال باقة بقل، وقروي بسلة عنب تساوي درهماً أو حبة، فدخل بها إلى حضرته، وزاحم أولئك الأكابر بهداياهم الجليلة، فقبل الملك من الوضيع هديته، ونظر إليها نظر القبول، وأمر له بأنفس خلعة وكرامة، تبلغ مائة ألف دينار، ألا يكون ذلك منه غاية الفضل والكرم؟

ثم لو فرض أنَّ هذا الفقير نظر بخاطره إلى هديته، واستعظام أمرها، وتعجب بها، ونسى ذكر مائة الملك، ألا يقال هذا مجنون مضطرب العقل، أو سفيه سئي الأدب عظيم الجهل؟ وثالثها: أنَّ الملك الذي من شأنه أن يخدمه الملوك والأمراء، ويقوم على رأسه السادات والعلماء، ويتولّ خدمته الحكماء، ويمشي بين يديه الأكابر والرؤساء، إذا أذن لسوقي أو قروي في الدخول عليه، والقرب منه، حتى زاحم أولئك السادات والأفاضل في خدمته، وجعل له مقاماً في حضرته، أليس يقال: لقد كثرت على هذا الحقير المائة من الملك، وعظمت عليه النعمة؟

فإنَّ أخذ هذا الحقير يعنَّ على الملك بتلك الخدمة الحقيرة، ويستعظام ذلك من هذه النعمة الواصلة إليه، ويعجب بعمله، أليس ينسب إلى محض السفة والجنون؟ فكيف، وإلها الذي له ملك السماوات والأرض، وقد دان له العالمون، ووقف بخدمته الملائكة المقربون، والأنبياء والمرسلون الذين لا يحصي عددهم إلا رب العالمين، ومنهم النافذة في تخوم الأرض أقدامهم، والواصلة إلى العرش رؤوسهم، وهم مع ذلك مطروقون لا يرفعون رؤوسهم تعظيماً للله تعالى، ولا يفترون عن ذكر الله تعالى أبداً إلى آخر مذتهم، فإذا أراد الله أن يميتهم رفعوا رؤوسهم وقالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك. ولا يخفى حال نبينا صلوات الله عليه وآله وسلامه في جدّه واجتهاده في عبادة ربِّه^١، ومن بعده من الأئمة.

١. راجع على سبيل المثال الكافي، ج ٢، ص ٩٥، باب الشكر، ح ٦؛ والاحتجاج، ص ٢١٩ – ٢٢٠. ما حكاه موسى بن جعفر عن أبيه، عن علي صلوات الله عليه وآله وسلامه من احتجاجه على اليهودي.

الذين يخرج ذكر يسir من عبادتهم عن حد الاختصار إلى نهاية الإكتار، وهم مع ذلك معترفون بالتقدير، باكون على أنفسهم ومزرون^١ عليها.

ثُمَّ إِنَّكَ ترضي مِنْ نَفْسِكَ بِصَلَاتِ رَكْعَتَيْنِ مَحْشُوَّةٍ مِّنَ الْمَعَايِبِ، وَقَدْ وَعَدْتَ مِنَ الْثَّوَابِ عَلَيْهَا بِمَا لَا يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَتَعْجَبُ بِذَلِكَ وَتُسْتَكْثِرُهُ، وَلَا تَرَى مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ؟!

فَمَا أَجْهَلْكَ مِنْ إِنْسَانٍ، وَمَا أَسْوَأْكَ مِنْ رَجُلٍ، وَمَا أَسْفَهْكَ مِنْ بَشَرٍ!

وَأَمَّا نَحْنُ فَلَوْ عَقَلْنَا وَتَيَقَّنَّا^٢ لِأَعْمَالِنَا، لَوْ جَدَنَا هَا إِلَى كَفَّةِ السَّيِّئَاتِ أَمْيَلَ مِنْهَا إِلَى كَفَّةِ الْحُسْنَاتِ؛ لِشَدَّةِ الْفَفْلَةِ، وَكَثْرَةِ الْمَعَابِ، وَفَسَادِ الْقُلُوبِ، وَتَشْوِيشِ الْمَقَاصِدِ.

اللَّهُمَّ لَا تَكَلَّنَا إِلَى أَعْمَالِنَا، وَلَا تَؤَاخِذْنَا بِتَفْرِيظِنَا وَإِهْمَالِنَا، وَاشْمَلْنَا بِفَضْلِكَ وَأَنْسِكَ، وَخُذْ بِنَوَاصِي قَلْوَبِنَا إِلَى جَوَارِ قُدْسِكَ، فَقَدِيمًا سَرْتَ، وَعَظِيمًا غَفَرْتَ، وَجَزِيلًا أَعْطَيْتَ، وَجَسِيمًا أَبْلَيْتَ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَأَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، فَمَا قَدَّمْتَ عَلَيْكَ أَيْدِيْنَا إِلَّا صَفَرًا مِّنَ الْحُسْنَاتِ، مَمْلُوَّةً بِالْمَعَاصِي وَالسَّيِّئَاتِ، وَجُوَدُكَ أَوْسَعُ وَأَكْمَلُ مِنْ أَنْ يَضْيقَ عَمَّنِ التَّجَأَ إِلَيْكَ، وَاعْتَدْتَ بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَيْكَ، وَأَنْتَ دَلِلَتَنَا عَلَى جُودِكَ، وَهَدَيْتَنَا إِلَى فَضْلِكَ، وَأَمْرَتَنَا بِالدُّعَاءِ، وَضَمَّنْتَ الْإِجَابَةَ، وَأَنْتَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ.

١. أَزْرَى عَلَيْهِ: عَابَهُ وَعَتَبَ عَلَيْهِ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج١٤، ص٢٥٦؛ السُّعْجُ الْوَسِيْطُ، ص٣٩٣، «زَرِى».

٢. فِي مُطْبَوِعَةِ بَيْرُوتِ «تَفَطَّنَا» بَدْلِ «تَيَقَّنَّا».

البحث الثاني

في خصوصيات باقي الصلوات بالنسبة إلى اليومية

[صلاة الجمعة]

تحتخص الجمعة باستحضار أنَّ يومها يوم عظيم، وعيد شريف، خصَّ الله به هذه الأمة، وجعله وقتاً شريفاً لعبادته؛ ليقربهم فيه من جواره، ويبعدهم من طرده وناره، وحثّهم فيه على الإقبال بصالح الأعمال، وتلافي ما فرط منهم في بقية الأسبوع من الإهمال، وجعل أهمَّ ما يقع فيه من طاعته، وما يوجب الزلفي والقرب إلى شريف حضرته، صلاة الجمعة، وعبر عنها في محكم كتابه الكريم بـ«ذكر الله» الجسيم، وخصَّها من بين سائر الصلوات التي هي أفضل القراءات بالذكر الخاص، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْأَثْيَمَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^١.

وفي هذه الآية الشريفة من التنبهات والتأكيدات ما يتنبه له مَنْ له حظٌ من المعاني لا يليق بسطه بهذه الرسالة.

ومن أهمَّ رمزاً هنا التعبير عن الصلاة بـ«ذكر الله» وتبه بذلك على أنَّ الغرض الأقصى من الصلاة ليس هو مجرد الحركات والسكنات، والركوع والسجود، بل ذكر الله تعالى بالقلب، وإحضار عظمته بالبال، فإنَّ هذا وأشباهه هو السرُّ في كون الصلاة

١. الجمعة (٦٢): ٩.

ناهية عن الفحشاء والمنكر، كما أخبر تعالى عنه في قوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»^١؛ إذ كان سببها القوة الشهوية إذا خرجم عن حكم العقل.

وهذا كله إنما يتم مع التوجة التامة إلى الله تعالى وملحظة جلاله الذي هو الذكر الأكبر والكثير على ما ورد في بعض تفسيراته^٢ فضلاً عن أن يكون ذكراً مطلقاً. وإذا كان الاستعداد بهذه المثابة، لا جرم وجوب الاهتمام بها زيادة على غيرها من الصلوات، والتهيؤ والاستعداد للقاء الله تعالى، والوقوف بين يديه في الوقت الشريف، والنوع الشريف من العبادة.

وأحضر بيالك أن لو أمرك ملك عظيم من ملوك الدنيا بالمثل في حضرته، والفوز بمخاطبته في وقت معين، أما كنت تتأهّب له ب تمام الاستعداد والتهيؤ والسكينة والوقار، والتنظيف والتطهير وغير ذلك مما يليق بحال الملك؟

ومن هنا جاء استحباب الفسل يوم الجمعة، والتنظيف، والتطهير، والتعمّم، وحلق الرأس، وقص الشارب والأظفار^٣، وغير ذلك من السنن.

فبادر عند دخول الجمعة إلى ذلك بقلب مقبل صافٍ، وعمل مخلص، وقصد متقرب، وبيته خالصة، كما تعمل ذلك في لقاء ملك الدنيا، إن لم تعظم همتك عن ذلك، ولا تقصد بهذه الوظائف حظك من الرفاهية، ومطلب^٤ نفسك من الطيب والزينة فتخسر صفتكم، وتظهر بعد ذلك حسرتك.

وكلّما أمكنك تكثير المطالب التي يترتب عليها التواب لملك فاقصدها، يضاعف ثواب عملك بسبب قصدها، فانو بالفسل يوم الجمعة ستة الجمعة والتوبة ودخول

١. العنكبوت (٢٩): ٤٥.

٢. مجمع البيان، ج ٤، ص ٢٨٥، ذيل الآية ٤٥ من العنكبوت (٢٩).

٣. راجع الكافي، ج ٣، ص ٤١٧ - ٤١٨، باب التزيين يوم الجمعة.

٤. في «ج، ب»: «تطهير» بدل «مطلوب».

المسجد، وبالثياب الحسنة، والطيب ستة رسول الله ﷺ، وتعظيم المسجد، واحترام بيت الله تعالى، فلا يجب أن تدخله زائراً له، إلا طيب الرائحة؛ وأن تقصد به أيضاً ترويج جيرانه ليستريحوا في المسجد عند مجاورته؛ ويقصد به دفع الروائح الكريهة عن نفسه، حسماً لباب الغيبة عن المفتاين إذا اغتابوه بالروائح الكريهة، فيعصون الله تعالى بسببه، فقد قيل^١: إن من تعرض للغيبة وهو قادر على الاحتراز منها فهو شريك في تلك المعصية، كما أشار إليه تعالى بقوله: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَذْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيُسَبِّوُ اللَّهَ عَذْوَأَ بِعَيْرِ عِلْمٍ﴾^٢.

وإذا حضرت الصلاة فأحضر قلبك فهم موقع الموعظة، واستعد لتلقى الأوامر والنواهي على وجهها، فإن ذلك هو الفرض الأقصى من الخطبة، والخطيب، والمنبر، واستماع الناس، وتحريم الكلام خلالها، ووجوب الإصغاء إليها.

فأعطي كلّ ذي حقّ من ذلك حقّه، عسى أن تكون من المكتوبين في ديوان الملائكة المقربين، الذين يكتبون المصليين في ذلك اليوم الشريف، ويعرضونهم على الحضرة الإلهية، ويخلعون عليهم خلع الأنوار القدسية.

فقد روى: أنّ الملائكة المقربين تقف على أبواب المساجد وبأيديهم قراطيس الفضة وأقلام الذهب يكتبون الأوّل فال الأوّل^٣.

وأنّ الجنان لترخّف وتزيّن، وأنّ الناس يتسابقون إليها على قدر سبقهم إلى الصلاة^٤.

ولا تزال الملائكة يكتبون الداخل إلى أن يخرج الإمام فإذا خرج، طويت الصحف،

١. لم نتعرّف على قاتله.

٢. الأئمّة (٦): ٧.

٣. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٨٢؛ الكافي، ج ٣، ص ٤١٣، باب فضل يوم الجمعة وليلته، ح ٢؛ الفقيه، ج ١، ص ٢٧٤، ح ١٢٥٨. بتفاوت في الجميع.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٤١٥، باب فضل يوم الجمعة وليلته، ح ٩.

ورفت الأقلام، واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر؛ وأنَّ الناس في المنازل والحظوة على قدر بكورهم إلى الجمعة^١.

إذاً أحضرت هذا بيالك، وأنَّ الملائكة يستمعون وهو حولك، والله سبحانه وتعالى ناظر إليك، لزمك ارتداء الهيبة، وادراع السكينة، وتجلب الخشية، وعند ذلك تستحق أن تفاض عليك الرحمة، وتحفَّك البركة، وتصير صلاتك مقبولة، ودعوتك مسموعة. وأكثُر في ذلك اليوم من الذكر والاستغفار والدعاة، وتلاوة القرآن، والصلة على النبي ﷺ والصدقة، فإنَّ اليوم شريف، والفضل فائض والجود تام، والرحمة واسعة، فإذا كان المحل قابلاً تمت السعادة، وحصلت الإرادة وزيادة.

ونذكر أنَّ في يوم الجمعة ساعة لا يرد الله فيها دعوة مؤمن^٢.

فاجتهد أن تصادفها داعياً أو مستغفراً أو ذاكراً، فإنَّ الله يعطي الذاكر فوق ما يعطي السائل.

وإنْ أمكنك الإقامة في المسجد مجموع ذلك اليوم فافعل، فإنَّ لم يمكن فإلى العصر. وكن حسن المراقبة، مجتمع الهمة، عسى أن تظفر بتلك الساعة، فقد قيل: إنَّها مبهمة في جميع ذلك اليوم نظراً من الله تعالى لخلقه^٣؛ ليحافظوا عليها، كما أخفى ليلة القدر في جميع السنة؛ ليحافظوا عليها. وروي: أنَّها ما بين فراغ الإمام من الخطبة إلى أن تستوي الصنوف بالناس. وساعة أخرى من آخر النهار إلى غروب الشمس^٤.

واجعل هذا اليوم خاصة من الأسبوع لآخرتك، فعسى أن يكون كفارة واستدراكاً لبقية الأسبوع.

١. الكافي، ج ٣، ص ٤١٣، باب فضل يوم الجمعة وليلته، ح ٢؛ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٨١ باتفاق في العبارية.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٤١٤، باب فضل يوم الجمعة وليلته، ح ١٢؛ عدة الداعي، ص ٢٨.
٣. لم نعثر على قائله.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٤١٤، باب فضل يوم الجمعة وليلته، ح ٤؛ تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٢٢٥-٢٣٦، ح ٦١٩.

ويكفيك في الاهتمام بال الجمعة ووظائفها أنَّ الله سبحانه جعلها أفضل أعمال بني آدم بعد الإيمان على ما نطق به الأخبار، وصرَّح به العلماء الآخيار؛ حيث دلَّ على أنَّ الواجب أفضل من الندب، وأنَّ الصلاة أفضل من غيرها من الواجبات، وأنَّ اليومية أفضل من غيرها من الصلوات، وأنَّ الصلاة الوسطى من بينها أفضل الخمس، والمختار أنها الظهر، وال الجمعة أولى من الظهر، فتكون أفضل منها، لو أمكن تصور فضلها، وحينئذٍ تكون أفضل الأعمال.

وهذا بيان واضح بوجب تمام الاهتمام بشأنها، وأبلغ الحظر؟ في التهاون بها لمن تدبِّر، وقد نبه على جميع ذلك قوله تعالى بعد الأمر بها: **«ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُثُّمْ تَغْلِمُونَ»**.^١

وقد وردت الأوامر بقراءة سورتها وسورة المنافقين فيها^٢؛ ليتكرر سماع الحث عليها فيهما، وقد قال في سورة المنافقين - بعد أن سئلها في سورتها ذكرًا - : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَكُمْ أَنْوَالَكُمْ وَلَا أُولَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ»**.^٣

فكَرِّرْ هذه الدلائل على فكرك عسى أن تكون من المفلحين.

[صلاة العيد]

وأَمَّا [صلاة] العيد؛ فأحضر في قلبك أنها في يوم قسمة الجوائز^٤، وتفرقة الرحمة، وإفاضة المواهب على من قُبِّلَ صومه، وقام بوظائفه.

١. التوبة (٩): ٤١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٥ - ٤٢٦، باب القراءة يوم الجمعة وليلتها في الصلوات.

٣. المنافقون (٦٣): ٩.

٤. كما روَى عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا كان أول يوم من شوال نادى مناد: يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، اغدوا إلى جوائزكم...». الفقيه، ج ١، ص ٥١١، ح ١٤٨٠.

فأكثر من الخشوع في صلاتك، والابتهاج إلى الله تعالى فيها وقبلها وبعدها في قبول أعمالك، والعفو عن تقصيرك.

واستشعر الحياة، والخوف والخجلة من حيرة الرد، وخذلان الطرد، فليس ذلك اليوم بعيدَ مَنْ لِيَسَ الْجَدِيدُ، وإنما هو عيدَ مَنْ أَمِنَ من الوعيد، وسَلِيمٌ من النقاش والتهديد، واستحقَ بصالحِ أعماله المزيد.

واستقبله بما استقبلت به يوم الجمعة من الوظائف، والتنظيف، والتطهير، وغيره من أسباب التهيئة والإقبال بالقلب على ربِّك، والوقوف بين يديه، عسى أن تصلح للمناجاة والحظوة لديه، فإنه مع ذلك يوم شريف، وزمان منيف، تُقبل فيه الأعمال وتستجاب فيه الدعوات، فلا يجعل فرحك فيه بما لم تخلق لأجله، ولم يجعل عيدهاً بسببه من المأكلي والمشرب، واللباس، وغير ذلك من متاع الدنيا البائرة، فإنما هو عيد لكترة عوائد الله تعالى فيه، على من عامله بمتاجر الآخرة.

[صلاة الآيات]

وأَنَّا [صلاة] الآيات؛ فاستحضر عندها أحوال الآخرة، وزلازلها وتكوين الشمس والقمر، وظلمة القيمة، ووجل الخلائق، والتتجاءُهم واجتماعهم في تلك العرصة، وخوفهم من الأخذ والنكال، والعقوبة والاستصال.

فأكثر من الدعاء والابتهاج، بمزيد الخشوع والحضور، والخوف والوجل في النجاة من تلك السدائين، وردة النور بعد الظلمة، والسامحة على الهفوة والزلة، وتب إلى الله تعالى من جميع ذنوبك، وأحسن التوبة عسى أن ينظر إليك وأنت منكسر النفس، مطرق الرأس، مستحٍّ من التقصير، فيقبل توبتك، ويسامح هفتوك؛ فإنه يقبل القلوب المنكسرة، ويحبّ النفوس الخاسعة، والأعناق الخاضعة، والتململ من ثقل الأوزار، والحذر من منقلب الأضرار.

[صلاة الطواف]

وأنتا صلاة الطواف؛ فاستحضر عندها جلالة البيت لجلالة رب البيت، واعلم أنك بمنزلة الواقف في حضرة الملك المطلق، والحاكم المحقق، فإنه وإن كان في جميع أحوالك مطلعاً على سريرتك، محيط بياطنك وظاهرك، لكن الحال في ذلك الموضع أقوى، والمراقبة فيه أتم وأولي، والغفلة ثمّ أصعب وأدهى، وأين المقصّر في تعظيم الملك بين يديه ولدي كرسيه، وبين النائي عنه، والبعيد منه؟

إن كان علمه شاملاً للجميع، ومحيطاً بالكلّ، فلتزد بذلك في خشوعك وإقبالك، ولتحذر بسبب ذلك من إعراضك وإهمالك، ومن ثمّ كان الذنب في تلك البقاع الشريفة مضاعفاً، والحسنة أيضاً فيها مضاعفة.

وتفكر في من سبق من الأنبياء والمقربين، والأولياء والصالحين، فترى آثارهم وقربهم، وما أورثهم عملهم، وحثّهم من السعادة المخلدة، والتعمّة المؤبّدة المجددة على مرّ الدهور، والمطردة على كلّ العصور.

وتأسّ بهم في الأعمال وكمال الإقبال، ول يكن ذلك ونظائره مقدمة للصلوة، لا مقارناً، فإنّ وظيفة الصلاة الإقبال بها خاصة. وترقّ من هذه المدارج إلى غيرها من شريف المعارج.

[صلاة الجنائز]

وأنتا الجنائز؛ فأحضر عند مشاهدتها ووضعها بين يديك ما قد خلّفته من الأهل والأولاد، وتركته من الأموال، وقدّمت على الله تعالى صفر اليد من الجميع، لم يصحبها إلا الأعمال الصالحة، وما تاجرته من أعمال الآخرة الرابحة.

وتأمل بهجته كيف قد ذهبت؟! وجلدته كيف قد تحولت؟! وعن قريب يمحو

التراب صورته، وتزيل الأرض بهجته؛ وما قد حصل له من يُشم أولاده، وترمل نسائه، وتضييع أمواله، وخلو مسجده وملسه، وانقطاع آثاره بعد طول أمله وكثرة حيله، وانخداعه بمواتة الأسباب، وغفلته عن الدخول في هذا التراب، والقدوم على ما سطر عليه في الكتاب، ورकونه إلى القوة والشباب، واشتغاله عما بين يديه من الموت الذريع، والهلاك السريع. وكيف كان يتردد ويشيّع غيره من الأموات، والآن قد تهدمت رجلاه ومفاصله؟ وكيف كان ينطق، وقد فسد لسانه؟ وكيف كان يضحك، وقد تغيرت أسنانه؟ وكيف كان يدبّر لنفسه ما لا يحتاج إليه إلى عشر سنين، في وقت لم يكن بينه وبين الموت إلا شهر أو أقل، وهو غافل عما يراد به حتى جاءه الموت فجأة في وقت لم يحسبه، فครع سمعه نداء الجبار، إنما بالجنة أو النار؟!

ولينظر في نفسه أنه الآن مثله في غفلته، وستكون عاقبته كعاقبته، فلينهض حيثئذ إلى الاستعداد، وليشتغل بإكثار الزاد، فإن المسافة بعيدة، والعقبة كثيرة، والخطر شديد، والندامة بعد الموت غير نافعة.

فهذا الفكر وأمثاله يحصل قصر الأمل، والاستعداد بصالح العمل، ومحله خارج عن الصلاة كما مر.

[صلاة النذر]

وإنما صلاة النذر والهد ونحوهما؛ فليستشعر قبولها، والرغبة في القيام بها، والاهتمام بشأنها وفاء بعهد الله تعالى، وامتثالاً لأمره، ولا يتبرّم بها توهماً أنها ليست واجبة بالأصلّة، فقد لحقت بمثلها في العظمة والجلالة، وليمثل في نفسه أنه لو عاهد ملكاً من ملوك الدنيا على عمل من الأعمال، بحيث يكون فعله له بمرأى منه وسمع، كيف يكون إقباله على عمله، واجتهاده في إصلاحه واتقانه، وامتلاء قلبه منه، ومراقبته لنظر الملك بمجرد الوعد، فضلاً عن توكيده بالعهد؟! فلا تجعل نظر الله تعالى دون نظر

عيده، فإن ذلك عنوان النفاق، وأنموذج الشرك. وهكذا يلاحظ وظيفة كل صلاة بحسبها، ويقوم بمرتبتها وآدابها، ولا يقتصر على ما يبتاه من الوظائف، بل يترقى بنظره إلى ما يفتح الله تعالى عليه من المعارف، فإن أبواب الفيض مفتوحة، وأنوار الجود هابطة مبذولة، وائلة إلى النفوس الإنسانية على قدر استعدادها.

وقتنا الله وإياكم لتلقى الأسرار، وأدرجنا في عداد عباده الأبرار، وأخذ بنواصينا إلى رضاه ورحمته، وعاملنا بعفوه وكرمه ومغفرته، واستعملنا بما علمنا، وأشركنا في ثواب من أ Ferdنا، فإن ذلك منه وبه وله، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وها هنا نقطع الكلام في هذه الرسالة حامدين الله تعالى على كل حالة! وفرغ منها مؤلفها العبد المفقر إلى عفو الله تعالى وكرمه ورحمته، زين الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملبي (عامله الله تعالى بفضله)، يوم السبت تاسع شهر ذي الحجة الحرام، وهو اليوم المبارك يوم عرفة، سنة إحدى وخمسين وتسعمائة، حامداً مصلياً مسلماً مستغفراً من ذنبه.

(٤)

مُسَكِّنُ الْفَؤَادِ

عِنْدَ فَقْدِ الْأَحْبَةِ وَالْأَوْلَادِ

تَحْقِيقُ

عَبَّاسُ الْمُحَمَّدِي

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف أنبيائه محمد^ص وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

أما بعد، فإن سبب تأليفه، كما قال الشهيد نفسه (رحمه الله) في خطبته على الكتاب: فلتـما كان الموت هو الحادث العظيم، والأمر الذي هو على تفريق الأحبة مقيم، وكان فراق المحبوب يعـد من أعظم المصائب، حتى يكاد يزيع له قلب ذي العقل والموسوم بالحدس الصائب، خصوصاً ومن أعظم الأحباب الولد الذي هو مهـجة الألباب؛ ولهذا رتب على فراقه جزيل الثواب، وـعـد أبواه شفاعته فيهما يوم الـماـب؛ فلذلك جمعـت في هذه الرسالة جملـة من الآثار النبوية، وأحوال أهل الـكمـالـات العـلـيـة، وـبـنـدـة من التـنبـيـهـات الجـلـيـة، ما يـنـجـلـيـ به إن شـاءـ اللهـ تعالىـ الصـدـأـ عنـ قـلـوبـ المـحـزـونـينـ، وـتـنـكـشـفـ بهـ الغـمـةـ عنـ المـكـرـوـبـينـ، بلـ تـبـتـجـ بهـ نـفـوسـ الـعـارـفـينـ، وـيـسـيـقـظـ منـ اـعـتـبـرـهـ منـ سـيـنـةـ الـغـافـلـينـ، وـسـمـيـتـهاـ مـسـكـنـ الـفـوـادـ عـنـدـ فـقـدـ الـأـحـبـةـ وـالـأـوـلـادـ، وـرـتـبـتـهاـ عـلـىـ مـقـدـمـةـ وـأـبـوـابـ وـخـاتـمـةـ!ـ

ولقد ابـتـلـيـ الشـهـيدـ (ـرـحـمـهـ اللهـ)ـ عـلـىـ مـاـ فـيـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ الـتـيـ تـرـجـمـتـ لـهــ بـعـوتـ الـأـوـلـادـ فـيـ مـقـبـلـ أـعـمـارـهـ حـتـىـ أـنـهـ لـمـ يـقـ بـيـقـ أـحـدـ مـنـهـمـ، وـلـمـ يـقـ مـنـهـمـ إـلـاـ بـنـتـهـ أـمـ

١. خطبة الكتاب للمصنف في ص ١١

السيد شمس الدين محمد بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي صاحب المدارك وابنه الشيخ حسن، وقد استشهد وعمر ولده سبع سنين.

قال الخوانساري في سبب تأليفه:

ونقل في سبب تصنيفه لكتابه المسكن كثرة ما توفي منه من الأولاد بحيث لم يبق له منهم أحد إلا الشيخ حسن المرحوم، وكان لا يشق ب حياته أيضاً، وقد استشهد وهو صبي غير مراهق.^١

وقال السيد الأمين:

وكان لا يعيش له أولاد، فمات له أولاد ذكور كثيرون قبل الشيخ حسن الذي كان لا يشق ب حياته أيضاً.^٢

وقال المحدث القمي في ترجمة الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني: «ولم يكن مرجحاً البقاء بعد ما قد أُصيب والده بمصائب أولاد كثيرين من قبله».^٣
لقد تأثر الشهيد (قدس سره) - مزيداً على استفادته الحسنة بالقرآن الكريم والروايات الواردة في المجاميع الروائية من الخاصة وال العامة، والكتب التي ستأها في المتن وهي أحد عشرة كتاباً - كثيراً من إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالى المتوفى سنة (٥٠٥).

وأيضاً تأثر بالكتب المشابهة لمسك المفواض - في التسمية والموضوع - من جميعها أو من بعضها نذكر منها ما عترنا عليها إجمالاً:

١. التعازي والمراتي، لأبي العباس المبرد، محمد بن يزيد بن عبدالأكابر بن عمير الشعالي الأزدي البصري (٢١٠ - ٢٨٥).

١. روضات الجنات، ج ٢، ص ٣٧٩.

٢. أعيان الشيعة، ج ٧، ص ١٤٤.

٣. الكني والألقاب، ج ٢، ص ٢٨٦.

٢. كتاب التعازي، لأبي الحسن علي بن محمد المدائني النسابة (م ٢٢٨).
٣. تسلية الحزين في موت البنين، لشهاب الدين أحمد بن يحيى بن حجلة التلمساني الحنفي، المتوفى سنة (٧٧٦).
٤. تسلية أهل المصائب، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن المنجبي الحنفي المتوفي.
- كما تأثر كثيرون بكتاب مسكن الفؤاد حتى أنهم سمو كتبهم بأسماء مشتقة منه، نشير إلى بعضها:
١. مسكن القلوب عند فقد المحبوب، فارسي - وذكر بعض أحفاده أنه عربي - لآية الله دلدار علي بن السيد محمد معين النصيرآبادي المتوفى (١٢٣٥)، كتبه بعد فوت ولده السيد محمد مهدي سنة (١٢٣١) ^١.
 ٢. تسلية الأحزان، لميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري (١٢٢٦ - ١٣١٣)، فارسي طبع في عام (١٣٣٩)، قال مؤلفه في روضات الجنات: وإن لكتابه هذا (مسكن الفؤاد) فوائد جمة... قل ما يوجد نظيره في كتاب إلا أن ما أفرغناه في قالب التأليف من مقوله تلك الأخبار وما يتعلّق بأبواب البلاء وقصص الصابرين والصابرات وأمثال ذلك، وسمّيـناه بـتسلية الأحزان أـفـيد وأـجـمع وأـتـمـ وأـنـفعـ منـ ذـلـكـ الكـتـابـ بـكـثـيرـ ^٢.
 ٣. تسلية الحزين من فقد الأقارب والبنين، للشيخ صالح بن طغان التستري البحرياني، المتوفى سنة (١٢٨١) ^٣.
 ٤. تسلية الحزين في فقد العافية والأحباب من الأقارب والبنين، للسيد عبد الله بن

١. الدرية، ج ٢١، ص ٢٠، الرقم ٣٧٤٩.

٢. روضات الجنات، ج ٣، ص ٣٧٩ - ٣٨٠.

٣. الدرية، ج ٤، ص ١٧٨، الرقم ٨٧٧.

١. محمد رضا الشير الحسيني المتوفى (١٢٤٢).
٥. تسلية المؤواد في فقد الأولاد، أيضاً للسيد عبد الله بن محمد رضا الشير الحسيني الحلي الكاظمي المتوفى (١٢٤٢).^١
٦. تسلية الملهوفين وتسكين المغمومين، للسيد ميرزا أبي القاسم بن ميرزا كاظم الموسوي الزنجاني المتوفى (١٢٩٢).^٢

ترجماته

١. تسلية العباد في ترجمة مسكن المؤواد، ترجمه إلى الفارسية ميرزا إسماعيل خان دبیر السلطنة، الملقب بمجد الأدباء المتوفى سنة (١٣٢١).
٢. إسلام در کنار داغدیدگان وافسرده دلان، لمحمد باقر العجتی، طبع في طهران عام (١٣٦٣ ش).
٣. آرام بخش دل داغدیدگان، لحسین الجناتی، طبع في قم عام (١٣٦٣ ش).
٤. أرمغان شهید، لمرحوم عباس المخبر، طبع في مشهد الرضوی عام (١٤٠٥).

النسخ المعتمدة

١. المخطوط المحفوظة في مكتبة آیة الله المرعشی العامة، الكتاب الثالث ضمن المجموعة المرقمة (١٤٤٥)، من ص ٥٢ - ٢٠٠، وقد رمنا لها بـ«م».
٢. المطبوعة على الحجر في إیران، کتبها ابن علی أكبر الجیلانی في يوم الاثنين ٢٦ من صفر المظفر سنة (١٣١٠) في طهران، وقد رمنا لها بـ«ح».

١. الدررية، ج ٤، ص ١٧٨، الرقم ٨٧٨.
٢. الدررية، ج ٤، ص ١٧٩، الرقم ٨٨٣.
٣. الدررية، ج ٤، ص ١٧٩، الرقم ٨٨٦.

٣. المطبوعة في قم المقدسة سنة (١٤٠٧)، بتحقيق ونشر من مؤسسة آل البيت عليها السلام.
الطبعة الأولى، وقد رمزاً لها بـ «آ». ولقد استفدنا من هذه النسخة كثيراً.

منهجنا في التحقيق

١. مقابلة الكتاب مع النسخ التي مَرَّ وصفها، وقد اعتمدنا طريق التلقيق بين النسخ؛
لأجل إثبات أصحَّ النصوص.
٢. تحرير الآيات والروايات والحكايات حتى ما كان منها غير مصرح في بعض
الموارد، ولقد أتبنا أنفسنا جدًّا لاستخراج جميعها، وقد عثنا عليها - إلَّا قليلاً منها -
في المصادر المتقدمة على الشهيد (رحمه الله).
٣. شرح الألفاظ والكلمات الصعبة الواردة في الكتاب من المعاجم اللغوية المعترفة.
٤. تقويم متن الكتاب وضبط نصَّه، مع ملاحظة جميع الاختلافات الواردة بين
النسخ، وضبط أصحَّها في المتن، وفي الموارد الالزامية ذكر الاختلافات في الهوامش.
ربَّنا تقبلَّ مَنْا هذا العمل، واجعله ذخراً لنا ولوالدينا في يوم الحساب وصلَّى الله
على محمدٍ وآلِه الطيبين الطاهرين.

قم المقدسة

عباس المحمدي الجلال آبادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 لِحَمْدِ اللَّهِ مَطْلُومٌ مِنْ اخْتَارَ مِنْ عِبَادِهِ الْأَيْمَارَ عَلَى حَفَّا يَا الْأَسْلَمَ
 وَمَوْرِعٌ قَلْوَبٌ أَصْنَافِيَّهُ مِنْ طَابِينَ الْمَعْارِفَ مَا تَخَارِفَ فِي الْبَصَارَ
 مَلَادِيَّ وَجَارِ عَلَى الْمَلَوِّبِ سَبِيلَ الْجَنَاحَةِ وَمِنْ حَمَالِ الْمَنَاجَاهَ وَالْمَهَاجَاهَ
 وَذِرْعَيَّهُ إِلَى ارْتِقَاعِ الدَّرَجَاتِ وَتَغَافَلَتْ مِنْ ابْلَاتِ الْعِبَادَاتِ
 فِي بَقِيلِ طَلَبِ الْأَيْمَارِ مِنْ مَطَالِعِ الْمَسَارِ وَفِي بَعْنَائِيَّهُ الْعَبَرِ
 الْقَلَنِبِيَّهُ عَنْ شَأْنِ اخْتَارَ وَنَفْعَهُ جَبَ الْأَيْمَارِ وَجَاهَ صَارِ الْمَهَاجَاهَ
 فَهَمَتِ الْإِسَارَاتِ وَيَعْنَثِ الْأَسْمَاءِ وَعَنْهُمْتِ فِي سِبَادِيَّهُ الْأَفَ
 سَبِيلِ الْأَحْلَافِ وَالْمَهَنَارِ وَالصَّلْقَ عَلَيْهِ وَجَبِيَّهُ وَمَعْدَهُ
 سَكَّهَ مَهَدِ الْمَهَنَارِ وَعَلَى اللَّهِ رَبِّ الْأَيْمَارِ بِعَصْبِ الْأَحْمَارِ
 دَائِيَّهُ دَوَامَ الْمَلِلِ وَالْمَهَارِ وَمَعْدَهُ فَانَّ رَوْحَ السَّعَادَةِ عَنْهُمْ
 يَدْرُجُ الْعِيَّةَ وَمَهْجَهُ الْمَقْيَّا بِدِيَّهُ الْبَقْوَلِ وَالْأَحْسَانِ وَمَصَّهُ
 الْمَرَابِ بِهِيَ بَارِ الْجَانِ وَأَتَيَتْ هَمَّا إِلَى مَا دَعَنِي بِرَاتِ وَلَادَنَ
 سَعَتْ وَلَاحْظَتْ عَلَيْهِ الْبَيْسِ وَالْأَنْتَابِ بِهَا إِلَى عَلَمِ الْمَلَكُوتِ وَالْمَلَوِّكَةِ
 الْغَرَّ وَتَلَقَّ الْنَّصِيفَهُ عَلَمَ الْأَعْبَ وَالْمَهَارَثَ وَلَحِيَابِ الْمَهَلَّهِ مِنْهُمْ
 إِنْ يَأْدِهَهَا نَيَّمَ بِالْأَقْبَالِ بِالْمَلَبَّيِ فَأَعْمَلَهَا وَحْرَ كَاهَهَا وَسَكَانَهَا عَلَى
 نَعَى وَالْمَنَكَرِيِّ اسْرَاهَا وَتَقْلِبَ النَّسْجَ جَاهَهَا حَسْبَلَهُ فَأَنَّهَا
 وَأَطْوَارَهَا فَانَّهَا تَأَمَّهَ قَصْدَ وَلَخَلْصَ وَلَفْطَاعَ وَلَخَصَاصَ وَلَهَمَّ

صورة الصفحة الأولى من مخطوطه مكتبة النصيري الخاصة

وأقواف نهر الشراك فهكذا نلاحظ وطبيعة كل صلة بحسب الموقف
مجرى مجرىها وأدائها أو لا تقدر على إدراكها من الظاهري على وجهها
سطوة على مائحة الله عليه من العارف عادل أرباب المنصع عينها
وأشار للغير صلبة متصلة بالمعنى الظاهري على
قد يأس بعد ما وقضاه فهو زلماكم التي اذ اسرعكم در حملها
الاعوال وأحسنوا احتلالها فصلهم بجهة مع عامل المفتعل
وهم فقراء وأسبابنا أهلنا وهم لذكيان اربابهم لعدتكم بأهل ذلك
من عجزوا لهم عصمت الله وتموا ذليل وهم هنا قطع الملاطيم لهم
هذا الملاطيم لاحظوا بغير الله فهم على كل صلة ودفع منها مفعولها
العبد الفقير إلى عصمت الله ثم وكذا مدعون بمحنة زين الدين فـ
لهم ادعوا لـ العامل على احتلال الله بفضل دين النبي النسب تاسع شهر

صورة الصفحة الأخيرة من مخطوطة مكتبة النصيري الخاصة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي قضى بالفناء والزوال على جميع عباده، وأنفذ أمره فيهم على وفق حكمته ومراده، ووعد الصابرين على قضائه جميل ثوابه وإسعاده، وأ وعد الساخطين جزيل نكاله وشديد وباله في معاده، ولذذ قلوب العارفين بتدييره، فبهجة نفوسهم في تسليمها لقياده، هذا مع عجز كل منهم عن دفاع ما أمضاه وإن تمادي الجاهل في عناده. فإنّياته سبحانه أَحَمَدَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَأَسْأَلَهُ الْإِمْدَادَ بِتَوْفِيقِهِ وَإِرْشَادِهِ.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة أستدفع بها الأحوال في ضيق المحتضر ووهاده^١، وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ أَفْضَلُ مِنْ بَشَرٍ وَحَذَرٍ، وأعظم من رضي بالقضاء وصبر، وخدم به سلطان معاده^٢ وعلى آله الأخيار، وأعظم الخلق بلاه وأشدّهم عناء، وأسدّهم تسليماً ورضاه، صلاة دائمةً واصلةً إلى كل واحدٍ بانفراده.

وبعد، فلما كان الموت هو الحادث العظيم، والأمر الذي هو على تفريق الأحبة مقيم، وكان فراق المحبوب يعَدُّ من أعظم المصائب، حتى يكاد يزيف له قلب ذي العقل، والموسوم بالحدس الصائب خصوصاً. ومن أعظم الأحباب الولد الذي هو مُهْبَّة

١. الوهد والوهدة: المكان المنخفض كأنه حفرة، والوهد يكون اسمأ للحفرة، والجمع أوهد ووهد ووهاد. لسان العرب، ج. ٣، ص. ٤٧٠ - ٤٧١، «وهد».

الأباب؛ ولهذا رتب على فراقه جزيل الثواب، ووعِدَ أبواه شفاعته فيهما يوم المآب؛ فلذلك جمعت في هذه الرسالة جملةً من الآثار النبوية، وأحوال أهل الكمالات العلية، ونبذةً من التنبيةات الجلية، ما ينجلِي به – إن شاء الله تعالى – الصدأً عن قلوب المحزونين، وتنكشف به الغمة عن المكروبين، بل تبتهج به نفوس العارفين، ويستيقظ من اعتبره من سنة الغافلين، وسميتها مسكن الفؤاد عند فقد الأحبة والأولاد، ورتبتها على مقدمة وأبواب وخاتمة.

أما المقدمة

فاعلم أنه ثبت أن العقل هو الآلة التي بها عُرف الله سبحانه، وحصل به تصديق الرسل والتزام الشرائع، وأنه المحرّض على طلب الفضائل، والمحوّف من الاتّصاف بالرذائل، فهو مدبر أمور الدارّين، وسبب لحصول الرئاستين، ومثله كالنور في الظلمة، فقد يقلّ عند قوم، فيكون كعين الأعشى^١، ويزيد عند آخرين، فيكون كالنهار في وقت الضحى.

فينبغي لمن رُزق العقل أن لا يخالفه فيما يراه، ولا يُخلد إلى متابعة غفلته وهواء، بل يجعله حاكماً له وعليه، ويراجعه فيما يرشده إليه، فيكشف له حينئذ ما يجب الرضى بقضاء الله سبحانه وتعالى، سيما فيما نزل به من هذا الفرق من وجوه كثيرة نذكر بعضها:

الأول: أنك إذا نظرت إلى عدل الله وحكمته، وتمام فضله ورحمته، وكمال عناناته ببريته، إذ أخرجهم من العدم إلى الوجود، وأسبغ عليهم جلائل النعم، وأيدهم بالألطاف، وأمدّهم بجزيل المعونة والإسعاف. كل ذلك؛ ليأخذوا حظّهم من السعادة الأبديّة والكرامة السرمديّة، لا لحاجة منه إليهم، ولا لاعتمادٍ في شيءٍ من أمره عليهم؛ لأنّه الغني المطلق، والجواب المحقّق.

١. الأعشى: هو الذي لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار. الصحاح، ج ٤، ص ٢٤٢٧، «عشى».

وكفّهم بالتكاليف الشاقة والأعمال الثقيلة؛ ليأخذوا منه حظاً وأملاً، وليبلوهم أنهم أحسن عملاً. وما فعل ذلك إلا لغاية منفعتهم، وتمام مصلحتهم. وأرسل إليهم مبشرين ومنذرين. وأنزل عليهم الكتب، وأودعها ما فيه بلاغ للعالمين.

وتحقيق هذا المرام مستوفى في باب العدل من علم الكلام.

وإذا كانت أفعاله تعالى وتقديس كلّها لمصلحتهم، وما فيه تمام شرفهم، والموت من جملة ذلك كما نطق به الوحي الإلهي في عدّة آيات، كقوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا»^١، «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ»^٢، «أَيْنَا تَكُونُوا يَذْرِكُمُ التَّوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةً»^٣، «اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهِمْ»^٤؛ إلى غير ذلك من الآيات.

فلولا أنَّ في ذلك غاية المصلحة، ونهاية الفائدة للعبد الضعيف الغافل عن مصلحته، النَّائِه في حيرة جهله وغفلته، لَمَّا فعله الله تعالى به؛ لِمَا قد عرفت من أنَّه أرحم الراحمين، وأجود الأجودين، فإن حدثتك نفسك بخلاف ذلك، فاعلم أنَّه الشرك الخفي، وإن أيقنته ولم تطمئنَ نفسك وتسكن روعتك فهو الحمق الجلي.

وإنما نشأ ذلك من الغفلة عن حكمة الله تعالى في بريته، وحسن قضائه في خليقته، حتى أنَّ العبد ليتلهل ويدعو الله تعالى أن يرحمه، ويجيب دعاءه في أمثال ذلك، فيقول الله تعالى لملائكته: «كَيْفَ أَرْحَمَهُ مِنْ شَيْءٍ بِهِ أَرْحَمَهُ!»^٥ فتدبر (رحمك الله تعالى) في هذه الكلمة الإلهية، تكفيك في هذا الباب إن شاء الله تعالى.

الثاني: أنَّه إذا نظرت إلى أحوال الرَّسُول ﷺ، وصدقهم فيما أخبروا به من الأمور

١. آل عمران (٣): ١٤٥.

٢. آل عمران (٣): ١٥٤.

٣. النساء (٤): ٧٨.

٤. الزمر (٣٩): ٤٢.

٥. كنز الفوائد، الکراجکی، ج ١، ص ٣٧٩.

الدنيوية والأخروية، ووعدوا به من السعادة الأبدية، وعلمت أنَّهم إنما أتوا بما أتوا به عن الله جلَّ جلاله، واعتقدت أنَّ قولهم معصوم عن الخطأ، محفوظ من الغلط والهوى، وسمعت ما وعدوا به من التواب على أيّ نوع من أنواع المصائب -كما ستره وتسمعه -سهل عليك موقعه، وعلمت أنَّ لك في ذلك غاية الفائدة، وتمام السعادة الدائمة، وأنَّك قد أعددت لنفسك كنزًا من الكنوز مذخوراً، بل حرزاً ومقلاً وجنةً من العذاب الأليم والعقاب العظيم، الذي لا يطيقه بشر، ولا يقوى به أحد، مع أنَّ ولدك مشاركتك في هذه السعادة، فقد فزت أنت وهو، فلا ينبغي أن تجزع.

ومثل لنفسك: أنَّه لو دهمك أمرٌ عظيم، أو وتب عليك سبعة أو حيَّة، أو هجمت عليك نازٌ مضرمة، وكان عندك أعزُّ أولادك وأحبابهم إلى نفسك، وبحضورك نبيٌّ من الأنبياء لا ترتاتب في صدقه، وأخبرك أنَّك إن افتديت بولدك سلمت أنت وولدك، وإن لم تفعل عطبت، والحال أنَّك لا تعلم هل يعطب ولدك أو يسلم؟

أيشك عاقل أنَّ الافتداء بالولد الذي يتحقق معه سلامه الولد، ويرجى معه أيضًا سلامة الوالد، هو عين المصلحة، وأنَّ عدم ذلك، والتعرض لقطب الأب والولد هو عين المفسدة؟! بل ربما قدَّم كثير من الناس نفسه على ولده وافتدى به، وإن تيقن عَطَّاب الولد، كما اتفق ذلك في المفاوز^١ والمخصمة.

هذا كله في نارٍ وعَطَّابٍ ينضي ألمه في ساعةٍ واحدةٍ، وربما ينتقل بعده إلى الراحة والجنة، فما ظنك بألم يبقى أبد الآباد، ويُمكث سنين! وإنْ يوماً عند ربك منها كألف سنةٍ مَا تَعدُون، ولو رأها أحدنا وأشرف عليها لَوْذَ أن يفتدي ببنيه «وَصَاحِبَتِهِ وَأَخِيهِ، وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تَوَيِّهُ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً، ثُمَّ يَنْجِيَهُ، كَلَّا إِنَّهَا لَظِيَّةٌ زَاغَةٌ لِلشَّوَّى تَذَعُّوا مَنْ أَذْبَرَ وَتَوَلَّى وَجَمَعَ قَأْوَعِي»^٢.

١. المفاوز: جمع مفازة: المهلكة والمهالك. المعجم الوسيط، ص ٦٧٠، «فاز».

٢. المعارض (٧٠): ١١-١٨.

ومن هنا جاء ما ورد عن النبي ﷺ، أنه قال لعثمان بن مظعون (رضي الله عنه)، وقد مات ولده، فاشتد حزنه عليه: «يابن مظعون، إن للجنة ثمانية أبواب، وللنار سبعة أبواب، ألم يسرك أن لا تأتي باباً منها إلا وجدت ابنك إلى جنبك، آخذاً بحجزتك، يستشفع لك إلى ربك، حتى يشفعه الله تعالى؟»^١.
وسيأتي له نظائر كثيرة إن شاء الله.

الثالث: أنك إنما تحب بقاء ولدك لينفعك في دنياك، أو في آخرتك، ولا ترید في الأغلب بقاءه لنفسه؛ فإن هذا هو المجبول عليه طبع الخلق. ومنفعته لك على تقدير بقائه غير معلومة، بل كثيراً ما يكون المظنون عدّها، فإن الزمان قد صار في آخره، والشقاوة والغفلة قد شملت أكثر الخلائق، وقد عزَّ السعيد وقلَّ الصالح الحميد، فنفعه لك بل لنفسه على تقدير بقائه غير معلوم، وانتفاعة الآن، وسلامته من الخطر، ونفعه لك قد صار معلوماً، فلا ينبغي أن ترك الأمر المعلوم لأجل الأمر المظنون بل الموهوم. وتأمل أكثر الخلف لأكثر السلف، هل تجد منهم نافعاً لأبويه إلا أقلّهم، أو مستيقظاً إلا أوحدّهم، حتى إذا رأيت واحداً كذلك، فعدَّ الوفاً بخلافه.

إلحاقدك ولدك الواحد بالفرد النادر دون الأغلب الكثير عين الغفلة والغباوة؛ فإن الناس بزمانهم أشبه منهم بآبائهم، كما ذكره سيد الوصيّين^٢، وترجمان رب العالمين، (صلوات الله وسلامه عليه).

مع أنَّ ذلك الفرد الذي ترید مثله، إنما هو صالح نافع بحسب الظاهر، وما الذي يدريك بباطنه وفساد نيته وظلمه لنفسه؟ فلعلك لو كشفت عن باطنه ظهر لك أنه مُنطويٌ على معايير وفضائح لا ترضاها لنفسك ولا لولدك، وتتمنى أنَّ ولدك لو كان

١. الأمالي، الصدوق، ص ٦٣، المجلس السادس عشر، ج ١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٦، الباب ٧٢ من أبواب الدفن، ح ١١؛ شعب الإيمان، البهيفي، ج ٧، ص ١٣٨، ح ٩٧٦٢.

٢. خصائص الأنتمة، السيد الرضي، ص ١١٥؛ المناقب، الغوارزمي، ص ٣٧٥.

على مثل حالته يموت فإنه خير له.

هذا كله إذا كنت ت يريد أن تجعل ولدك واحداً في العالمين، ووليتاً من الصالحين، فكيف وأنت لا تريده إلا ليirth بيتك، أو بستانك، أو دوابتك وأمثال ذلك من الأمور الخسيسة الزائلة عَتَّا قريب، وتركه يرث الفردوس الأعلى في جوار أولاد النبيين والمرسلين، مبعوثاً مع الآمنين الفرحين، مرتبيًّا إن كان صغيراً في حجر سارة أم النبيين كما وردت به الأخبار عن سيد المرسلين؟! ما هذا إلا معدود من السفه لو عقلت!

ولو كان مرادك أن تجعله من العلماء الراسخين والصلحاء المتّقين، وتورثه علمك وكتبتك وغيرها من أسباب الخير، فاذكر أيضاً أنَّ ذلك كله لو تمَّ معك، فما وعد الله تعالى من العوض على فقده أعظم من مقصدك، كما ستسمعه إن شاء الله تعالى.

مثل ما رواه الصدوق، عن الصادق عليه السلام: «ولد واحد يقدّمه الرجل، أفضل من سبعين ولداً يبقوه بعده، يدركون القائم عليه السلام»^١.

واعتبر أنه لو قيل: إنَّ رجلاً فقيراً معه ولد عليه خُلُقان الثياب، قد أسكنه في خربة مُفقرة ذات آفات كثيرة، وفيها بيوت حيات وعقارات وسباع ضاربة، وهو معه على خطر عظيم، فاطّلع عليه رجل حكيم جليل، ذو ثروةٍ وحشَّم وخدم وقصور عالية ورتب سامية، فَرَقَّ لهذا الرجل ولولده، فأرسل إليه بعض غلمانه: إنَّ سيدي يقول لك: إنَّي قد رحمتك مثاً بك في هذه الخربة، وهو خائف عليك وعلى ولدك من العاهات، وقد تفضّلت عليك بهذا القصر. ينزل به ولدك، ويوكل به جاريةً عظيمةً من كرائم جواريه، تقوم بخدمته إلى أن تقضي أنت أغراضك التي في نفسك، ثمَّ إذا قدمت، وأردت الإقامة أُنزلتك معه في القصر، بل في قصر أحسن من قصره.

فقال الرجل الفقير: أنا لا أرضي بذلك، ولا يفارقني ولدي في هذه الخربة، لا لعدم

١. الفقيه، ج. ٣، ص. ٣١٦، ح. ١٥٣٦، عن أبي عبد الله عليه السلام.

٢. ثواب الأعمال، ص. ٢٢٣، ح. ٤.

وثوقي بالرجل الباذل، ولا زهداً متى في داره وقصره، ولا لأمني على ولدي في هذه الغربة، بل طبعي اقتضى ذلك، وما أريد أن أخالف طبعي.

أما كنت - أيها السامع لوصف هذا الرجل - تعدد من أدنياء السفهاء وأخساء الأغياء؟! فلا تقع في خلقٍ لا ترضاه لغيرك، فإن نفسك أعزّ عليك من غيرك.

واعلم أنَّ لشمع الأفاعي، وأكل السبع، وغيرهما من آفات الدنيا لا نسبة لها إلى أقلَّ محنٍّ من محن الآخرة المكتسبة في الدنيا، بل لا نسبة لها إلى إعراض الحق سبحانه، وتوبخه ساعةً واحدةً في عرصة القيامة، أو عرضة واحدة على النار مع الخروج منها بسرعة.

فما ظنك بتوبخ يكون ألف عام، أو أضعافه، وبنفحةٍ من عذاب جهنّم يبقى المها ألف عام، ولشمعٍ من حياتها وعقاريها يبقى المها أربعين خريفاً! وأي نسبة لأعلى قصر في دار الدنيا إلى أدنى مسكن في الجنة! وأي مناسبة بين خلقان الشياطين في الدنيا إلى فاخرها إلى أعلى ما في الدنيا بالإضافة إلى سندس الجنة واستبرقها! وهلم جراً إلى ما فيها من النعيم المقيم.

بل لو تأمّلت بعين بصيرتك في هذا المثل، وأجلت فيه رؤيتك، علمت أنَّ ذلك الكرييم الكبير، بل جميع العقلاط لا يرضون من ذلك الفقير بمجرد تسليم ولده ورضاه بأخذها، بل لابد في الحكمة من حمده عليه وشكره، وإظهار الثناء عليه بما هو أهله؛ لأنَّ ذلك هو مقتضى حق النعمة.

الرابع: أنَّ في العجز بذلك والسخط انحطاطاً عظيماً عن مرتبة الرضى بقضاء الله تعالى، وفي فوات ذلك خطر وخيم، وفوات نيل عظيم، فقد ذم الله تعالى من سخط بقضائه، وقال: «من لم يرض بقضائي، ولم يصبر على بلائي، فليعبد ربّاً سوائِي».^١

١. كنز الفوائد، الکراجکي، ج ١، ص ٣٦٠؛ جامع الأخبار، ص ١١٣، الفصل السبعون في البلاء: دعوات الرواندي، ص ١٦٩، ح ٤٧١؛ إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥ بتفاوت يسير.

وفي كلامه تعالى لموسى عليه السلام حين قال له: «دلني على أمرٍ فيه رضاك، قال: إنَّ رضاي في رضاك بقضائي»^١.

وفي القرآن الكريم: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ»^٢. وأوحى الله تعالى إلى داود: «يا داود، ت يريد وأريد، وإنما يكون ما أريد، فإن سلَّمت لما أريد كفيتك ما تريده، وإن لم تسلِّم لما أريد أتعيتك فيما تريده، ثم لا يكون إلا ما أريد»^٣.

وقال تعالى: «لَكُلَّا لِمَا تَأْتُوكُمْ وَلَا تَئْرِحُوا بِمَا آتَاكُمْ»^٤. وأعلم أنَّ الرضى بقضاء الله تعالى ثمرة المحبة لله؛ إذ من أحبَّ شيئاً رضى بفعله، ورضى العبد عن الله دليل على رضى الله تعالى عن العبد، رضى الله عنهم ورضوا عنه، وصاحب هذه المرتبة مع رضى الله تعالى عنه الذي هو أكمل السعادات، وأجل الكمالات، لا يزال مستريحاً؛ لأنَّه لم يوجد منه أريد ولا أريد، كلاهما عنده واحد، ورضوان الله أكبر، إنَّ ذلك لمن عزم الأمور.

وسيأتي لذلك بحث آخر إن شاء الله تعالى في باب الرضى. وأعلم أنَّ البكاء لا ينافي الرضى، ولا يوجب السخط، وإنما مرجع ذلك إلى القلب - كما سترى في إن شاء الله تعالى - ومن ثم بكاء الأنبياء والآئية^٥ على أبنائهم وأحبائهم، فإنَّ ذلك أمرٌ طبيعي للإنسان، لا حرج فيه إذا لم يقترن بالسخط، وسيأتي. الخامس: أن ينظر صاحب المصيبة إلى أنه في دار قد طُبعت على الكدر والعناء، وجُلبت على المصائب والبلاء، فما يقع فيها من ذلك هو مقتضى جبّتها ومحبّتها.

١. دعوات الراؤندي، ص ١٦٤ ح ٤٥٣؛ إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥.

٢. المائدة (٥): ١١٩؛ التوبه (٩): ١٠٠؛ المجادلة (٥٨): ٢٢؛ البينة (٩٨): ٨.

٣. التوحيد، الصدوق، ص ٣٣٧، باب المشينة والإرادة، ح ٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٦.

٤. الحديد (٥٧): ٢٣.

طبعتها، وإن وقع خلاف ذلك فهو على خلاف العادة لأمر آخر، خصوصاً على الأكابر والبنبلاء من الأنبياء والأوصياء والأولياء، فقد نزل بهم من الشدائد والأهوال ما تعجز عن حمله الجبال، كما هو معلوم في المصنفات التي لو ذكر بعضها لبلغ مجلدات. وقد قال النبي ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأولياء، ثم الأمثل فالأمثل»! وقال النبي ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»!

وقد قيل: إن الدنيا ليس فيها لذة على الحقيقة، إنما لذاتها راحة من مؤلم. هنا وأحسن لذاتها وأبهى بهجاتها مباشرة النساء المترتب عليه حصول الأبناء، كم يعقبه من قذى، أقله ضعف القوى وتعب الكسب والعناء. ومتى حصل محظوظ كانت آلامه تربو على لذاتها، والسرور به لا يبلغ معاشر حسراته، وأقل آفاته في الحقيقة الفراق الذي ينکث الفؤاد، ويزبب الأجساد.

فكل ماظن في الدنيا أنه شراب سراب. وعماراتها وإن حسنت إلى خراب، وما لها وإن اغتر بها الجاهل إلى ذهاب. ومن خاض الماء الغر لا يرجع من بلل، كما أن من دخل بين الصفين لا يخلو من وجع، ومن العجب من يده في فم الأفاعي كيف ينكر اللشون، وأعجب منه من يطلب من المطبوخ على الضرر النفع!

وما أحسن قول بعض الفضلاء^٣ في مرثية ابنه:

طِبْعَتْ عَلَى كَدَرٍ وَأَنْتَ تُرِيدُهَا صَفَوْا مِنَ الْأَقْذَاءِ وَالْأَكْدَاءِ
وَمُكْلَفُ الْأَيَّامِ ضِدَّ طِبَاعِهَا مُسْتَطَلُّبُ فِي الْمَاءِ جَذْوَةَ نَارٍ

- الكافي، ج. ٢، ص. ٤٥٢، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ٢؛ سنن ابن ماجة، ج. ٢، ص. ١٢٣٤، ح. ٤٠٢٣؛ سنن الدارمي، ج. ٢، ص. ٣٢٠؛ وسائل الشيعة، ج. ٢، ص. ٢٦١، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح. ١.
- القibile، ج. ٤، ص. ٣٦٣، ح. ٥٧٦٥؛ الأمالي، الطوسي، ص. ٥٢٩، المجلس ١٩، ح. ١١٦٢؛ صحيح مسلم، ج. ٤، ص. ٢٢٧٢، ح. ٢٩٥٦/١؛ سنن ابن ماجة، ج. ٢، ص. ١٢٧٨، ح. ٤١١٢.
- هو علي بن محمد بن نهد التهامي أبو الحسن الشاعر المشهور. راجع ترجمته في وفيات الأعيان، ج. ٢، ص. ٣٧٨-٣٨١، ح. ٤٧١؛ الأعلام، الوركلي، ج. ٤، ص. ٣٢٧.

وإذا رجوت المستحيل فإنما تبني البناء على شفري هاري^١
وقال بعض العارفين:

ينبغي لمن نزلت به مصيبة أن يسألها على نفسه، ولا يغفل عن تذكر ما يعقبه من
وجوب الفناء وتنقضي المسار؟، وأن الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له،
يجمعها من لا عقل له، ويسعى لها من لا ثقة له، وفيها يعادى من لا علم له،
وعليها يحسد من لا فقه له، من صح فيها سقم، ومن سقم فيها برم، ومن افقر فيها
حزن، ومن استغنى فيها فتن؟^٢

واعلم أنك قد خلقت في هذه الدار لغرض خاص؛ لأن الله تعالى منزه عن العبث.
وقد قال الله تعالى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةَ وَالإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»^٣، وقد جعلها مكتسباً لدار
القرار، وجعل بضاعتها الأعمال الصالحة، ووقتها العمر، وهو قصير جداً بالنظر إلى ما
يطلب من السعادة الأبدية التي لا انقضاء لها.

فإن اشغلت بها، واستيقظت استيقاظ الرجال، واهتمت بشأنك اهتمام الأبدال،
رجوت أن تناول نصيبك منها، فلا تضيع عمرك في الاهتمام بغير ما خلقت له، يضيع
وقتك، ويدهّب عمرك بلا فائدة؛ فإن الغائب لا يعود، والميّت لا يرجع، وتفوتك السعادة
التي خلقت لها. فيالها حسرة لا تفني، وغبن لا يزول، إذا عاينت درجات السابقين،
وأبصرت منازل المقربين، وأنت مقصّر من الأعمال الصالحة، خلي من المتاجر الرابحة،
فقس ذلك الألم على هذه الآلام، وادفع أصعبهما عليك وأضرّهما لك، مع أنك تقدر
على دفع سبب هذا، ولا تقدر على دفع سبب ذاك.

١. وفيات الأعيان، ج ٣، ص ٣٨٠.

٢. لم ينشر على قاتله، لكن بعض فقراته مأخوذ من الحديث المروي عن رسول الله ﷺ في تنبيه الخواطير، ج ١، ص ٧٠.

٣. الذاريات (٥٦): ٥١.

كما قال عليٰ: «إن صبرت جرى عليك القضاء وأنت مأجور، وإن جزعت جرى عليك القضاء وأنت مأذور»^١.

فاغتنم شبابك قبل هرسك، وصحتك قبل سق默ك، واجعل الموت نصب عينك، واستعد له بصالح العمل، ودع الاستغلال بغيرك، فإن الموت يأتي إليك دونك.

وتأمل قوله تعالى: «وَأَنَّ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سعى * وَأَنَّ سَعْيَهُ سُوقَ يُرَى»^٢.

فচصر أملك، وأصلح عملك، فإن السبب الأكثري الموجب للاهتمام بالأموال والأولاد طول الأمل.

وقد قال النبيٰ لبعض أصحابه: «إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء، وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح، وخذ من حياتك لموتك، ومن صحتك لسق默ك، فإنك لا تدرى ما اسمك غداً»^٣.

وقال عليٰ: «إن أشد ما أخاف عليكم خصلتان: اتباع الهوى، وطول الأمل؛ فاما اتباع الهوى فإنه يعدل عن الحق، وأما طول الأمل فإنه يورث الحب للدنيا»^٤.

ثم قال^٥: «ألا إن الله يعطي الدنيا لمن يحب وبغض، وإذا أحب عبداً أعطاه الإيمان. ألا إن للدين أبناء، وللدنيا أبناء، فكونوا من أبناء الدين، ولا تكونوا من أبناء الدنيا. ألا إن الدنيا قد ارتحلت مولية. ألا إن الآخرة قد ارتحلت مقبلة. ألا وإنكم في يوم عمل

١. نهج البلاغة، ص ٧١٧ - ٧١٨، الحكمة ٢٩١؛ الكافي، ج ٣، ص ٢٦١، باب النادر، ح ٤٠؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧٠، باب من أبواب الدفن، ح ٥.

٢. التجم (٥٣): ٣٩ - ٤٠.

٣. تنبيه الخواطير، ج ١، ص ٢٧١؛ الأمسالي، الطوسي، ج ١، ص ٥٢٦، المجلس ١٩، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٥٩؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٥٣.

٤. نهج البلاغة، ص ٨٠ - ٨١، الخطبة ٤٢؛ وأيضاً بهذه المضامين ورد عن النبيٰ في تنبيه الخواطير، ج ١، ص ٢٧١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٥٩.

٥. أي قال النبيٰ.

ليس فيه حساب. ألا وإنكم توشكون في يوم حساب ليس فيه عمل^١؟
واعلم أنَّ محبوباً يفارقك، وتبقى على نفسك حسرته وألمه، وفي حال إصاله كذلك
وكدحك وجذك واجتهاهك، ومع ذلك لا يخلو زمانك معه من تنفيص^٢ به أو عليه؛
لأجل أن تسلّى عنه، وتطلب لنفسك محبوباً غيره، وتتجهد في أن يكون موصوفاً
بحسن الصحبة ودوام الملازمة، وزيادة الأنس وتمام المنفعة.

فإن ظفرت به فذلك هو الذي ينبغي أن يكون بغيتك التي تحفظها، وتهتم بها وتنفق
وقتك عليها، وهو غاية كلَّ محبتة، ومتنهى كلَّ مقصداً، وما ذاك إلَّا الاشتغال بالله،
وصرف الهمة إلَيْه، وتفويض ما خرج عن ذلك إلَيْه، فإنَّ ذلك دليل على حبِّ الله تعالى
«يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ»^٣، «وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ»^٤.

وقد جعل النبي ﷺ الحبَّ اللَّهُ من شرط الإيمان، فقال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَا سَاوَاهُمَا»^٥.

ولا يتحقق الحبُّ في قلب أحدكم لأحد مع كراهيته لفعله وسخطه به، بل مع عدم
رضاه على وجه الحقيقة، لا على وجه التكليف والتعمت.

وفي أخبار داود^٦: «يا داود، أبلغ أهل أرضي: أَنِّي حبيب من أحببتي، وجليس
من جالسني، ومؤنس لمن أنس بذكري، وصاحب لمن صاحبني، ومختار لمن

١. تنبية الخواطر، ج ١، ص ٢٧١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٥٩. وبهذه المضامين ورد عن عليٍّ[ؑ] في نهج البلاغة، ص ٨١، الخطبة ٤٢.

٢. التنفيص: التكدير، يقال نفَّصَ عليه العيش تنفيصاً كدَّره. مجمع البحرين، ج ٤، ص ١٨٦؛ المعجم الوسيط، ص ٩٣٦، «نفَّصَ».

٣. المائدة (٥): ٥٤.

٤. البقرة (٢): ١٦٥.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٢٩٤؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٣٩، ح ٤٠٣٣؛ مستند أحمد، ج ٤، ص ١٣٧، ح ١٣١٨٠ بتفاوت يسير في الآخرين.

اختارني، ومطيع لمن أطاعوني، ما أحبتني عبد أعلم ذلك يقيناً من قلبه إلا قبلته لنفسي، وأحبته حباً لا يتقدمه أحد من خلقي، من طلبني بالحق وجدني، ومن طلب غيري لم يجدني، فارفضوا يا أهل الأرض ما أنتم عليه من غرورها، وهلموا إلى كرامتي ومصاحتني ومجالستي وموانستي، وأنسوا بي أؤانسكم، وأسأرع إلى محبتكم^١!
وأوحى الله تعالى إلى بعض الصديقين: «أنَّ لِي عباداً من عبادي، يحبونني وأحبتهم، ويستاقون إلى وأشتقاق إليهم، ويدركونني وأذكروهم، فإنْ أخذت طريقهم أحببتك، وإنْ عدلتَ عنهم مقتُّك».

فقال: يا ربَّ وما علامتهم؟

قال: يراغون الظلال بالنهار كما يراغي [الراعي] الشقيق غنمه، ويحتذون إلى غروب الشمس كا يحنَّ الطير إلى أوكرارها عند الغروب، فإذا جنَّهم الليل، واحتلَّ الظلام، وفرشت الفرش، ونصبت الأسرة، وخلأ كلَّ حبيب بحبيبه، نصبووا إلى أقدامهم، وافترشوا لي وجوههم، وناجوني بكلامي، وتعلَّقوني بإنعامي، فيبين صارخ وبالك، وبين متأوه وشاكٍ، وبين قائم وقاعد، وبين راكع وساجد، يعني ما يتحمّلون من أجلِي، وبسمعي ما يشكُّون من حبي، أولَ ما أُعطيهم ثلاثة^٢:

الأول: أقذف من نوري في قلوبهم، فيخبرون عنِّي كما أخبر عنهم.

والثاني: لو كانت السماوات والأرض وما فيها في موازينهم لاستقللتها لهم.
والثالث: أُقبل بوجهي عليهم، أفترى من أقبلت بوجهي عليه، أعلم أحد ما أريد أن أُعطيه؟^٢

وهاهنا نقطع الكلام في المقدمة، ونشرع في الأبواب.

١ و ٢. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٢٤.

الباب الأول

في بيان الأعراض الحاصلة من موت الأولاد وما يقرب من هذا المراد

اعلم أنَّ الله سبحانه عدل حكيم، وأنَّه غنيٌ مطلقاً، لا يليق بكمال ذاته وجميل صفاتَه أنْ ينزل بعده المؤمن في دار الدنيا شيئاً من البلاء وإنْ قلَّ، ثمَ لا يعوضه عنه ما يزيد عليه؛ إذ لو لم يعطه شيئاً كان ظالماً، ولو عوضه بقدرَه كان عابتاً، تعالى الله عنَّهما علوًّا كبيراً.

وقد تظافرت بذلك الأخبار النبوية ومنها: «أنَّ المؤمن لو يعلم ما أعدَ الله له على البلاء، لمعنى أنه في دار الدنيا قُرض بالمقاريض»^١.
ولنقصر منها على ما يخصَّ بما نحن فيه، فقد رواه عن النبي ﷺ أزيد من ثلاثة صحابيَّاً.

وروى الصدوق (رحمه الله) بإسناده إلى عمرو بن عبسة السلمي، قال: سمعت

١. لم نعثر على من رواها عن النبي ﷺ، ولكن رواها الكليني في الكافي، ج٢، ص٢٥٥، باب شدة ابتلاء المؤمن عن الصادق عليه السلام، ح١٥؛ وهكذا روي في تبيه الخواطر، ج٢، ص٢٠٤؛ ووسائل الشيعة، ج٣، ص٢٦٤، باب ٧٧ من أبواب الدفن، ح١٣.

رسول الله ﷺ يقول: «أيّما رجل قدم ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث، أو امرأة قدمت ثلاثة أولاد، فهم حجاب يسترونّه عن النار»^١.

ومن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: «ما من مسلمين يقدمان عليهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث، إلّا دخلهما الله الجنة بفضل رحمته»^٢.

«الحنث» بكسر الحاء المهملة، وآخره ثاء مثلثة: الإثم والذنب^٣، والمعنى: أنّهم لم يبلغوا السنّ الذي يكتب عليهم فيه الذنوب والآثام. قال الخليل: بلغ الغلام الحنث، أي جرى عليه القلم^٤.

ويإسناده إلى جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام، قال: «من قدم أولاداً يحتسبهم عند الله تعالى، حجبوه من النار بإذن الله عزّ وجلّ»^٥.

ويإسناده إلى علي بن ميسّر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ولد واحد يقدّمه الرجل أفضّل من سبعين يخلفونه من بعده، كلّهم قد ركب الخيل، وقاتل في سبيل الله»^٦.
وعنه عليه السلام: «نواب المؤمن من ولده [إذا مات]^٧ الجنة، صبر أو لم يصبر»^٨.

١. نواب الأعمال، ص ٢٢٣، ح ٢، نواب من قدم أولاداً....

٢. نواب الأعمال، ص ٢٢٣، ح ٢، نواب من قدم أولاداً...؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٤ - ٢٥، باب من يتوفى له ثلاثة، شعب الإيمان، ج ٣، ص ٢١١، ح ٣٣٤٥ و ٧، ص ١٢٣، ح ٩٧٤٨.

٣. المعجم الوسيط، ص ٢٠١، «حنث».

٤. العين، ج ٣، ص ٢٠٦، «حنث».

٥. الفقيه، ج ١، ص ١٨٨، ح ٥٧٤؛ نواب الأعمال، ص ٢٢٣، ح ١، نواب من قدم أولاداً...؛ الأمالي، الصدوق، ص ٤٢٤، المجلس الشامنون، ح ٦؛ الكافي، ج ٣، ص ٢٢٠، باب المصيبة بالولد، ح ١٠؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٥، الباب ٧٧٢ من أبواب الدفن، ح ٨.

٦. الكافي، ج ٣، ص ٢١٨، ح ١؛ باب المصيبة بالولد، ح ١؛ الفقيه، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥١٩؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٣، الباب ٧٧٢ من أبواب الدفن، ح ١.

٧. ما بين المعقودين أضفناه من المصادر.

٨. الكافي، ج ٣، ص ٢١٩ - ٢٢٠، باب المصيبة بالولد، ح ٨؛ الفقيه، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥١٨؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٤ - ٢٤٥، الباب ٧٧٢ من أبواب الدفن، ح ٧.

وعنه عليه السلام: «من أصيب بمصيبةٍ جزع عليها أو لم يجزع، صبر عليها أو لم يصبر، كان ثوابه من الله الجنة»^١.

وعنه عليه السلام: «ولدٌ واحدٌ يقدّمه الرجلُ أفضلُ من سبعين ولداً يبقون بعده، يُدرِّكون القائم عليه السلام»^٢.

وروى الترمذى بإسناده إلى النبي صلوات الله عليه وسلم، أنه قال: «ما يزال ^٣ البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وماله، حتى يلقى الله عز وجل وما عليه خطيئة»^٤.

وعن محمد بن خالد السلمى، عن أبيه، عن جده - وكانت له صحبة - قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إن العبد إذا سبّت له من الله تعالى منزلة ولم يبلغها بعمل، ابتلاه الله في جسده، أو في ماله، أو في ولده، ثم صبره على ذلك، حتى يبلغه المنزلة التي سبّت له من الله عز وجل»^٥.

وعن ثوبان مولى رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «يغْ بَخْ، خمس ما أتَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَتَوَفَّى لِلْمُرِءِ الْمُسْلِمِ فِي حِسْبِهِ»^٦.

«يغْ بَخْ» كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء^٧، وتكرر للمبالغة، وربما شدّدت.

١. الفقيه، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥١٧.

٢. ثواب الأعمال، ص ٢٣٣، ح ٤، ثواب من قدم أولاداً...؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٤٥، الباب ٧٢ من أبواب الدفن، ح ١٠.

٣. في جميع النسخ «ما نزل» بدل «ما يزال» وما أتبناه من المصدر، وهو الموافق لغرض الشهيد.

٤. الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٦٠٢، ح ٢٢٩٩.

٥. سنن أبي داود، ج ٣، ص ١٨٣، ح ١٨٣، الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٢٨٣، ح ٢٤٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٧، ح ٦٦٩؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٥٢، ح ١٠٨٩.

٦. الخصال، ص ٢٦٧، باب الخمسة، ح ١؛ شعب الإيمان، ج ٧، ص ٩٧٥٥، ح ١٣٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٨٨، ح ٣١٢٩؛ الدر المثور، ج ١، ص ٣٨٣.

٧. المعجم الوسيط، ص ٤٠، «يغْ».

و معناها: تفحيم الأمر و تعظيمه. و معنى يحتسبه، أي يجعله حسبة وكفاية عند الله عز وجل، أي يحتسب بصبره على مصيبيه بموته، و رضاه بالقضاء.

وعن عبد الرحمن بن سمرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنِّي رأَيْتُ الْبَارِحةَ عَجَباً - فَذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلًا، وَفِيهِ - رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ خَفَّ مِيزَانَهُ، فَجَاءَ أَفْرَاطَهُ فَنَقْلُوا مِيزَانَهُ»^١.
 «الفرط» - بفتح الفاء والراء - هو الذي لم يدرك من الأولاد الذكور والإناث، و تقدم وفاته على أبيه أو أحد هما، يقال: فرط القوم، إذا تقدّم، وأصله الذي يتقدّم الركب إلى الماء، ليهين لهم أسبابه^٢.

وعن سهل بن حنيف (رضي الله عنه)، قال، قال رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجُوا فَإِنَّى مَكَاثِرَ بَكُمُ الْأُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى أَنَّ السَّقْطَ لِيظُلَّ مُحْبِنْطِنَا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ ادْخُلْ، فَيُقَالُ: [لَا] حَتَّى يَدْخُلَ أَبْوَايْ»^٣.

«السقط» - مثلث السين، والكسر أكثر - هو الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه، و «محبنتنا» - بالهمز و تركه - هو المتغاضب المستبطئ للشيء^٤.

وعن معاوية بن حيدة القشيري، عن النبي ﷺ، قال: «سُودَاءُ وَلُودُ خَيْرٍ مِنْ حَسَنَاءِ لَا تَلِدُ، إِنِّي مَكَاثِرُ بَكُمُ الْأُمَّ، حَتَّى أَنَّ السَّقْطَ لِيظُلَّ مُحْبِنْطِنَا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيُقَالُ: أَنَا وَأَبْوَايْ؟ فَيُقَالُ: أَنْتُ وَأَبْوَاكَ»^٥.

١. الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥٨، ح ٢٦٥٢؛ مجمع الروايند، ج ٧، ص ١٧٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٥، ص ٢٨١ - ٢٩٢.

٢. لسان العرب، ج ٧، ص ٣٦٦ - ٣٦٧، «فرط».

٣. الفقيه، ج ٢، ص ٢٨٣، ح ٤٣٤٧؛ معاني الأخبار، ص ٢٩١، ح ١؛ مجمع الروايند، ج ٣، ص ١٠ - ١١؛ مكارم الأخلاق، ح ١٩٦.

٤. المعجم الوسيط، ص ٤٣٥، «سقط».

٥. حكى هذا المعنى الصدوق عن أبي عبيدة في معاني الأخبار، ص ٢٩١.

٦. الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٩٠، ح ٤٧٢٤؛ مجمع الروايند، ج ٤، ص ٢٥٨، باب تزويع الولود؛ المعجم الكبير، ج ١٩، ص ٤١٦، ح ١٠٠٤؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٢٧٤، ح ٤٤٤٢٧.

وعن عبد الملك بن عمير، عن حديثه، أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله أتزوج فلانة؟ فنهاه رسول الله ﷺ عنها، ثمَّ أتاه ثانيةً فقال: يا رسول الله، أتزوج فلانة؟ فنهاه عنها، ثمَّ أتاه ثالثةً فقال رسول الله ﷺ: «سوداء ولود أحبَّ إليَّ من عاقر حسناً»، ثمَّ قال ﷺ: «أما علمتَ أنِّي مكاثر بكم الأُمُّ؟ حتىَّ أنَّ السقط ليبقى مُحبَّطًا على باب الجنة فيقال له: ادخل، فيقول: لا، حتَّى يدخل أبواي، فيشفع فيهما فيدخلان الجنة؟!»^١.

وعن سهل بن الحنظليَّة، وكان لا يولد له، وهو ممن بايع تحت الشجرة، قال: لئن يولد لي في الإسلام ولد ويموت سقطًا فأحتسبه، أحبَّ إليَّ من أن تكون لي الدنيا جميعًا وما فيها^٢.

وعن عبادة بن الصامت، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «النُّفَسَاء يجرَّها ولدها يوم القيمة بسررها إلى الجنة»^٣.

«النُّفَسَاء» - بضمَّ النُون وفتح الفاء - : المرأة إذا ولدت. و«السر» - بكسر السين المهملة وفتحها - : ما تقطعه القابلة من سرة المولود^٤، التي هي موضع القطع، وما بقي بعد القطع فهو السرَّة، وكأنَّه يريده: الولد الذي لم تقطع سرَّته.

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال، قال رسول الله ﷺ: «من قدم من صلبه ولدًا لم يبلغ الحِجَّة، كان أَفْضَلَ من أن يخلف من بعده مائة، كلَّهم يجاهدون في سبيل الله لا تسكن روعتهم إلى يوم القيمة».

وعن الحسن، قال، قال رسول الله ﷺ: «لئن أَقْدَم سقطًا أَحَبَّ إليَّ من أن أَخْلَفَ مائة

١. جامع المسانيد، ج ٢، ص ٩٩ - ١٠٠، وفيه صدر الحديث.

٢. أسد الغابة، ج ٢، ص ٣٦٤ باختلاف في ألقابه.

٣. مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٩٩، باب فيما تحصل به الشهادة: شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٣٩، ح ٩٧٦٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٥٤٢ - ٥٤٣، ح ١٥٥٦٨.

٤. المعجم الوسيط، ص ٤٢٧، «سر».

فارس، كلّهم يقاتل في سبيل الله»^١.

وعن أيوب بن موسى، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال للزبير: «يا زبير إنك إن تقدم سقطًا خير من أن تدع بعده من ولدك مائة، كلَّ منهم على فرس يجاهد في سبيل الله».

وعن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَقَالُ لِلْوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأَمَهَاتُنَا، قَالَ: فَيَأْبُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحِبْنَطِينَ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ، آبَاؤُنَا، فَيَقُولُ تَعَالَى: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ»^٢.

وعن عبيد بن عمير الليبي، قال:

إذا كان يوم القيمة، خرج ولدان المسلمين من الجنة بأيديهم الشراب، قال: فيقول الناس لهم: اسقونا، اسقونا، فيقولون: أبوينا، أبوينا، قال: حتى أن السقط محبنطاً بباب الجنة، فيقول: لا أدخل حتى يدخل أبواي.

وعن أنس بن مالك، قال، قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيمة نودي في أطفال المؤمنين: أن اخرجوا من قبوركم، فيخرجون من قبورهم، ثم ينادي فيهم: أن امضوا إلى الجنة زمراً، فيقولون: ربنا، ووالدينا معنا؟ ثم ينادي فيهم ثانية: أن امضوا إلى الجنة زمراً، فيقولون: ربنا، ووالدينا معنا؟ ثم ينادي فيهم ثالثة: أن امضوا إلى الجنة زمراً، فيقولون: ربنا، ووالدينا؟ فيقول في الرابعة: ووالديكم معكم، فيثبت كل طفل إلى أبويه، فإذاخذون بأيديهم، فيدخلون بهم الجنة، فهم أعرف بآبائهم وأمهاتهم يومئذ من أولادكم الذين في بيوتكم».

«الزمر» الأفواج المترفة بعضها في أثر بعض، وقيل^٣ في الزمر الذين اتقوا^٤: من

١. تبيه الخواطر، ج ١، ص ٢٨٧: إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٤٨٩.

٢. مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١١: مسند أحمد، ج ٥، ص ٧٦، ح ١٦٥٢٣.

٣. انظر تفسير البيضاوي، ج ٤، ص ٤٦.

٤. الزمر (٣٩): «وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْرَبُهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمْرًا».

الطبقات المختلفة، أي الشهداء، والزهاد، والعلماء، والفقراء، والقراء، والمحدثون وغيرهم.

وعن أنس بن مالك: إن رجلاً كان يجيء بصبي معه إلى رسول الله ﷺ، وأنه مات، فاحتبس والده عن رسول الله ﷺ، فسأل عنه، فقالوا: مات صبيه الذي رأيته معه، فقال ﷺ: هلا آذنتوني؟ فقوموا إلى أخيها نعريه، فلما دخل عليه إذن الرجل حزين وبه كآبة فعزاء، فقال: يا رسول الله، كنت أرجوه لكرب ستي وضعفي، فقال رسول الله ﷺ: «أما يسرك أن يكون يوم القيمة بإزائك؟ فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: يا رب وأبواي، فلا يزال يشفع حتى يشفعه الله عز وجل فيكم، ويدخلكم الجنة جميعاً!».

«احتبس» أي تخلف عن المجيء إلى النبي ﷺ. «آذنتوني» - بالمد - : أي أخبرتوني. و«الكآبة» - بالمد - : تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن. و«الضعف» بضم المعجمة وفتحها. «بإزائك» أي بحذائك.

وعن أنس أيضاً قال: توفي لعثمان بن مظعون ﷺ ولد، فاشتد حزنه عليه، حتى اتّخذ في داره مسجداً يتبعد فيه، بلغ ذلك إلى النبي ﷺ، فقال: «يا عثمان، إن الله عز وجل لم يكتب علينا الرهابية، إنما رهابيّة أُمّي الجهاد في سبيل الله. يا عثمان بن مظعون، إن للجنة ثمانية أبواب، وللنار سبعة أبواب، أفل يسرك ألا تأتي باباً منها إلا وجدت ابنك بجنبه أخذأ بحجزتك، ليشفع لك إلى ربّه عز وجل؟» قال: فقيل: يا رسول الله ولنا في أفرادنا ما لعثمان؟ قال: «نعم، لمن صبر منكم واحتسب؟».

و«العجزة» - بضم الحاء المهملة والزاء - : موضع شد الإزار^٢، ثم قيل للإزار: حجزة.

١. تسلية أهل المصائب، ص ١٢٤.

٢. الأمالي، الصدوق، ص ٦٣، المجلس السادس عشر، ح ١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٦، باب ٧٢ من أبواب الدفن، ح ١١؛ شعب الإيمان، ح ٧، ص ١٣٧، ح ٩٧٦١؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٢٨٣.

٣. المعجم الوسيط، ص ١٥٨، «حجز».

وعن قرعة بن إياس: أنَّ النبِيَّ ﷺ كان يختلف إِلَيْهِ رجل من الأنصار مع ابن له، فقال له النبِيَّ ﷺ ذات يوم: «يا فلان، تحبْه؟» قال: نعم يا رسول الله، أَحْبَبْكَ كَمَا أَحْبَبْتَه، ففقده النبِيَّ ﷺ، فسأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: يا رسول الله، مات ابنه، فلَمَّا رَأَهُ قَالَ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ لَا تَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إِلَّا جَاءَ يَسْعَى حَتَّى يَفْتَحَهُ لَكَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يا رسول الله، أَلَّا وَهُدَى أَمْ لِكُلَّكُمْ؟! قَالَ: «بَلْ لِكُلَّكُمْ».^١

وروى البيهقي أنَّ النبِيَّ ﷺ كان إذا جلس تَحْلَقَ إِلَيْهِ نَفْرٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ بُنْيَى صَغِيرٌ، يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ، فَيَقْعُدُ بَيْنِ يَدِيهِ إِلَى أَنْ هَلَكَ ذَلِكَ الصَّبِيُّ، فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ مِنْ تَلِكَ الْحَلْقَةِ أَنْ يَحْضُرَهَا؛ تَذَكَّرًا لَهُ وَحْزَنًا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَدَهُ النبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَالِي لَا أَرَى فَلَانًا؟» قَالُوا: يا رسول الله بْنُتِي الَّذِي رَأَيْتَ هَلْكَ، فَمَنَعَهُ الْحَزَنُ - أَسْفًا عَلَيْهِ وَتَذَكَّرًا لَهُ - أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ، فَلَقِيَ النبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ابْنِهِ، فَأَخْبَرَهُ بِهَلَاكِهِ فَعَزَّاهُ، وَقَالَ: «يا فلان، أَيَّمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ: أَنْ تَمْتَعَ بِعُمْرِكَ، أَوْ لَا تَأْتِي غَدًا بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقْتَ إِلَيْهِ، يَفْتَحُهُ لَكَ؟» قَالَ: يا نبِيَّ اللهِ، لَا، بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ أَحَبَّ إِلَيَّ، قَالَ: «فَذَاكَ لَكَ». فَقَامَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يا نبِيَّ اللهِ، أَهْذَا لَهُذَا خَاصَّةٌ؟ أَمْ مِنْ هَلْكَ لَهُ طَفَلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ ذَلِكُ؟ قَالَ: «بَلْ مِنْ هَلْكَ لَهُ طَفَلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ ذَلِكُ؟»^٢.

«الْحَلْقَةُ» - بِإِسْكَانِ الْلَّامِ بَعْدِ فَتْحِ الْحَاءِ - كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَدِيرٌ خَالِيُّ الْوَسْطِ، وَالْجَمْعُ «حَلْقٌ» بِفَتْحِهِنِ، وَحَكِيَ فَتْحُهُ فِي الْمَوْجِز٣ وَهُوَ نَادِرٌ.

وعن زرارة بن أوفى أنَّ رسول الله ﷺ عَزَّى رَجُلًا عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ: «آجِرْكَ اللَّهُ،

١. مسند أحمد، ج٤، ص٤٥٨، ح١٥١٦٨؛ سنن النسائي، ج٤، ص٢٢، باب الإشعار: المستدرك، الحاكم، ج١، ص٣٨٤؛ الدر المتنور، ج١، ص٣٨٢؛ شعب الإيمان، ج٧، ص١٢٥، ح٧٧٥٢.

٢. السنن الكبرى، البيهقي، ج٤، ص٩٩-٩٨، ح٧٠٨٩؛ وروي في سنن النسائي، ج٤، ص١١٨، باب في التعزية باختلاف يسير.

٣. لسان العرب، ج١٠، ص٦١؛ تاج المروس، ج٢٥، ص١٨٥، «حَلْقٌ».

وأعظم لك الأجر» فقال الرجل: يا رسول الله، أنا شيخ كبير، وكان ابني قد أجزأ عنّي، فقال له النبي ﷺ: «أيسرك أن يشير لك أو يتلقاك من أبواب الجنة بالكأس؟» قال: من لي بذلك يا رسول الله؟ فقال: «الله لك به، ولكل مسلم مات ولده في الإسلام». «أجزأ» بمعنى كفى. و«الكأس» - بالهمز، وقد يترك تخفيفاً - هو الإناء فيه شراب، ولا يسمى بذلك إلا بانضمامه إليه، وقيل: هو اسم لهما على الاجتماع والانفراد، والجمع «أكؤس»، ثم «كؤوس».^١

وعن عبد الله بن قيس، عن رسول الله ﷺ: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: أقبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك، واسترجع، فيقول الله تعالى: ابْنُوا لعْبَدِي بِيَتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوْهُ بَيْتَ الْحَمْدِ».^٢

وروي أنَّ امرأة أتت النبي ﷺ، ومعها ابن لها مريض، فقالت: يا رسول الله، ادع الله تعالى أن يشفى لي ابني هذا، فقال لها رسول الله ﷺ: «هل لك فرط؟» قالت: نعم يا رسول الله، قال: «في الجاهلية أُم في الإسلام؟» قالت: بل في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ، جَنَّةٌ حَصِينَةٌ».^٣

«الجنة» - بضم الجيم - : الواقية، أي وقاية لك من النار، أو من جميع الأهوال. و«الحصينة» فعيل بمعنى فاعل، أي ممحونة لصاحبها، وساترة له من أن يصل إليه شر. وعن جابر بن سمرة، قال، قال رسول الله ﷺ: «من دفن ثلاثة أولاد، وصبر عليهم، واحتسب وجيته له الجنة»، فقالت أم أيمن: واثنتين؟ فقال: «من دفن اثنين، وصبر

١. انظر تاج العروس، ج ١٦، ص ٤٢٣؛ والممعجم الوسيط، ص ٧٧١، «كأس».

٢. الكافي، ج ٣، ص ٢١٨، باب المصيبة بالولد، ح ٤؛ الفقيه، ج ١، ص ١٧٧، ح ٥٢٣؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٦، الباب ٧٢ من أبواب الدفن، ح ١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٩، ح ٨٥٤؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٥٦٩، ح ١٩٢٢٦؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٣٧٩.

٣. مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٠.

عليهما، واحتسبهما وجبت له الجنة». فقالت أم أيمن: واحد، فسكت، وأمسك، فقال: «يا أم أيمن، من دفن واحداً، وصبر عليه، واحتسبه وجبت له الجنة».^١

وعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، قال، قال رسول الله ﷺ: «من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحين، كانوا له حصناً حصيناً، فقال أبو ذر: قدّمت اثنين، فقال ﷺ واثنين، ثم قال أبي بن كعب: قدّمت واحداً، فقال ﷺ: واحداً، ولكن إنما ذاك عند الصدمة الأولى».^٢

وعن أبي سعيد الخدري: أن النساء قلن للنبي ﷺ: اجعل لنا يوماً تعظنا فيه، فوعظهن، وقال: «أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد، كانوا لها حجاباً من النار» قالت امرأة: واثنان؟ قال: «واثنان».^٣

وعن بريدة، قال: كان رسول الله ﷺ يتعاهد الأنصار، ويعودهم، ويسأله عنهم، فبلغه أن امرأة مات ابن لها، فجزعت عليه، فأتتها فأمرها بتقوى الله عز وجل، والصبر، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة رقوب لا ألد، ولم يكن لي ولد غيره، فقال رسول الله ﷺ: «الرقوب التي يبقى لها ولدها»، ثم قال: «ما من امرئ مسلم، أو امرأة مسلمة يموت لها ثلاثة من الولد، إلا أدخلهم الله الجنة»، فقيل له واثنان؟ فقال: «واثنان».^٤ وفي حديث آخر أنه ﷺ قال لها: «أما تحبّين أن ترينـه على بـابـ الجـنةـ وـهـوـ يـدعـوكـ إـلـيـنـاـ؟ـ قـالـتـ:ـ بـلـىـ،ـ قـالـ:ـ فـإـنـهـ كـذـلـكـ».^٥

١. مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٠؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٢٨٣.

٢. الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٣٧٥، ح ١٠٦١؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥١٢، ح ١٦٠٦؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٣٨١.

٣. صحيح البخاري، ج ١، ص ٥٠، ح ١٠١؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٨٢-٢٠٢٩، ح ١٥٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٢١، ح ١٠١٣؛ الترغيب والترهيب، ج ٢، ص ٧٦-٧٧، ح ٦.

٤. المستدرك، الحاكم، ج ١، ص ٣٨٤؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٨؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٣٨٢.

٥. شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٣٦، ح ٩٧٥٧.

«الرقوب» - بفتح الراء - : هي التي لا يولد لها، أو لا يعيش ولدها^١، هذا بحسب اللغة، وقد خصَّه النبي ﷺ بما ذكر.

وعن أبي النضر السلمي أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم، إلَّا كانوا له حصناً من النار»، فقالت امرأة: واثنان؟ فقال: «واثنان»^٢. وعنده ^٣: «من قَدَّمَ من ولده ثلاثة صابراً محتسباً، كان محجوباً من النار بإذن الله عَزَّ وجلَّ».

وفي لفظ آخر: «من قَدَّمَ شيئاً من ولده صابراً محتسباً، حمبوه بإذن الله من النار»^٤. وعن أم مبشر الأنصارية، عن رسول الله ﷺ، أَنَّه دخل عليها وهي تطيخ حتَّاً، فقال: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحِنْثَ، كانوا له حجاباً من النار»، فقالت: يا رسول الله، واثنان؟ فقال لها: «واثنان، يا أم مبشر»^٥.

وفي لفظ آخر: فقالت: أو فرطان؟ قال: «أو فرطان»^٦. وعن قبيصة بن برمة، قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالساً، إذ أتته امرأة، فقالت: يا رسول الله، ادع الله لي، فإنه ليس يعيش لي ولد، قال: «وكم مات لك؟» قالت: ثلاثة، قال: «لقد احظرت من النار بحظار شديد»^٧.

١. المعجم الوسيط، ص ٣٦٤، «رقب».

٢. تنبية الخواطر، ج ١، ص ٢٨٧؛ موطأ مالك، ج ١، ص ٢٣٥، ح ٣٩؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٣٨٢؛ التمهيد، ج ٦، ص ٣٦٢.

٣. مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٨، ح ١٠٧٢٢.

٤. جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٣٢٦، ح ٢٢٧٣٤؛ مجمع الروايند، ج ٣، ص ٩؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ٣٩٢، ح ٦٨٨.

٥. الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ٧٦-٧٧، ح ٦ عن امرأة.

٦. مجمع الروايند، ج ٢، ص ٩.

٧. صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٠٣٠، ح ١٥٢٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٤٨، ح ٩١٥٠؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٦.

«الحظار» - بكسر الحاء المهملة والظاء المشالة -: الحظيرة تعمل للإبل من شجر ليقيها البرد والريح^١، ومنه المحظور للحرم، أي المنوع من الدخول فيه، كأنَّ عليه حظيرة تمنع من دخوله.

وعن أبي بن كعب أنَّ النبيَّ ﷺ قال لامرأة: «هل لك فرط؟» قالت: ثلاثة، قال ﷺ: «جنة حصينة^٢».

وعنه^٣: «ما من مسلمين يقدّمان ثلاثة لم يبلغوا الحِنْث، إلَّا أدخلهمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بفضل رحمته»، قالوا: يا رسول الله، وذو الاثنين؟ قال: «وذو الاثنين، إِنَّ مَنْ أَمْتَى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ مَضْرَرٍ، وَإِنَّ مَنْ أَمْتَى مَنْ يَسْتَعْظِمُ لِلنَّارَ حَتَّى يَكُونَ إِحْدَى زَوَّاِيَّاهَا»^٤.

رواه جماعة من أهل الحديث وصححوه.

وعنه^٥: قال: «قال الله تعالى: حَقَّ مَحِبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَاصَرُّوْنَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّ مَحِبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَاصَرُّوْنَ مِنْ أَجْلِي».

ثم قال^٦: «ما من مؤمن ولا مؤمنة يقدّم الله تعالى له ثلاثة أولاد من صلبه لم يبلغوا الحِنْث، إلَّا أدخله الله الْجَنَّةَ بفضل رحمته إِتَاهُمْ»^٧.

وعنه^٨: «من دفن ثلاثة من الولد حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»^٩.

ومن صعصعة بن معاوية، قال: لقيت أبا ذر الغفارى (رضي الله عنه) بالربذة، وهو يسوق بعيراً له عليه مزادتان، وفي عنق البعير قربة، فقلت: يا أبا ذر، مالك؟ قال: عملي.

١. المعجم الوسيط، ص ١٨٣، «حظر».

٢. مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٦، ح ١٠؛ المصنف، ابن أبي شيبة، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ١٤.

٣. الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ٧٨، ح ١٢؛ مسنٌد أحمد، ج ٥، ص ٢٤٤، ح ١٧٤٢؛ المستدرك، العاكم، ج ١، ص ٣٧١.

٤. المعجم الأوسط، ج ١٠، ص ٣١-٣٢، ح ٩٠٧٦؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٦.

٥. الجامع الصغير، ص ٥٢٥، ح ٨٦٦٩؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٧.

قلت: حدثني رحمك الله. قال: سمعت رسول الله يقول: «ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحِنْث، إِلَّا غفر الله لهما بفضل رحمته إِيَّاهُمْ».^١

قال، قلت: فحدثني، قال: نعم، سمعت رسول الله يقول: «ما من عبد مسلم ينفق من كل ماله زوجين في سبيل الله، إِلَّا استقبلته حجبة الجنة كَلَّهُمْ يدعوه إلى ما عنده»، فقلت: كيف ذلك؟ قال: «إِنْ كَانَ رِحَالًا فَرَحْلَيْنِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيرَيْنِ، وَإِنْ كَانَ بَقْرَأَ فَبَقْرَتَيْنِ»، حتَّى عَدَ أَصْنَافَ الْمَالِ^٢.

ذكره جماعة.

وعن أنس بن مالك، قال: وقف رسول الله على مجلس من بنى سلمة، فقال: «يا بنى سلمة، ما الرقب فيكم؟» قالوا: الذي لا يولد له، قال: «بل هو الذي لا فرط له»، قال: «ما المعدم فيكم؟» قالوا: الذي لا مال له، قال: «بل هو الذي يقدم وليس له عند الله خير».^٣

وعن ابن مسعود، قال: دخل رسول الله على امرأة يعزّيها بابنها، فقال: «بلغني أنك جزعت جزعاً شديداً»، قالت: وما يعنني يا رسول الله وقد تركني عجوزاً رقوباً؟ فقال لها رسول الله: «لست بالرقب، إنما الرقب التي تتوفَّ وليس لها فرط، ولا يستطيع الناس أن يعودوا عليها من أفراطهم؛ فتلك الرقب».

وهذه الأحاديث كلها مستخرجة من أصول مسندة، ترکنا إسنادها وأصولها اختصاراً، ولأنَّ الله سبحانه بفضله ورحمته قد وعد الثواب لمن عمل بما بلغه، وإن لم يكن الأمر كما بلغه. ورد ذلك أيضاً في عدَّة أحاديث من طرقنا^٤ وطرق العامة^٥.

١. سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٤.

٢. سنن النسائي، ج ٦، ص ٤٨-٤٩؛ المستدرك، الحاكم، ج ٢، ص ٨٦؛ الدر المنشور، ج ٢، ص ٣٩.

٣. مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١١؛ جامع الأحاديث، ج ٩، ص ١٥٢، ح ٢٧٧١٠.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٨٧، باب من بلغه ثواب من الله على عمل، ح ١-٢؛ عدَّة الداعي، ص ٩؛ وسائل الشيعة، ج ١، ص ٨٠-٨٢؛ الباب ١٨ من أبواب مقدمة العبادات.

٥. كنز العمال، ج ١٥، ص ٧٩١، ح ٤٣١٣٢-٤٣١٣٣.

فصل فيما يتعلّق بهذا الباب

عن زيد بن أسلم، قال: مات لداود رض ولد، فحزن عليه حزناً كثيراً، فأوحى الله إليه: «يا داود، ما كان يعدل هذا الولد عندك؟ قال: يا رب، كان يعدل هذا عندي ملء الأرض ذهباً، قال: فلك عندي يوم القيمة ملء الأرض ثواباً!».

وعن داود بن أبي هند، قال:

رأيت في النّيام كأنّ القيمة قد قامَت، وكأنّ النّاس يدعون إلى الحساب، قال: فقرّبَت إلى الميزان، ووضعت حسناً في كفة، وسِيّاتي في كفة؛ فرجحت السِّيّات على الحسناً، فيبَينَما أنا كذلك مغموم إذ أتتني بمنديل أبيض، أو خرقَة بيضاء فوضعت مع حسناً فرجحت، فقيل لي أتدرِّي ما هذا؟ قلت: لا، قيل: هذا سقط كان لك، قلت: فإنه كانت لي ابنة، فقيل: بنتك ليست كذلك؛ لأنك كنت تتمّنّى موتها.

وعن أبي شوذب:

أنَّ رجلاً كان له ابن لم يبلغ الحلم، فأرسل إلى قومه فقال: إنَّ لي إليكم حاجة، قالوا: ما هي؟ قال: إني أريد أن أدعُو على ابني هذا أن يقبضه الله تعالى، وتؤمّنون على دعائي، قال: فسألوه عن سبب ذلك، فأخبرهم أنه رأى في نومه كأنَّ الناس قد جمعوا لليوم القيمة، وأصابهم عطش شديد، فإذا نَوَّلَ الولدان قد خرجنَّ من الجنة معهم الأباريق، وفيهم ابن أخ له، فالتَّمسَّ منه أن يسقيه فأبى، وقال: يا عم، إننا لا نسقي إلَّا الآباء، فاحبَّيت أن يجعل الله ولدي هذا فرطاً لي، فدعا فأمْتنوا، فلم يلبث الصبي حتَّى مات.

أخرجه البهقي في الشعب؟

١. تبيه الخواطر، ج ١، ص ٢٨٧؛ شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٣٩، ح ٩٧٦٥؛ الدر المتنور، ج ٧، ص ١٧٠.

٢. شعب الإيمان، ج ٧، ص ١٣٩ - ١٤٠، ح ٩٧٦٦.

وعن محمد بن خلف، قال:

كان لا يبراهيم الحربي ابن له إحدى عشرة سنة قد حفظ القرآن، ولقنه أبوه من الفقه والحديث شيئاً كثيراً فمات، فأبيته لأعزبه، فقال لي: كنت أشتته موته، فقلت له: يا أبي إسحاق، أنت عالم الدنيا، تقول مثل هذا في صبي قد أُنجب، وحفظ القرآن، ولقنته الحديث والفقه؟! قال: نعم، رأيت في النوم كأن القيامة قد قامت، وكأن صبياناً بأيديهم قلال^١ وفيها ماء، يستقبلون الناس يسقونهم، وكان اليوم يوماً حاراً شديداً، فقلت لأحدهم: إسقني من هذا الماء. فنظر إلي، وقال: لست أنت أبي، قلت: فأي شيء أنتم؟ قالوا: نحن الصبيان الذين متنا في دار الدنيا، وخلفنا آباءنا فنستقبلهم ونسقينهم الماء؛ فلهذا تعميت موته^٢.

وروى الغزالى في الإحياء:

أن بعض الصالحين كان يعرض عليه التزويع برهة من دهره فيأتي، قال: فانتبه من نومه ذات يوم، وقال: زوجوني، فزوجوني، فستل عن ذلك، فقال: لعل الله تعالى أن يرزقني ولداً وينقضه، فيكون لي مقدمة في الآخرة، ثم قال: رأيت في المنام كأن القيامة قد قامت، وكأني في جملة الخلاق في الموقف، وبي من العطش ما كاد أن يقطع قلبي، وكذا الخلاق من شدة العطش والكرب، فبينما نحن كذلك وإذا ولدنا يتخللون الجمع، عليهم قناديل من نور، وبأيديهم أباريق من فضة، وأكواب من ذهب، يسقون الواحد بعد الواحد، يتخللون الجمع ويتجاوزون أكثر الناس، فمددت يدي إلى أحدهم، فقلت: إسقني، فقد أجهدني العطش، فقال: مالك فيما ولد، إنما نسقي آباءنا، فقلت: ومن أنتم؟ قالوا: نحن من مات من أطفال المسلمين^٣.

١. القلال: جمع القلة، وهي الخب العظيم، لسان العرب، ج ١١، ص ٥٦٥، «قلل».

٢. تسلية أهل المصائب، ص ٢٢.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ٢٧.

وحكى الشيخ أبو عبد الله بن النعمان في كتاب مصباح الظلام عن بعض الثقات: أنَّ رجلاً أوصى بعض أصحابه ممَّن أراد أن يحجَّ أن يقرأ سلامه رسول الله ﷺ، ويدفن رقعة مختومة أعطاها له عند رأسه الشريف، ففعل ذلك، فلما رجع من حجَّة أكرمته الرسالة، وقال له: جزاك الله خيراً، لقد بلَّفت الرسالة، فتعجبَ البليغُ من ذلك، وقال: من أين علمت بتلبيتها قبل أن أحذَّتك؟ فأنْشأَ يحدَّثه قال: كان لي أخ مات، وترك ابناً صغيراً، فربَّته وأحسنت تربيته، ثم مات قبل أن يبلغ الحلم، فلما كان ذات ليلة، رأيت في المنام كأنَّ القيامة قد قادَت، والحشر قد وقع، والناس قد اشتدَّ بهم العطش من شدة الجهد، وبيَّد ابن أخيه، فالتَّمسَّت أن يسقيني، فأبَيَّ، وقال: أبي أحقَ به منك، فمعظم على ذلك، فانتبهت فرعاً، فلما أصبحت تصدَّقت بجملة دنانير، وسألت الله أن يرزقني ولداً ذكراً، فرزقنيه، واتفق سفرك، فكتبت لك تلك الرقعة، ومضمونها التَّوسل بالنبي ﷺ إلى الله عزَّ وجلَّ في قبوله متى، رجاءً أن أجده يوم الفزع الأكبر، فلم يلبث أن حَمَّ ومات، وكان ذلك يوم وصولك، فعلمت أنك بلَّفت الرسالة.

وفي كتاب اللَّوْم والرُّؤْيَا لأبي الصقر المَوْصَلِي، حدَّثني عليّ بن الحسين بن جعفر، حدَّثني أبي، حدَّثني بعض أصحابنا ممَّن أتَقَّ بدينه وفهمه، قال: أتَيْتَ المدينة ليلاً فنَّمْتَ في بقِيع الفرقَد^١ بين أربعة قبورٍ عندها قبر محفور،

فرأيت في منامي أربعة أطفال، قد خرَجُوا من تلك القبور، وهم يقولون:

أنعم الله بالعيبيَّة عيناً وبمسرالك يا أميمَ إلينا
القبر ومداك يا أميمَ إلينا عجباً ما عجبت من ضفطة

١. بقِيع الفرقَد - بالغَين المَعْجمَة - هو مقبرة أهل المدينة. معجم البلدان، ج ١، ص ٥٦٠، الرقم ٢٠٥٢.

فقلت: إنَّ لهذه الأبيات لشأنًا، وأقامت حتى طلعت الشمس، وإنْ جنازة قد أقبلت
 فقلت: من هذه؟ فقالوا: امرأة من أهل المدينة، فقلت: اسمها أميّمة؟ قالوا:
 نعم، قلت: قدَّمت فرطًا؟ قالوا: أربعة أولاد، فأخبرتهم بالخبر، فأخذوا يتعجّبون
 من هذا.

وما أحسن ما أنشد بعض الأفاضل، يقول شعرًا:

عطيتها إذا أعطى سروراً	وإن سلب الذي أعطى أثاباً
فأي النعمتين أعدَّ فضلاً	وأحمد عند عقباها إبابا
أنعمته التي كانت سروراً	أم الأخرى التي جلبت ثواباً

الباب الثاني

في الصبر وما يلحق به

الصبر في اللغة: حبس النفس من الفزع من المكروه والجزع عنه^١، وإنما يكون ذلك بمنع باطنه من الاضطراب، وأعضائه من الحركات غير المعتادة، وهو ثلاثة أنواع:

الأول: صبر العوام، وهو حبس النفس على وجه التجلد، وإظهار الشبات في النباتات؛ ليكون حاله عند العقلاء وعامة الناس مرضية «يَغْلُمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ»^٢.

الثاني: صبر الزهاد، والعباد، وأهل التقوى، وأرباب الحلم؛ لتوقع ثواب الآخرة «إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِعَيْرِ حِسَابٍ»^٣.

الثالث: صبر العارفين، فإن بعضهم التذاذاً بالمكروه؛ لتصورهم أن معبودهم خصمهم به من دون الناس، وصاروا ملحوظين بشريف نظره «وَبَشَّرَ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ، قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ

١. الصاحب، ج ٢، ص ٧٠٦، «صبر».

٢. الروم (٣٠): ٧.

٣. الزمر (٣٩): ١٠.

رَبِّهِمْ وَرَحْمَةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ^١!

وهذا النوع يختص باسم الرضى، وسيأتي في باب خاص.

والأول لا ثواب عليه؛ لأنَّه لم يفعله لله، وإنَّما فعله لأجل الناس، بل هو في الحقيقة رباء محض، فكَلَّما ورد في الرياء آتٍ فيه، ولكنَّ الجزع شَرّ منه؛ لأنَّ النُّفُوس البشرية تميل إلى التخلُّق بأُخْلَاقِ النَّظَرَاءِ وَالْمَعَاشِرِينَ وَالْخَلَطَاءِ، فيُفِشِّيُونَ الْجَزَعَ فِيهِمْ. وإذا رأوا أحوال الصابرين مالت نُفُوسُهُمْ إِلَى التخلُّق بأُخْلَاقِهِمْ، فربما صار ذلك سبباً لِكِمالِهِمْ، فتحصل منه فائدة في نظام النوع وإن لم تُعد على هذا الصابر.

والصبر عند الإطلاق يحمل على القسم الثاني.

واعلم أنَّ الله سبحانه قد وصف الصابرين بأوصاف، وذكر الصابرين في القرآن في تفَوُّقٍ وسبعين موضعًا، وأضاف أكثر الخبرات والدرجات إلى الصبر، وجعلها ثمرة له، فقال عزَّ من قائل: «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهُدُونَ بِمَا صَبَرُوا^٢».

وقال: «وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا^٣».

وقال تعالى: «وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَخْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ^٤».

وقال: «أُولَئِكَ يُؤْتَنُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا^٥».

وقال: «إِنَّا يُوَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ^٦».

فما من قربة إِلَّا وأُجْرُها بِتَقْدِيرٍ وَحِسَابٍ إِلَّا الصَّبْرُ؛ ولِأَجْلِ كُونِ الصَّومِ مِنَ الصَّبْرِ^٧.

١. البقرة (٢): ١٥٥-١٥٧.

٢. السجدة (٣٢): ٢٤.

٣. الأعراف (٧): ١٢٧.

٤. النحل (١٦): ٩٦.

٥. القصص (٢٨): ٥٤.

٦. الزمر (٣٩): ١٠.

٧. تفسير العياشي، ج ١، ص ٤٣، ح ٤٠-٤١؛ معاني الأخبار، ص ٤٠، باب نوادر المعاني، ح ٩١.

وأنه نصف الصبر^١، كان لا يتولى أجره إلا الله تبارك وتعالى، كما ورد في الآخر. قال الله تعالى: «الصوم لي وأنا أجزي به»^٢. فأضافه إلى نفسه من بين سائر العبادات. ووعد الصابرين بأنهم معهم، فقال: «وَاضْرِبُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ»^٣. وعلق النصرة على الصبر، فقال: «بَلِّي إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُنْدِكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمَيْنَ»^٤. وجمع للصابرين بين أمور لم يجمعها لغيرهم، فقال: «أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الشَّهَدُونَ»^٥. فالهداى والصلوات والرحمة مجموعه للصابرين.

واستقصاء جميع الآيات في مقام الصبر يطول.

وأما الأخبار فقد قال النبي ﷺ: «الصبر نصف الإيمان»^٦.

وقال ﷺ: «من أفل ما أُتيتكم اليقين وعزيمة الصبر، ومن أُعطي حظه منهما لم يبال ما فاته من قيام الليل وصيام النهار، ولن تصبروا على مثل ما أنتم عليه، أحبب إلى من أن يوافيني كل امرئ منكم بمثل عمل جميعكم، ولكني أخاف أن تفتح عليكم الدنيا بعدى فينكر بعضكم بعضاً، وينكركم أهل السماء عند ذلك، فمن صبر واحتسب ظفر

١. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٥٥، ح ١٧٤٥؛ الجامع الصغير، ص ٣٢٠، ح ٥٢٠٠.

٢. الخصال، ص ٤٥، باب الاثنين، ح ٤٢؛ معاني الأخبار، ص ٤٠٩، باب نوادر المعاني، ح ٩١؛ موطأ مالك، ج ١،

ص ٣١٠، ح ٥٨؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ٣٨٢٢، ح ١٢٥٦؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٦٧٠، ح ١٧٩٥؛ ج ٥،

ص ٢٢١٥، ح ٥٥٨٢؛ ج ٦، ص ٢٧٢٢، ح ٧٠٥٤؛ وص ٢٧٤١، ح ٧١٠٠.

٣. الأنفال (٨): ٤٦.

٤. آل عمران (٣): ١٢٥.

٥. البقرة (٢): ١٥٧.

٦. تنبية الخواطر، ج ١، ص ٤٠؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥٢؛ الدر المنشور، ج ١، ص ١٦٠؛ شعب الإيمان، ج ٧،

ص ١٢٢، ح ٩٧١٦؛ الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٢٧٧، ح ٥؛ المستدرك، الحاكم، ج ٢، ص ٤٤٦؛ الجامع

الصغير، ص ٣١٦، ح ٥١٢٠.

بكمال ثوابه، ثم قرأ «ما عِنْدَكُمْ يَنْقُذُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بِأَقِيلٍ وَلَكُمْ يَنْهَا الَّذِينَ صَبَرُوا»^١ الآية.

وروى جابر أَنَّهُ سُئلَ عن الإيمان، فقال: «الصبر كنز من كنوز الجنة»^٢، وسئلَ مَرَّةً ما الإيمان؟ فقال: «الصبر»^٣. وهذا نظير قوله ص ٣٦٦: «الحجّ عرفة»^٤.

وقال ص ٣٦٦: «أفضل الأعمال ما أُكرهت عليه النفوس»^٥.

وقيل: أوحى الله تعالى إلى داود ص ٣٦٦: «تخلق بأخلاقي، وإنَّ من أخلاقي الصبر»^٦.

وعن ابن عباس (رضي الله عنه) لما دخل رسول الله ص ٣٦٦ على الأنصار، فقال: «أَمْؤْمِنُونَ أَنْتُمْ؟» فسكتوا، فقال رجل: نعم يا رسول الله، فقال: «وَمَا عَلَمْتُ إِيمَانَكُمْ؟»

قالوا: نشكر على الرخاء، ونصبر على البلاء، ونرضي بالقضاء، فقال: «مُؤْمِنُونَ وَرَبُّ الْكَوْبَةِ»^٧.

وقال ص ٣٦٦: «في الصبر على ما يكره خير كثير»^٨.

وقال المسيح ص ٣٦٦: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرِكُونَ مَا تَحْبَبُونَ، إِلَّا بِصَبْرِكُمْ عَلَى مَا تَكْرَهُونَ»^٩.

وقال ص ٣٦٦: «لَوْ كَانَ الصَّبَرُ رَجُلًا لَكَانَ كَرِيمًا»^{١٠}.

وقال علي ص ٣٦٦: «بني الإيمان على أربع دعائم: اليقين، والصبر، والجهاد، والعدل»^{١١}.

١- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١: الآية في التحل (١٦) ٩٦.

٢- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١.

٣- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١: الدر المتنور، ج ١، ص ١٦٠: مجمع الزوائد، ج ١، ص ٥٩.

٤- سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٠٠٣، ح ٣٠١٥.

٥- سنن الدارمي، ج ٢، ص ٥٩: الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٢٣٧.

٦- سنن النسائي، ج ٥، ص ٢٦٤، ٢٥٦: مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٠١-٤٠٢، ح ١٨٢٩٦-١٨٢٩٨.

٧- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١: الجوهر السنّي، ص ٧٨.

٨- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١: إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥١ بتفاوت يسير.

٩- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١-٦٢، ح ٣٤٤: المعجم الأوسط، ج ١٠، ص ١٩٤، ح ٩٤٢٣.

١٠- إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦٢: تنبية الخواطر، ج ١، ص ٤٠: الجامع الصغير، ص ٤٥٧، ح ٧٤٦١.

١١- نهج البلاغة، ص ٦٥٥، الحكمة ٣١.

وقال أيضاً: «الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ولا جسد لمن لا رأس له، ولا إيمان لمن لا صبر له».^١

وقال عليٌ عليه السلام: «عليكم بالصبر، فإنه به يأخذ الحازم، وإليه يعود الجازع».^٢

وقال عليٌ عليه السلام: «إن صبرت جرت عليك المقادير وأنت مأجور، وإن جزعت جرت عليك المقادير وأنت مأذور».^٣

وعن الحسن بن عليٍ عليهما السلام، عن النبيٍ عليهما السلام قال: «إن في الجنة شجرة يقال لها: شجرة البلوى، يؤتى بأهل البلاء يوم القيمة، فلا يرفع لهم ديوان، ولا ينصب لهم ميزان، يصب عليهم الأجر صباً»، وقرأ عليهما السلام: «إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ».^٤

وعنه عليهما السلام، عن النبيٍ عليهما السلام: «ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيط كظمها رجل، أو جرعة صبر على مصيبة، وما من قطرة أحب إلى الله تعالى من قطرة دمع من خشية الله، أو قطرة دم أهرق في سبيل الله».^٥

وعنه عليهما السلام: «المصاب مفاتيح الأجر».^٦

وعن زين العابدين عليهما السلام: «إذا جمع الله الأولين والآخرين ينادي مناد: أين الصابرون ليدخلوا الجنة بغير حساب؟ قال: فيقوم عنق من الناس، فتتقاهم الملائكة، فيقولون: إلى أين، يا بني آدم؟ فيقولون: إلى الجنة، فيقولون: وقبل الحساب؟! فقالوا: نعم، قالوا: ومن أنت؟ قالوا: الصابرون. قالوا: وما كان صبركم؟ قالوا: صبرنا على طاعة الله،

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٩، باب الصبر، ح ٤-٥؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥٠؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٥٨.

الباب ٧٦ من أبواب الدفن، ح ١٣؛ نهج البلاغة، ص ٦٦٧؛ الحكمة ٨٢؛ إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦٢.

٢. التعازى والمرانى، المبرد، ج ٩؛ شرح غرر الحكم ودرر الكلم، ح ٢، ص ٢٢، ح ٦٣، بتفاوت يسير.

٣. شرح غرر الحكم ودرر الكلم، ج ١، ص ٢٤٩، ح ٥-٦؛ نهج البلاغة، ص ٧١٨؛ الحكمة ٢٩١.

٤. الدر المنشور، ج ٧، ص ٢١٥؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٩٣-٩٢، ح ٢٧٦٠، والآية في الزمر (٣٩): ١٠.

٥. الدر المنشور، ج ٢، ص ٢٠.

٦. أعلام الدين، الدليلي، ص ٢٩٧.

وصبرنا عن معصية الله، حتى توفانا الله عز وجل، قالوا: أنت كما قلت، ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين^١.

وعن أنس، قال، قال رسول الله^ﷺ: «قال الله عز وجل: إذا وجهت إلى عبد من عبادي مصيبة في بدنـه أو مالـه أو ولـده، ثم استقبل ذلك بصـر جـميل، استـحبـت منه يوم الـقيـامـة أن أـنـصبـ له مـيزـانـاً، أو أـنـشـرـ له دـيوـانـاً^٢.

وعن ابن مسعود، عنه^{رض} قال: «ثلاث من رزقـهـنـ فقد رـزـقـ خـيـرـ الدـارـيـنـ: الرـضـىـ بالـقـضـاءـ، وـالـصـبـرـ عـلـىـ الـبـلـاءـ، وـالـدـعـاءـ فـيـ الرـخـاءـ»^٣.

وعن ابن عباس^{رض} قال: كنت عند رسول الله^ﷺ، فقال: «يا غلام - أو يا غـلـيم - أـلـأـعـلـمـكـ كـلـمـاتـ يـنـفـعـكـ اللـهـ بـهـنـ؟ـ فـقـلـتـ: بـلـىـ، فـقـالـ: اـحـفـظـ اللـهـ يـحـفـظـكـ، اـحـفـظـ اللـهـ تـجـدهـ أـمـاـكـ، تـعـرـفـ إـلـىـ اللـهـ فـيـ الرـخـاءـ يـعـرـفـكـ فـيـ الشـدـةـ، إـذـاـ سـأـلـتـ فـاسـأـلـ اللـهـ، وـإـذـاـ استـعـنـتـ فـاسـتـعـنـ بـالـلـهـ، وـإـعـلـمـ أـنـ فـيـ الصـبـرـ عـلـىـ مـاـ تـكـرـهـ خـيـرـاًـ كـثـيرـاًـ، وـأـنـ النـصـرـ مـعـ الصـبـرـ، وـأـنـ الفـرـجـ مـعـ الـكـرـبـ، وـأـنـ مـعـ الـعـسـرـ يـسـرـاًـ^٤.

وعنه^{رض}: «يـؤـتـيـ الرـجـلـ فـيـ قـبـرـهـ بـالـعـذـابـ، فـإـذـاـ أـتـيـ مـنـ قـبـلـ رـأـسـهـ دـفـعـهـ تـلـاـوـةـ الـقـرـآنـ، وـإـذـاـ أـتـيـ مـنـ قـبـلـ يـدـيـهـ دـفـعـهـ الصـدـقـةـ، وـإـذـاـ أـتـيـ مـنـ قـبـلـ رـجـلـيـهـ دـفـعـهـ مـشـيـهـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ، وـالـصـبـرـ حـزـزـهـ، يـقـولـ: أـمـاـ لـوـ رـأـيـتـ خـلـلـاًـ لـكـنـتـ صـاحـبـهـ^٥.

وفي لفظ آخر: «إـذـا دـخـلـ الرـجـلـ الـقـبـرـ قـامـتـ الـصـلـاـةـ عـنـ يـمـينـهـ، وـالـزـكـاـةـ عـنـ شـمـالـهـ، وـالـبـرـ يـظـلـ عـلـيـهـ، وـالـصـبـرـ بـنـاحـيـةـ يـقـولـ: دـوـنـكـمـ صـاحـبـيـ، فـإـنـيـ مـنـ وـرـائـهـ، يـعـنـيـ: إـنـ

١. تنبـيـهـ الـخـواـطـرـ، جـ٢ـ، صـ١٨٠ـ؛ الـأـمـالـيـ، الشـيـخـ الطـوـسـيـ، صـ١٠٢ـ - ١٠٣ـ، الـمـلـجـسـ الـرـابـعـ، حـ١٥٨ـ / ١٢ـ بـتـقـاوـتـ.

٢. الجـامـعـ الصـغـيرـ، صـ٣٧٦ـ حـ٤٤ـ.

٣. الدـعـوـاتـ، الـرـاوـنـدـيـ، صـ١٢١ـ حـ٢٨٩ـ.

٤. الـفـقـيـهـ، جـ٤ـ، صـ٢٩٦ـ حـ٨٩٦ـ؛ الـدـرـ المـتـشـورـ، جـ١ـ، صـ١٥٩ـ.

٥. الـمـعـجمـ الـأـوـسـطـ، جـ١ـ، صـ١٩٩ـ - ٢٠٠ـ حـ٩٤٣ـ؛ التـرـغـيبـ وـالـتـرـهـيبـ، جـ٤ـ، صـ٣٧٣ـ حـ٤٧ـ.

استطعتم أن تدفعوا عنه العذاب، وإن أثنا أكفيكم ذلك، وأدفع عنه العذاب»^١.

وعنه^٢: «عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن

أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»^٣.

وعنه^٤: «ألا أعجبكم؟! إن المؤمن إذا أصاب خيراً حمد الله وشكر، وإذا أصابه

مصيبة حمد الله وصبر، فالمؤمن يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى فيه»^٥.

وفي حديث آخر: «حتى اللقمة يرفعها إلى فم امرأته»^٦.

وعنه^٧: «الصبر خير مركب، ما رزق الله عبداً خيراً له ولا أوسع من الصبر»^٨.

وسئل^٩: هل من رجل يدخل الجنة بغير حساب؟ قال: «نعم، كل رحيم صبور».

وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله^{١٠} يقول: «إن الحر حر على جميع أحواله،

إن نابتة نائية صبر لها، وإن تراكمت عليه المصائب لم تكسره، وإن أسر وقهراً واستبدل

باليسر عسراً، كما كان يوسف الصديق الأمين^{١١}، لم يضرر حرّيته أن استعبد وأسر

وقهراً، ولم تضرره ظلمة الجب ووحشته، وما ناله أن من الله عليه، فجعل الجبار العاتي

له عبداً بعد أن كان ملكاً، فأرسله ورحم به أمته، وكذلك الصبر يعقب خيراً، فاصبروا

ووطّنوا أنفسكم على الصبر تؤجروا»^{١٢}.

١. الكافي، ج ٢، ص ٩٠، باب الصبر، ح ٨؛ وج ٣، ص ٢٤٠، باب المسألة في الصبر...، ح ١٢؛ ثواب الأعمال، ص ٢٠٣-٢٠٤؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٦، باب الصبر.

٢. صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٢٩٥، ح ٢٩٩٩/٦٤؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٣٦، ح ١٨٤٥٥؛ الدر المتنور، ج ١، ص ٦٩٤؛ وج ٦، ح ٣٧٢.

٣. المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٧٣-٧٤، ح ٦١١٩؛ شعب الإيمان، ج ٤، ص ٤٤٨٥؛ وج ٧، ص ١٨٩.

٤. الجامع الصغير، ص ٣٢٢، ح ٥٣٩٠؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٩٥.

٥. مسند أحمد، ج ٢، ح ٤٤٣، ص ٤٤٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٨٣، ح ٧٩١١؛ المستدرك، العاكم، ج ٢، ص ٤١٤.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٨٩، باب الصبر، ح ٦؛ مشكاة الأنوار، ص ٢١-٢٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٥٧، الباب ٧٦.

٧. من أبواب الدفن، ح ٧.

وعن الباقي رضي الله عنه: «الجنة محفوفة بالمكاره والصبر، فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنة، وجهنم محفوفة باللذات والشهوات، فمن أعطى نفسه لذتها وشهوتها دخل النار»^١.

وعن علي رضي الله عنه قال: «قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه: الصبر ثلاثة: صبر عند المصيبة، وصبر على الطاعة، وصبر عن المعصية. فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له ثلاثة درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء إلى الأرض. ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستة درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين تخوم الأرض إلى العرش. ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعة درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين تخوم الأرض إلى العرش. ومن صبر على الطاعة كتب الله له تسعة درجة، ما بين الدرجة إلى منتهى العرش»^٢.

وعن أبي حمزة الشمالي، قال، قال أبو عبد الله رضي الله عنه: «من ابتدىء من المؤمنين ببلاء فصبر عليه، كان له مثل أجر ألف شهيد»^٣.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله رضي الله عنه، قال: «قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه: قال الله عز وجل: إني جعلت الدنيا بين عبادي قرضاً، فمن أقرضني منها قرضاً أعطيته بكل واحدة عشرة إلى سبعين درجة ضعف وما شئت من ذلك، ومن لم يقرضني منها قرضاً فأخذت منه شيئاً قسراً، أعطيته ثلاثة خصال، لو أعطيت واحدة منها ملائكتي لرضوا بها مني». ثم تلا أبو عبد الله قول الله عز وجل: «أَلَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ» فهذه واحدة من ثلاثة خصال «وَرَحْمَةٌ»

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٩، باب الصبر، ح ٧؛ وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٣٠٩، الباب ٤٢ من أبواب جهاد النفس، ح ١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٩١، باب الصبر، ح ١٥؛ وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٢٢٧ – ٢٢٨، الباب ١٩ من أبواب جهاد النفس، ح ٦؛ تبيه الخواطر، ج ١، ص ٤٠ فيه: عن علي: «الجامع الصغير، ص ٥١٣٧، ح ٣١٧».

٣. الكافي، ج ٢، ص ٩٢، باب الصبر، ح ١٧؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٥٥، الباب ٧٦ من أبواب الدفن، ح ١.

اثنان «وأولئك هُمُ الْمُهَنَّدُونَ»^١ ثلاثة.
ثُمَّ قال أبو عبد الله عليه السلام: «هذا لمن أَخْذَ مِنْهُ شَيْئاً قَسْرًا»^٢.

فصل

وعنه عليه السلام: «الضرب على الفخذ عند المصيبة يحيط الأجر»^٣. والصبر عند الصدمة الأولى أعظم»^٤. «وعظم الأجر على قدر المصيبة»^٥. ومن استرجع بعد المصيبة جَدَّ الله له أجرها كيوم أصيَبَ بها»^٦.

وسائل رجل النبي ص: ما يحيط الأجر في المصيبة؟ فقال: «تصفيق الرجل بيمينه على شمائله، والصبر عند الصدمة الأولى، فمن رضي فله الرضى، ومن سخط فعليه السخط».

وعن أم سلمة زوجة النبي ص، قالت: سمعت رسول الله ص يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ آجِرْنِي فِي مَصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَصِيبَتِهِ، وَاخْلُفْ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

قالت: فلَمَّا تَوَفَّى أَبُو سَلْمَةَ قَلَّتْ كَمَا أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص، فَأَخْلَفَ [الله] لِي خَيْرًا مِنْهَا، رسول الله ص^٧.

١. البقرة (٢): ١٥٦-١٥٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٩٢-٩٣، باب الصبر، ح ٢١؛ الخصال، ص ١٣٠، باب الشلائحة، ح ١٣٥؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٧٩-٢٨٠.

٣. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٤-٢٢٥، باب الصبر والجزع والاسترجاع، ح ٤ و ٩؛ الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٧؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧٠، الباب ٨١ من أبواب الدفن، ح ١.

٤. الدر المنشور، ج ١، ص ٣٨١.

٥. كنز العمال، ج ٣، ص ٢٩٨، ح ٦٦٢٨: «عظم الأجر عند عظم المصيبة».

٦. الدر المنشور، ج ١، ص ٣٧٨-٣٧٩.

٧. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٣٢-٦٣٣، ح ٩١٨/٤؛ مسند أحمد، ج ٧، ص ٤٣٧، ح ٢٦٠٩٥.

وفي لفظ آخر: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول - ما أمره الله عز وجل - إنما لله وإنما إليه راجعون، اللهم آجرني في مصيبتي، واخلف لي خيراً منه». قالت: فلما مات أبو سلمة (رضي الله عنه)، قلت: أي رجل خير من أبي سلمة! أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إنما قتلتها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ. قالت: أرسل رسول الله ﷺ بحاطب ابن أبي بلترة يخطبني، فقلت له: إن لي بنتاً وأنا غيور، فقال: أمّا بنتها فأدعوك الله أن يغفر لها، وأدعوك الله أن يذهب بالغيرة.^١

وفي حديث آخر، قال: أتاني أبو سلمة يوماً من عند رسول الله ﷺ فقال: سمعت من رسول الله ﷺ وأله قوله سرت به، قال: «لا يصيب أحداً من المسلمين مصيبة فيسترجع عند مصيبته، ثم يقول: اللهم آجرني في مصيبتي، واخلف لي خيراً منها، إلا فعل ذلك به». قالت أم سلمة: فحفظت ذلك منه، فلما توفي أبو سلمة استرجعت وقلت: اللهم آجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منه، ثم رجعت إلى نفسي فقلت: من أين لي خير من أبي سلمة؟! فلما انقضت عدّتي استأذن على رسول الله ﷺ وأنا أدبغ إهاباً^٢، فغسلت يدي من القرظ^٣ وأذنت له، فوضعت له وسادة أدم حشوها ليف فقد علّها، فخطبني إلى نفسه ﷺ.

فلما فرغ من مقالته قلت: يا رسول الله، ما بي أن لا تكون بك الرغبة، ولكنني امرأة في غيرة شديدة، فأخاف أن ترى مني شيئاً يعذبني الله به، وأنا امرأة قد دخلت في السن، وأنا ذات عيال.

فقال رسول الله ﷺ: «أمّا ما ذكرت من السن فقد أصابني مثل الذي أصابك، وأمّا ما

١. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٣١ - ٦٣٢، ح ٩١٨/٣: الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٣٦، ح ٢.

٢. الإهاب: الجلد من البقر والقنم والوحش مالم يدبغ. لسان العرب، ج ١، ص ٢١٧. «اهب».

٣. القرظ: شجر يدبغ به، وقيل: هو ورق السلم يدبغ به الأدم. ومنه أديم مغروظ. لسان العرب، ج ٧، ص ٤٥٤. «قرظ».

ذكرت من العيال فإنما عيالك عيالي»، قالت: فقد سلمت نفسي لرسول الله، فتنزّل بها رسول الله ﷺ، فقالت أم سلمة: فقد أبدلني الله عزّ وجلّ بأبي سلمة خيراً منه: النبي ﷺ! وعن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «إنّ للموت فرعاً، فإذا أتى أحدكم وفاة أخيه فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، وإننا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم اكتبه عندك من المحسنين، واجعل كتابه في عليين، وخالف على عقبه في الآخرين، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتّنا بعده»^١.

وعن الحسين بن عليّ بن أبي طالب رض: «أنّ النبي ﷺ قال: من أصابه مصيبة فقال إذا ذكرها: إنا لله وإنا إليه راجعون، جدّد الله عزّ وجلّ له أجرها، مثل ما كان له يوم أصابته»^٢.

فصل

وعن يوسف بن عبد الله بن سلام: أنّ النبي ﷺ كان إذا نزل بأهله شدّة، أمرهم بالصلاه، ثم قرأ: «وأمز أهلك بالصلوة وأاضطير علّيها»^٣.

وعن ابن عباس أنه نعي إلى أخيه قثم وهو في سفر فاسترجع، ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول: «وأشعّنوا بالصبر والصلوة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين»^٤.

وعنه أيضاً أنه كان إذا أصيب بمعصيبة قام وتوضأ وصلّى ركعتين، وقال: اللهم قد فعلت ما أمرتّنا، فأنجز لنا ما وعدتنا^٥.

١. مسند أحمد، ج ٤، ص ٦٠٨، ح ١٥٩٠٩؛ الدر المنشور، ج ١، ص ٣٧٩.

٢. مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٣٣١؛ المجمع الكبير، ج ١٢، ص ٤٧، ح ١٢٤٦٩.

٣. جامع الأحاديث، ج ٧، ص ١٢٥، ح ٢١٤٤٧؛ المجمع الكبير، ج ٢، ص ١٣١، ح ٢٨٩٥.

٤. الدر المنشور، ج ٥، ص ٦١٣؛ والآية في طه (٢٠): ١٣٢.

٥. الدر المنشور، ج ١، ص ١٦٣؛ والآية في البقرة (٢): ٤٥.

٦. الدر المنشور، ج ١، ص ١٦٣.

وعن عبادة بن محمد بن الصامت، قال:

لما حضرت عبادة رض الوفاة قال: أخرجوا فراشي إلى الصحن - يعني: الدار - ففعلوا، ثم قال: اجمعوا إلى موالي وخدمي وجياني ومن كان يدخل علىي، فجمعوا. فقال: إنَّ يومي هذا لا أراه إلا آخر يوم يأتي علىي من الدنيا، وأوَّل ليلة من ليالي الآخرة، وإنِّي لا أدرِّي لعلَّه قد فرط مني إليكم ببدي أو بلساني شيء، وهو - والذي نفس عبادة بيده - القصاص يوم القيمة، فأَخْرَج ^١ على أحد منكم في نفسه ممَّي شيء من ذلك، إلَّا افْتَصَّ ممَّي قبل أن تخرج نفسي.

قال: فقالوا: إنَّك كنت لنا والدًا و كنت مؤذنًا، وما قال لخادم سوءً أَنْهَى، قال: أَغْفِرْتُمْ لي ما كان من ذلك؟ قالوا: نعم، قال: اللَّهُمَّ اشهد، ثم قال: أَمَا فاحفظوا وصيتي، أَخْرَجْتُ على إنسان منكم ببكي، فإذا خرجت نفسي فتوضُّوا وأحسنوا الوضوء، ثم ليدخل إنسان منكم مسجداً فِي صَلَوةٍ، ثم يستغفر لعبادة ولنفسه، فإنَّ الله عَزَّ وجلَّ قال: **«وَاشْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ»**^٢، ثم أسرعوا بي إلى حفري ولا تتبعوني بنار، ولا تضعوا تحتي أَرْجواناً^٣.

وعن جابر، عن الباقي رض، قال: **«أَشَدَّ الْجَزْعَ الصَّرَاطَ بِالْوَيْلِ وَالْوَيْلِ، وَلَطَمَ الْوَجْهَ وَالصَّدْرَ، وَجَزَّ الشَّعْرَ، وَمِنْ أَقَامَ النَّوَاحِةَ فَقَدْ تَرَكَ الصَّبْرَ، وَمِنْ صَبْرٍ وَاسْتِرْجَعَ وَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى فَقَدْ رَضِيَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ، وَوَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْ لَمْ يَفْعُلْ ذَلِكَ جَرَى عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَهُوَ ذَمِيمٌ، وَأَحْبَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَجْرَهُ»**^٤.

١. حَرَجَ الشَّيْءُ: حَرَمَهُ، وَحَرَجَ عَلَيْهِ: ضَيَّقَ عَلَيْهِ. المَعْجَمُ الْوَسِيْطُ، ص ١٦٤، «حَرَجٌ».

٢. البقرة (٢): ٤٥.

٣. شعب الإيمان، ج ٧، ص ١١٤، ح ٩٦٨٣.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٢، باب الصبر و...، ح ١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧١ - ٢٧٢، الباب ٨٣ من أبواب الدفن وفيه صدر الحديث، ح ١؛ وج ١، ص ٢٤٨، الباب ٧٣ من أبواب الدفن وفيه، ذيل الحديث ٧.

وعن ربعي بن عبد الله، عن الصادق عليه السلام، قال: «إِنَّ الصَّرْ وَالْبَلَاءَ يَسْتَبْقَانِ إِلَى الْمُؤْمِنِ، فَيَأْتِيهِ الْبَلَاءُ وَهُوَ صَبُورٌ، وَإِنَّ الْجُزْعَ وَالْبَلَاءَ يَسْتَبْقَانِ إِلَى الْكَافِرِ، فَيَأْتِيهِ الْبَلَاءُ وَهُوَ جَزُوعٌ»^١.

وعنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضرب المسلم يده على فخذه عند المصيبة إحباط لأجره»^٢.

وعن موسى بن بكر، عن الكاظم عليه السلام قال: «ضرب الرجل على فخذه عند المصيبة إحباط لأجره»^٣.

وعن إسحاق بن عمار، عن الصادق عليه السلام: «يَا إِسْحَاقَ، لَا تَعْدِنَ مَصِيبَةً أُعْطِيَتْ عَلَيْهَا الصَّرْبَرَ، وَاسْتَوْجِبْتَ عَلَيْهَا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ التَّوَابَ، إِنَّمَا مَصِيبَةً الَّتِي يَحْرِمُ صَاحِبَهَا أَجْرَهَا وَثَوَابَهَا إِذَا لَمْ يَصْبِرْ عَنْدَ نَزْولِهَا»^٤.

وعن أبي ميسرة قال: كُنَّا عند أَبِي عبد الله عليه السلام، فجاءه رجل وشكى إِلَيْهِ مَصِيبَةَ، فقال: «أَمَّا إِنْكَ إِنْ تَصْبِرْ تَؤْجِرْ، وَإِنْ لَا تَصْبِرْ يَمْضِي عَلَيْكَ قَدْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي قَدَرَ عَلَيْكَ وَأَنْتَ مَذْمُومٌ»^٥.

فصل

قال الصادق عليه السلام: «الْبَلَاءُ زَيْنُ الْمُؤْمِنِ، وَكَرَامَةُ لِمَنْ عَقَلَ؛ لَأَنَّ فِي مِبَاشِرَتِهِ، وَالصَّرْبَرِ عَلَيْهِ،

١. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٣، باب الصبر و...، ح ٣؛ الفقيه، ج ١، ص ١١٣، ح ٥٢٨؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٥٦.
الباب ٧٦ من أبواب الدفن، ح ٦.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٤، باب الصبر و...، ح ٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧٠، الباب ٨١ من أبواب الدفن، ح ٢.

٣. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٥، باب الصبر و...، ح ٩؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧١، الباب ٨١ من أبواب الدفن، ح ٣.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٤، باب الصبر و...، ح ٧؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٦٩، الباب ٨٠ من أبواب الدفن، ح ٢.

٥. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٥، باب الصبر و...، ح ١٠؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٦٩، الباب ٨٠ من أبواب الدفن، ح ٣. وفيهما «مازور» بدل «مذموم». و«فضيل بن ميسرة» بدل «أبي ميسرة».

والثبات عنده، تصحيف نسبة الإيمان».

قال النبي ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء أشدّ بلاء، والمؤمن الأمثل فالأمثل. ومن ذاق طعم البلاء تحت ستر حفظ الله له، تلذّذ به أكثر من تلذّذه بالنعمة، ويشتاق إليه إذا فقده؛ لأنّ تحت نيران البلاء والمحنة أنوار النعمة، وتحت أنوار النعمة نيران البلاء والمحنة، وقد ينجو منه كثير، ويهلك في النعمة كثير. وما أثني الله تعالى على عبد من عباده من لدن آدم إلى محمد ﷺ إلا بعد ابتلائه، ووفاء حق العبودية فيه، فكرامات الله تعالى في الحقيقة نهايات، بداياتها البلاء، و بداياتها نهاياتها البلاء. ومن خرج من شبكة البلوى جعل سراج المؤمنين، ومؤسس المقربين، ودليل القاصدين. ولا خير في عبد شكا من محنة تقدّمها آلاف نعمة واتّبعها آلاف راحة، ومن لا يقضى حق الصبر على البلاء، حرم قضاء الشكر في النعماء، كذلك من لا يؤذى حق الشكر في النعماء، يحرم عن قضاء الصبر في البلاء، ومن حرمهما فهو من المطرودين».

وقال أتّى في دعائه: «اللهم قد أتى على سبعون في الرخاء، فأهلهني حتى يأتي على سبعون في البلاء».

وقال وهب: البلاء للمؤمن، كالشکال للدابة، والعقال للإبل.

وقال أمير المؤمنين ع: «الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد، ورأس الصبر البلاء وما يقللها إلا العالمون».

هذا الفصل كله من كلام الصادق ع^١.

فصل

وقال الصادق ع: «الصبر يظهر ما في بواطن العباد من النور والصفاء، والجزع يظهر ما في بواطنهم من الظلمة والوحشة. والصبر يدعى كل أحد، ولا يبين عنده إلا المختلون،

١. مصباح الشريعة، ص ٥٤٣ - ٥٤٤، باب في البلاء.

والجزع ينكره كل أحد، وهو أبين على المنافقين؛ لأنّ نزول المحنّة والمصيبة يخبر عن الصادق والكاذب».

وتفسير الصبر: ما يستمرّ مذاقه، وما كان عن اضطراب لا يسمّى صبراً. وتفسير الجزع: اضطراب القلب، وتأخّر الشخص، وتغيّر اللون، وتغيّر الحال. وكلّ نازلة خلت أوائلها عن الإيّاخات والإيّابة والتضرّع إلى الله تعالى فصاحبها جزء غير صابر. والصبر ما أوّله مرّ، وآخره حلو لقوم، ولقوم مرّ أوّله وآخره، فمن دخله من أوّلاته فقد دخل^١، ومن دخله من أوائله فقد خرج، ومن عرف قدر الصبر لا يصبر عتا منه الصبر. قال الله عزّ وجلّ - في قصة موسى والخضر^٢ - : «وَكَيْفَ تَصِيرُ عَلَى مَا لَمْ تُحْطِبْ بِهِ خُبْرًا؟ فَمَنْ صَبَرْ كرْهًا وَلَمْ يُشَكِّ إِلَى الْخَلْقِ، وَلَمْ يَجْزِعْ بِهِتَكْ سَرَّهُ، فَهُوَ مِنَ الْعَامِ وَنَصِيبِهِ مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَبَشَّرَ الصَّابِرِينَ»^٣ أَيْ بِالْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَمَنْ اسْتَقْبَلَ الْبَلَاءَ بِالرَّحْبِ، وَصَبَرَ عَلَى سَكِينَةِ وَوَقَارِ فَهُوَ مِنَ الْخَاصِّ، وَنَصِيبِهِ مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ»^٤ .

فصل في نبذ من أحوال السلف عند موت أبنائهم وأحبائهم

كانت العرب في الجاهلية وهم لا يرجون ثواباً، ولا يخشون عقاباً يتحاضون على الصبر، ويعرفون فضله، ويعترفون بالجزع أهله، إيثاراً للحزن، وتنزيتاً بالحلم، وطلبأً للمرءة، وفراراً من الاستكانة إلى حسن العزاء، حتى كان الرجل منهم ليفتقد حميده فلا يعرف ذاك منه، فلما جاء الإسلام وانتشر، وعلم ثواب الصبر واشتهر، تزايدت في

١. العبارة مضطربة في «ج، م» وما أتبناه من المصدر.

٢. الكهف (١٨): ٦٨.

٣. البقرة (٢): ١٥٥.

٤. مصباح الشرعية، ص ٥٥٥، باب في الصبر؛ والآلية في البقرة (٢): ١٥٣؛ والأنفال (٨): ٤٦.

ذلك لهم الرغبة وارتقت للمنتخبين الربطة.

قال أبو الأحوص:

دخلنا على ابن مسعود، وعنه بنون له ثلاثة غلمان كأنهم الدنانيين حسناً، فجعلنا نتعجب من حسنهم، فقال: كأنكم تغبطوني بهم؟ قلنا: إيه والله، بمثل هؤلاء يغبط المرء المسلم، فرفع رأسه إلى سقف بيته قصير، قد عشش فيه الخطاف وباض، فقال: والذي نفسي بيده لئن أكون نفضت يدي من تراب قبورهم، أحبب إلي من أن يسقط عرش هذا الخطاف، وينكسر بيضه. يعني: حرصاً على التواب^١.

وكان عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) يقرئ الناس القرآن في المسجد جاثياً على ركبتيه، إذ جاءت أم ولده بابن له، يقال له: محمد، فقامت على باب المسجد، ثم أشارت له إلى أبيه، فأقبل، فأفرج له القوم حتى جلس في حبره، ثم جعل يقول: مرحباً بسمي من هو خير منه، ويقبله حتى كاد يزدرد ريقه.

ثم قال: والله لموتك وموت إخوتك أهون علىي من عذرك من هذا الذباب^٢، فقيل له: لم تتمتنى هذا؟ فقال: اللهم غفراً إنكم تسألونني، ولا أستطيع إلا أن أخبركم، أريد بذلك الخير، أما أنا فأحرز أجورهم، وأنخوّف عليهم، سمعت رسول الله^ص يقول: « يأتي عليكم زمان يغبط الرجل بخفة الحال، كما يغبط اليوم بكثرة المال والولد»^٣.

وكان أبو ذر (رضي الله عنه) لا يعيش له ولد، فقيل له: إنك أمرؤ لا يبقى لك ولد، فقال: الحمد لله الذي يأخذهم من دار الفناء، ويدخرهم في دار البقاء^٤.

١. تسلية أهل المصائب، ص ٣٤.

٢. في «م»: «الذباب» بدل «الذباب».

٣. المستدرك، الحاكم، ج ٤، ص ٤٨٦، فيه كلام النبي^ص فقط.

٤. كنز العمال، ج ٢، ص ٧٦٣، ح ٨٦٨٢.

ومات عبد الله بن عامر المازني (رضي الله عنه) في الطاعون الجارف، سبعة بنين في يوم واحد، فقال: إني مسلم مسلمٌ !

وعن عبد الرحمن بن عثمان، قال: دخلنا على معاذ وهو قاعد عند رأس ابن له، وهو يوجد بنفسه، فما ملكتنا أن ذرفت أعيننا، واتحبب بعضاً، فزجره معاذ، وقال: مه، فوالله ليعلم الله برضائي: لهذا أحب إلى من كل غزوة غزوهها مع رسول الله ﷺ، فإني سمعته يقول: «من كان له ابن وكان عليه عزيزاً، وبه ضئلاً، ومات فصبر على مصيبيه واحتسبه، أبدل الله الميت داراً خيراً من داره، وقراراً خيراً من قراره، وأبدل المصاب الصلاة والرحمة والمغفرة والرضاون».

فما برحنا حتى قضى والله الغلام حين أخذ المنادي لصلاة الظهر، فرحنا نريد الصلاة، فما جئنا إلا وقد غسله وحنطه وكفنه.

و جاء رجل بسريره غير متظر لشهاد الإخوان، ولا لجمع الجيران، فلما بلغنا ذلك تلاحتنا، وقلنا: يغفر الله لك يا أبا عبد الرحمن، هلا انتظرتنا حتى نفرغ من صلاتنا، ونشهد ابن أخينا.

قال: أمرنا أن لا ننتظر موتنا ساعةً ماتوا بليل أو نهار، قال: فنزل في القبر، ونزل معه آخر، فلما أراد الخروج ناولته يدي لأنتهضه من القبر، فأبى وقال: ما أدع ذلك لفضل قوتي، ولكن أكره أن يرى الجاهل، أن ذلك مني جزع، أو استرخاء عند العصبية، ثم أتى مجلسه، ودعا بهدهن فأدهن، وبكحل فاكتحل، وببردة فلبسها، وأكثر في يومه ذلك من التبسم، ينوي به ما ينوي، ثم قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، في الله خلف عن كل هالك، وعزاء من كل مصيبة، ودرك لكل ما فات^٢.

وروي: أنَّ قوماً كانوا عند علي بن الحسين رضي الله عنه، فاستعجل خادماً بشواء في التئور،

١. التعازي والمرأني، المبرد، ص ٢١٠. وفيه: مات لصدقة بن عامر المازني....

٢. التعازي والمرأني، المبرد، ص ١٥١-١٥٠.

فأقبل به مسرعاً، فسقط السفود^١ من يده على ولد علي بن الحسين عليه السلام، فأصحاب رأسه فقتله، فوثب علي بن الحسين عليه السلام، فلما رأى ابنه ميتاً، قال للغلام: «أنت حر لوجه الله تعالى، أما إنك لم تعمد»، ثم أخذ في جهاز ابنه.

وعن الأحنف بن قيس، قال: تعلموا الحلم والصبر، فإني تعلمته، فقيل له: ممن؟ قال: من قيس بن عاصم، قيل: وما بلغ من حلمه؟ قال: كنا قعوداً عنده إذ أتى بابنه مقتولاً، وبقاتلته مكبولاً، فما حل حبوته^٢، ولا قطع حدينه حتى فرغ.

ثم التفت إلى قاتل ابنه فقال: يا ابن أخي، ما حملك على ما فعلت؟ قال: غضبت. قال: أوكلما غضبت أهنت نفسك، وعصيت ربك، وأقللت عدك؟ اذهب فقد أعتقتك. ثم التفت إلى بنيه فقال: يا بنى، أعدوا إلى أخيكم فغسلوه وكفونه، فإذا فرغتم منه فأتووني به لأصلئ عليه، فلما دفونه قال لهم: إن أمه ليست منكم - وهي من قوم آخرين - فلا أراها ترضى بما صنعتم، فأعطوها ديتها من مالي^٣.

وروى الصدوق في الفقيه: أنه لما مات ذر بن أبي ذر (رحمه الله) وقف أبو ذر على قبره فمسح القبر بيده، ثم قال: رحمك الله يا ذر، والله إنك كنت بي لبرأ، ولقد قبضت وإتي عنك لراض، والله ما بي فدك وما علي من غضاضة، وما لي إلى أحد سوى الله من حاجة، ولو لا هول المطلع لسرّني أن أكون مكانك، ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك، والله ما بكيت لك، ولكن بكيت عليك، فليت شعري ما قلت، وما قيل لك، اللهم إني قد وهبت ما افترضت عليه من حقي، فهب له ما افترضت عليه من حقك،

١. السُّفُودُ وَالسُّفُودُ بِالتشديدِ: حديدة ذات شعب معقفة معروفة يشوي بها اللحم. لسان العرب، ج. ٢، ص. ٢١٨. «سفود».

٢. الحبوة [مثنته الحاء]: الاحتباء. يقال: حلّ فلان حبوته، ما يحتبى به من ثوب وغيره. المعجم الوسيط، ص. ١٥٤، «حبا».

٣. أسد الغابة، ج. ٤، ص. ٢١٩ - ٢٢٠: العقد الفريد، ج. ٢، ص. ١٣٦.

فأنت أحق بالجود والكرم متىٰ!

وأنس الدينوري: أنَّ ذَرَّ بن عمر بن ذَرَّ لَمَا ماتَ وَقَفَ أَبُوهُ عَلَى قَبْرِهِ، وَقَالَ: رَحْمَكَ اللَّهُ يَا ذَرَّ، مَا عَلَيْنَا بَعْدَكَ مِنْ خَاصَّةٍ، وَمَا بَنَا إِلَى أَحَدٍ مَعَ اللَّهِ حَاجَةٌ، وَمَا يَسِّرَنِي أَنَّيْ كُنْتُ الْمَقْدَمَ قَبْلَكَ، وَلَوْ لَا هُوَ الْمَطْلَعُ لَتَعْمَلْتَ أَنْ أَكُونَ مَكَانَكَ، وَقَدْ شَغَلَنِي الْحَزَنُ لَكَ عَنِ الْحَزَنِ عَلَيْكَ، فَلَيْلَتِ شِعْرِي مَاذَا قَلَّتْ، وَمَاذَا قَلَّ لَكَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَهُ حَقَّيْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنِهِ، فَاغْفِرْ لَهُ مِنَ الذَّنَوْبِ مَا بَيْنِكَ وَبَيْنِهِ، فَأَنْتَ أَجْوَدُ الْأَجْوَدِينَ وَأَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَالَ: فَارْقَنَاكَ، وَلَوْ أَقْمَنَا مَا نَفَعَنَاكَ؟

وروى المبرد، قال: لما هلك ذَرَّ بن عمر وقف عليه أبوه وهو مسجى، وقال: يا بني، ما علينا من موتك غضاضة، وما بنا إلى ما سوى الله من حاجة. فلَمَّا دُفِنَ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، وَقَالَ: يَا ذَرَّ، غَفِرَ اللَّهُ لَكَ، قَدْ شَغَلَنَا الْحَزَنُ لَكَ عَنِ الْحَزَنِ عَلَيْكَ، لَأَنَّا لَا نَدْرِي مَا قَلَّتْ، وَلَا مَا قَلَّ لَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَهُ مَا قَصَرَ فِيهِ مَا افْرَضْتَ عَلَيْهِ مِنْ حَقَّيْ، فَهَبْ لَهُ مَا قَصَرَ فِيهِ مِنْ حَقَّكَ، وَاجْعَلْ ثَوَابِي عَلَيْهِ لَهُ، وَزَدْنِي مِنْ فَضْلِكَ، إِنِّي إِلَيْكَ مِنَ الرَّاغِبِينَ. فَسُئِلَ عَنِهِ، فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَا مَشِيتَ مَعَهُ بِلِيلٍ قَطَّ إِلَّا كَانَ أَمَامِي، وَلَا بَنَهَارٍ قَطَّ إِلَّا كَانَ خَلْفِي، وَمَا عَلَا سَطْحَأْ قَطَّ وَأَنَا تَحْتَهُ؟

وَقَدْ عَلِيَّ بَعْضُ الْخَلْفَاءِ قَوْمٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، فِيهِمْ رَجُلٌ ضَرِيرٌ، فَسَأَلَهُ عَنِ عَيْنِيهِ، فَقَالَ: بَتُّ لَيْلَةً فِي بَطْنِ وَادٍ، وَلَمْ أَعْلَمْ عَبْسِيًّا يَزِيدَ مَالَهُ عَلَى مَالِي، فَطَرَقْنَا سِيلًا، فَذَهَبَ بِمَا كَانَ لِي مِنْ أَهْلٍ وَمَالٍ وَوَلَدٍ، غَيْرَ بَعِيرٍ وَصَبِيٍّ مَوْلُودٍ، وَكَانَ بَعِيرًا صَبِيًّا فَنَفَرَ، فَوَضَعْتُ الصَّبِيَّ وَاتَّبَعْتُ الْبَعِيرَ، فَلَمْ أَجِاوزْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى سَمِعْتُ صِحَّةَ ابْنِي، فَرَجَعْتُ

١. الفقيه، ج ١، ص ١٨٥-١٨٦، ح ٥٥٨؛ وأيضاً رواها الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٢٥٠، باب التوادر، ح ٤.

٢. عيون الأخبار، ابن قتيبة، ج ٢، ص ٣١٣.

٣. التعازى والمرانى، المبرد، ص ٦٦؛ الكامل، ج ١، ص ٨٢-٨١.

إليه ورأس الذئب في بطنه وهو يأكله، ولحقت البعير لأحبسه فنفحني^١ برجله على وجهي فحطمه، وذهب عيني فأصبحت لا مال لي، ولا أهل، ولا ولد، ولا بصر.^٢ روي أنَّ عياض بن عقبة الفهري مات له ابن، فلما نزل في قبره قال له رجل: والله إنه كان لسيد الجيش فاحتسبه^٣، فقال: وما يمنعني، وقد كان بالأمس زينة الحياة الدنيا، وهو اليوم من الباقيات الصالحات^٤.

وقال أبو علي الرازي: صحبت الفضيل بن عياض ثلاثين سنة، ما رأيته ضاحكاً ولا متبتساً قطًّا إلا يوم مات ابنه علي، فقلت له في ذلك، فقال: إنَّ الله سبحانه وتعالى أحبَّ أمراً، فأحببته ما أحبَّ الله عزَّ وجلَّ.^٥

وأُصيب عمرو بن^٦ كعب الهندي بستر^٧، فكتموا أباه الخبر، ثمَّ بلغه فلم يجزع، وقال: الحمد لله الذي جعل من صلبي من أُصيب شهيداً^٨، ثمَّ استشهد له ابن آخر بجرجان^٩، فلما بلغه الخبر، قال: الحمد لله الذي توفى مني شهيداً آخر^{١٠}.

١. في «م، ح»: «فبعجني» بدل «ففحني»، وما أتبناه - ولعله الصحيح - من المصدر. ونفع الدابة الشيء: ضربته بعد حافرها. المعجم الوسيط، ص ٩٣٨. «نفع».

٢. الألماني. الطوسي، ص ١٥٢. المجلس السادس، ح ٢٥٠: التعازي والمراثي، المبرد، ص ٥٤ - ٥٥: كتاب التعازي، المداني، ص ٤٥: تنبية الخواطر، ح ٢، ص ١٨٢.

٣. احتسب فلان ولده: صير على وفاته مذَّراً لأجر على صبره. المعجم الوسيط، ص ١٧١، «حسب». التعازي والمراثي، المبرد، ص ٦٧ - ٦٨. ولكن فيه قال: مات عقبة بن عياض بن غنم الفهري فعزى رجل أبياه. آخر كلامه مأخوذ من قوله تعالى: **«النَّالُ وَالثُّبُونُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَقِيَّةُ أَصَلِحَتْ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا»**. الكهف (١٨): ٤٦.

٤. حلية الأولياء، ج ٨، ص ١٠٠؛ نهاية الأرب، ج ٥، ص ١٦٧.

٥. في «ح»: «عمر بن كعب الهندي» بدل «عمرو بن كعب الهندي».

٦. تستر: من مدن خوزستان، وهو تعرِّيف شوشت. معجم البلدان، ج ٢، ص ٢٤، الرقم ٢٥١٧.

٧. التعازي والمراثي، المبرد، ص ٤٢٠: كتاب التعازي، المداني، ص ١٨.

٨. جرجان: مدينة مشهورة عظيمة، بين طبرستان وخراسان. معجم البلدان، ج ٢، ص ١٣٩، الرقم ٣٠٢٤.

٩. كتاب التعازي، المداني، ص ١٨؛ التعازي والمراثي، المبرد، ص ٢٤١.

وروى البيهقي: أنَّ عبد الله بن مطرف مات، فخرج أبوه مطرف على قومه في ثياب حسنة، وقد أدهن، فقضبوا وقالوا: يموت عبد الله وتخرج في ثياب حسنة مدهناً! قال: أرأيتكين لها؟ وقد وعدني ربِّي تبارك وتعالى عليها ثلاث خصال هي أحبُّ إلى من الدنيا وما فيها، قال الله تعالى: **«الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ»**!

ودعا رجل من قريش إخوانَ له، فجمعهم على طعام، فضررت ابناً له دائبة لبعضهم فمات، فأخفي ذلك عن القوم، وقال لأهله: لا أعلم من صاحت منكم صائحة، أو بكت منكم باكية، وأقبل على إخوانه حتى فرغوا من طعامه، ثمَّ أخذ في جهاز الصبي، فلم يفجأهم إلا بسريره، فارتاعوا وسائلوه عن أمره فأخبرهم، فتعجبوا من صبره وكرمه.

وذكر: أنَّ رجلاً من اليمامة دفن ثلاثة رجال من ولده، ثمَّ احتسَى في نادي قومه يتحدَّث كأنَّ لم يفقد أحداً فقيل له في ذلك، فقال: ليسوا في الموت ببديع، ولا أنا في المصيبة بأحد، ولا جدو للجزع، فعلام تلوموني؟^١

وأنسَد أبو العباس، عن مسروق، عن الأوزاعي، قال: حدثنا بعض الحكماء، قال: خرجت وأنا أريد الرباط^٢، حتى إذا كنت بعريش^٣ مصر إذا أنا بمظلَّة وفيها رجل قد ذهبت عيناه، واسترسلت يداه ورجلاه، وهو يقول: لك الحمد سيدي ومولاي، اللهم إني أحمدك حمداً يوافي محامد خلقك، كفضلك على سائر خلقك، إذ فضَّلتني على كثير ممن خلقت تفضيلاً.

١. شعب الإيمان، ج ٧، ص ٢٤٤؛ والآية في البقرة (٢): ١٥٦-١٥٧.

٢. نهاية الأرض، ج ٥، ص ١٦٦.

٣. الرباط: ملازمة ثغر العدد. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٣٦٠، «ربط».

٤. العريش: مدينة كانت أول عمل مصر من ناحية الشام على ساحل بحر الروم. معجم البلدان، ج ٤، ص ١٢٨.

الرقم ٨٣٥٣

قال: فقلت في نفسي: إنَّ في قضاء حاجته لقربة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، فقمت وَخَرَجْتُ في طَلَبِهِ، حَتَّى إِذَا صَرَتْ بَيْنَ كَثْبَانِ الرِّمَالِ، إِذَا أَنَا بِسَبْعَ قَدَافَتِرِسِ الْفَلَامِ يَأْكُلُهُ، فقلتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، كَيْفَ آتَى هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَخْرَابَتِهِ؟

قال: فأتيته، وسلّمت عليه، فردّ عليه السلام، فقلت: رحمك الله، إن سألك عن شيء تخبرني به؟ فقال: إن كان عندي منه علم أخبرتك به، قال: فقلت: أنت أكرم على الله عزّ وجلّ وأقرب منزلة، أو نبيّ الله أيّوب عليه السلام؟ فقال: بل نبيّ الله أكرم على الله تعالى متي، وأعظم عند الله تعالى منزلة متي، قال: فقلت له: إنه ابتلاء الله تعالى فصبر، حتى استوحش منه من كان يائس به، وكان عرضاً لزيارة الطريق، واعلم أنّ ابنك الذي أخبرتني به، وسألتني أن أطلب به لك، افترسه السبع، فأعظم الله أجرك فيه.

فقال: الحمد لله الذي لم يجعل في قلبي حسرة من الدنيا، ثم شهق شهقة وسقط على وجهه، فجلست ساعة، ثم حرّكه فإذا هو ميت، فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، فكيف أعمل في أمره؟ ومن يعيّنني على غسله وكفنه وحرق قبره ودفنه؟

فبينما أنا كذلك إذا أنا بركب يربدون الرباط، فأشرت إليهم فأقبلوا نحوي حتى وقفوا علي، وقالوا: من أنت؟ ومن هذا؟ فأخبرتهم بقصتي، فعقلوا رواح لهم، وأعانوني

حتى غسلناه بماء البحر، وكفناه بأثواب كانت معهم، وتقدمت، فصلت عليه مع الجماعة، ودفناه في مظلته.

وجلست عند قبره آنساً به، أقرأ القرآن إلى أن مضى من الليل ساعات، فغفوت غفوة^١، فرأيت صاحبي في أحسن صورة وأجمل زياً، في روضة خضراء عليه ثياب خضر قائماً يتلو القرآن، فقلت له: ألسْت بصاحبِي؟ قال: بلى، قلت: فما الذي صبرك إلى ما أرى؟ فقال: أعلم أني ورددت مع الصابرين على الله عز وجل في درجة لم ينالوها إلا بالصبر على البلاء والشکر عند الرخاء، فانتبهت.

وحكى الشعبي، قال:

رأيت رجلاً وقد دفن ابنه، فلما حثا عليه التراب وقف على قبره، وقال: يا بني، كنت هبة ماجد، وعطيّة واجد، ووديعة مقتدر، وعارية منتصر، فاسترجعك واهبك، وقبضك مالكك، وأخذك معطيك، فأخلفني الله عليك الصبر، ولا حرمني الله بك الأجر، ثم قال: أنت في حلٍ من قبلي، والله أولى عليك التفضل متي. ولما مات عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز، وأخوه سهل بن عبد العزيز، ومولاه مزاحم في أيام متابعة دخل عليه بعض أصحابه يعزّيه، وقال في جملة كلامه: والله ما رأيت مثل ابنك ابنًا، ولا مثل أخيك أخيًّا، ولا مثل مولاك مولى، فطأطأ رأسه ثم قال: أعد على ما قلت، فأعاده عليه، فقال: لا والذى قضى عليهم، ما أحب أن شيئاً كان من ذلك لم يكن^٢.

وقيل: بينما عمر بن عبد العزيز ذات يوم جالس إذ أتاه ابنه عبد الملك، فقال: الله الله في مظالمبني أبيك فلان وفلان، فوالله لو ددت أن القدور قد غلت بي وبك فيما يرضي الله، وانطلق فأتبعه أبوه بصره، وقال: إني لأعرف خير أحواله، قالوا:

١. غفا، غفواً وغفواً: نام قليلاً. المعجم الوسيط، ص ٦٥٧، «غفا».

٢. حلية الأولياء، ج ٥، ص ٣٢٠.

وما خير أحواله؟ قال: أن يموت فأحتسبه^١.

ولمَّا دخل عليه أبوه في مرضه فقال له: كيف تجدرك؟ قال: أجدرني في الموت، فاحتسبني يا أبا، فإنَّ ثواب الله عزَّ وجلَّ خير لك متى، فقال: والله يا بنى، لأن تكون في ميزاني أحَبَّ إليَّ من أن أكون في ميزانك، فقال ابنه: لأن يكون ما تعبَّ أحَبَّ إليَّ من أن يكون ما أحَبَّ.

فلَمَّا مات وقف على قبره، وقال: رحمك الله يا بنى، لقد كنت ساراً مولوداً، وباراً ناشئاً، وما أحَبَّ أني دعوتك فأجبتني^٢.

ومات له ابن آخر قبل عبد الملك، فجاء فقعد عند رأسه، وكشف الثوب عن وجهه، وجعل ينظر إليه ويستدمع، فجاء ابنه عبد الملك، فقال: يا أبا، ليشغلك ما أقبل من الموت عنن هو في شغل عَنَّا حلَّ لديك، فكأن قد لحقت بابنك وساويته تحت التراب بوجهك، فبكى عمر، ثمَّ قال: رحمك الله يا بنى، فوالله إنك لعظيم البركة، ما عَلِمْتُك على أنك نافع الموعظة لمن وعظت.

فصل في ذكر جماعة من النساء نقل العلماء صبرهن

روي عن أنس بن مالك، قال:

كان ابن لأبي طلحة (رضي الله عنه) يشتكي، فخرج أبو طلحة فقبض الصبي، فلَمَّا رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني؟ فقالت أمُّ سليم - وهي أمُّ الصبي - (رضي الله عنها): هو أُسكن متَا كان، فقربت له العشاء فتعشى، ثمَّ أصاب منها، فلَمَّا فرغ قالت: وارِ^٣ الصبي، فلَمَّا أصبح أبو طلحة أتى رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فأخبره، فقال:

١. انظر حلية الأولياء، ج ٥، ص ٣٥٤.

٢. التعازي والمراثي، المبرد، ص ٥٨؛ العقد الفريد، ج ٥، ص ١٨٥؛ كتاب التعازي، المدائني، ص ٢٢.

٣. في «ح» فارق الصبي، وما أثبتناه من «م» وهو موافق للمصادر.

«أعرستم الليلة؟» فقال: نعم، فقال: «اللهم بارك لهما» فولدت غلاماً.
 قالت: فقلت لأبي طلحة: احمله حتى تأتي رسول الله ﷺ، وبعثت معه بتمرات،
 فقال: «أمعه شيء؟» قال: تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذها ﷺ من فيه
 فجعلها في فم الصبي، ثم حنكته، وستاه عبد الله.
 قال رجل من الأنصار: فرأيت تسعه أولاد كلهم قد قرءوا القرآن، يعني من أولاد
 عبد الله المولود !

وفي رواية أخرى: مات ابن لأبي طلحة من أم سليم، فقالت لأهله: لا تحدثوا أبا
 طلحة بابنه حتى يكون أنا أحداته، قال: فجاء فقربت إليه عشاء، فأكل وشرب، ثم
 تصنعت له أكثر مما كانت تتصنع له من قبل ذلك، فلما رأت أنه قد شبع وأصاب منها،
 قالت يا أبا طلحة، أرأيت قوماً أغاروا عارية أهل بيت فطلبوها عاريتهم؟ ألم أن
 يمنعوهم؟ قال: لا، قالت: فاحتسب ابنك، قال: فغضب، ثم قال: تركتني حتى إذا
 تلطخت ثم أخبرتني بابني !!.

وفي حديث آخر: لما كان آخر الليل قالت: يا أبا طلحة، إن آل فلان استعاروا
 عارية تمنعوا بها، فلما طلبت منهم شق عليهم ذلك، قال: ما أنصفوا، قالت: فإن فلاناً -
 لابنها - كان عارية من الله عزوجل، وقبضه الله، فاسترجع، ثم غدا إلى رسول الله ﷺ
 فأخبره بما كان، فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله لكما في ليلتكم».
 قال: فحملت وذكر الحديث، وفيه، فولدت غلاماً، فمسح رسول الله ﷺ وجهه،
 وستاه عبد الله .^٣

١. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣٨، ح ١٢٣٩؛ و ٥، ص ٢٠٨٢، ح ٥١٥٣؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٦٨٩ - ١٦٩٠ ح ٢٤٤٤/٢٢ - ٢٤٤٥.

٢. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٠٩، ح ١٠٧، ح ٢١٤٤/١٠٧.

٣. مستد أحمد، ج ٣، ص ٥٤٢، ح ١١٦١٧؛ دلائل النبوة، ج ٦، ص ١٩٨.

وال الحديث في عيون المجالس بزيادة غريبة في آخره، ولفظه:
عن معاوية بن قرعة، قال: كان أبو طلحة يحب ابنه حتّى شدیداً، ففرض فخافت أم سليم على أبي طلحة الجزع حين قرب موت الولد، فبعثته إلى النبي ﷺ، فلما خرج أبو طلحة من داره توفّي الولد، فسجّته أم سليم بثوب وعزّلتة في ناحية من البيت، ثم تقدّمت إلى أهل بيتها، وقالت لهم: لا تخبروا أبا طلحة بشيء.

ثم إنّها صنعت طعاماً، ثمّ مستّ شيئاً من الطيب، فجاء أبو طلحة من عند رسول الله ﷺ فقال: ما فعل ابني؟ قالت له: هدأت نفسه، ثمّ قال: هل لنا ما نأكل؟ فقامت فقرّبت إليه الطعام، ثمّ تعرّضت له فوقع عليها، فلتّ اطمأنّ قالت له: يا أبا طلحة، أتفضّب من وديعة كانت عندنا فرددناها إلى أهلها؟ فقال: سبحان الله، لا، فقالت: ابنك كان عندنا وديعة فقبضه الله تعالى، فقال أبو طلحة: فأنا أحقّ بالصبر منك.
ثمّ قام من مكانه، واغتسل، وصلّى ركعتين، ثمّ انطلق إلى النبي ﷺ، فأخبره بصنيعهما، فقال له رسول الله ﷺ: «فبارك الله لكما في وقتكما»، ثمّ قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل صابرة بني إسرائيل»، فقيل: يا رسول الله، ما كان من خبرها؟

قال: «كانت في بني إسرائيل امرأة، وكان لها زوج، ولها منه غلامان، فأمرها ب الطعام ليدعو عليه الناس ففعلت، واجتمع الناس في داره، فانطلق الغلامان يلبّيان، فوقعا في بئر كان في الدار، فكرهت أن تنفعه على زوجها الضيافة، فأدخلتهما البيت، وسجّتهما بثوب، فلما فرغوا دخل زوجها، فقال أين ابني؟ قالت: هما في البيت، وإنّها كانت قد تمسّحت بشيء من الطيب، وتعرّضت للرجل حتّى وقع عليها، ثمّ قال: أين ابني؟ قالت: هما في البيت، فناداهما أبوهما، فخرج يسعين، فقالت المرأة: سبحان الله! والله لقد كانوا ميتين، ولكن الله تعالى أحياهما ثواباً لصبري».

و قريب من هذا ما رويناه في دلائل النبوة عن أنس بن مالك، قال: دخلنا على

رجل من الأنصار وهو مريض، فلم ينفع حتى قضى، فبسطنا عليه ثوباً، وأمّ له عجوز كبيرة عند رأسه، فقلنا لها: يا هذه، احتسبي مصيتك على الله عزّ وجلّ، فقالت: مات ابني؟ قلنا: نعم، قالت: حقاً تقولون؟ قلنا: نعم، قال: فمدّت يدها، وقالت: اللهم إني تعلم أنّي أسلمت لك، وهاجرت إلى رسولك ص رجاءً أن تعيني عند كلّ شدة ورخاء، فلا تحمل على هذه المصيبة اليوم، فكشف التوب عن وجهه بيده، ثمّ ما برحنا حتى طعمنا معه^١.

وهذا الدعاء من المرأة (رحمها الله) إدلال على الله، واستئناس به يقع منه للمحبّين كثيراً، فيقبل دعاءهم، وإن كان في التذكير بنحو ذلك ما يظهر منه قلة الأدب، ولو وقع من غيرهم، ولذلك بحث طويل وشواهد من الكتاب والسنّة، يخرج ذكره عن مناسبة المقام.

ومن لطيف ما اتفق فيه، ما روي من مناجاة «برخ الأسود» الذي أمر الله تعالى كليمه موسى ص أن يسأله ليستسقي لبني إسرائيل بعد أن قطعوا سبع سنين، وخرج موسى ص ليستسقي لهم في سبعين ألفاً، فأوحى الله إليه: «كيف أستجيب لهم وقد أظلّت عليهم ذنوبهم، وسرائرهم خبيثة، يدعونني على غير يقين، ويؤمنون مكري، ارجع إلى عبد من عبادي، يقال له: برخ، يخرج حتى أستجيب له.

فسأل عنه موسى ص فلم يُعرف، فبينما موسى ص ذات يوم يمشي في طريق، فإذاً بعد أسود بين عينيه تراب من أثر السجود، في شملة قد عقدها على عنقه، فعرفه موسى بنور الله تعالى فسلم عليه، فقال: ما اسمك؟ قال: اسمي برخ، فقال: أنت طلبتنا منذ حين، اخرج استسقي لنا، فخرج، فقال في كلامه: اللهم ما هذا من فعالك، وما هذا من حلمك، وما الذي بدا لك؟ أنقضت عليك عيونك، أم عاندت الرياح عن طاعتك، أم نفدت ما عندك، أم اشتدّ غضبك على المذنبين، ألسْت كنْت غفاراً قبل خلق الخاطئين؟!

١. دلائل النبوة، ج ٦، ص ٥٠.

خلقت الرحمة، وأمرت بالطف، أم ترينا أنك ممتنع، أم تخشى الفوت فتعجل بالعقوبة؟
فما برح برح حتى أفاضت وخاضت بنو إسرائيل بالقطر.

قال: فلما رجع برح استقبله موسى عليه السلام فقال: كيف رأيت حين خاصمت ربّي، كيف
أنصفني؟^١ رجعنا إلى أخبار الصابرات.

وروي أنَّ أسماء بنت عميس (رضي الله عنها) لما جاءها خبر ولدها - محمد بن
أبي بكر - أنه قتل وأحرق بالنار في جيفة حمار، قامت إلى مسجدها، فجلست فيه،
وكظمت الفيظ حتى تَشَخَّبَ ثديها دمًا.^٢

وروي عن حمنة بنت جحش (رضي الله عنها)، أنها قيل لها: قتل أخوك، قالت:
رحمه الله، وإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، قالوا: قتل زوجك، قالت: واحزناه، فقال رسول
الله عليه السلام: «إنَّ للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء».^٣

وروي أنَّ صفية بنت عبد المطلب أقبلت لتنظر إلى أخيها لأبويها حمزة بن
عبدالله بأخذ وقد مثُلَّ به، فقال النبي عليه السلام لابنها الزبير: «إلقها فأرجعها لا ترى ما
ب أخيها» فقال لها: يا أماه، إنَّ رسول الله عليه السلام يأمرك أن ترجعني، قالت: ولهم، وقد بلغني أنه
قد مثُلَّ بأخي؟ وذلك في الله عزَّ وجلَّ، فما أرضانا بما كان من ذلك، فلأحتسِّنَ
ولأصبرَّ إن شاء الله.

فلما جاء الزبير إلى النبي عليه السلام فأخبره بقولها، فقال له: «خلَّ سبيلاً لها» فأتته، ونظرت
إليه، وصلَّت عليه، واسترجمت، واستغفرت له.^٤

وعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: لما قتل حمزة (رضي الله عنه) يوم أحد،

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٠-٣٤١.

٢. الإصابة، ج ٨، ص ٩.

٣. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٧، ح ١٥٩٠؛ المستدرك، الحاكم، ج ٤، ص ٦١، ح ٦٢؛ السنن الكبرى، البهجهي،
ج ٤، ص ١١٠، ح ٧١٢٢.

٤. السيرة النبوية، ابن هشام، ج ٢، ص ١٠٣؛ الإصابة، ج ٨، ص ١٢٩.

أقبلت صفتة تطلبها، لا تدرى ما صنع به، قال: فلقيت عليةً والزبير، فقال عليةً للزبير: «اذكر لأُمك»، فقال الزبير: لا، بل اذكر أنت لعمتك، قالت: ما فعل حمزة؟ فأريها أنها لا يدرى، قال: فجاءت النبيَّ فقال: إني أخاف على عقلها، قال: فوضع يده على صدرها، ودعا لها، فاسترجمت، وبكت، قال: ثم جاءَ فقام عليه، وقد مُثُلَّ به، فقال: «لولا جزع النساء لتركته حتى يعشر من حواصل الطيور وبطون السباع».^١

واستشهد شابٌ من الأنصار يقال له: خلَّاد يومبني قريضة، فجاءت أمَّه متذمِّنة^٢ فقيل لها: تتنقِّبين يا أمَّ خلَّاد وقد رزئت بخلَّاد؟ فقالت: لئن كنت رزئت^٣ خلَّاداً، فلم أرْأِ حيائِي^٤، فدعا له النبيَّ وقال: «إنَّ له أجرين، لأنَّ أهل الكتاب قتلوه».^٥ وعن أنس بن مالك، قال: لما كان يوم أحد حاص أهل المدينة حيصة، فقالوا: قتل محمدَ^ص، حتى كرت الصارخ في نواحي المدينة، فخرجت امرأة من الأنصار متحزنة، فاستقبلت بأبيها وابنها وزوجها وأخيها، لا تدرى أيُّهم استقبلت أولاً، فلما مرَّت على آخرهم، قالت: من هذا؟ قالوا: أخوك وأبوك وزوجك وابنك، قالت: ما فعل النبيَّ^ص؟ قالوا: أمامك، فمشت حتى جاءت إليه، فأخذت بناحية ثوبه، وجعلت تقول: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لا أبالي إذا سلمت من عطُب^٦.

وروى البيهقي قال: مرَّ رسول الله^ص بأمرأة من بنى دينار وقد أصيب زوجها وأبوها وأخوها معه^ص بأحد، فلما نعوا إليها، قالت: ما فعل رسول الله^ص؟ قالوا: خيراً يا أمَّ

١. المعجم الكبير، ج ٣، ص ١٤٢ - ٢٩٣٥، ح ١٤٣، مجمع الزوائد، ج ٦، ص ١١٨، باب مقتل حمزة: السنن الكبرى، البيهقي، ج ٤، ص ١٩، ح ٦٨٠٥: المستدرك، الحاكم، ج ٣، ص ١٩٧ - ١٩٨.

٢. تقبَّل المرأة: شدَّت النقاب على وجهها. المعجم الوسيط، ص ٩٤٣، «نقب».

٣. رُبِّي ولده وبوالده: أُصِيب به. المعجم الوسيط، ص ٣٤١، «رزى».

٤. في «ح، م»: حباه، وما أثبناه من المصدر.

٥. كنز العمال، ج ٣، ص ٧٦١، ح ٨٦٧٧.

٦. المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٢٤٤ - ٢٤٥، ح ٧٤٩٥: مجمع الزوائد، ج ٦، ص ١١٥.

فلان، وهو بحمد الله كما تحببين، قالت: أرونيه حتى أنظر إليه، فأشير لها إليه، حتى إذا رأته قالت: كلّ مصيبة بعده جللٌ!

وخرجت السمراء بنت قيس - أخت أبي حزام - وقد أصيّب ابناها، فعزّاها النبي ﷺ بيهما، فقالت: كلّ مصيبة بعده جلل، والله لهذا النّقْع^٢ الذي أرى في وجهك أشدّ من مصابهما^٣.

وروي أنَّ صلة بن أشيم كان في مغزى له، ومعه ابن له، فقال لابنه: أَيْ بَنِي، تقدّم فقاتل حتى أحتسبك، فحمل فقاتل فقتل، ثمَّ تقدّم أبوه فقاتل فقتل، قال: فاجتمع النساء عند أَمَّه معاذة العدوية زوجة صلة، فقالت لهنَّ: مرحباً بِكُنْ إِنْ كُنْتُنْ لَهُنْتِي، وإنْ كُنْتُنْ جَئْنَ لَغَيْرِ ذَلِكَ فَارْجِعُنِّي^٤.

وروي أنَّ عجوزاً من بني يكر بن كلاب كان يتحدّث قومها عن عقلها وسدادها، فأخبر بعض من حضرها، وقد مات ابن لها، وكان واحدها، وقد طالت علتة، وأحسنت تمربيته، فلما مات قعدت بفنائها، وحضرها قومها، فأقبلت على شيخ منهم فقالت: يا فلان، ما حقّ من أُسْبَغْتُ عليه النّعمة، وأُلْبِسْتُ العافية، واعتدلت به النّظرة، أن لا يعجز عن التّوّقّع لنفسه قبل حلّ عقده والحلول بعقوته^٥، ينزل الموت بداره، فيحول بينه وبين نفسه، ثمَّ أنشأت تقول شعراً:

هو أبني وأُنْسِي أجره لي وعَزَّزْني
على نفسه ربُّ إليه ولاؤها
فإنْ أحتسبْ أُوجَرْ وإنْ أبْكَهْ أَكْنِ
كباكيَة لم يغُنِ شيئاً بِكَاؤها

١. دلائل النّبوة، ج. ٣، ص. ٣٠٢. والجلل [من ألفاظ الأضداد]: الشيء الكبير العظيم، والصغير الحقير. والمراد هنا الثاني: راجع المعجم الوسيط، ص. ١٢١، «جلل».

٢. النّقْع: العبار. الصحاح، ج. ٣، ص. ١٢٥٢. «نقع».

٣. المفازي، الواقدي، ج. ١، ص. ٢٩٢.

٤. حلية الأولياء، ج. ٢، ص. ٣٣٩؛ تسليمة أهل المصائب، ص. ٣٤.

٥. العقوبة: الساحة وما حول الدار. الصحاح، ج. ٦، ص. ٢٤٣٣. «عقا».

فقال لها الشيخ: إننا لم نزل نسمع أنَّ الجزع إنما هو للنساء، فلا يجزعنَّ أحد بعده، ولقد كرم صبرك، وما أشبهت النساء، فقالت له: إنَّه ما ميَّزَ امرؤَ بين جزع وصبر، إلَّا وجد بينهما منهجين بعيدِي التفاوت في حالتهما:

أَمَّا الصبر: فحسن العلانية، محمود العاقبة.

وأَمَّا الجزع: فغير معرض شيئاً مع إثمه.

ولو كانا في صورة رجلين لكان الصبر أولاً هما بالغلبة، وبحسن الصورة، وكرم الطبيعة في عاجل الدين وآجله في الثواب، وكفى بما وعد الله عزَّ وجلَّ لمن ألهمه إياته. وعن جويرية بن أسماء:

أَنَّ ثلاثة إخوة شهدوا تسر، واستشهدوا، وبلغ ذلك أُسْتَهُم، فقالت: مقبلين أم مدبرين؟ فقيل لها: بل مقبلين، فقالت: الحمد لله، نالوا والله الفوز، وحاطوا الذمار، بنفسي هم وأبِي وأُتَيْ، وما تأوهت، ولا دمعت لها عينٌ^١.

وَعَنْ أَبِي قَدَامَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ فِي بَعْضِ الْغَرْوَاتِ، فَدَخَلْتُ بَعْضَ الْبَلْدَانِ، وَدَعَوْتُ النَّاسَ لِلْفَزَّا، وَرَغَبْتُهُمْ فِي الْجَهَادِ، وَذَكَرْتُ فَضْلَ الشَّهَادَةِ وَمَا لِأَهْلِهَا، ثُمَّ تَفَرَّقَ النَّاسُ وَرَكِبَتْ فَرَسِيَّ، وَسَرَتْ إِلَى مَنْزِلِي، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ مِّنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا تَنَادِي يَا أَبَا قَدَامَةَ، فَمُضِيَّتْ وَلَمْ أَجِبْ، فَقَالَتْ: مَا هَكُذَا كَانَ الصَّالِحُونَ، فَوَقَفَتْ، فَجَاءَتْ وَدَفَعَتْ إِلَيَّ رِقْعَةً وَخَرْقَةً مَشْدُودَةً، وَانْصَرَفَتْ بِاِكِيَّةٍ، فَنَظَرْتُ فِي الرِّقْعَةِ وَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ: أَنْتَ دَعْوَتَنَا إِلَى الْجَهَادِ، وَرَغَبْتَنَا فِي الْثَّوَابِ، وَلَا قَدْرَةَ لِي عَلَى ذَلِكَ، فَقَطَعْتُ أَحْسَنَ مَا فِي، وَهَمَا ضَفَرَ تَايِّ، وَأَرْسَلْتُهُمَا إِلَيْكَ لِتَجْعَلُهُمَا قِيدَ فَرْسَكَ لِعَلَّ اللَّهِ يَرِي شِعْرِي قِيدَ فَرْسَكَ فِي سَبِيلِهِ، فَيَغْفِرُ لِي.

فَلَمَّا كَانَ صَبِيَّةُ الْقَتَالِ، إِذَا بَغَلَامُ بَيْنَ يَدِي الصَّفَوْفِ يَقَاتِلُ حَاسِرًا، فَتَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ

١. التعازي والمرأني، المبرد، ص ٤٦؛ كتاب التعازي، المدائني، ص ١٧.

وقلت: يا غلام، أنت فتى غُرٌّ راجل، ولا آمن أن تجول الخيل فتتطوّك بأرجلها، فارجع عن موضعك هذا فقال: أتأمرني بالرجوع، وقد قال الله تعالى: **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحِنًا فَلَا تُوْلُوهُمُ الْأَدْبَارَ»**^١. وقرأ الآية إلى آخرها.

فحملته على هجين كان معه، فقال: يا أبو قدامة، أقرضني ثلاثة أسمهم، فقلت: أهذا وقت قرض؟ فما زال يلْحَّ علَيَّ حتى قلت: بشرط إن من الله عليك بالشهادة أكون في شفاعتك، قال: نعم، فأعطيته ثلاثة أسمهم، فوضع سهماً في قوسه ورمي به، فقتل رومياً، ثم رمي بالآخر فقتل رومياً، ثم رمي بالآخر، وقال: السلام عليك يا أبو قدامة سلام مودع، فجاءه سهم فوقع بين عينيه، فوضع رأسه على قربوس سرجه، فتقدّمت إليه، وقلت: لا تنسها، فقال: نعم، ولكن لي إليك حاجة، إذا دخلت المدينة فأتِي والدتي، وسلم خُرجي^٢ إليها وأخبرها، فهي التي أعطتك شعرها لتقيده به فرسك، فسلم عليها، فهي العام الأول أصيّبت بوالدي، وفي هذا العام بي، ثم مات، فحفرت له ودفنته.

فلما همّت بالانصراف عن قبره قذفه الأرض، فألقته على ظهرها، فقال أصحابه: غلام غُرٌّ، ولعله خرج بغير إذن أمّه، فقلت: إن الأرض لتقبل من هو شرّ من هذا، فقمت وصلّيت ركعتين، ودعوت الله، فسمعت صوتاً يقول: يا أبو قدامة، اترك ولّي الله، فما برحت حتى نزلت عليه طيور فأكلته.

فلما أتت المدينة ذهبت إلى دار والدته، فلّتا قرعت الباب خرجت أخته إلى، فلّما رأته عادت إلى أمّها، وقالت: يا أمّاه، هذا أبو قدامة، وليس معه أخي، وقد أصيّبنا في العام الأول بأبي، وفي هذا العام بأخي، فخرجت أمّه، فقالت أمّعزاً أمّ مهنتاً؟ فقلت: ما

١. المؤمن غُرٌّ كريم: أى ليس بذي نُكْر، فهو ينخدع لانتقاده ولينه، يقال: فتى غُرٌّ وفتاة غُرٌّ. النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٢، ص ٣٥٤، «غُرٌّ».

٢. الأنفال (٨): ١٥.

٣. الغُرُّ: وعاء من شعر أو جلد، ذو عِدَلَيْن يوضع على ظهر الدابة: لوضع الأمعنة فيه. المعجم الوسيط، ص ٢٢٥ «خرج».

معنى هذا؟ قالت: إن كان ابني مات فعزني، وإن كان استشهد فهتني، قلت: لا، بل قد مات شهيداً، فقالت: له علامة، فهل رأيتها؟ قلت: نعم، لم تقبله الأرض، ونزلت الطيور، فأكلت لحمه وتركت عظامه، فدفنتها، فقالت: الحمد لله.

فسلمت إليها الخرج، ففتحته وأخرجت منه مشحاً وغلاً من حديد، قالت: إنه كان إذا جئه الليل لبس هذا المِسْح، وغلَّ نفسه بالغَلَّ وناجي مولاً، وقال في مناجاته: إلهي احشرني من حواصل الطيور، فاستجاب الله سبحانه دعاءه، (رحمه الله).

وروى البيهقي عن أبي العباس السراج قال: مات لبعضهم ابن، فدخلت على أمه فقلت لها: أتقي الله واصبرى، فقالت: مصيبي به أعظم من أن أفسدها بالجزع؟

وقال أبُان بن تغلب (رحمه الله): دخلت على امرأة، وقد نزل بابنها الموت، فقامت إليه فغمضته وسجّته، ثم قالت: يا بني، ما الجزع فيما لا يزول؟ وإنما البكاء فيما ينزل بك غداً. يا بني تذوق ما ذاق أبوك، وستذوقه من بعده أُمك، وإن أعظم الراحة لهذا الجسد النوم، والنوم أخو الموت، فما عليك إن كنت نائماً على فراشك، أو على غيره، وإن غداً السؤال والجنة والنار، فإن كنت من أهل الجنة فما ضررك الموت، وإن كنت من أهل النار فما تتفعلك الحياة، ولو كنت أطول الناس عمرًا، والله يا بني، لو لا أن الموت أشرف الأشياء لابن آدم لما أمات الله نبيه ص، وأبقى عدوه إبليس (لعنه الله).

وعن العبرد قال:

أتيت امرأة أعزّها عن ابنها، فجعلت تثنى عليه، فقالت: كان والله، ماله لغير بطنها، وأمره لغير عرسه، وكان رحب الذراع بالتي لا تشينه، فإن كانت الفحشاء ضاق به ذرعاً، قلت لها: وهل لك منه خلف؟ وأنا أعني الولد، فقالت: نعم بحمد الله كثير

١. المِسْح: الكسأ من الشعر. المعجم الوسيط، ص ٨٦٨، «مسح».

٢. شعب الإيمان، ج ٧، ص ٢٥٠، ح ١٠١٩٨.

طيب نواب الله عزّ وجلّ عليه، ونعم العوض في الدنيا والآخرة.
وعنه: أنه خرج إلى اليمن فنزل على امرأة لها مال كثير ورقيق وولد وحال
حسنة، فاقام عندها مدة، فلما أراد الرحيل، قال: أللّه حاجة؟ قالت: نعم، كلّما
نزلت هذه البلاد فانزل على.

وإنه غاب أعوااماً، ثم نزل عليها، فوجدها قد ذهب مالها ورقيقها، ومات ولدها،
وباعت منزلها، وهي مسرورة ضاحكة، فقال لها: أتضحكين مع ما قد نزل بك؟
فقالت: يا عبد الله كنت في حال النعمة في أحزان كبيرة، فلعلت أنها من قلة
الشكر، فأنا اليوم في هذه الحالة أضحك شكرًا للّه تعالى على ما أعطاني
من الصبر^١.

وعن مسلم بن يسار، قال:

قدمت البحرين فأضافتني امرأة لها بنون ورقيق ومال ويسار، و كنت أراها
محزونة، ففجعت عنها مدة طويلة، ثم أتيتها فلم أر ببابها إنساً، فاستأذنت عليها، فإذا
هي ضاحكة مسرورة، قلت لها: ما شأنك؟ قالت: إنك لمن غبت عنّا لم نرسل شيئاً
في البحر إلا غرق، ولا شيئاً في البر إلا عطّب، وذهب الرقيق، ومات البنون، قلت
لها: يرحمك الله، رأيتك محزونة في ذلك اليوم، ومسرورة في هذا اليوم، قالت:
نعم، إنّي لمن كنت فيما كنت فيه من سعة الدنيا، خشيت أن يكون الله تعالى قد
عجل لي حسنتي في الدنيا، فلما ذهب مالي وولدي ورقيقي رجوت أن يكون
الله تعالى قد ذخر لي عنده شيئاً^٢.

وعن بعضهم قال:

خرجت أنا وصديق لي إلى البدية، فضلنا الطريق، فإذا نحن بخيمة عن يمن

١. التعازي والمراثي، ص ٢٦١؛ كتاب التعازي، المداني، ص ٧٢ - ٧١.

٢. حلية الأولياء، ج ٢، ص ٢٩٥ - ٢٩٦، بتغاوت في العبارة.

الطريق فقصدنا نحوها فسلّمنا، فإذا بامرأة تردد علينا السلام، وقالت: من أنتم؟ قلنا: ضالّون، فأتيناكم فاستأنسنا بكم، فقالت: يا هؤلاء، ولّوا وجوهكم عنّي، حتى أقضى من حكمكم ما أنتم له أهل، ففعلنا، فألفت لنا منسحاً وقالت: اجلسوا عليه إلى أن يأتي ابني.

ثم جعلت ترفع طرف الخيمة، وتردّها إلى أن رفعته مرة فقالت: أسأل الله برقة الم قبل، أمّا البعير فبغير ابني، وأمّا الراكب فليس هو به، قال: فوقف الراكب عليها، وقال: يا أمّ عقيل، (عظم الله أجرك) في عقيل ولدك، فقالت: ويحك مات؟ قال: نعم، قالت: وما سبب موته؟ قال: ازدحمت عليه الإبل فرمته به في بئر، فقالت: انزل واقض ذمام القوم، ودفعت إليه كبشًا فذبحه وأصلحه، وقرب إلينا الطعام، فجعلنا نأكل، ونتعجب من صبرها.

فلما فرغنا خرجت إلينا وقالت: يا قوم، هل فيكم من يحسن من كتاب الله شيئاً؟ فقلت: نعم، قالت: فاقرأ على آيات أتعزّى بها عن ولدي، فقلت: يقول الله عزّ وجلّ: **«وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ»**^١. قالت: بالله، إنّها في كتاب الله هكذا؟ قلت: والله، إنّها لففي كتاب الله هكذا، فقالت: السلام عليكم، ثم صفت قدّميها وصلّت ركعات، ثم قالت: اللهم إني قد فعلت ما أمرتني به، فأنجز لي ما وعدتني به، ولو بقي أحداً لأحد - قال: فقلت في نفسي تقول: لبقي ابني ل حاجتي إليه، فقالت - لبقي محمد^ص لآمنت.

فخرجت وأنا أقول: ما رأيت أكمل منها ولا أجزل، ذكرت رتها بأكمل حاله وأجمل جلاله، ثم إنّها لـما علمت أنّ الموت لا مدفع له، ولا محicus عنه، وأن

الجزع لا يجدي نفعاً، والبكاء لا يرث هالكاً، رجعت إلى الصبر الجميل، واحتسبت ابنها عند الله تعالى ذخيرة نافعة ليوم الفقر والفاقة^١.
ونحوه ما أخرجه ابن أبي الدنيا، قال:

كان رجل يجلس إلى، فبلغني أنه شايك^٢ فأتيته أعوده، فإذا هو قد نزل به الموت، وإذا أم له عجوز كبيرة عنده، فجعلت تنظر حتى غمض وعصب وسجّي، ثم قالت: رحمك الله، أي بنبي، فقد كنت بنا باراً، علينا شفينا، فرزقني الله عليك الصبر، فقد كنت تطيل القيام، وتكثر الصيام، لا حرمك الله تعالى ما أمللت فيه من رحمته، وأحسن فيك العزاء، ثم نظرت إلى وقالت: إنها العائد قد رأيت واعظاً ونحن معك. وروى البيهقي عن ذي النون المصري، قال: كنت في الطواف، وإذا أنا بجاريتين قد أقبلتا، وأنشت إحداهما تقول:

صَبَرْتُ وَكَانَ الصَّبَرُ خَيْرٌ مَعْبَدٌ
وَهُلْ جَزَعٌ مَنِي لِيُجْدِي فَأَجْزَعَ
صَبَرْتُ عَلَى مَا لَوْ شَحَّلَ بَغْضَةٍ
جِبَالٌ إِرْضَوَى أَضْبَحَتْ تَنَصَّدَعَ
مَلَكَتْ دُمُوعَ الْقَنِينِ ثُمَّ رَدَّتْهَا
إِلَى نَاظِرِي فَالْعَيْنُ فِي الْقَلْبِ تَذَمَّعَ
فقلت: مَا ذَا يَا جارِيَة؟ فقلت: من مصيبة نالتي، لم تصب أحداً قط. قلت: وما هي؟ قالت: كان لي شبلان يلعبان أمامي، وكان أبوهما ضحى بكبشين، فقال أحدهما لأخيه: يا أخي، أريك كيف ضحى أبونا بكبشه؟ فقام وأخذ الآخر شفرة فنحره، وهرب القاتل فدخل أبوهما، فقلت: إنَّ ابناك قتل أخيه وهرب، فخرج في طلبه فوجده قد افترسه السبع، فرجع الأب فمات في الطريق ظمماً وجوعاً^٣.

١. تسلية أهل المصائب، ص ١٤٢.

٢. شكا: تألم متألم من مرض ونحوه. المعجم الوسيط، ص ٤٩٢، «شكا».

٣. شعب الإيمان، ج ٧، ص ٢٥١-٢٥٠، ح ١٠٢٠١.

وروى بعضهم هذه الرواية، وزاد فيها، قال:

رأيت امرأة حسنة، ليس بها شيء من الحزن، وقالت: والله، ما أعلم أحداً أصيّب
بما أصيّبته به، وأوردت القصة، قالت لها: كيف أنت والجزع؟ فقالت: لو رأيت فيه
دركاً ما اخترت عليه شيئاً، ولو دام لي لدمت له.

وحكى بعضهم، قال:

أصيّبت امرأة بابن لها فصبرت، فقيل لها في ذلك، فقالت: آثرت طاعة الله تعالى
على طاعة الشيطان.

الباب الثالث

في الرضى

قال الله تعالى: «لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَأْسِيْنَا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَيْتُكُمْ»^١ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُمْ»^٢.

اعلم أن الرضى ثمرة المحبة لله، من أحب شيئاً أحب فعله، والمحبة ثمرة المعرفة، فإن من أحب شخصاً إنسانياً لاشتماله على بعض صفات الكمال أو نعوت الجمال، يزداد حبه له، كلما زاد به معرفة ولو تصوراً.

فمن نظر بعين بصيرته إلى جلال الله تعالى وكماله - الذي يطول شرح تفصيل بعضه، ويخرج عن مقصود الرسالة - أحبه «وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِّلَّهِ»^٣ ومتى أحبه استحسن كلّ أثر صادر عنه، وهو يقتضي الرضى.

فالرضى ثمرة من ثمرات المحبة، بل كلّ كمال فهو ثمرتها، فإنها لتنا كانت فرع المعرفة استلزم تصور رحمته رجاءه، وتصور هيبيته الخشية له، ومع عدم الوصول إلى المطلوب الشوق، ومع الوصول الأنس، ومع إفراط الأنس الانبساط، ومع مطالعة عنايته

١. العدد (٥٧): ٢٣.

٢. المائدة (٥): ١١٩، التوبة (٩): ١٠٠، المجادلة (٥٨): ٢٢، البينة (٩٨): ٨.

٣. البقرة (٢): ١٦٥.

التوكل، ومع استحسان ما يصدر عنه الرضى، ومع تصور قصور نفسه في جنب كماله، وكمال إحاطة محبوبه به، وقدرته عليه التسليم إليه، ويتشعب من التسليم مقامات عظيمة، يعرفها من عرفها، وينتهي الأمر به إلى غاية كل كمال.

واعلم أنَّ الرضى فضيلة عظيمة للإنسان، بل جماع أمر الفضائل يرجع إليها، وقد تبه الله تعالى على فضله، وجعله مقوتناً برضى الله تعالى وعلامة له، فقال: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ»^١ «وَرِضْوَانُ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ»^٢ وهو نهاية الإحسان، وغاية الامتنان.

وجعله النبي ﷺ دليلاً على الإيمان، حين سأله طائفة من أصحابه: ما أنتم؟ قالوا: مؤمنون، فقال: «ما علامة إيمانكم؟» قالوا: نصر على البلاء، ونشكر عند الرخاء، ونرضى ب الواقع القضاء، فقال: «مؤمنون و رب الكعبة»^٣.

وقال النبي ﷺ: «إذا أحبَّ اللَّهَ عَبْدًا ابتلاه، فَإِنْ صَرَّ اجْتِبَاه، فَإِنْ رَضِيَ اصْطَفَاه»^٤.
 وقال ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَنْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى لَطَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي أَجْنَحَةً، فَيُطِيرُونَ مِنْ قَبْوَرِهِمْ إِلَى الْجَنَانِ، يُسْرِحُونَ فِيهَا، وَيَتَنَعَّمُونَ كَيْفَ يَشَاءُونَ، فَتَقُولُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ: هَلْ رَأَيْتُمُ الْحِسَابَ؟ فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا حَسَابًا، فَيَقُولُونَ: هَلْ جَزَتُمُ الصِّرَاطَ؟ فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا صِرَاطًا، فَيَقُولُونَ: هَلْ رَأَيْتُمْ جَهَنَّمَ؟ فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا شَيْئًا، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: مَنْ أَمْتَهَ مَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَنْ أَمْتَهَ مُحَمَّدًا، فَيَقُولُونَ: نَشَدَنَاكُمُ اللَّهُ، حَدَّثُنَا مَا كَانَ أَعْمَالُكُمْ فِي الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُونَ: خَصَّلْتَنَا كَانَتَا فِينَا، فَبَلَّغْنَا تَعَالَى هَذِهِ الْمَنْزَلَةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيَقُولُونَ: كَيْا إِذَا خَلُونَا نَسْتَحِيْ أَنْ نَعْصِيهِ، وَنَرْضِي بِالْيُسْرَى

١. المسند (٥): ١١٩؛ التوبة (٩): ١٠٠؛ المجادلة (٥٨): ٢٢؛ البيعة (٩٨): ٨.

٢. التوبة (٩): ٧٢.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٦١ - ٦٢، ٣٤٤؛ المعجم الأوسط، ج ١٠، ص ١٩٤، ح ٩٤٢٢؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ٥٤.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٢٩، ٣٤٤.

متا قسم لنا، فتقول الملائكة: حق لكم هذا^١.

وقال **رسوله**: «أعطوا الله الرضى من قلوبكم، تظفروا بثواب الله تعالى يوم فقركم وإلا فلا^٢».

وفي أخبار موسى **عليه السلام**: أتَهُم قالوا: سل لنا ربَّك أَمْرًا إِذَا نحن فعلناه يرضى به عَنَّا، فأوحى الله تعالى إليه: «قل لهم: يرضون عَنِّي، حتى أرضى عنهم»^٣.

ونظيره ما روي عن **نبيات**: أَنَّه قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَنْ يَنْظُرَ مَالَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزُلُ الْعَبْدَ مِنْ حَيْثُ أَنْزَلَهُ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ»^٤.

وفي أخبار داود **عليه السلام**: «مَا لِأُولَئِيَّنِي وَالْهَمَّ بِالدُّنْيَا، إِنَّ الْهَمَّ يَذْهَبُ حَلَوَةً مَنْاجاتِي مِنْ قُلُوبِهِمْ، يَا دَاوِدَ، إِنَّ مَحْبَبِي مِنْ أُولَائِيَّنِي أَنْ يَكُونُوا رُوحَاتِيَّنِي لَا يَغْتَمُونَ»^٥.

وروي أَنَّ موسى **عليه السلام** قال: «يَا رَبَّ، دَلَّنِي عَلَى أَمْرٍ فِيهِ رِضَاكَ عَنِّي أَعْمَلُهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنَّ رِضَايَ فِي كِرْهِكَ، وَأَنْتَ مَا تَصْبِرُ عَلَى مَا تَكْرِهُ، قَالَ: يَا رَبَّ، دَلَّنِي عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِنَّ رِضَايَ فِي رِضَاكَ بِقَضَائِي»^٦.

وفي مناجاة موسى **عليه السلام**: «أَيَّ رَبَّ، أَيَّ خَلْقَكَ أَحَبَّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: مَنْ إِذَا أَخْذَتْ حَبِيبَ سَالْمَنِي، قَالَ: فَأَيَّ خَلْقَ أَنْتَ عَلَيْهِ سَاخِطٌ؟ قَالَ: مَنْ يَسْتَخِيرُنِي فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا قَضَيْتُ لَهُ سُخْطَ قَضَائِي»^٧.

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٤-٣٤٥.

٢. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ١٩٩ و ٣٤٥؛ وبهذا المعنى أيضًا روى الكليني في الكافي، ج ٢، ص ٢٦٣، باب فضل فقراء المسلمين، ح ١٤.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥.

٤. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥؛ وبهذا المعنى أيضًا روى ابن فهد العلّي في عدة الداعي، ص ١٦٧، ح ٢٥٢٢-٢٤٤-٢٤٣، ح ٤٩٤-٤٩٥.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥.

٦. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥؛ الدعوات، الرواوندي، ص ١٦٤، ح ٤٥٣.

٧. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥.

وروي ما هو أشد منه، وذاك أن الله تعالى قال: «أنا الله، لا إله إلا أنا، من لم يصبر على بلائي، ولم يرض بقضائي، فليتّخذ ربّاً سوائِي».^١

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام: «يا داود، ت يريد وأريد، وإنما يكون ما أريد، فإن سلّمت لما أريد كفيتك ما تريده، وإن لم تسلّم لما أريد أتعبتك فيما تريده، ولا يكون إلا ما أريد».^٢

وعن ابن عباس: أَوْلَ من يدعى إلى الجنة يوم القيمة، الذين يحمدون الله تعالى على كل حال.^٣

وعن ابن مسعود: لَأَنَّ الْحَسَنَ^٤ جمرة أحرقت ما أحرقت، وأبقيت ما أبقيت، أحبت إلى من أقول لشيء كان: ليته لم يكن، أو لشيء لم يكن: ليته كان.^٥

وعن أبي الدرداء: ذروة الإيمان الصبر للحكم، والرضى بالقدر.^٦

وقال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ وَجْلَاهُ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرْجَ فِي الرُّضَى وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْفَمَ وَالْحَزْنَ فِي الشُّكَّ وَالسُّخْطِ».^٧

وقال علي بن الحسين عليهما السلام: «الزهد عشرة أجزاء: أعلى درجة الزهد أدنى درجة الورع، وأعلى درجة الورع أدنى درجة اليقين، وأعلى درجة اليقين أدنى درجة الرضي».^٨

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٥؛ الدعوات، الرواندي، ص ١٦٩، ح ٤٧١؛ الجامع الصغير، ص ٣٧٣، ح ٦٠٠٩.

٢. التوحيد، الصدوق، ص ٢٣٧، باب المشينة والإبرادة، ح ٤؛ إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٦.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٦؛ مجمع الرواند، ج ١٠، ص ٩٥؛ المجمع الأوسط، ج ٤، ص ٤٤، ح ٣٠٥٧؛ الترغيب والترحيب، ح ٢، ص ٤٣٧، ح ٤٤٨.

٤. الحسن: بصيغة المتكلّم وحده مع نون التأكيد.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٦.

٧. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٧؛ المجمع الكبير، ج ١٠، ص ٢١٥-٢١٦، ح ١٠٥١٤؛ الجامع الصغير، ص ١٥٠، ح ٢٤٩٣؛ وبهذا المعنى أيضاً روى البرقي في المحسان، ج ١، ص ٨٠-٨١، ح ٤٧.

٨. الكافي، ج ٢، ص ٦٢، باب الرضي بالقضاء، ح ١٠، وص ١٢٨، باب ذم الدنيا والزهد فيها، ح ٤؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٥٣، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ١٣.

وقال الصادق عليه السلام: «صفة الرضى أن ترضى المحبوب والمكره، والرضى شعاع نور المعرفة، والراضى فان عن جميع اختياره، والراضى حقيقة هو المرضى عنه، والرضى اسم يجتمع فيه معانى العبودية، وتفسير الرضى سرور القلب. سمعت أبي محمد الباقر عليه السلام يقول: تعلق القلب بالموجود شرك، وبالمحفوظ كفر، وهمما خارجتان عن سنة الرضى. والعجب ممَّن يدعى العبودية لله كيف ينزعه في مقدوراته؟! حاشا الراضين العارفين عن ذلك»!.

وروى أنَّ جابر بن عبد الله الأنصاري (رضي الله عنه) ابْتلي في آخر عمره بضعف الهرم والعجز، فزاره محمد بن عليّ الباقر عليه السلام، فسأله عن حاله، فقال: أنا في حالة أحبّ فيها الشيخوخة على الشباب، والمرض على الصحة، والموت على الحياة. فقال الباقر عليه السلام: «أَمَا أَنَا يَا جَابِر، فَإِنْ جَعَلْنِي اللَّهُ شَيْخًا أَحَبُّ الشَّيْخُوْخَةَ، وَإِنْ جَعَلْنِي شَابًا أَحَبُّ الشَّبُوبَةَ، وَإِنْ أَمْرَضْنِي أَحَبُّ الْمَرْضَ، وَإِنْ شَفَانِي أَحَبُّ الشَّفَاءَ وَالصَّحَّةَ، وَإِنْ أَمْاتِنِي أَحَبُّ الْمَوْتَ، وَإِنْ أَبْقَانِي أَحَبُّ الْبَقَاءَ».

فلما سمع جابر هذا الكلام منه قبل وجهه، وقال صدق رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فإنه قال: «ستدرك لي ولدًا اسمه اسمي، يقر العلم بقرأ كما يقر الثور الأرض»؛ ولذلك سمي باقر علم الأولين والآخرين، أي شاقه.

وروى الكليني بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: «رأس طاعة الله الصبر والرضى عن الله فيما أحبّ العبد أو كره، ولا يرضى عبد عن الله فيما أحبّ وكره، إلا كان خيراً له فيما أحبّ أو كره»!.

وبإسناده عنه عليه السلام قال: «أعلم الناس بالله تعالى أرضاهم بقضاء الله عزّ وجلّ»!.

١. مصباح الشريعة، ص ٥٣٩، باب في الرضى.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٦٠، باب الرضى بالقضاء، ح ١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٥٣، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ١٢.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٦٠، باب الرضى بالقضاء، ح ٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٥١، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ٣.

وبإسناده عنه عليه السلام قال: «قال الله تعالى: عبدي المؤمن لا أصرفه في شيء إلا جعلته خيراً له، فليرض بقضائي، ولি�صبر على بلائي، وليشكر نعمائي، أكتبه يا محمد من الصديقين عندي»^١.

وعنه عليه السلام قال: «فيما أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى بن عمران ما خلقت خلقاً أحبّ إلى من عبدي المؤمن، فإني إنما أبتليه لما هو خير له، وأعافيه لما هو خير له، وأزوّي عنه لما هو خير له، وأنا أعلم بما يصلح عليه عبدي، فليصبر على بلائي، وليشكر نعمائي، وليرض بقضائي، أكتبه في الصديقين عندي، إذا عمل برضائي، وأطاع أمرِي»^٢.

وقيل للصادق عليه السلام: بأي شيء يعلم المؤمن بأنه مؤمن؟ قال: «بالتسليم لله، والرضى فيما ورد عليه من سرور أو سخط»^٣.

وروي في الإسرائيليات: أنَّ عابداً عبد الله تعالى دهراً طويلاً، فرأى في المنام: فلانة رفيقتك في الجنة، فسأل عنها، واستضافها ثلاثة لينظر إلى عملها، فكان يبيت قائماً، وتبيت نائمة، ويظلّ صائماً، وتظلّ مفطرة، فقال لها: أما لك عمل غير ما رأيت؟ فقال: ما هو والله غير ما رأيت، ولا أعرف غيره فلم يزل يقول: تذكري، حتى قالت: خصيلة واحدة هي، إن كنت في شدة لم أتمَّن أن أكون في رخاء، وإن كنت في مرض لم أتمَّن أن أكون في صحة، وإن كنت في الشمس لم أتمَّن أن أكون في الظلّ، فوضع

١. الكافي، ج ٢، ص ٦١، باب الرضى بالقضاء، ح ٦؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٥٠ - ٢٥١، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٦١ - ٦٢، باب الرضى بالقضاء، ح ٧؛ الأمالي، العفید، ص ٩٣، المجلس الحادی عشر، ح ٢؛ الأمالي، الطوسي، ص ٢٣٨، المجلس التاسع، ح ١٣؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٥٢، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ٩.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٦٢ - ٦٣، باب الرضى بالقضاء، ح ١٢؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٥٢، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح ٧.

العبد يديه على رأسه، وقال: أهذه خصيلة؟ هذه والله، خصلة عظيمة يعجز عنها العباد.^١

فصل [في مرتبة الرضى]

مرتبة الرضى عالية جداً على مرتبة الصبر، بل نسبة الصبر إلى الرضى عند أهل الحقيقة نسبة المعصية إلى الطاعة، فإنَّ المحبة تقتضي اللذة بالبلاء؛ لأنَّه يجد في البلاء نفسه على ذكر من محبوبه، فيزيد قربه وأنسنه. والصبر يقتضي كراهة البلاء واستصعابه حتى يوجب الصبر عليه، والكراهة تنافي الأنس، فتبين بذلك أنَّ الصبر والمحبة متنافيان. وأيضاً، فإنَّ الصبر إظهار التجلد، وهو في مذهب المحبة من أشد المنكرات نكرأ، وأظهر علامات العداوة طرأً، كما قيل:

ويحسن إظهار التجلد للعدى ويقيح إلا العجز عند الأحبة^٢

ومن هنا قال أهل الحقيقة: الصبر من أصعب المنازل على العامة، وأوحشها في طريق المحبة، وأنكرها في طريق التوحيد.^٣

وإنما كان أصعب عند العامة، لأنَّ العami لم يتدرَّب بالرياضة، ولم يتحنَّك بالصبر على البلاء، ولم يتعود بقمع النفس، ولم يكن من أهل المحبة حتى يتلذذ بالبلاء، فإذا امتحنه الحق سبحانه بالبلاء وهو في مقام النفس، لم يتحمل البلاء وغلبة الجزع، وصعب عليه حبس النفس عن إظهاره لعدم طمأنيتها.

وإنما كان أوحش المنازل في طريق المحبة؛ لأنَّ المحبة تقتضي الأنس بالمحبوب، والالتذاذ بالبلاء؛ لشهود المبتلى فيه وإثمار مراد المحبوب، والصبر يقتضي كراهة البلاء كما مر، فيتนาفيان.

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٦.

٢. القائل هو ابن الفارض في ديوان ابن الفارض، ص ٥٠.

٣. القائل هو خواجة عبد الله أنصاري في منازل السالرين، ص ١٩٦.

وإنما كان أنكر في مقام التوحيد؛ لأن الصابر يدعى قوة الثبات، ودعوى الثبات والتجلد من رعونات^١ النفس، والتوحيد يقتضي فناء النفس، فيكون أنكر؛ لأن إثبات النفس في طريق التوحيد من أقبح المنكرات، بل الرضى مع عظم قدره وعلو أمره عند أهل التحقيق في التوحيد من أوائل مسالكه؛ لأن سلوكهم في الفناء في التوحيد بذواتهم، والرضى هو فناء الإرادة في إرادة الحق تعالى، والوقوف الصادق مع مراد الله تعالى، وفناء الصفة قبل فناء الذات.

وقد تبيّن لك بذلك، ما بين الصبر والرضى من المراتب البعيدة والمسالك الشديدة.

فصل [في درجات الرضى]

للرضى ثلاثة درجات، مترتبة في القوّة ترتّبها في اللفظ:

الدرجة الأولى: أن ينظر إلى موقع البلاء، وال فعل الذي يقتضي الرضى، ويدرك موقعه، ويحسّ بألمه، ولكن يكون راضياً به، بل راغباً فيه، مريداً له بعقله، وإن كان كارهاً له بطبيعة، طلباً لثواب الله تعالى عليه، ومزيداً لزلفي لديه، والفوز بالجنة التي عرضها السماوات والأرض، وقد أعدت للمتقين.

وهذا القسم من الرضى هو رضى المتقين.

ومناله، مثال من يلتمس الفصد والحجامة من الطيب العالم بتفاصيل أمراضه وما فيه إصلاحه، فإنه يدرك ألم ذلك الفعل، إلا أنه راضٍ به، وراغب فيه، ومتقلد من الفصاد^٢ مئةً عظيمة بفعله.

ومثله من يسافر في طلب الربح، فإنه يدرك مشقة السفر، ولكن حبه لثمرة سفره طيّب

١. الرعونة - عند الصوفية -: الوقوف مع حظوظ النفس ومقتضى طباعها. المعجم الوسيط، ص ٣٥٥، «رعون».

٢. فَصَدَ الْيَرْقَ فَصَدَا وَفَصَادَا: شقة، ويقال فَصَدَ الْمَرِيضُ: أخرج مقداراً من دم وريده بقصد العلاج، وفَصَدَ مبالغة في فَصَدَ. المعجم الوسيط، ص ٦٩٠، «فَصَدَ».

عنه مشقة السفر، وجعله راضياً به، ومهما أصابته بلية من الله تعالى، وكان له يقين بأنَّ ثوابه الذي ادَّخر له فوق ما فاته رضي به، ورغم فيه، وأحبه، وشكر الله تعالى عليه. الدرجة الثانية: أن يدرك الألم كذلك، ولكنَّه أحبَّه؛ لكونه مراد محبوبه ورضاه، فإنَّ من غلب عليه الحبَّ كان جميع مراده، وهو ما فيه رضي محبوبه، وذلك موجود في الشاهد بالنسبة إلى حبِّ الخلق بعضهم بعضاً، قد تواصفه المتواصفون في نظمهم ونثرهم، ولا معنى له إلَّا ملاحظة حال الصورة الظاهرة بالبصر.

وما هذا الجمال إلَّا جلد على لحم، ودم مشحون بالأقدار والأخبار، بدايته من نطفة مذرة، ونهايته جيفة قذرة، وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة.

والناظر لهذا الجمال الخسيس هو العين الخسيسة التي تغلط في ما ترى كثيراً، فترى الصغير كبيراً، والكبير صغيراً، والبعيد قريباً، والقبيح جميلاً.

فإذا تصور الإنسان استيلاء هذا الحبَّ، فمن أين يستحيل ذلك في حبِّ الجمال الأزلي الأبدِي، الذي لا ينتهي كماله المدرك بعين البصيرة، التي لا يعتريها الغلط، ولا يزيلها الموت، بل يبقى بعد الموت حيَاً عند الله، فرحاً مسروراً برزق الله، مستفيداً بالموت مزيد تنبه واستكشاف؟! وهذا أمر واضح من حيث الاعتبار، وتشهد له جملة من الآثار، ورددت من أحوال المحبين وأقوالهم، يأتي بعضها إن شاء الله تعالى، وهذه مرتبة المقربين. الدرجة الثالثة: أن يبطل إحساسه بالألم، حتى يجري عليه المؤلم ولا يحس، وتصيبه جراحة، ولا يدرك ألمه.

ومثاله، الرجل المحارب، فإنه في حال غضبه أو حال خوفه قد تصيبه جراحة وهو لا يحس بها، حتى إذا رأى الدم استدلَّ به على الجراحة، بل الذي يudo في شغل مريب قد تصيبه شوكة في قدمه، ولا يحس بألمه لشغله قلبه، بل الذي يحجم أو يغلق رأسه بحديدة كالَّة يتَّالم بها، فإنَّ كان قلبه مشغولاً بهمَّ من مهنته، يفرغ الحجَّام أو الحالق، وهو لا يشعر به.

وكل ذلك؛ لأن القلب إذا صار مستغرقاً بأمر من الأمور لم يدرك ما عداه. ونظائر ذلك في هموم أهل الدنيا، واحتلالهم بها، وإكباهم عليها، حتى لا يتآملون ولا يحسّون بالجوع والعطش والتعب؛ لذلك كثير مُشاهد عياناً، فكذلك العاشق المستغرق الهم بمشاهدة محبوبه، قد يصيّه ما كان يتآمل به، أو يفتنه لولا عشقه، ثم لا يدرك غمّه وألمه؛ لفطر استيلاء الحب على قلبه، هذا إذا أصابه من غير حبيبه، فكيف إذا أصابه من حبيبه.

وتشغل القلب بالحب والعشق من أعظم الشواغل، وإذا تصور هذا في ألم يسير بسبب حبّ حنيف، تصور في الألم العظيم بالحب العظيم، فإنّ الحب أيضاً يتصور تضاعفه في القوة، كما يتصور تضاعف الألم، وكما يقوى حبّ الصور الجميلة المدركة بحاسة البصر، فكذا يقوى حبّ الصور الجميلة الباطنة المدركة بنور البصيرة الروحية، وجلالها لا يقاس بها جلال، فمن انكشف له شيء منه فقد يبهره، بحيث يدهش ويعشى عليه، فلا يحس بما يجري عليه.

كما روي عن امرأة أنها عثرت فانقطع ظفرها، فضحتك، فقيل لها: أما تجدين الوجع؟ فقالت: إنّ لذة ثوابه أزالت عن قلبي مرارة وجعه.^١ وكان بعضهم يعالج غيره من علة فنزلت به، فلم يعالج نفسه، فقيل له في ذلك، فقال: ضرب الحبيب لا يوجع^٢.

فصل في ذكر جماعة من السلف، نقل العلماء رضاهن بالقضاء مضافاً إلى ما تقدم اعلم أنّ أكثر ما أوردناه في باب الصبر عن جماعة الأكابر تضمن الرضى بالقضاء، بخصوص موت الولد ونحوه، ولنذكر هنا أموراً عامة:

١ و ٢. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٧.

لما اشتد البلاء على أئوب عليه قال امرأته: ألا تدعو ربك فيكشف ما بك؟ فقال لها: «يا امرأة، إني عشت في الملك والرخاء سبعين سنة، فأنا أريد أن أعيش مثلها في البلاء؛ لعلني كنت أذيت شكر ما أنعم الله علي، وأولى بي الصبر على ما أبلى».

وروي أنَّ يونس عليه قال لجبريل عليه: «دلني على عبد أهل الأرض، فدلَّه على رجل قد قطع الجذام يديه ورجليه، وذهب ببصره وسمعه، وهو يقول: إلهي! متعنتي بهما ما شئت، وسلبني ما شئت، وأبقيت لي فيك الأمل، يا ربَّ يا وصول».

وروي أنَّ عيسى عليه مَرَّ برجل أعمى، أُبرص، مقعد، مضروب الجنين بالفالج، وقد تناشر لحمه من الجذام، وهو يقول: الحمد لله الذي عافاني مَتَّا ابتلى به كثيراً من خلقه.

فقال له عيسى عليه: «يا هذا، وأي شيء من البلاء أراه مصروفاً عنك؟».

فقال: يا روح الله، أنا خير مَنْ لم يجعل الله في قلبه ما جعل في قلبي من معرفته.

فقال له: «صَدَقْتَ، هات يدك» فناوله يده، فإذا هو أحسن الناس وجهًا وأفضلهم

هيئه، قد أذهب الله عنه ما كان به، فصحب عيسى عليه، وتعبد معه.

وقال بعضهم:

قصدت عبادان^٤ في بدايتي، فإذا أنا بِرَجُلِ أَعْمَى مَجْذُومٍ مَجْنُونٍ قد صرَعَ، والنمل

يأكل لحمه، فرفعت رأسه، ووضعته في حجري وأنا أرَدَ الكلام، فلما أفاق قال:

من هذا الفضولي الذي يدخل بيني وبين ربِّي؟ فوحقَّه لِوَقْطَنِي إِرْبَأْ إِرْبَأْ، ما

ازدَدَتْ لَهِ إِلَّا حَبَّاً^٥.

١. إرشاد القلوب، ج ١، ص ٢٥١؛ تنبية الخواطر، ج ١، ص ٤٠ بتناولات في الألفاظ.

٢. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٨

٣. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٩

٤. عبادان: بلد قرب البصرة، معجم البلدان، ج ٤، ص ٨٣، الرقم ٨١٣٧

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٨

وقطعت رجل بعضهم من ركبته من آكلة خرجت بها، فقال: الحمد لله الذي أخذ مني واحدة، وترك ثلاثة، وعزّتك لئن كنت أخذت لقد أبقيت، ولئن كنت ابتليت لقد عافيت، ثم لم يدع ورده تلك الليلة.^١

وقال بعضهم:

نلت من كلّ مقام حالاً إلا الرضى بالقضاء، فعالى منه إلا مشام الريح، وعلى ذلك
لو أدخل الخلائق كلّهم الجنة وأدخلني النار كنت بذلك راضياً.^٢

وقيل لبعض العارفين: نلت غاية الرضى عنه، فقال: أما الغاية فلا، ولكن مقام من الرضى قد نلتة، لو جعلني الله جسراً على جهنّم، تعبّر الخلائق على إلى الجنة، ثم ملأ بي جهنّم لأحبّيت ذلك من حكمه، ورضيّت به من قسمه.^٣

وهذا كلام من علم أنَّ الحبَّ قد استغرق همه، حتى منع الإحساس بألم النار، واستيلاء هذه الحالة غير محال في نفسه، لكنه بعيد من الأحوال الضعيفة في هذا الزمان، ولا ينبغي أن يستنكر الضعف المحرّم حال الأقوياء، ويظنّ أنَّ ما هو عاجز عنه يعجز عنه غيره من الأولياء.

وكان عمران بن حصين^٤ (رضي الله عنه) استسقى بطنه، فبقي ملقى على ظهره ثلاثة سنة لا يقوم ولا يقعد، قد نقب له في سريره موضع لقضاء حاجته، فدخل عليه أخوه العلاء فجعل يبكي لما يرى من حاله، فقال:

لَمْ تبكي؟ قال: لأتّي أراك على هذه الحالة العظيمة، قال: لا تبك، فإنَّ ما أحبّه لي الله تعالى أحبّه، ثم قال: أحدثك شيئاً لعلَّ الله ينفعك به، واكتم على حتى أموت،

١. و. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٩.

٢. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

٣. في «م، ح»: «عمر بن حصين» بدل «عمران بن حصين». وما أثبته من المصدر ولعله هو الصحيح. لمزيد التوضيح راجع الإصابة، ج ٤، ص ٥٨٤، الرقم ٦٠٢٤.

إن الملائكة لزورني فأنس بها، وسلّم على فأسمع تسليها، فأعلم بذلك أنّ هذا البلاء ليس بعقوبة؛ إذ هو سبب لهذه النعمة الجسيمة، فمن شاهد هذا في بلاده، كيف لا يكون راضياً به^١.

وقال بعضهم:

دخلنا على سعيد بن شعبة، فرأينا ثوباً ملقي، فما ظننا أنّ تحته شيئاً حتى كشف، فقالت امرأته: أهلك فدازك، أما نطعمك، أما نسقيك؟ فقال: طالت الضجعة^٢، ودبرت الحرائق^٣، وأصبحت نضواً، لا أطعم طعاماً، ولا أشرب شراباً منذ كذا ذكر أياماً وما يسرّني أنّي نقصت من هذا قلامة ظفر^٤.

وروي عن بعضهم، وكان قاسي المرض ستين سنة، فلما اشتدّ عليه حاله دخل عليه بنوه، فقالوا:

أتريد أن تموت، حتى تستريح مما أنت فيه؟ قال: لا، قالوا: فما تريده؟ قال: ما لي إرادة، إنما أنا عبد، وللسيد الإرادة في عبده، والحكم في أمره.

وقيل:

اشتد المرض بفتح الموصلي، وأصابه مع مرضه الفقر والجهد، فقال: إلهي وسيدي، ابتليتني بالمرض والفقير، فهذا فعالك بالأنبياء والمرسلين، فكيف لي أن أؤدي شكر ما أنعمت به علي^٥؟

١. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٩.

٢. ضجع: وضع جنبه على الأرض. المعجم الوسيط، ص ٥٣٤، «ضجع». وهو هنا كناية عن طول المرض.

٣. العرققة: عظم العجبة، وهي رأس الورك، والجمع العرافق. لسان العرب، ج ٩، ص ٤٦، «حرقف».

٤. النبضو - بالكسر - المهزول. لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٢٠، «نضو».

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

٦. راجع حلية الأولياء، ج ٨، ص ٢٩٢، الرقم ٤١٥.

فصل [في الدعاء ووظائف الداعي]

اعلم أن الدعاء يدفع البلاء، وزوال المرض وحفظ الولد لا ينافي الرضى بالقضاء، فقد تعبدنا الله سبحانه بالدعاء، وندبنا إليه وحثنا عليه، وجعل تركه استكباراً، وفعله عبادة، ووعد بالإجابة، ودعا الأنبياء والأنتمة^١، وأمروا به، وما نقل عنهم خارج عن حد الحصر، وقد أثني الله تعالى على الداعين من عباده، فقال: **«وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا»**!^٢

ومن وظائف الداعي أن يكون في دعائه ممثلاً لأمر رب تبارك وتعالى بالدعاء في طلب ما أمره بطلبه، وأنه لو لا أمره به وإذنه له فيه لما اجترأ على التعرض لمخالفة قضائه، وفي الحقيقة هذا نوع من الرضى لمن فهم مواضع الرضى، وأدب نفسه، وقام بوظائف الدعاء.

ومن علاماته، أنه إذا لم يجب إلى مطلوبه لا يتألم من ذلك، من حيث عدم إيجابته؛ لجواز أن يكون المدعى به مشتملاً على مفسدة لا يعلمها إلا الله تعالى، كما ورد أن العبد ليذعن الله تعالى بالشيء حتى ترحمه الملائكة وتقول: إلهي ارحم عبده المؤمن، وأجب دعوته، فيقول الله تعالى: **كيف أرحمه من شيء به أرحمه؟**^٣

نعم، لو استوحش من حيث احتمال أن يكون السبب الذي أوجب رد دعائه بعده عن الله تعالى، واستحقاقه للخيبة^٤ والإجهاه^٥ والطرد والإبعاد، فلا حرج، فإن كمال المؤمن أن يكون ماقتًا لنفسه مزرياً عليها، حتى لو أجبت دعوته فلا يظنن أن ذلك من

١. الأنبياء (٢١): ٩٠.

٢. كنز الفوانيد، الكراجكي، ج ١، ص ٣٧٩.

٣. خاب خيبة: حُرِم ولم ينل ما طلب. المعجم الوسيط، ص ٢٦٤، «خاب».

٤. جَهَنَّمَ جَهَنَّمَ: قابله بما يكره، ورده عن حاجته. المعجم الوسيط، ص ١٠٦، «جهة».

كرامته على الله تعالى وقربه منه، بل يجوز أن يكون ذلك من بغض الله تعالى وكراهته لصوته، وتأديي الملائكة برائحته، فتسأل الله تعالى أن يعجل بإجابتة لتسريحة منه، وكذلك قد يكون سبب تأخير الإجابة من محبة الله تعالى وملائكته لصوته، وتلذذهم بمناجاته، فتسأل الله تعالى تأخير إجابتة كذلك، كما ورد في الأخبار^١، فالمؤمن أبداً بين رجاء وخوف، فإنَّ بهما قوام الأعمال، والانزجار عن المعاصي، والرغبة في الطاعات.

١. راجع الكافي، ج. ٢، ص ٤٨٨ - ٤٩١، باب من أبطرت عليه الإجابة.

الباب الرابع في البكاء

اعلم أنَّ البكاء بمجرَّده غير مناف للصبر ولا للرضى بالقضاء، وإنما هو طبيعة بشرية، وجبلة إنسانية، ورحمة رحيمية أو حبَّية، فلا حرج في إبرازها، ولا ضرر في إخراجها، ما لم تشتمل على أحوال تؤذن بالسخط، وتنبئ عن الجزع، وتذهب بالأجر، من شقّ الثوب ولطم الوجه وضرب الفخذ وغيرها.

وقد ورد البكاء في المصائب عن النبي ﷺ^١، ومن قبله من لدن آدم عليه السلام، وبعده من آله وأصحابه مع رضاهم وصبرهم وثباتهم.

فأول من بكى آدم عليه السلام على ولده هابيل^٢، ورثاه بأبيات مشهورة، وحزن عليه حزناً كثيراً، وإن خفي شيء فلا يخفى حال يعقوب عليه السلام، حيث بكى حتى «أيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ»^٣ على يوسف عليه السلام.

ومن مشاهير الأخبار ما روي عن الصادق عليه السلام، أنه قال: «إِنَّ زِينَ الْعَابِدِينَ يَبْكِي عَلَى أَبِيهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، صَائِمًا نَهَارَهُ، قَائِمًا لَيْلَهُ، فَإِذَا حَضَرَ الإِفْطَارَ جَاءَ غَلَامٌ بِطَعَامٍ

١. ستأتي روایاته.

٢. تفسير القمي، ج ١، ص ١٧٤؛ الكافي، ج ٨، ص ١١٣، حديث آدم عليه السلام مع الشجرة، ح ٩٢.

٣. يوسف (١٢): ٨٤.

وشرابه، فيضعه بين يديه، ويقول: كُلْ يا مولاي، فيقول: قتل ابن رسول الله جائعاً، قتل ابن رسول الله عطشاناً، فلا يزال يكرر ذلك، ويبكي حتى يبل طعامه من دموعه، فلم يزل كذلك حتى لحق بالله عزّ وجلّ^١.

وروي عن بعض مواليه أنه قال: برب يوماً إلى الصحراء فتبعته، فوجده قد سجد على حجارة خشنة، فوقفت وأنا أسمع شهيقه وبكاءه، فأحصيت عليه ألف مرّة، وهو يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقُّا حَقُّا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَعَبِّدُ وَرَقًا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِيمَانًا وَصَدَقًا» ثم رفع رأسه من سجوده وأنّ لحيته ووجهه قد غمر بالماء من دموع عينيه، فقلت: يا سيدى، ما آن لحزنك أن ينقضي، ولبكائك أن يقلّ؟^٢

فقال لي: «ويحك، إنّ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام كان نبياً ابن نبي، له اثنا عشر ابناً، فغَيَّب الله واحداً منهم، فشاب رأسه من الحزن، وأخذَ دَبَّ ظهره من الغم، وذهب بصره من البكاء، وابنه حيٌّ في دار الدنيا، وأنا رأيت أبي وأخي وسبعة عشر من أهل بيتي صرعي مقتولين، فكيف ينقضي حزني، ويقلّ بكائي؟!»^٣

وعن أنس بن مالك قال: دخلت مع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أبي سيف القين، وكان ظنراً ^٤ لإبراهيم عليه السلام، فأخذ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقبله، ويشتمه، ثم دخل عليه بعد ذلك وإبراهيم عليه السلام يجود بنفسه، فجعلت عيناً رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله تبكي! فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة»، ثم أتبعها بأخرى، فقال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنما لفراقك يا إبراهيم لمحزونون».^٥

١. اللهوف، ص ٩٢؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٨٢، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، ح ١٠.

٢. اللهوف، ص ٩٣-٩٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٨٢-٢٨٣، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، ح ١١.

٣. الظفر: أي زوج مرضعته. راجع لسان العرب، ج ٤، ص ٥١٥، «ظفر».

٤. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣٩، ح ١٢٤١.

وَعَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ يَزِيدَ قَالَتْ: لَمَّا تَوَفَّى ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ لِهِ الْمَعْزِي: أَنْتَ أَحَقُّ مِنْ عَظَمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَقَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «تَدْمِعُ الْعَيْنَ وَيَحْزُنُ الْقَلْبُ، وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ، لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَ حَقًّا، وَمَوْعِدٌ جَامِعٌ، وَأَنَّ الْآخِرَ تَابِعٌ لِلْأُولَى، لَوْجَدْنَا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمَ أَفْضَلَ مَمَّا وَجَدْنَا، وَإِنَّا بِكَ لِمَحْزُونٍ»^١.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: أَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَأَتَى إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا بْنَى، إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا» وَذَرْفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبَكِّي، أَوْلَمْ تَنْهَى عَنِ الْبَكَاءِ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ النَّوْحِ، عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجْرِيْنِ: صَوْتٌ عَنْدَ نَفْمَةِ لَعْبٍ وَلَهُ وَمَزَامِيرُ شَيْطَانٍ، وَصَوْتٌ عَنْدَ مَصِيَّةٍ، وَخَمْسٌ وَجُوْهٌ، وَشَقَّ جَيْوَبٍ، وَرَتَنَةٌ شَيْطَانٌ، إِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَلَوْلَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَقٌّ، وَوَعْدٌ صَدِيقٌ، وَسَبِيلٌ نَّأْتِيهِ، وَأَنَّ آخِرَنَا سَيْلُحْقٌ أُولَانَا، لَخَرَّتْنَا عَلَيْكَ حَزَنًا أَشَدَّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ لِمَحْزُونٍ، تَبَكِّيُ الْعَيْنَ، وَيَحْزُنُ الْقَلْبُ، وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ»^٢.

وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ حِينَ تَوَفَّى ابْنَهُ وَعَيْنَاهُ تَدْمِعَانِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تَبَكِّيُ عَلَى هَذَا السُّخْلِ؟ وَالَّذِي بَعْتُكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ دَفَتْتُ اثْنَيْنِ عَشَرَ وَلَدًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَلَّهُمْ أَشَبَّ مِنْهُ، أَدْسَهَ فِي التَّرَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ: «فَمَاذَا إِنْ كَانَ الرَّحْمَةُ ذَهَبَتْ مِنْكَ؟ يَحْزُنُ الْقَلْبُ وَتَدْمِعُ الْعَيْنُ، وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ، وَإِنَّا عَلَى إِبْرَاهِيمَ لِمَحْزُونٍ»^٣.

١. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٦ ح ١٥٨٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ١٧١ ح ٤٣٣.

٢. السنن الكبرى، البهيفي، ج ٤، ص ١١٥ ح ٧١٥١؛ الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٣٢٨ ح ١٠٠٥. فيه بعض الحديث.

٣. المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٢٠ ح ٧٨٩٩؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٧ - ١٨.

وعن محمود بن لبيد، قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ، فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم، فخرج رسول الله ﷺ حين سمع ذلك، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٌ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَنْكِسُفَانِ لَمْوَتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ» ودمعت عيناه، فقالوا: يا رسول الله تبكي، وأنت رسول الله! فقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، تَدْمُعُ عَيْنَايَاهُ، وَيَفْجُعُ الْقَلْبُ، وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخُطُ الرَّبَّ، وَاللَّهُ، يَا إِبْرَاهِيمَ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، لَمْحَزُونُونَ»!^١ .

وعن خالد بن معدان، قال: لما مات إبراهيم بن النبي ﷺ بكى، فقيل: أتبكي يا رسول الله؟ فقال: «رِيحَانَةٌ وَهِبَّا اللَّهُ لِي، وَكُنْتُ أَشْمَهَا».

وقال ﷺ يوم مات إبراهيم: «ما كان من حزن في القلب أو في العين فإنما هو رحمة، وما كان من حزن باللسان وباليد فهو من الشيطان».^٢

وروى الزبير بن بكار: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ بِإِبْرَاهِيمَ خَرَجَ يَمْشِي، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى قَبْرِهِ، ثُمَّ دَلَّى، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَضَعَ فِي الْقَبْرِ دَمْعَتْ عَيْنَايَاهُ، فَلَمَّا رَأَى الصَّحَابَةَ ذَلِكَ بَكَوْا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَبُوبَكَرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبْكِي وَأَنْتَ تَنْهَى عَنِ الْبَكَاءِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَدْمُعُ الْعَيْنَ وَيَوْجِعُ الْقَلْبُ وَلَا تَقُولُ مَا يَسْخُطُ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ».

وعن السائب بن يزيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مات ابْنُهُ الطَّاهِرَ ذَرَفَتْ عَيْنَايَاهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَكَيْتَ! فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَذَرِّفُ، وَإِنَّ الدَّمْعَ يَغْلِبُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ يَحْزُنُ وَلَا نَعْصِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».^٣

١. مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٠٧؛ وروي مختصرًا في الكافي، ج ٣، ص ٢٠٨، باب غسل الأطفال و...، ح ٧؛ ومكارم الأخلاق، ص ٢٢.

٢. جامع الأحاديث، ج ٥، ص ٣٥٤، ح ١٩٢٦٣.

٣. جامع الأحاديث، ج ٣، ص ٤١، ح ٧١٥٠؛ المجمع الكبير، ج ٧، ص ١٥٣، ح ٦٦٦٧؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٨.

وروى مسلم في صحيحه: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ قَبْرَ أُمَّةٍ، فَبَكَى وَأَبْكَى مِنْ حَوْلِهِ^١.
وروى: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونَ كَشَفَ التَّوْبَةَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَبْلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ بَكَى طَوِيلًا، فَلَمَّا رَفَعَ السَّرِيرَ قَالَ: «طَوْبَكَ يَا عُثْمَانَ، لَمْ تُلْبِسْكَ الدُّنْيَا، وَلَمْ تُلْبِسْهَا»^٢.

واشتكى سعد بن عبادة شكوى، فأتاه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعوده، فلما دخل عليه وجده في غشيه، فقال: «أوْ قَدْ مَاتَ؟» فقالوا: لا، يا رسول الله، فبكى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما رأى القوم بكاءه بكوا، فقال: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذَبُ بَدْمَعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحَزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكُمْ يَعْذَبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ»^٣.

وروى: أنَّ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنَتِي مَغْلُوْبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخْذَ، وَلَلَّهِ مَا أَعْطَى»^٤. وجاءها في ناسٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ الصَّبِيَّةَ، وَنَفَسَهَا يَتَقْعَقِعُ^٥ فِي صَدْرِهِ، فَرَقَّ عَلَيْهَا، وَذَرْفَتْ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ تَنْتَظِرُونَ إِلَيْيَّ؟ رَحْمَةً يَضْعُفُهَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ، إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ^٦.

وعن أَسَمَّةِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَتَيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمَّامَةَ بَنْتَ زَيْنَبَ، وَنَفَسَهَا يَتَقْعَقِعُ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَلَّهُ مَا أَخْذَ، وَلَلَّهِ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى»^٧، وَبَكَى، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: تَبْكِي وَقَدْ نَهَيْتُ عَنِ الْبَكَاءِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةً يَجْعَلُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ»^٨.

١. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٧١، ح ١٠٥، ح ٩٧٦؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢١٨، ح ٣٢٤؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٩٠.

٢. جامع الأحاديث، ج ٦، ص ١٤٣، ح ١٢٩٦.

٣. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣٩، ح ١٢٤٢؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٣٦، ح ١٢٦٣.

٤. قَعْقَعُ الشَّيْءِ: أَحَدَثَ صَوْتاً عَنْدَ التَّحْرِيكِ أَوِ التَّحْرِكِ. المعجم الوسيط، ص ٧٥٠، «قَعْقَع».

٥. مجمع الزوائد، ج ٢، ص ١٨؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ١٢٥، ح ٢٨٤.

٦. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣١، ح ٤٣٢، ح ٤٣٢؛ وَج ١٢٢٤، ح ٥، ص ٥؛ وَج ٥٣٣١، ح ٦، ص ٢٤٥٢.

٧. وَص ٦٣٦، ح ٦٩٤٢، ح ٦٩٤٢؛ وَص ٦٣٦، ح ٦٩٤٢، ح ٦٩٤٢؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٣٥-٦٣٦، ح ٩٢٣/١١؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٦، ح ١٥٨٨.

ولما أصيب جعفر بن أبي طالب (رضي الله عنه)، أتى رسول الله ﷺ أسماء (رضي الله عنها)، فقال لها: «أخرجني إلى ولد جعفر»، فخرجوا إليه، فضمهم إليه وشتمهم ودمعت عيناه، فقالت: يا رسول الله، أصيب جعفر! قال: «نعم، أصيب اليوم»!^١

قال عبد الله بن جعفر: أحفظ حين دخل رسول الله ﷺ على أمي، فعن إليها أبي، ونظرت إليه وهو يمسح على رأسي ورأس أخي، وعيناه تهراقان الدموع، حتى تقطر لحيته، ثم قال: «اللهم إن جعفراً قد قدم إلى أحسن الثواب، فاخلفه في ذريته بأحسن ماخلفت أحداً من عبادك في ذريته» ثم إنه ﷺ قال: «يا أسماء، ألا أبشرك؟» قالت: بلى بأبي أنت وأمي، فقال: «إن الله عز وجل جعل لجعفر جناحين يطير بهما في الجنة».^٢

وعن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لما جاءته وفاة جعفر بن أبي طالب (رضي الله عنه) وزيد بن حارثة كان إذا دخل بيته بكى عليهما جداً، وقال: كانا يحدثناني ويؤنساني، فجاء الموت فذهب بهما».^٣

وعن خالد بن سلمة، قال: لَمَّا جَاءَ نَعِي زَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، أَتَى النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه مَنْزِلَ زَيْدٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ بُنْتُهُ لِرِزْدٍ، فَلَمَّا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه خَمْسَةً فِي وَجْهِهَا، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَقَالَ: «هَاهُ هَاهُ»^٤، فَقَيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «شَوْقُ الْحَبِيبِ إِلَى حَبِيبِهِ».^٥

١. المغازي، ج ٢، ص ٧٦٦؛ المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ١٤٣ - ١٤٤، ح ٣٨٠؛ مسند أحمد، ج ٧، ص ٥١٣ - ٥١٤، ح ٢٦٥٤٦؛ مجمع الرواية، ج ٦، ص ١٦١.

٢. إعلام الورى، ص ١١١؛ كنز المطالب، ج ١١، ص ٦٦٤، ح ٣٣٢٩، وفيه صدر الحديث.

٣. الفقيه، ج ١، ص ١٧٧، ح ٥٢٧؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٨٠، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، ح ٦.

٤. هاه هاه: حكاية التوح، المعجم الوسيط، ص ١٠٠٥، «هاه».

٥. مكارم الأخلاق، ص ٢٢، في وصف النبي ﷺ.

ولما مات سعد بن معاذ (رضي الله عنه)، بكى عليه رسول الله ﷺ كثيراً.
وقال ﷺ لأم سعد بن معاذ يوماً: «ألا يرقأ^٢ دمك، ويذهب حزنك؟ فإن ابنك اهتز له العرش^٣.».

قيل: وكان رسول الله ﷺ تذرف عيناه، ويمسح وجهه، ولا يسمع صوته.
وعن البراء بن عازب قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ بصر بجماعة، فقال: «على ما اجتمع هؤلاء؟» فقيل: على قبر يحفرون، قال: فبدر رسول الله ﷺ بين يدي أصحابه مسرعاً، حتى انتهى إلى القبر فجثا عليه، قال: فاستقبلته من بين يديه لأنظر ما يصنع، فبكى حتى بلّ الترى من دموعه، ثم أقبل علينا فقال: «إخواني، لمثل هذا فأعدوا»^٤.

وعنده^٥: «الغيرة^٥ لا يملکها أحد، صبابة^٦ المرء على أخيه»^٧.
ولما انصرف النبي ﷺ من أحد راجعاً إلى المدينة لقيته حمنة بنت جحش، فنعت لها الناس أخاها عبد الله بن جحش، فاسترجمت واستغفرت له، ثم نعي لها خالها حمزة، فاسترجمت واستغفرت له، ثم نعي لها زوجها مصعب بن عمير، فصاحت ولولت، فقال رسول الله ﷺ: «إن لزوج المرأة منها لمكان، لئا رأى صبرها عن أخيها وخالها، وصياحها على زوجها».

١. مجمع الزوائد، ج ٩، ص ٣٠٩.

٢. رقا الدمع: سكن وجفّ وانقطع بعد جريانه. المعجم الوسيط، ص ٣٦٣، «رقا».

٣. مجمع الزوائد، ج ٩، ص ٣٠٩؛ مسند أحمد، ج ٧، ص ٦١٠، ح ٢٧٠٢٤؛ جامع الأحاديث، ج ٣، ص ٣٨٢.

٤. المستدرك، الحاكم، ج ٣، ص ٢٠٦؛ المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ١٨٥، ح ٤٦٧.

٥. المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٨٠-٢٨١، ح ٢٨١-٢٨٢؛ السنن الكبرى، البهقى، ج ٣، ص ٥١٧، ح ٦٥١٥.

٦. العبرة: الدمعة. المعجم الوسيط، ص ٥٨٠، «عبر».

٧. الصبابة: الشوق. المعجم الوسيط، ص ٥٠٥، «صبا».

٨. الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣١٦، ح ٥١٣٥؛ الدر المنشور، ج ١، ص ٢٨١.

ثم مرَّ رسول الله ﷺ على دار من دور الأنصار من بنى عبد الأشهل، فسمع البكاء والنواحى على قتلامهم، فذرفت عيناه وبكى، ثم قال: «لكن حمزة لا بواكى له». فلما رجع سعد بن معاذ وأسید بن حضير إلى دار بنى عبد الأشهل، أمر نساءهم أن يذهبن فيبكين على عم رسول الله ﷺ، فلما سمع رسول الله ﷺ بكاءهن على حمزة، خرج إليهن وهن على باب مسجده يبكيهن، فقال لهن رسول الله ﷺ: «ارجعن (يرحمن الله) فقد واسينت بأنفسكن»^١.

وروى الشيخ في التهذيب بإسناده إلى الصادق ع: «أنَّ إبراهيم خليل الرحمن سأله ربَّه أن يرزقه ابنة تبكيه بعد موته»^٢.

فصل: [ما يحبط الأجر عند المصيبة]

عن ابن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من ضرب الخدود، وشقَّ الجيوب»^٣.
وَعَنْ أَبِي أُمَّةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الْخَامْسَةَ وَجْهًا، وَالشَّاقْةَ جَيْبًا، وَالدَّاعِيَةَ بِالْوَلَيْلِ وَالثَّبُورِ»^٤.

وَعَنْهُ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ تَتَبَعَ جَنَازَةً مَعَهَا رَأْتَهُ^٥.

١. السيرة النبوية، ابن هشام، ج ٢، ص ١٠٤ - ١٠٥؛ إعلام الورى، ص ٩٤ - ٩٥.
٢. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ١٥٤٢، ح ٤٦٥؛ وأيضاً رواه الكليني في الكافي، ج ٦، ص ٥، باب فضل البنات، ح ٣؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤١ - ٢٤٢، الباب ٧٠ من أبواب الدفن، ح ٢.
٣. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣٥، ح ١٢٢٢، وص ٤٣٦، ح ١٢٢٥، ح ١٢٢٦ - ١٢٢٧، ح ١٢٩٧، ص ٢٣٣١؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٩٩، ح ١٦٥ / ١٠٣؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٠ - ٢١؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٤ - ٥٠٥، ح ١٥٨٤.
٤. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٥، ح ١٥٨٥؛ جامع الأحاديث، ج ٥، ص ٥٣٧، ح ١٧٠٤٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٤٥، ح ٧٢٥٢.
٥. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٤، ح ١٥٨٣؛ جامع الأحاديث، ج ٨، ص ١٧، ح ٢٤٠٧٨؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٣٠٧، ح ١٣٤٩٨، وص ٣١٠، ح ١٣٤٨٤.

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: كبر مقتاً عند الله الأكل من غير جوع، والنوم من غير سهر، والضحك من غير عجب، والرثة عند المصيبة، والمزارع عند النعمة.^١

وعن يحيى بن خالد: أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: ما يحيط الأجر عند المصيبة؟ قال: «تصفيق الرجل بيمنيه على شمالة، والصبر عند الصدمة الأولى، من رضي فله الرضى، ومن سخط فله السخط».

وعن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت: لئن مات أبو سلمة (رضي الله عنه) قلت: غريب وفي أرض غربة، لأبكينه بكاءً يتحدث عنه، فكنت قد تهيت للبكاء، إذ أقبلت امرأة تريد أن تسعدي، فاستقبلها رسول الله ﷺ، فقال لها: «أتريدين أن تدخلين الشيطان بيأنا أخرجه الله منه؟» فكفت عن البكاء^٢.

وعن الباقر <عليه السلام>: «أشد العجز الصراخ بالويل والعويل، ولطم الوجه والصدر، وجز الشعر، ومن أقام النواح فقد ترك الصبر، ومن صبر واسترجع وحمل الله جل ذكره فقد رضي بما صنع الله، ووقع أجره على الله عز وجل، ومن لم يفعل ذلك جرى عليه القضاء وهو ذميم، وأحيط الله عز وجل أجره»^٣.

وعن الصادق <عليه السلام>: قال: «قال رسول الله ﷺ: ضرب الرجل يده على فخذه إحباط لأجره»^٤.

١. الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٨٨، ح ٦٢١٦.

٢. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٢٥، ح ٩٢٢/١٠؛ مسند أحمد، ج ٧، ص ٤١٠ - ٤١١، ح ٢٥٩٢٣؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٢٧٧، ح ٦٠١.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٢ - ٢٢٣، باب الصبر والعجز والاسترجاع، ح ١ - ٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٧١ - ٢٧٢.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٤، باب الصبر والعجز والاسترجاع، ح ٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧٠، الباب ٨١ من أبواب الدفن، ح ١.

فصل [في استحباب الاسترجاع عند المصيبة]

ويستحب الاسترجاع عند المصيبة، قال الله تعالى: **﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَنَّدُونَ﴾**^١.

وقال النبي ﷺ: «أربع من كنَّ فيه كان في نور الله الأعظم: من كان عصمة أمره شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّي رسول الله، ومن إذا أصابته مصيبة قال: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون، ومن إذا أصاب خيراً قال: الحمد لله رب العالمين، ومن إذا أصاب خطيئة قال: أستغفر الله ربِّي وأتوب إليه»^٢.

وقال الباقي عليه السلام: «ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا، فيسترجع عند المصيبة، ويصبر حين تفجأه المصيبة، إلا غفر الله له ما مضى من ذنبه، إلا الكبائر التي أوجب الله تعالى عليها النار، وكلما ذكر مصيبة فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها، وحمد الله عزَّ وجلَّ إلا غفر الله له كلَّ ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الأول إلى الاسترجاع الأخير، إلا الكبائر من الذنوب»^٣. رواهما الصدوق.

وأنسَدَ الكليني، الثاني إلى معرفة بن خربوذ، عن الباقي عليه السلام، ولم يستثنِ منه الكبائر^٤. وروى الكليني بإسناده إلى داود بن زربي - بكسر الزاي المعمقة، ثمَّ الراء الساكنة - عن الصادق عليه السلام: «من ذكر مصيبيه ولو بعد حين، فقال: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون، والحمد لله رب العالمين، اللهم آجرني على مصيبي، واخلف علىيَّ أَفْضَلَ مِنْهَا، كان له

١. البقرة (٢): ١٥٦-١٥٧.

٢. الفقيه، ج ١، ص ١٧٥، ح ٥١٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٨، الباب ٧٣ من أبواب الدفن، ح ٨.

٣. الفقيه، ج ١، ص ١٧٥، ح ٥١٥؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٩-٢٥٠، الباب ٧٤ من أبواب الدفن، ح ٣.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٤، باب الصبر والجزع والاسترجاع، ح ٥؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٩، الباب ٧٤ من أبواب الدفن، ح ١.

من الأجر مثل ما كان عند أول صدمة».^١

وروى مسلم، عن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت، قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله به: **«إِنَّا لِهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»**، اللهم آجرني في مصيبي، واخلف لي خيراً منها، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»، فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إِنَّمَا قلتها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ.^٢

وروى الترمذى بإسناده إلى رسول الله ﷺ، قال: «إِذَا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: أقضتم ولد عبدى؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك، واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنا العبدى بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد».^٣

ونحوه رواه الكليني عن الصادق ع، عن النبي ﷺ.^٤

فصل [في النوح]

يجوز النوح بالكلام الحسن، وتعدد الفضائل مع اعتماد الصدق؛ لأنَّ فاطمة الزهراء ع فعلته في قوله: «يا أبناه من ربِّه ما أدناه! يا أبناه، إلى جبريل أنعاه، يا أبناه أجاب ربِّاً دعاه».^٥

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٤، باب الصبر والجزع والاسترجاع، ح ٦؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٩، الباب ٧٤ من أبواب الدفن، ح ٢.

٢. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٣١-٦٣٢، ح ٩١٨/٣.

٣. الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٣٤١، ح ١٠٢١.

٤. الكافي، ج ٣، ص ٢١٨، باب المصيبة بالولد، ح ٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٤٦، الباب ٧٣ من أبواب الدفن، ح ١.

٥. إعلام الورى، ص ١٤٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٤١-٤٢؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٢٢، ح ١٦٣٠؛ سنن السانى، ج ٤، ص ١٢؛ المستدرك، الحاكم، ج ١، ص ٣٨٢.

وروي أنها أخذت قبضة من تراب قبره عليه السلام، فوضعتها على عينيها، وأنشدت تقول:

ما ذا على من شمّ تربة أَحْمَدَ
صَبَّتْ عَلَيْيَ مَصَابَ لَوْ أَنَّهَا
وَلَمَا سَبَقْ مِنْ أَمْرِهِ عليه السلام بِالنَّوْحِ عَلَى حَمْزَةَ
وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْبَاقِرِ عليه السلام: «مَاتَ ابْنُ الْمُغَيْرَةِ، فَسَأَلَتْ أُمُّ سَلْمَةَ النَّبِيَّ عليه السلام أَنْ يَأْذِنَ
لَهَا فِي الْمُضِيِّ إِلَى مَنَاحِتِهِ، فَأَذِنَ لَهَا وَكَانَ ابْنُ عُمَّهَا، فَقَالَتْ:

أَنْعَى الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدَ
حَامِي الْحَقِيقَةِ مَاجِدًا
قَدْ كَانَ غَيْنَانِيَّاً لِلْسَّنَنِ
وَجَعْفَرًا غَدْقَانِيَّاً وَمَيْرَةَ
- وَفِي تَمَامِ الْحَدِيثِ - فَمَا عَابَ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام ذَلِكَ، وَلَا قَالَ شَيْنَانِيَّاً^٢.

وروى ابن بابويه أنَّ الْبَاقِرَ عليه السلام أوصى أن يندب في الموسم عشر سنين^٣.

وروى يونس بن يعقوب، عن الصادق عليه السلام، قال: «قال لي أبو جعفر عليه السلام: قف من مالي
كذا لنوادي ينذرني عشر سنين بمني أيام مني»^٤.

قال الأصحاب:

والمراد بذلك، تنبية الناس على فضائله، وإظهارها ليقتدى بها، ويعلم ما كان عليه
أهل هذا البيت عليه السلام لتفتفي آثارهم؛ لزوال التقى بعد الموت^٥.

١. المعتر، ج ١، ص ٣٤٤ - ٣٤٥؛ مُنْتَهِي الْمُطْلَبِ، ج ٧، ص ٤٢٣؛ ذكرى الشيعة، ج ١، ص ٤٣٩ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥).

٢. الكافي، ج ٥، ص ١١٧، باب كسب النائحة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٣٥٨ - ٣٥٩، ح ١٠٢٧؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ١٢٥ - ١٢٦، الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب، ح ٢.

٣. الفقيه، ج ١، ص ١٨٢، ح ٥٤٧؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٣٩، الباب ٦٩ من أبواب الدفن، ح ٢.

٤. الكافي، ج ٥، ص ١١٧، باب كسب النائحة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٣٥٨، ح ١٠٢٥؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ١٢٥، الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به، ح ١.

٥. من القائلين بهذه المقالة الشهيد في ذكرى الشيعة، ج ١، ص ٤٤٠ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥).

ويحرم النوح بالباطل، وهو تعدد ما ليس فيه من الخصال، واستعمال الأجانب من الرجال، ولطم الخدوذ والخدش، وجز الشعر ونحوه، وعليه يحمل ما ورد من النهي عن النياحة.

وقال النبي ﷺ: «أنا بريء ممن حلق وسلق»^١ أي حلق الشعر، ورفع صوته. وقال ﷺ لفاطمة رضي الله عنها حين قتل عصر بن أبي طالب: «لا تدعين بويل ولا ثكل ولا حرب، وما قلت فيه فقد صدقت»^٢.

وعن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ: «النائحة إذا لم تتب تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران»^٣.

وعن أبي سعيد الخدري: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة^٤.
وعنه رضي الله عنه: «ليس منا من ضرب الخدوذ، وشق الجيوب»^٥.
وهذا النهي محمول على الباطل كما يظهر منها، وبه يجمع بينها وبين الأخبار السابقة.

١. صحيح مسلم، ج ١، ص ١٠٠، ح ١٦٧؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٠؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٥، ح ٥٨٦؛ الجامع الصغير، ص ١٦٢، ح ٢٧٠٩.

٢. القibe، ج ١، ص ١٧٦، ح ٥٢١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٧٢، الباب ٨٣ من أبواب الدفن، ح ٤.

٣. الخصال، ص ٢٢٦، باب الأربعة، ح ٦٠؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٤٤، ح ٩٢٤/٢٩؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١١٢، ح ١٥٨٢؛ الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٥١، ح ١٢.

٤. سنن أبي داود، ج ٣، ص ١٩٣ - ١٩٤، ح ٣١٢٨؛ الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٥١، ح ١٤؛ الجامع الصغير، ص ٤٤٦، ح ٧٢٧١.

٥. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٣٥ - ٤٣٦، ح ٤٣٦، ١٢٢٢ - ١٢٣٥، ١٢٣٦ - ١٢٣٧؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٩٩، ح ١٦٥/١٠٣؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٠ - ٢١؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠٤ - ٥٠٥، ح ١٥٨٤.

وأما الخاتمة

فتشتمل على فوائد مهمة:

[استحباب تعزية أهل الميت]

يستحبّ تعزية أهل الميت استحباباً مُؤكداً، وهي تَقْبِلَة من العزاء - بالمدّ والقصر - وهو السُّلُّو وحسن الصبر على المصائب، يقال: عزّيته فتعزّى، أي صبرته فتصبر.

والمراد بها طلب التسلّي عن المصاب، والتصبر عن الحزن والاكتئاب، بإسناد الأمر إلى الله عزّ وجلّ، ونسبته إلى عدله وحكمته، وذكر ما وعد الله تعالى على الصبر مع الدعاء للميت، والمصاب بتسلّيته عن مصيّبته. وقد ورد في استحبابها والبحث عليها أحاديث كثيرة.

وروى عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده أنّ رسول الله ﷺ قال:

«أتدرون ما حقّ الجار؟ إن استغاثك أغثته، وإن استقرضك أقرضته، وإن افتقر عدت عليه، وإن أصابته مصيبة عزّيته، وإن أصابه خير هنأته، وإن مرض عُدته، وإن مات أتبعت جنازته، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلّا بإذنه، وإذا اشتريت فاكهة فأهدها، فإن لم تفعل فأدخلها سراً، ولا يخرج بها ولدك يغطيظ بها ولدك، ولا تؤذه بريح قدرك، إلّا أن تُعرف له منها»¹.

1. إحياء علوم الدين، ج 2، ص ٢١٣؛ الترغيب والترهيب، ج ٢، ص ٣٥٧، ح ٢٠.

وعن بهز بن حكيم بن معاوية بن جيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، قال، قلت: يا رسول الله: ما حق جاري على؟ قال: «إن مرض عدته»^١. وذكر نحو الأول. وأما الثواب فيها، فعن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «من عزى مصاباً فله مثل أجره»^٢.

وعن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، قال، قال رسول الله ﷺ: «من عزى مصاباً كان له مثل أجره، من غير أن ينقصه الله من أجره شيئاً»^٣. ومن كفّن مسلماً كساه الله من سندس وإستبرق وحرير^٤. ومن حفر قبراً لمسلم بنى الله عز وجل له بيتأ في الجنة^٥. ومن أنظر معرضاً أظلله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظلله»^٦. وعن جابر أيضاً رفعه: «من عزى حزيناً ألسنه الله عز وجل من لباس التقوى، وصلى على روحه في الأرواح»^٧.

و sentinel النبي ﷺ عن التصافح في التعزية، فقال: «هو سكن للمؤمن. ومن عزى مصاباً فله مثل أجره»^٨.

وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم، عن أبيه، عن جده، أنه سمع

١. المعجم الكبير، ج ١٩، ص ٤١٩ - ٤٢٠، ح ١٠١٤؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٦٥.

٢. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥١١، ح ١٦٠٢؛ الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٤٤، ح ٦؛ الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٣٨٥، ح ١٠٧٣.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٥، باب ثواب من عزى حزيناً، ح ٢؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢١٢، الباب ٤٦ من أبواب الدفن، ح ٢.

٤. الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٢٨، ح ١؛ جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٢٨٠، ح ٢٢٤٤٥.

٥. مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٢٠.

٦. كنز العمال، ج ٦، ص ٢١٤، ح ١٥٣٩٤، وص ٢١٦، ح ١٥٤٠٣.

٧. جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٢٨٠، ح ٢٢٤٤٥؛ الترغيب والترهيب، ج ٤، ص ٣٢٨، ح ١؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٠ - ٢١؛ المعجم الأوسط، ج ١٠، ص ١٣٥ - ١٣٦، ح ٩٢٨٨.

رسول الله ﷺ وهو يقول: «من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة، حتى إذا قعد عنده استنقع فيها، ثم إذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها، حتى يرجع من حيث خرج، ومن عزى أخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة»^١.
وعن أبي بربعة، قال، قال رسول الله ﷺ: «من عزى ثكلى كسي بُرداً في الجنة»^٢.
وعن أنس، قال، قال رسول الله ﷺ: «من عزى أخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حللة خضراء، يعبر بها يوم القيمة، فقيل: يا رسول الله، ما يعبر بها، قال يُعْبَطُ بها»^٣.

وروي أنَّ داود عليه السلام قال: «إلهي ما جزاء من يعزى الحزين والمصاب ابتغاء مرضاتك؟ قال: جزاوه أنَّ أكسوه رداءً من أردية الإيمان، أستره به من النار، وأدخله به الجنة، قال: يا إلهي، فما جزاء من شيع الجنائز ابتغاء مرضاتك؟ قال: جزاوه أن تشييع الملائكة يوم يموت إلى قبره، وأنَّ أصلّى على روحه في الأرواح»^٤.

وروي أنَّ موسى عليه السلام سأله ربُّه: «ما لعائد المريض من الأجر؟ قال: أبعث له عند موته ملائكة يشيعونه إلى قبره، ويؤنسونه إلى المحشر، قال: يا ربَّ فما لمعزى الثكلى من الأجر؟ قال: أظلَّه تحت ظلِّي - أي ظلَّ العرش - يوم لا ظلَّ إلا ظلِّي»^٥.

وروي أنَّ إبراهيم عليه السلام سأله ربُّه قال: «أي ربٌّ، ما جزاء من يبلِّ الدمع وجهه من خشتك؟ قال: صلواتي ورضواني، قال: فما جزاء من يصبر الحزين ابتغاء وجهك؟ قال:

١. جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٢٧٧، ح ٢٢٤٢٦.

٢. السنن الكبرى، البهقي، ج ٤، ص ٩٨، ح ٧٠٨٧.

الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٣٨٧ - ٣٨٨، ح ١٠٧٦.

جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٢٨٠، ح ٢٤٤٦.

و فيه: عن أبي بردة كمافي «ح».

٣. جامع الأحاديث، ج ٧، ص ٢٨٠، ح ٢٤٤٤.

٤. الدر المثور، ج ٧، ص ٤٢٦٢٤.

٥. الدر المثور، ج ١، ص ١٠٢.

إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٠٢ باختلاف في ألقابه: وورد بعضه في الكافي، ج ٣، ص ٢٢٦.

باب ثواب التعزية، ح ١٧٣.

أكسوه ثياباً من الإيمان يتبوأ بها في الجنة، ويتنقى بها النار، قال: فما جزاء من سدد الأرملة ابتغاء وجهك؟ قال: أقيمه في ظلي، وأدخله جنتي، قال: فما جزاء من يتبع الجنائز ابتغاء وجهك؟ قال: تصلّي ملائكتي على جسده، وتشيّع روحه».

فصل [فيما تعزّى بها أهل المصيبة]

وأما كيفيتها فقد تقدّم خبر المصادفة فيها.

وأما ما يقال فيها فما يتفق من الكلمات، ويرى من الأخبار المؤدية إلى السلة، ولا شيء مثل إبراد بعض ما تضمنته هذه الرسالة، فإنّ فيها شفاءً لما في الصدور، وبلاعجاً وافياً في تحقيق هذه الأمور.

وعن عليٍ عليه السلام قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عزّى قال: آجركم الله ورحمكم، وإذا هنأ قال: بارك الله لكم، وبارك عليّكم».^١

وروى أئمّة توفي لمعاذ ولد، فاشتّد وجده عليه، فبلغ ذلك النبي ﷺ وأله، فكتب إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى معاذ، سلام عليك، فإنّي أحمد الله الذي لا إله إلا هو.

أما بعد، أعظم الله لك الأجر، وألهك الصبر، ورزقنا وإياك الشكر، فإنّ أنفسنا وأهلينا وموالينا وأولادنا من مواهب الله عزّ وجلّ الهيئة، وعواريه المستودعة، نمتع بها إلى أجل معلوم، وتقبض لوقت محدود، ثمّ افترض علينا الشكر إذا أعطانا، والصبر إذا ابتلانا؛ وكان ابنك من مواهب الله الهيئة، وعواريه المستودعة، متوكّل الله به في غبطة وسرور، وقبضه منك بأجر كثير، الصلاة والرحمة والهدى إن صبرت واحتسبت، فلا تجمعن عليك مصيّبيتين، فيحيط لك أجرك، وتندم على ما فاتك، فلو قدمت على ثواب

١. ذكر أخبار إصفهان، أبو نعيم، ج ١، ص ٨٦-٨٧؛ التلذّي والمراّني، الميرّد، ص ٦٣.

مصيبتك علمت أنَّ المصيبة قصرت في جنب الله عن التواب، فتنجز من الله موعده، ولنذهب أسفك على ما هو نازل بك، فكأنَّ قد، والسلام»^١.

وَعَنْ أَبِي عبدِ اللهِ جعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ جَبَرِيلُهُ مَسْجِيًّا، وَفِي الْبَيْتِ عَلَيْهِ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ كُلُّ نَسْمَةٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ إِنَّمَا تُؤْفَقُنَّ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^٢. الْآيَةُ إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَزَاءً مِّنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ، وَخَلْفَهُ مِنْ كُلِّ هَالَكَ، وَدَرِكَ لَمَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَتَّقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمَصَابَ مِنْ حَرَمِ التَّوَابِ، هَذَا آخِرُ وَطَئِيْرِيْنَ مِنَ الدُّنْيَا»^٣.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، يَسْمَعُونَ الْحَسَنَ وَلَا يَرَوْنَ الشَّخْصَ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَزَاءً مِّنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ، وَخَلْفَهُ مِنْ كُلِّ هَالَكَ، فَبِاللَّهِ فَتَّقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّمَا الْمَحْرُومَ مِنْ حَرَمِ التَّوَابِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^٤.

وَرَوَى البِهْقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْدَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَبَكَوا حَوْلَهُ، وَاجْتَمَعُوا، فَدَخَلَ رَجُلٌ أَشْهَبُ الْلَّحِيَّةِ، جَسِيمٌ صَبِيحٌ، فَتَخَطَّى رَقَابُهُمْ، فَبَكَى، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِّنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ، وَعَوْضًا مِّنْ كُلِّ فَائِتَ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ هَالَكَ، فَإِلَى اللَّهِ فَأَنْبِيَا، وَإِلَيْهِ فَارْغَبَا، وَنَظَرُهُ إِلَيْكُمْ فِي الْبَلَاءِ

١. المعجم الكبير، ج. ٢٠، ص. ١٥٥-١٥٦، ح. ٣٢٤؛ مجمع الزوائد، ج. ٣، ص. ٣؛ المعجم الأوسط، ج. ١، ص. ٩٢.

٢. حلية الأولياء، ج. ١، ص. ٢٤٢-٢٤٣؛ المستدرك، الحاكم، ج. ٢، ص. ٢٧٣.

٣. آل عمران (٣)، ١٨٥.

٤. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢١، باب التعزى، ح. ٥.

٥. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢١، باب التعزى، ح. ٦؛ دلائل النبوة، ج. ٧، ص. ٢٦٩؛ السنن الكبرى، البهقي، ج. ٤، ص. ٩٩، ح. ٧٠٩١.

فانظروا، فإنَّ المصاب من لم يؤجر، وانصرف، فقال بعضهم لبعض: أترفون الرجل؟
فقال عليٌّ: «نعم، هذا أخو رسول الله، الخضراء».^١

فصل

وعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال، قال رسول الله: «إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيته بي، فإنها من أعظم المصائب».^٢

وعنه: «من عظمت مصيته فليذكر مصيته بي، فإنها ستنهون عليه».

وعنه، أنه قال في مرض مorte: «أيتها الناس، أيما عبد من أمتى أُصيب بمصيبة من بعدي، فليتعرّ بمصيته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإنَّ أحداً من أمتى لن يصاب بمصيبة بعدي أشدَّ عليه من مصيبيتي».^٣

وعن عبد الله بن الوليد بإسناده، لما أُصيب عليٌّ نعي الحسن إلى الحسين، وهو بالمدائن، فلما قرأ الكتاب قال: «يا لها من مصيبة، ما أعظمها! مع أنَّ رسول الله قال: من أُصيب منكم بمصيبة فليذكر مصابي، فإنه لن يصاب بمصيبة أعظم منها».^٤

وروى إسحاق بن عمار، عن الصادق، أنه قال: «يا إسحاق، لا تعدن مصيبة أُعطيت عليها الصبر، واستوجبت عليها من الله عزَّ وجلَّ التواب، إنما المصيبة التي يحرم صاحبها أجرها وثوابها، إذا لم يصبر عند نزولها».^٥

١. دلائل النبوة، ج. ٧، ص. ٢٦٩؛ وأيضاً رواها الحاكم في المستدرك، ج. ٣، ص. ٥٨.

٢. جامع الأحاديث، ج. ١، ص. ٣٠٣، ح. ٢٠٦٢؛ الجامع الصغير، ص. ٣٣، ح. ٤٥٢؛ ورواه الكليني في الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢٠، باب التعزى عن أبي عبد الله، ح. ١.

٣. المعجم الأوسط، ج. ٥، ص. ٢٢٤ - ٢٢٥، ح. ٤٤٤٥؛ جامع الأحاديث، ج. ٣، ص. ٤٣٠، ح. ٩٥٨٥.

٤. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢٠، باب التعزى، ح. ٣؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٧، الباب ٧٩ من أبواب الدفن، ح. ٣.

٥. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢٤ - ٢٢٥، باب الصبر والجزع والاسترجاع، ح. ٧؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٩، الباب ٨٠ من أبواب الدفن، ح. ٢.

وَعَنْ أَبِي مِيسِرَةَ ١ قَالَ كَتَنَا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٢ فَجَاءَ رَجُلٌ وَشَكَا إِلَيْهِ مُصِيبَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَمَّا إِنْكَ إِنْ تَصْبِرُ تُؤْجَرُ، وَإِلَّا تَصْبِرُ يُعْصَيُ عَلَيْكَ قَدْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي قَدَرَ عَلَيْكَ وَأَنْتَ مَذْمُومٌ» ٣.

وَعَنْ جَابِرِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٤: قَالَ لِي جَبَرِيلُ ٥: يَا مُحَمَّدُ عَشْ مَا شَتَّتْ فِيْنَكَ مَيْتٌ، وَأَحَبُّ مَنْ شَتَّتْ فِيْنَكَ مَفَارِقَهُ، وَاعْمَلْ مَا شَتَّتْ فِيْنَكَ مَلَاقِيَهُ» ٦.

وروى:

أَنَّهُ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ عَالَمٌ مُجَتَّهٌ، وَكَانَ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَانَ بَهَا مَعْجَباً، فَمَا تَرَكَتْ، فَوُجِدَ عَلَيْهَا وَجْدًا شَدِيدًا، حَتَّىٰ خَلَّ فِي بَيْتِهِ وَأَغْلَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَاحْتَجَبَ عَنِ النَّاسِ فَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ أَحَدٌ.

ثُمَّ إِنَّ امْرَأَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَمِعَتْ بِهِ، فَجَاءَتْهُ فَقَالَتْ: لِي إِلَيْهِ حَاجَةٌ أَسْتَفْتِيهِ فِيهَا، لَيْسَ يَجِدُنِي إِلَّا أَشَافُهُ بَهَا، فَذَهَبَ إِلَيْهَا، وَلَزَمَتْ الْبَابَ، فَأَخْبَرَهُ، فَأَذْنَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَسْتَفْتِكَ فِيْ أَمْرٍ، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَتْ: إِنِّي أَسْتَعْرَتْ مِنْ جَارَةٍ لِي حَلِيَّاً، فَكَتَبَ أَلْبِسَهُ زَمَانًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَيَّهِ فِيهِ، أَفَأَرَدَهُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَاللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ مَكَثَ عِنْدِي زَمَانًا طَوِيلًا، قَالَ: ذَاكَ أَحَقُّ لِرَدَّكَ إِيَّاهُ، فَقَالَتْ لَهُ: رَحْمَكَ اللَّهُ، أَفَتَأْسِفُ عَلَى مَا أَعْاَرْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ أَخْذَهُ مِنْكَ، وَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ؟ فَأَبْصَرَ مَا كَانَ فِيهِ، وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِقُولِهِ ٧.

١. في المصادرتين: «فضيل بن ميسرة» بدل «أبي ميسرة».

٢. الكافي، ج. ٣، ص. ٢٢٥، باب الصبر والجزع والاسترجاع، ح. ١٠؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٩، الباب ٨٠ من أبواب الدفن، ح. ٣.

٣. شعب الإيمان، ج. ٧، ص. ٣٤٨ - ٣٤٩، ح. ١٠٥٤٠؛ الجامع الصغير، ص. ٣٧٨، ح. ٦٠٧٧؛ وأيضاً رواهَا مرسلاً الصدوق في الفقيه، ج. ١، ص. ٢٩٨، ح. ١٣٦٣.

٤. موطأ مالك، ج. ١، ص. ٢٣٧، ح. ٤٢.

وعن أبي الدرداء، قال:

كان سليمان بن داود رض ابن يحبه حبًّا شديداً، فمات فحزن عليه حزناً شديداً، فبعث الله تعالى إليه ملكين في هيئة البشر، فقال: ما أنتما؟ قالا: خصمان، قال: اجلسا بمنزلة الخصوم، فقال أحدهما: إني زرعت زرعاً فأتى هذا فأفسده، فقال سليمان رض: ما يقول هذا؟ قال: أصلحك الله إنَّه زرع في الطريق، وإنَّي مررت به فنظرت يميناً وشمالاً فإذا الزرع، فركبت قارعة الطريق، فكان في ذلك فساد زرعه، فقال سليمان رض: ما حملك على أن تزرع في الطريق، أما علمت أنَّ الطريق سبيل الناس، ولا بد للناس من أن يسلكوا سبيلهم؟ فقال له أحد الملكين: أو ما علمت يا سليمان، أنَّ الموت سبيل الناس، ولا بد للناس من أن يسلكوا سبيلهم؟ قال: فكأنما كشف عن سليمان رض الغطاء، ولم يرجع على ولده بعد ذلك.

رواه ابن أبي الدنيا.

وروى أيضاً:

أنَّ قاضياً كان في بني إسرائيل مات له ابن فجزع عليه وصاح، فلقيه رجلان فقالا له: اقض بيتنا، فقال: من هذا فررت، فقال أحدهما: إنَّ هذا مَرْ بقنه على زرعه فأفسده، فقال الآخر: إنَّ هذا زرع بين الجبل والنهر، ولم يكن لي طريق غيره، فقال له القاضي: أنت حين زرعت بين الجبل والنهر، ألم تعلم أنه طريق الناس؟ فقال له الرجل: فائت حين ولد لك، ألم تعلم أنه يموت؟ فارجع إلى قضائك ثم عرجا، وكانا ملكين.

وروى:

أنَّه كان بمكة مقدان، كان لهما ابن شاب، فكان إذا أصبح نقلهما فأتى بهما المسجد، فكان يكتسب عليهما يومه، فإذا كان المساء احتملهما وأقبل بهما منزله،

فاقتدهما النبي ﷺ، فسأل عنهم، فقيل: مات ابنهما، فقال رسول الله ﷺ: «لو ترك أحد لأحد لترك ابن المقعدين».

رواوه الطبراني^١.

وروى ابن أبي الدنيا: لو ترك شيء لحاجة أو فاقة، لترك الهديل لأبويه. وروي عن بعض العبادات، أنها قالت: ما أصابتني مصيبة فإذا ذكر معها النار، إلا صارت في عيني أصغر من التراب.

فصل

ليدرك من أصيب بمصيبة، وأن المصائب والبلايا إنما تخص في الأغلب من الله به مزيد عناء، وله عليه إقبال وإليه توجه. ولتحقق ذلك قبل النظر في الكتاب والسنة فيمن يبتلى في دار الدنيا، فإنه يجد أشد الناس بلاءً أهل الخير والصلاح بعد الأنبياء والرسل. والآيات الكريمة منبئة على ذلك:

قال الله تعالى: «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونُ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكُفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبِئْرَتَهُمْ سُقْفًا مِنْ فَضْيَةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ»^٢ الآية.
وقال تعالى: «وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُنْذِلُ لَهُمْ خَيْرٌ لَا تَنْسِهِمْ إِنَّمَا نُنْذِلُ لَهُمْ لِيَزَدُّوْا إِنَّمَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ»^٣.

وقال تعالى: «وَإِذَا تُشْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَسْأَلُونَ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَئِ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقْعَدًا وَأَخْسَنُ نَبْدَيَا * قُلْ مَنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَلَيَنْذَدُّ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَانًا»^٤.

١. المعجم الأوسط، ج. ٦، ص. ٤٥١ - ٤٥٤، ح. ٥٩٦٤؛ وأيضاً رواها البيهقي في السنن الكبرى، البيهقي، ج. ٤، ص. ٧١٣١، ح. ١١٠.

٢. الزخرف (٤٢): ٣٣.

٣. آل عمران (٣): ١٧٨.

٤. مريم (١٩): ٧٣ - ٧٥.

وروى عبد الرحمن بن الحجاج، قال: ذكر عند أبي عبد الله عليهما السلام البلاء، وما يخص الله عزّ وجلّ به المؤمن، فقال: «سئل رسول الله عليهما السلام من أشد الناس بلاءً في الدنيا؟ فقال: النبيون، ثم الأمثل فالأشد، ويبتلى المؤمن بعد على قدر إيمانه وحسن أعماله، فمن صاح إيمانه وحسن عمله اشتد بلاؤه، ومن سخف إيمانه، وضعف عمله قلّ بلاؤه».^١ وروى زيد الشحام عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: «إنَّ عظيمَ الأجرِ مع عظيمِ البلاء، وما أحبَّ الله عزّ وجلّ قوماً إلَّا ابتلاهم».^٢

ومن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: «إنَّ الله عزّ وجلّ عباداً في الأرض من خالص عباده، ما تنزل من السماء تحفة إلى الأرض إلَّا صرفها عنهم إلى غيرهم، ولا بلية إلَّا صرفها إليهم».^٣

ومن الحسين بن علوان، عنه عليهما السلام، أَنَّه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا غَنَّهُ بِالْبَلَاءِ غَنَّا، وَإِنَّا إِلَيْكُمْ لِنَصْبِحَ بِهِ وَنَمْسِي».^٤

ومن أبي جعفر الباقر عليهما السلام، قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا غَنَّهُ بِالْبَلَاءِ غَنَّا وَشَجَّهَ بِالْبَلَاءِ شَجَّاً إِذَا دَعَاهُ»، قال: لبيك عبدي لئن عجلت لك ما سألت إِنِّي على ذلك

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٢، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٦١، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٢، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٦٢، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ١٠.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٢، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ٥؛ تنبية الخواطر، ج ٢، ص ٢٠٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٦٤، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ١٤.

٤. غنة بالأمر: كده، وفي الحديث يقظهم الله في العذاب أي يفسمهم فيه غسماً متابعاً. لسان العرب، ج ٢، ص ٦٣، «غنة».

٥. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٣، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ٦؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٢٦٣، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ١١.

٦. في «ح»: «شجّه بالبلاء سجّاً» وفي «م»: «شجّه بالبلاء شجّاً». وما أثبناه من المصادر.

ل قادر، ولكن أذخرت لك فما أذخرت خير لك»^١.

و عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ص: إنَّ عظيم البلاء يكافأ به عظيم الجزاء، فإذا أحبَّ الله عبداً ابتلاه بعظيم البلاء، فمن رضي فله عند الله تعالى الرضى، ومن سخط الله عليه فله عند الله السخط»^٢.

و عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إِنَّمَا يَبْتَلِي الْمُؤْمِنَ فِي الدُّنْيَا عَلَى قَدْرِ دِينِهِ أَوْ قَالَ عَلَى حَسْبِ دِينِهِ»^٣.

و عن ناجية قال، قلت لأبي جعفر عليه السلام: إنَّ المغيرة يقول: إنَّ الله لا يبْتَلِي الْمُؤْمِنَ بالجذام ولا بالبرص، ولا بكذا ولا بكذا، فقال: «إِنْ كَانَ لِغَافِلًا عَنْ مُؤْمِنٍ آلَ يَاسِينَ، إِنَّهُ كَانَ مَكْتَعَّاً»^٤ - ثُمَّ ردَّ أصابعه، فقال - : كأَنِّي أَنْظَرَ إِلَيْهِ تَكْنِيَّهُ، أَتَاهُمْ فَأَنْذِرْهُمْ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْفَدْرِ فَقَتَلُوهُ - ثُمَّ قال - : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَبْتَلِي بِكُلِّ بَلَيْةٍ، وَيَمُوتُ بِكُلِّ مِيتَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقْتُلُ نَفْسَهُ»^٥.

و عن عبد الله بن أبي يغور قال: شُكِّوتُ إِلَى أَبِي عبد الله عليه السلام مَا أَلْقَى مِنَ الْأَوْجَاعِ وَكَانَ مَسْقَاماً، فقال لي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا لَهُ مِنْ أَجْرٍ فِي الْمَصَابِ، لَتَعْنَى أَنْ يَقْرَضَ بِالْمَقَارِبِ»^٦.

١. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٥٣، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ٧؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٤، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح. ١٥.

٢. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٥٣، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ٨؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٥٢، الباب ٧٥ من أبواب الدفن، ح. ١٠.

٣. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٥٣، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ٩؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٤، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح. ١٦.

٤. المكتحف: مَقْعُدُ الْيَدِ، وَقَلِيلٌ: مَقْعُدُ الْأَصْبَاحِ، يَابِسَهَا مَقْتَبِصَهَا. لسان العرب، ج. ٨، ص. ٣١٤، «كَنْعٌ».

٥. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٥٤، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ١٢؛ تنبية الخواطر، ج. ٢، ص. ٤٠٢.

٦. الكافي، ج. ٢، ص. ٢٥٥، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح. ١٥؛ تنبية الخواطر، ج. ٢، ص. ٢٠٤؛ وسائل الشيعة، ج. ٣، ص. ٢٦٤، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح. ١٣.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «إنَّ أهْلَ الْحَقِّ لَمْ يَزَالُوا فِي شَدَّةٍ، أَمَّا إِنَّ ذَلِكَ إِلَى مَدَّةٍ قَلِيلَةٍ وَعَافِيَةٍ طَوِيلَةٍ»^١.

وعن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَتَعَاهِدَ الْمُؤْمِنُ بِالْبَلَاءِ، كَمَا يَتَعَاهِدُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بِالْهَدِيَّةِ مِنَ الْفَيْبَةِ، وَيَحْمِيَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِيَ الطَّبِيبَ الْمَرِيضَ»^٢.

وعن أبي عبد الله قال: «دُعِيَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه إِلَى طَعَامٍ، فَلَمَّا دَخَلَ إِلَى مَنْزِلِ الرَّجُلِ نَظَرَ إِلَى دَجَاجَةٍ فَوْقَ حَاطِنَ قَدْ بَاضَتْ، فَتَقَعَ الْبَيْضَةُ عَلَى وَتَدٍ فِي حَاطِنٍ فَتَبَثَتْ عَلَيْهِ، وَلَمْ تَسْقُطْ وَلَمْ تَنْكُسْ، فَتَعَجَّبَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه مِنْهَا، فَقَالَ لِهِ الرَّجُلُ: أَعْجَبَتْ مِنْ هَذِهِ الْبَيْضَةِ فَوْلَذِي بِعَنْكَ بِالْحَقِّ مَا رَزَّتْ^٣ شَيْئًا قُطًّا، فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ طَعَامِ شَيْئًا، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْزُأْ فَمَا لَهُ فِيهِ مِنْ حَاجَةٍ»^٤.

وأشبه هذه الأخبار كثيرة، فلنقتصر على هذا القدر.

[كتاب أبي عبد الله عليه السلام لجماعة من بنى عمه]

ونختم الرسالة بكتاب شريف، كتبه سيدنا ومولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام لجماعة من بنى عمه، حين أصابتهم شدة من بعض الأعداء على وجه التعزية.

رويناها بإسنادنا إلى الشيخ أبي جعفر الطوسي (قدس الله روحه)، عن الشيخ العفيف محمد بن النعمان، والحسين بن عبيد الله الفضائرى، عن الصدوق أبي جعفر محمد بن

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٥، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ١٦؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٦١، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٥، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ١٧؛ تبيه العواطر، ج ٢، ص ٢٠٤؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٦٣، الباب ٧٧ من أبواب الدفن، ح ٩.

٣. الرزء: أصاب من ماله شيئاً. لسان العرب، ج ١، ص ٨٥، «رزأ».

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٦، باب شدة ابتلاء المؤمن، ح ٢٠.

عليٰ بن بابويه، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الثقة الجليل محمد بن أبي عمير، عن إسحاق بن عمار، قال: إنَّ أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام كتب إلى عبد الله بن الحسن، حين حُمل هو وأهل بيته يعزّيه عما صار إليه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
إِلَى الْخَلْفِ الصَّالِحِ وَالذَّرِيَّةِ الطَّيِّبَةِ مِنْ وَلَدِ أَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ.
أَمَّا بَعْدُ، فَلَئِنْ كُنْتَ قَدْ تَفَرَّدْتَ أَنْتَ وَأَهْلُ بَيْتِكَ مَمْنَ حَمَلَ مَعَكَ بِمَا أَصَابَكُمْ، فَمَا انْفَرَدْتَ بِالْحَزْنِ وَالْفَيْضِ وَالْكَآبَةِ وَالْأَلَيْمِ وَجَعَ الْقَلْبَ دُونِي، وَلَقَدْ نَالَنِي مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْجُرْعَةِ
وَالْقُلْقَلِ وَحْرَ الْمُصِيبَةِ مِثْلُ مَا نَالَكَ، وَلَكِنْ رَجَعْتُ إِلَى مَا أَمْرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْمُتَقِّيِّينَ مِنَ
الصَّبْرِ وَحْسَنِ الْعَزَاءِ، حِينَ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاضْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُّنَا».
وَحِينَ يَقُولُ: «فَاضْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ».
وَحِينَ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ مُتَّلِّ بِحَمْزَةَ: «وَإِنْ عَاقَبْتُمُّ عَاقِبَتُمُّ يَعْمَلُ مَا عُوقِبْتُمُّ بِهِ وَلَئِنْ
صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ».
فَصَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَعْاقِبْ.
وَحِينَ يَقُولُ: «وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاضْطَبَرَ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَخْرُنَ نَرْزُقُكَ
وَالْعَاقِبَةُ لِلْتَّقْوَى».
وَحِينَ يَقُولُ: «الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِحُونَ * أُولَئِكَ

١. الطور (٥٢): ٤٨.

٢. القلم (٦٨): ٤٨.

٣. النحل (١٦): ١٢٦.

٤. طه (٢٠): ١٣٢.

عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ^١.

وَحِينَ يَقُولُ: «إِنَّا يُوَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْزَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ^٢».

وَحِينَ يَقُولُ عَنْ لَقَمَانَ لَابْنِهِ: «وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ^٣».

وَحِينَ يَقُولُ مُوسَى^٤: «قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ أَسْتَعِنُ بِاللَّهِ وَأَصْبِرُ وَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَنْقِيَّةُ لِلْمُتَّقِينَ^٥».

وَحِينَ يَقُولُ: «أَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ^٦».

وَحِينَ يَقُولُ: «وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَنِيءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُحُودِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرْ الصَّابِرِينَ^٧».

وَحِينَ يَقُولُ: «وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ^٨».

وَحِينَ يَقُولُ: «وَأَصْبِرْ حَتَّى يَخْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْخَنَّابِينَ^٩» وأَسْتَالَ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا.

وَاعْلَمُ - أَيُّ عَمَّ وَابْنَ عَمَّ - أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَبْلُغْ الدُّنْيَا لَوْلَيْهِ سَاعَةً قَطَّ، وَلَا شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الضرَّ وَالجَهَدِ وَاللَّأْوَاءِ^{١٠} مَعَ الصَّبَرِ، وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَبْلُغْ بِنَعِيمِ الدُّنْيَا لِعُدُوِّهِ سَاعَةً وَاحِدَةً قَطَّ.

١. البقرة (٢): ١٥٦ - ١٥٧.

٢. الزمر (٣٩): ١٠.

٣. لقمان (٣١): ١٧.

٤. الأعراف (٧): ١٢٨.

٥. المصر (١٠٣): ٣.

٦. البقرة (٢): ١٥٥.

٧. الأحزاب (٣٣): ٢٥.

٨. يونس (١٠): ١٩.

٩. اللأوَاءُ: الشَّدَّةُ. الصَّاحِحُ، ج ٤، ص ٢٤٧٨، «لأي».

ولولا ذلك ما كان أعداؤه يقتلون أولياءه ويختفونهم ويعنونهم، وأعداؤه آمنون
مطمئنون عالون ظاهرون.

ولولا ذلك لما قتل زكريّا ويعيي بن زكريّا ظلّمًاً وعدوانًاً في بغى من البغاء.
ولولا ذلك لما قتل جدك عليّ بن أبي طالب عليه السلام لـتـا قـام بـأـمـرـ اللـهـ جـلـ وـعـزـ ظـلـمـاـ.
وـعـمـكـ الـحـسـيـنـ بـنـ فـاطـمـةـ عليـهاـ السـلامـ اـضـطـهـادـاـً وـعـدـوـانـاـً.

ولولا ذلك لما قال الله عز وجل في كتابه: «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُبُوْتُهُمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ»^١.

ولولا ذلك لما قال في كتابه: «أَيَخْسِبُونَ أَنَّا نُمَدِّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ أَنْسَارِهِمْ لَهُمْ فِي الْحَيَّاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ»^٢.

ولولا ذلك لما جاء في الحديث: «لولا أن يحزن المؤمن لجعلت للكافر عصابة من حديد، فلا يصدع رأسه أبداً».

ولولا ذلك لما جاء في الحديث: أنَّ الدُّنيا لَا تساوي عند الله عَزَّ وَجَلَّ جناحَ بعوضةٍ.
ولولا ذلك ما سقى كافراً منها شربةً ماء.

ولولا ذلك لما جاء في الحديث: لو أنَّ مؤمناً على قَلْه جبل لا بعث الله له كافراً أو منافقاً يؤذيه.

ولولا ذلك لما جاء في الحديث أنه: إذا أحبَ الله قوماً، أو أحبَ عبداً، صبَّ عليه البلاء صبَّاً، فلا يخرج من غمٍ إلَّا وقَعَ في غمٍ.

ولولا ذلك لما جاء في الحديث: ما من جرعتين أحبت إلى الله تعالى أن يجرعهما
عبده المؤمن في الدنيا من جرعة غيظ كظم عليها، وجرعة حزن عند مصيبة صبر
عليها بحسن عزاء واحتساب.

١. الزخرف (٤٣): ٣٣.

٢. المؤمنون (٢٣): ٥٥-٥٦

ولولا ذلك لما كان أصحاب رسول الله ﷺ يدعون على من ظلمهم بطول العمر، وصحة البدن، وكثرة المال والولد.

ولولا ذلك ما بلغنا: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا خصَّ رجلاً بالترحِّم عليه والاستغفار استشهد.

فعليكم يا عَمَّ، وابن عَمَّ وبني عمومتي وإخوتي بالصبر والرضى والتسليم والتقويض إلى الله عَزَّ وجلَّ، والرضى والصبر على قضائه، والتمسّك بطاعته، والنزول عند أمره.

أُفرِّغُ الله علينا وعليكم الصبر، وختِّم لنا ولهم بالسعادة، وأنقذنا وإياكم من كل هلكة بحوله وقوته، إِنَّه سميع قريب.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى صَفْوَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، مُحَمَّدَ النَّبِيِّ وَأَهْلَ بَيْتِهِ (صلوات الله وسلامه وبركاته ورحماته عليهما أجمعين) ^١.

هذا آخر التعزية بلفظها، نقلتها من كتاب التسعات والمهمات، وعليها نختِّم الرسالة حامدين لله تعالى على نواله، مصلين على صاحب الرسالة، وعلى آله أهل العصمة والعدالة.

ولقد فرغ منها مؤلفها العبد الفقير إلى الله تعالى زين الدين عليّ بن أحمد الشامي العاملِي عاملِه الله بفضله وعفا عنهم بمنه وسط نهار الجمعة، غرة شهر رجب المرجب الفرد العرام، عام أربعة وخمسين وتسعمائة حامداً مصلياً مسلماً مستغفراً والحمد لله وحده، وصلاته على سيدنا محمد وآلِه وصحبه وسلم.

١. إقبال الأعمال، ص ٥٧٨.

(٦٥)

البداية في علم الدرائية

و

الرعاية لحال البداية

في علم الدرائية

تحقيق

غلام حسين قيسريهها

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الدرائية ونشأتها

لا شك في أنَّ الحديث الحاكي للسنة مدار الاستنباط لأكثر الأحكام ومرجع الفتاوى في المسائل الفقهية، فلابدَ من علم يبيَّن حالات الرواية من المدح والذم وما له دخل في قبول روایته وعدمه وهو علم الرجال. ومن علم يشرح لغاته ويبَيَّن حالاته من كونه نصاً أو ظاهراً، عاماً أو خاصاً، مطلقاً أو مقيداً، مجملأً أو مبيتاً، معارضأً أو غير معارض وهو فقه الحديث. ومن علم يبيَّن صحيح الطريق وضعيفه، وسليم الإسناد وسقيمه، وغيرها من حالات مختلفة تعرُّض لمعنى الحديث وطريقه ليعرف المقبول منه والمردود وهو علم الدرائية. ولكن لتنا كانت الشيعة في زمن الأئمَّة عليهم السلام غير محتاجة إلى علم الدرائية - لأنَّهم مرتبطون بالأئمَّة عليهم السلام وعتمدون على الأصول المصنفة، وعندهم قرائين كانوا يعولون عليها، وكانت القرائين لا تزال موجودة عند المتقدَّمين من الأصحاب - لم يهتموا بهذا العلم، ولم يدوَّنوا أصوله ولم يؤلَّفوا فيه أيَّ تاليفاً.

قال السيد المرتضى في جواب المسائل التباثيات:

إنَّ أكثر أخبارنا المروية في كتبنا معلومة مقطوع على صحتها، إنما بالتواتر من طريق الإشاعة والإذاعة، أو بأماراة وعلامة دلت على صحتها وصدق رواتها، فهي

موجبة للعلم، مقتضية للقطع وإن وجدناها مودعة في الكتب بحسب مخصوص معين من طريق الآحاد.^١

قال الحسن بن زين الدين ولد الشهيد الثاني في المتنقى بعد نقل كلام السيد المرتضى: وغير خاف أنه لم يبق لنا سبيل إلى الإطلاع على الجهات التي عرفوا منها ما ذكروا؛ حيث حظوا بالعين، وأصبح حظنا الآخر، وفازوا بالعيان، وعوضنا عنه بالخبر، فلا جرم انسدَّ عَنَّا بَابُ الْاعْتِمَادِ عَلَى مَا كَانَتْ لَهُمْ أَبْوَابُهُ مُشْرِعَةً، وَضَاقَتْ عَلَيْنَا مَذَاهِبُ كَانَتْ الْمَسَالِكُ لَهُمْ فِيهَا مَتَسْعَةً. ولو لم يكن إلا انقطاع طريق الرواية عنَّا من غير جهة الإجازة التي هي أدنى مراتبها لكتفى به سبباً لإبقاء الدررية على طالبها.^٢

وقال الشيخ الطوسي في العدة:

إني وجدتها [الفرقة المحققة] مجمعة على العمل بهذه الأخبار التي رووها في تصانيفهم ودونوها في أصولهم، لا يتناکرون ذلك ولا يتدافعونه، حتى أنَّ واحداً منهم إذا أفتى بشيءٍ لا يعرفونه سأله: من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف، أو أصل مشهور وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلمو الأمر في ذلك وقبلوا قوله. وهذه عادتهم وسبلهم من عهد النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة عليهم السلام. ومن زمن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام الذي انتشر العلم عنه وكترت الرواية من جهته.^٣ ولكن إخواننا أهل السنة والجماعة لما كانوا يعتمدون على السنة المحكمة عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه اهتموا اهتماماً كثيراً بضبطه وكتابته وتدوينه؛ خوفاً من ضياعه بعد ما كان اعتمادهم أو لاً على الحفظ والضبط في القلوب؛ لأنَّهم نهوا عن كتابة الحديث من قِبَل بعض الخلفاء.^٤

١. حكاية عنه في متنقى الجمان، ج ١، ص ٢-٣.

٢. متنقى الجمان، ج ١، ص ٣.

٣. عدة الأصول، ج ١، ص ٢٢٧-٢٣٨.

٤. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٩١-٢٩٢-٢٩٤٧٢-٢٩٤٧٧.

وقد أمر عمر بن عبد العزيز بكتابه حديث رسول الله^ﷺ: خوفاً من دروس العلم وذهب العلماء^١.

وكان همهم في الجمع والتدوين من غير التفات إلى صحة الحديث وضعيته، وهل هو موضوع أم لا، وهل الرواية يصدق في روايته أم لا، وهل هو ضابط أم لا، بل جمعوا الأحاديث بالأسانيد التي وجدوها بها، ودعا هذا الأمر علماء أهل السنة والجماعة إلى التأليف في علوم الحديث؛ ولهذا سبقونا في تدوين علم أصول الحديث تعداداً وزماناً. قال الحاكم النسابوري (م ٤٠٥):

أما بعد، فإني لما رأيت البدع في زماننا كثرت، ومعرفة الناس بأصول السنن قلت مع إمعانهم في كتابة الأخبار، وكثرة طلبها على الإهمال والإغفال دعاني ذلك إلى تصنيف كتاب خفيف يشتمل على ذكر أنواع علم الحديث مما يحتاج إليه طلبة الأخبار المواظبون على كتابة الآثار^٢.

أول من صنف في علوم الحديث

قد اشتهر أنَّ أول من صنف في أصول الحديث أبو محمد الرامهوري (م ٢٦٠). صنف في ذلك كتاباً سماه المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. ونقل ذلك عن ابن حجر في أول شرحه لكتابه نخبة الفكر^٣.

ومن أهم ما كتبه علماء العامة بعده في علوم الحديث:

- ١ - معرفة علوم الحديث. للحاكم النسابوري (م ٤٠٥).
- ٢ - الكفاية في علم الرواية. للخطيب البغدادي (م ٤٦٣).
- ٣ - علوم الحديث، المشتهر باسم «مقدمة ابن الصلاح» لأبي عمرو عثمان بن

١. صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٩، باب ٣٤ من كتاب العلم.

٢. معرفة علوم الحديث، ص ٢.

٣. معرفة علوم الحديث (مقدمة المصحح).

عبدالرحمن الشهري الدمشقي الحافظ المعروف بابن الصلاح (م ٦٤٣).

قال بعضهم في وصف مقدمة ابن الصلاح:

وقد رزق الله تعالى هذا الكتاب من الحظوة لدى فحول العلماء ما أنسى الناس ذكر من تقدمه، فكم تجد له من شرح، وكم تجد له من اختصار، وكم تجد له من متعقب. وقل أن تجد واحداً من الحفاظ الذين جاؤوا من بعد ابن الصلاح إلا وجدت له أثراً على مقدمة ابن الصلاح^١.

٤- مقدمة جامع الأصول من أحاديث الرسول. لمبارك بن محمد بن الأثير الجزري

(م ٦٠٦).

٥- الخلاصة في أصول الحديث. لحسين بن عبد الله الطبي (م ٧٤٣).

٦- التقريب والتبسيير. لأبي زكرياء يحيى بن شرف النووي (م ٧٧٦).

٧- نظم الدرر في علم الأثر المعروف بـ«ألفية العراقي». لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الحافظ العراقي (م ٨٠٦).

٨- فتح المغيث شرح ألفية الحديث. لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (م ٩٠٢).

٩- تدريب الرواية في شرح تقريب النووي. لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (م ٩١١).

وغيرها من الكتب الكثيرة المؤلفة عند أهل السنة والجماعة في علم أصول الحديث.

الشهيد الثاني وعلم الدرایة

هناك اختلاف في وجهات النظر حول أول من كتب في علم الدرایة من علماء الشیعه، فقد ذهب السيد حسن الصدر (قدس سره) إلى أنه أول عالم شيعي ألف في الدرایة هو الحاکم التیشاپوری (٤٠٥ھ). واعتبر السيد عبدالعزیز الطباطبائی (طاب ثراه) أن أول مؤلف شیعی في هذا العلم هو القطب الراؤندي (٥٧٣ھ).

١. توضیح الأفکار، ج ١، ص ٣٨-٣٩، مقدمة التحقيق.

ولكن المشهور: هو أنَّ أَوَّلَ من أَلْفَ في عِلْمِ الدِّرَايَةِ مِنْ عُلَمَاءِ الشِّيَعَةِ هُوَ الشَّهِيدُ الثَّانِي، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي هَذَا الْعِلْمِ. وَمِنْ جُمْلَةِ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْكَلَامِ الْكِتَابُ التَّالِيُّ: الْدَّرَسُ الْمُتَنَوِّدُ، ج ٢، ص ١٨٨؛ أَمْلُ الْآمِلُ، ج ١، ص ٨٥؛ دِيَاضُ الْعُلَمَاءِ، ج ٢، ص ٣٦٨، ٣٦٩؛ رُوضَاتُ الْجَنَّاتِ، ج ٣، ص ٣٧٦؛ رِيحَانَةُ الْأَدَبِ، ج ٣، ص ٢٨٠؛ مَعْجَمُ دِرَجَاتِ الْمُحَدِّثِ، ج ٧، ص ٣٧٢.

وَهَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًاً وَلَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ أَكْثَرَ مَسَائِلِ عِلْمِ الدِّرَايَةِ وَتَقَدَّمَ عَلَى سَلْفِهِ فِي هَذَا الْمُضْمَارِ، وَرَتَبَ أَصْوَلَهُ عَلَى نَهْجِ بَدِيعٍ وَاضْعَفَ، وَصَارَ كِتَابَهُ عِنْدَ فَحْولِ الْعُلَمَاءِ مُصْدَرًا لِهَذَا الْعِلْمِ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، هُوَ الشَّهِيدُ الثَّانِي (قَدَّسَ اللَّهُ نَفْسَهُ الزَّكِيَّةَ).

فَالْآيَةُ اللَّهُ التَّنْجِيفُ الْمَرْعُشِيُّ (رَحْمَهُ اللَّهُ):

وَمِنْ وَقْفِهِ الْمَوْلَى بِالْتَّأْلِيفِ فِي عِلْمِ الدِّرَايَةِ الْعَلَمَ السَّعِيدُ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ بْنِ عَلَيِّ الْعَالَمِيِّ الشَّهِيدِ الثَّانِي صَاحِبِ كِتَابِ الْمَسَالِكِ وَشَرْحِ الْلِّمْعَةِ، فَإِنَّهُ (قَدَّسَ سَرَهُ وَطَابَ رَمْسُهُ) جَاءَ بِكِتَابٍ قَدْ أَخْذَ السُّبْقَ فِي السَّبَقِ، وَهُوَ مَعَ صَفْرِ حَجَّمِهِ حَارِيًّا لِأَكْثَرِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ. أَجْرَهُ رَبِّهِ بِهَذِهِ الْخَدْمَةِ لِلَّدِينِ وَالْمَذَهَبِ^١.

مُؤَلَّفَاتُهُ فِي عِلْمِ الدِّرَايَةِ

١- *غَنِيَةُ الْقَاصِدِينَ* فِي مَعْرِفَةِ اسْطِلَاحَاتِ الْمُحَدِّثِينَ. وَهُوَ أَكْبَرُهَا. صَرَّحَ بِهِ فِي آخرِ رسالَةِ الْبَدَائِيَّةِ وَقَالَ:

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ موجِّزَةٌ فِي الإِشَارَةِ إِلَى مَقَاصِدِ هَذَا الْعِلْمِ إِجْمَالًا. وَمِنْ أَرَادَ الْإِسْتِسْقَاءِ فِيهَا مَعْ ذِكْرِ الْأَمْثَلَةِ فَعَلَيْهِ بِكَتَابِنَا *غَنِيَةُ الْقَاصِدِينَ*....

وَمِنْ الْمُؤْسَفِ أَنَّهُ قَدْ فَقَدَ وَلَمْ يَصُلْ إِلَيْنَا.

٢- *الْبَدَائِيَّةُ* فِي عِلْمِ الدِّرَايَةِ. مُخَصَّصٌ فِي عِلْمِ دِرَايَةِ الْمُحَدِّثِ وَبِيَانِ مَصْطَلِحَاتِهِمْ عَلَى وَجْهِ الْإِبْحَازِ وَالْإِخْتَصَارِ، مَعَ الإِشَارَةِ إِلَى الْأَقْوَالِ مَرْتَبَةٍ عَلَى مَقْدَمَةٍ وَأَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

١- *شَرْحُ الْبَدَائِيَّةِ*، ص ١٢، المُقدَّمةُ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ عَلَيِّ بَقَالِ.

المقدمة في بيان أصوله واصطلاحاته. الباب الأول في أقسام الحديث. الباب الثاني فيمن تقبل روایته وترد. الباب الثالث في تحمل الحديث وطرق نقله. الباب الرابع في أسماء الرجال وطبقاتهم وما يتصل به.

ستاء الشهيد بهذا الاسم في عبارة عند فراغه من الشرح، وقال: فرغ من تسويد هذا التعليق المنزل منزلة الشرح للرسالة الموسومة بالبداية في علم الدرایة مؤلفهما

وقد أشار إليه في الخطبة حيث قال: نحمدك اللهم على البداية في الدرایة والرواية، وستاء ولد الشهيد الشيخ حسن في مقدمة منتقة الجuman ببداية الدرایة كما أنه كثيراً ما ينقل عن الشرح ويسمي شرح بداية الدرایة. ولم يذكر الشهيد تاريخ تأليفه لهذه الرسالة، ونسخ هذه الرسالة كثيرة، حتى قيل إنه يوجد في المكتبات الإيرانية أكثر من عشرين نسخة. وكتب العلماء عليها وعلى الشرح حواشٍ وتعليقات، وللاطلاع عليها راجع رسائل في درایة الحديث، ج ١، ص ٢٧ - ٩٤: مصنفات الشيعة في علم درایة الحديث.

٣ - الرعاية لحال البداية في علم الدرایة. شرح مرجعي متوسط لرسالة البداية في علم الدرایة. فرغ من تأليفه في هزيع ليلة الثلاثاء الخامس شهر ذي الحجة العرام عام تسع وأربعين وتسعمائة. لم يذكر الشهيد الثاني اسماً لكتابه هذا في أوّله وآخره. والعلماء الذين جاؤوا من بعده يطلقون عليه كثيراً شرح البداية كابن العودي في الدر المتنور، ج ٢، ص ١٨٨، والشيخ يوسف البحرياني في لؤلؤة البحرين، ص ٣٥. ويطلقون عليه أيضاً شرح بداية الدرایة كولده في منتقة الجuman، ج ١، ص ٤، ٨، ١٢، ١٩، والعلامة الطهراني في الذريعة، ج ١٣، ص ١٢٤، الرقم ٣٩٨. ومنهم من ستابه بداية الدرایة كالمامقاني في مقابس الهدایة، ج ١، ص ٤٤٥ و ٥١. علماؤن البداية اسم للمن دون الشرح. ومنهم من ستابه الرعاية في علم الدرایة كالمطبوع في مكتبة آية الله المرعشى النجفي بتحقيق الشيخ عبد الحسين محمد علي البقال (رحمه الله).

وهذا الاسم منقول من خط الشهيد الثاني في مخطوطة المكتبة الرضوية المرقمة ٧٣٢٥. وفي صدر مخطوطة مركز التراث الإسلامي بخط تلميذ الشهيد محمود بن محمد

اللاهيجاني. وكتب في آخر النسخة ما هذا لفظه: «هذا جميع ما وجد بخطه الشريف عقب شرحه لمعنى المسنن بالرعاية لحال البداية في علم الدراسة وهو بخطه أيضاً». والنسخ الخطية لهذا الكتاب كثيرة جداً حتى ضبط منها في المكتبات الإيرانية ما يقرب مائة نسخة.

طبعاتها: أمّا المتن (البداية في علم الدراسة) فقد طبعت عدّة مرات: في طهران، عام ١٣١٠هـ مع الشرح؛ وقم المقدّسة عام ١٤٢٣هـ، محقّقة مع الشرح في مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية؛ وأيضاً في قم المقدّسة ضمن رسائل في دراسة الحديث، عام ١٤٢٤هـ في مؤسسة دار الحديث.

وأمّا الشرح فقد طبع عدّة مرات:

الأولى: في طهران على الحجر سنة ١٣١٠. قاله الطهراني في الذريعة، ج ٣، ص ٥٨. الرقم ١٥٩، وجاء مثله في فهرس مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، ج ١٢، ص ٢٠٣. الثانية: قامت بشرّها مطبعة النعمان بالنجف، وبالأوفست عنها مكتبة المفيد في إيران. الثالثة: في مكتبة آية الله المرعشي النجفي، وهي بتحقيق الشيخ عبد الحسين محمد علي البقال (رحمه الله)، مع تعليق السيد الأستاذ السيد أحمد المددي (حفظه الله ورعاه). الرابعة: قامت بشرّها منشورات الفيروز آبادي في قم المقدّسة، وهي بإعداد الأستاذ السيد محمد رضا الحسيني الجلاّلي (حفظه الله تعالى).

الخامسة: طبعت محقّقة مع المتن في مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، عام ١٤٢٣هـ.

السادسة: طبعت مع المتن ضمن رسائل في دراسة الحديث سنة ١٤٢٤هـ في مؤسسة دار الحديث اعتماداً على الطبعة الخامسة.

* * *

اعتمدنا في طبعها ضمن هذه الموسوعة على طبعة مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، عام ١٤٢٣هـ والتي تم تحقيقها على المنهج التالي:

اعتمد في تحقيق المتن على مخطوطه المكتبة المركزية بجامعة طهران المرقّمة

١٠٤٤ / ١ والتي جاء في آخرها إنتهاء الشيخ حسين بن عبد الصمد في سنة ٩٦٩ وعلى المخطوطات من شرحها التي اعتمد عليها في تحقيق الشرح، وبضمها متن البداية. واعتمد في تحقيق شرح البداية على النسخ التالية:

١- مخطوطة مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي ضمن المجموعة المرقمة ١١٧٥، نسخها تلميذ الشهيد محمود بن محمد اللاهيجاني والمرموز لها بـ«ألف». جاء في آخرها: وفرغ من تحريره أحوج الخلق إلى عفو ربِّه الغني محمود بن محمد بن علي بن حمزة اللاهيجاني غدوة نهار السبت لستَ ليالٍ بقيت من شهر محرم الحرام سنة ٩٦٦ بمحكمة المشرفة (زادها الله تعالى شرفاً)، الحمد لله وحده وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

ثم كتب في أسفل الصفحة:

بلغت المعارضة بأصلها التي بخطَّ [المصنف (رحمه الله)] إلا ما زاغ عنه البصر يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر صفر - ختم بالخير والظفر - سنة ستَّ وسبعين وتسعمائة بمحكمة المشرفة (زادها الله تعالى شرفاً، ورزقنا التشرف بها أبداً)، الحمد لله وحده وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

ثم كتب:

بلغت المقابلة بأصلها يوم الأربعاء لأربع ليالٍ من شهر صفر ختم بالخير والظفر بمحكمة المشرفة (زادها الله شرفاً ورزقنا التشرف مادام العمر)... الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطاهرين.

وكتب في الحاشية:

بلغت المعارضة بأصلها التي بخطَّ الشيخ (قدس سرَّه) يوم الخميس لثلاث ليالٍ بقيت من شهر صفر - ختم بالخير والظفر - سنة ٩٦٦ بمحكمة المشرفة (زادها الله تعالى شرفاً ورزقنا التشرف بها) بحق المصطفى وآلَه الطيبين الطاهرين الحمد لله وحده وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

وكتب في آخر النسخة:

هذا جميع ما وجد بخطَّه الشريف عقب شرحه لمتنه المسنَى بالرعاية لحال

البداية في علم الدرائية، وهو بخطه أيضاً، ونقله منه أحوج الخلق إلى عفو ربه الغني محمود بن محمد اللاهيجاني بمكة المشرفة (زادها الله تعالى شرفاً، ورزقني التشرف بها مadam العمر...). وكان الفراغ منه بكرة الجمعة الحادى والعشرين من شهر صفر ختم بالخير والظفر. سنة ٩٦٦. الحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم تسلیماً كثيراً.

٢- مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي والمرموز لها بـ «ب». وهي المستنسخة على نسخة الأصل التي بخط المؤلف: نسخها محي الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسى العاملى المجاز من الشهيد في حياته. جاء في آخرها:

صورة خط المؤلف (أدام الله تعالى أيامه وجلاله وسط على مفارق العالمين إكرامه وظلله، بمحمد وآله المتخلين بحلية المصفين خلاله، باليد الفانية الجانية الطامعة الراسية من العبد المحتاج إلى مزيد الغفو محي الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسى العاملى عاملهم الله بجزيل الإفضال بمحمد وآله... عشرين من رجب سنة اثنين وستين من بعد تسعمائة. والحمد لله رب العالمين.

٣- مخطوطة مكتبة النصيري الخاصة في مجموعة رسائل الشهيد الثاني والمرموز لها بـ «ج». جاء في آخرها:

وقد وقع الفراغ من مطالعتها ومقابلتها وتصحيحها من النسخة المقرؤة على مصنفها (رحمه الله تعالى) في ضحوة يوم السبت الثامن من شهر جمادى الآخرى المنظم في شهور سنة أربع وسبعين وتسعمائة بدار الحديث قزوين. والحمد لله تعالى حق حمده أولاً وأخراً وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

وأيضاً:

بلغ معارضته وتصحيحه بنسخة الأصل التي بخط المصنف (قدس الله روحه ونور ضريحه) بحسب الجهد والطاقة إلا ما زاغ عنه البصر. وذلك في أوقات أخيرها يوم السبت الرابع والعشرون من شهر الله الأعظم شهر رمضان المبارك عام خمسة وأربعين بعد الألف...

٤- مخطوطة مكتبة العالم المجاهد الشهيد محمد علي القاضي الطباطبائي الخاصة والمرموز لها بـ«د». جاء في آخرها:

تَمَتِ الرِّسَالَةُ ... عَلَى يَدِ الْخَاطِئِ الرَّاجِيِّ عَفْوَ رَبِّهِ الْفَنِيِّ مُحَمَّدَ حَسِينَ ابْنَ الْمَرْحُومِ كَاظِمِ الْكَاظِمِيِّ فِي دَارِ الْمُؤْمِنِينَ أَصْفَهَانَ ... فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ عَشَرَوْنَ مِنْ شَهْرِ جَمَادِيِّ الْآخِرِ مِنْ شَهْرَوْنَ سَنَةِ ١١١٥ هـ أَلْفَ وَمَائَةٍ وَخَمْسَةٍ عَشَرَ هِجْرِيَّةً عَلَى مُشْرِفَهَا آلَفَ السَّلَامِ وَالْتَّحْمِيَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ب: تخریج الأقوال والأراء. نظراً إلى أنَّ أكثر الأقوال والأراء التي نقلها المصنف (رحمه الله) من أهل السنة والجماعة، وبلفظ «قيل» بذل الوع وطاقة تخریج الأقوال من مصادرها الأصلية والإرجاع إليها، ولهذا اعتمدنا على كثير من مصادر التحقيق على كتب العامة.

ثُمَّ إن وجد للقائل أثراً أرجع إليه، وإن لم يكن أو لم يوجد لقائله تأليفاً أرجع إلى المصادر التي نقلت عنه مع رعاية تقدمها على الشهيد الثاني (رحمه الله). وكان الاعتماد على المصادر الرئيسية.

وأورد كلَّ ما وجد من التعلیقات والملحوظات للشهيد الثاني وابنه الشيخ حسن (رحمهما الله) في حواشی المخطوطات.

وفرزنا متن البداية من الشرح ووضع متن البداية ضمن الشرح بين الھاللين. ج: أوردنا في هذه الطبعة تعالیق السيد الأستاذ آیة الله السيد أحمد المدّي على الرعاية من طبعة مكتبة آیة الله المرعشی النجفی (قدس سرّه) بتحقيق الشیخ عبد الحسین محمد علی البقال (رحمه الله)، وذیلنا هذه التعالیق بتوقيع «السيد المدّي» بین الھاللين هذا، ونشكر المحقق الفاضل غلام حسین قیصریه ها لجهوده في تحقيق هذا الكتاب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِینَ.

صورة الصفحة الأولى من نسخة «ألف»




صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «الف»

السراجون العجم

جدر المهم على حين ينفي المذهب في علم الدر والرواية وتسلّم
العافية في حين الاعوال إلى المذهب ولصلاته بكتاب وجبيك مجل المذهب
العافية المتصدّم إلى الحق وتسيل المذهبية وعلى المذهبية ولصلاته
مثلك دائمة متصلة لاسلح لعافية وتألمانيا وعنة للحلال عافيه
والصلان على ماتخواها فهذا الكتاب محقّق ومعنىاته في علم الدر أحاديث
علم بحسب فيه عن حق الحديث وطريقه من محقّقها ونقيمها وعلمه وما يحيى
ليرى المقرب منه وللمدود ومن من عد المذهب والموافق حيث ذلك
عافية معرفة ما يعمّل به في كل لغة وفيا يرد منه لجبيك ومت آن لجبيك ولمن
المناصد وسان مصطلحاته في هذا العالم المأهونات المترددة عن معانٍ لغوية
المحقّقة لها ما تسوّف عليه حيث أسلواه حملنا وصيغة على وجه الالباب والافتصار
دون الاطلاق في الآلة ولبيه خطأ وتكلّم فانطباع أهل الدين لا يحيى أبا الشير
حضر ما في هذه الآثار ويهوسه على مقدمة وللمذهب البت بالمسنط للشمام
والدلال على صواب العوایب فالمذهب بيان اصله واصطبغه على المصالحة
الجهة الالبرى وحيث أهل الدين لا يحيى أبا الشير والشداد ونحوه آخر واكثير مترادفاته ينفي
الجهة الالبرى وحيث أهل الدين لا يحيى أبا الشير ونحوه في المذهبية اللئنة اى يكون في المذهب تقبّل
اد

نماذج
٥

صورة الصفحة الأولى من نسخة «ب»



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ب»

البداية
في علم الدرایة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ عَلَى الْبِدَايَةِ وَالرِّوَايَةِ، وَنَسْأَلُكَ حَسْنَ الرِّعَايَةِ إِلَى النِّهَايَةِ،
وَنَصْلِي عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدِ الْمُنْقَذِ مِنَ الْقَوَافِيَّةِ، الْمُرْشِدِ إِلَى سَبِيلِ الْهُدَايَةِ، وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ صَلَّةٌ لَا تَبْلُغُ لَهَا غَايَةً.

وَبَعْدَ، فَهَذَا مُخْتَصِّرٌ فِي عِلْمِ دِرَايَةِ الْحَدِيثِ وَبِيَانِ مَصْطَلَحَاتِهِمْ عَلَى وَجْهِ الْإِيجَازِ
وَالْإِخْتَصَارِ مُرْتَبٌ عَلَى مَقْدِمَةٍ وَأَبْوَابٍ:

المقدمة في بيان أصوله واصطلاحاته

الخبر والحديث: بمعنى، هو كلام يكون لنيبيه خارج في أحد الأزمنة تطابقه أو لا. وهو أعم من أن يكون قول الرسول والإمام والصحابي والتابعى وغيرهم. وفي معناه فعلهم وتقرييرهم.

وقد يُخص الثاني بما جاء عن المعصوم، والأول بما جاء عن غيره، أو يجعل الثاني أعم مطلقاً.

والاثر: أعم مطلقاً.

والمتن: لفظ الحديث الذي ي تقوم به المعنى.

والسند: طريق المتن. وقيل: الإخبار عن طريقه.

والإسناد: رفع الحديث إلى قائله. والأولى ردة المعنى الثاني إليه أيضاً.

ثمة الخبر، مُحصّر في الصدق والكذب في الأصل؛ لأنَّه إنْ طابَ الواقع المحكى فالowell، وإنَّه فالثاني، سواء وافق اعتقاد المُخْبِر أم لا، وسواء قصد الخبر أم لا.

ثمة قد يعلم صدقه قطعاً ضرورةً، كالمواتر، وما عُلِّم وجود مُخْبِرٍ كذلك. أو كُنباً، كخبر الله تعالى، والرسول، والإمام، والأئمَّة، والمواتر معنى، والمحتف بالقرائين، وما عُلِّم وجود مُخْبِرٍ بالنظر. وقد يعلم كذبه كذلك بالمقاييسة. وقد يحتمل الأمرين، كأكثر الأخبار.

وينقسم مطلقاً إلى متواترٍ، وهو ما يلقي رواهُ في الكثرة مثلاً أحوال العادة تواترُهم على الكذب، واستمرَ ذلك في الطبقاتِ حيث تتعدد، فيكون أولاً كآخره، ووسطه كطرفه. ولا ينحصر ذلك في عددٍ خاصٍ.

وشرطُ العلم به انتفاءه اضطراراً عن السامي، وأن لا تشبيق شبهةٍ إلى السامي أو تقليدٍ ينافي موجبَ خبره، واستناد المُخْبِرِين إلى إحساسٍ.

وهو متحقّقٌ في أصول الشرائع كثيراً، وقليلٌ في الأحاديث الخاصة وإن تواتر مدلولُها، حتى قيل: مَن سُئل عن إبرازِ مثالٍ لذلك أعياه طلبه. وحديثٌ «إِنَّمَا الأَعْمَالَ بِالْيَتَامَةِ» ليس منه وإن نقله عددٌ متواترٌ وأكثر؛ لأن ذلك طرفاً في وسْطِ إسناده. وأكثر ما أدعى تواتره من هذا القبيل.

نعم، حديثٌ: «مَن كَذَبَ عَلَيْيَ مُتَعَدِّداً فَلْيَتَبَرَّأْ مِنَ النَّارِ» نَقَلَهُ من الصَّحَابَةِ الجمُّ الفَغِيرُ.

قيل: أربعون. وقيل: تَقْيُّفُ وسْتَوْنَ، ولم يَرِزَ العددُ في ازديادٍ.
وأحادِير، وهو ما لم يَتَّسِعْ إلى المتواترِ منه.

ثُمَّ هو مستفيضٌ إن زادَتْ رواهُ عن ثلاثةٍ، أو اثنين. ويقال له: المشهور أيضاً. وقد يُغَيِّرُ بينهما.

وغريرٌ إن انفردَ به واحدٌ.

وغيرهما، وهو ما عدا ذلك. فمنه العزيزُ، ومنه المقبولُ، والمردودُ، والمشتبهُ.
والأخبار مطلقاً غير منحصرةٍ. ومن بالغ في تبعها وحصْرها في عددٍ فَيُحَسَّبُ ما وَصَلَ إِلَيْهِ.

واعلم أنَّ متنَ الحديث نفسه لا يدخل في الاعتبار إلا نادراً، بل يكتسبُ صفةً من القوَّةِ والضعفِ وغيرهما بحسبِ أوصافِ الرواية من العدالةِ وعدمهَا، أو الإسنادِ، من الاتصالِ والانقطاعِ والإرسالِ وغيرهما.

وتحريٌ البحث عن ذلك ينجرٌ إلى بيان أنواعه من الصِّحة وأخداها، وإلى الجَزِح والتعديل، والنظر^١ إلى كيفية أخذِه، وطُرقِ تحمِيلِه والبحث عن أسماء الرواة وأنسابِهم، ونحو ذلك.

فها هنا أبوابٌ:

الباب الأول في أقسام الحديث

وأصولها أربعة:

الأول: الصحيح، وهو ما اتصل سنته إلى المعصوم بنقل العدل الإمامي عن مثيله في جميع الطبقات، وإن اعتبره شذوذًا. وقد يطلق على سليم الطريق من الطفن بما ينافي الأمرين، وإن اعتبره مع ذلك إرسالاً أو قطعه.

الثاني: الحَسَنُ، وهو ما اتصل سنته كذلك بإمامي ممدوحٍ من غير نصٍّ على عدائه في جميع مراتبه أو في بعضها، مع كون الباقى من رجال الصحيح.

ويُطلق أيضاً على ما يشمل الأمرين مع اتصف رواته بالوضفين كذلك.

الثالث: المُؤْتَقُ. ويقالُ له: القوي، وهو ما دخل في طرِيقه من نصَّ الأصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته، ولم يشتمل باقيه على ضعفٍ.

وقد يُطلق القوي على مروي الإمامي غير الممدوح ولا المذموم.

الرابع: الضعيفُ، وهو ما لا يجتمع فيه شرطُ أحدِ الثلاثة، بأن يشتمل طرِيقه على مجريح، أو مجهولٍ، أو ما دون ذلك. ودرجاته متفاوتةٌ بحسبِ بُعدِه عن شرطِ الصحة، كما تفاوت درجاتِ الصحيح وأخوئيه بحسبِ تماكُنه من أوصافها. وكثيراً ما يُطلق الضعيف على رواية المجريح خاصةً.

١. أي ينجر النظر.

واعلم أنَّ مَنْ جَوَزَ الْعَمَلَ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ فِي الْجَمْلَةِ، قَطَعَ بِالْعَمَلِ بِالْخَبْرِ الصَّحِيحِ حِيثُ لَا يَكُونُ شَذِّاً، أَوْ مَعَارِضاً.

وَالْخَتَلُوا فِي الْعَمَلِ بِالْحَسَنِ، فَمِنْهُمْ: مَنْ عَمِلَ بِهِ مَطْلَقاً كَالصَّحِيحِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ رَدَّهُ مَطْلَقاً. وَفَصَلَ آخَرُونَ.

وَكَذَا اخْتَلَلُوا فِي الْعَمَلِ بِالْمُوْتَقِّيِّ نَحْوَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْحَسَنِ.

وَأَمَّا الْمُضِيِّفُ، فَذَهَبَ الْأَكْثَرُ إِلَى مَنْعِ الْعَمَلِ بِهِ مَطْلَقاً. وَأَجَازَهُ آخَرُونَ مَعَ اعْتِصَادِهِ بِالشَّهَرَةِ رِوَايَةً، أَوْ فَتْوَىً؛ لِقَوَّةِ الظَّنِّ فِي جَانِبِهَا وَإِنْ ضَعُفَ الطَّرِيقُ، كَمَا تَعْلَمُ مَذَاهِبُ الْفِرَقِ بِإِخْبَارِ أَهْلِهَا وَإِنْ لَمْ يَتَلَلُوا حَدَّ التَّوَاتِرِ. وَهَذِهِ حَجَّةٌ مَنْ عَمِلَ بِالْمُوْتَقِّيِّ أَيْضًا.

وَفِيهِ نَظَرٌ يَخْرُجُ تَحْرِيرَهُ عَنْ وَضْعِ الرِّسَالَةِ.

وَجَوَزَ الْأَكْثَرُ الْعَمَلَ بِهِ فِي نَحْوِ الْقَاضِصِ وَالْمَوَاعِظِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، لَا فِي أَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَهُوَ حَسَنٌ حِيثُ لَا يَتَلَلُ الْعَصْفُ حَدَّ الْوَضِيعِ.

بَقِيَ هُنَا عِبَارَاتٌ لِمَعَانِي شَتَّى:

مِنْهَا: مَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الْأَقْسَامُ الْأَرْبَعَةُ.

وَمِنْهَا: مَا يَخْتَصُّ بِالْمُضِيِّفِ.

فِيمَ [الْقَسْمِ]^١ الْأَوَّلِ أَمْوَارُ:

أَحَدُهَا: الْمُسْتَنَدُ، وَهُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ مَرْفُوِعًا إِلَى الْمَعْصُومِ.

وَثَانِيَهَا: الْمُتَّصِلُ - وَيُسْتَمِي أَيْضًا الْمَوْصُولُ - وَهُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رُوَايَتِهِ قَدْ سَمِعَهُ مَنْ فَوْهَ، أَوْ مَا فِي مَعْنَى السَّمَاعِ. سَوَاءَ كَانَ مَرْفُوِعًا أَمْ مَوْقُوفًا.

وَثَالِثُهَا: الْمَرْفُوعُ، وَهُوَ مَا أُخْبِيَ إِلَى الْمَعْصُومِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فَعْلٍ، أَوْ تَقْرِيرٍ. سَوَاءَ كَانَ مَتَّصِلًا أَمْ مَنْقُطِعًا.

١. يَأْتِي الْقَسْمُ الثَّانِي.

وقد تبيّن أنَّ بين الآخرين عموماً من وجِهٍ، وأنَّهما أعمُّ من الأوَّل مطلقاً. ورابعُها: **المعنىَنْ**، وهو ما يقال في سندِه: «فلانٌ عن فلان». والصحيحُ أنَّه مُتَّصلٌ إذا أمكن اللقاء، مع البراءةِ من التدليسِ. وقد استعمله أكثرُ المُحدِّثينِ. وخامسُها: **المُعلَّقُ**، وهو ما حُذِفَ من مبنِّه إسنادِه واحدٌ فاكتُرٌ. ولا يَخْرُجُ عن الصحيحِ إذا عُرِفَ المُحذوفُ من جهةِ ثقَةٍ، وهو حينئذٍ في قوَّةِ المذكورِ، وإلا خرجَ. وسادسُها: **المُفرَّدُ**، إما عن جميعِ الرِّوايَةِ، أو بالشَّيْبَةِ إلى جهةٍ، كفردٌ أهلٌ بلدٍ به. ولا يُضَعَّفُ بذلك.

سابعُها: **المُذَرَّجُ**، وهو ما أُذْرِجَ في كلامِ بعضِ الرِّوايَةِ، فيُفَلَّحُ أنَّه منه؛ أو مَشَانٌ بإسنادَينِ، فيدرِّجُهما في أحديهما؛ أو يَسْمَعُ حديثاً واحداً من جماعةٍ مُخْتَلِفِينَ في سندِه أو مثِيلِه فَيُذْرِجُ روایَتَهُمْ على الاتِّفاقِ.

وثامنُها: **المُشَهُورُ**، وهو ما شاعَ عندَ أهلِ الحديثِ، بأنَّه رواهُ كثيرون؛ أو عندَهم وعندَ غيرِهم، كحديثٍ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»؛ أو عندَ غيرِهم خاصَّةً، وهو كثيرٌ. وتاسعُها: **الغَرِيبُ**، إما إسناداً أو متنًا، وهو ما تفردَ بروايةِ مثِيلِه واحداً؛ أو إسناداً خاصَّةً، كحديثٍ يَعْرِفُ متنَه جماعةً إذا انفردَ واحداً بروايته عن غيرِهم؛ أو متنًا خاصَّةً، بأنَّه اشتهرَ الحديثُ المفردُ، فرواه عَمَّن تفردَ به جماعةٌ كثيرة، فإنه يصيرُ غرِيباً مشهوراً. وحديثٍ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» غرِيبٌ في طرفةِ الأوَّلِ، مشهورٌ في الآخرِ. ونظائرُه كثيرةٌ. وقد يُطلقُ على الغَرِيبِ اسمَ الشَّاذِ.

وعاشرُها: **الضَّحَفُ**، والتصحيفُ يكونُ في الراويِ، وفي المتنِ؛ ومُتَّصلٌ إما البصرُ، أو السَّمْعُ؛ في اللَّفْظِ والمعنىِ.

حادي عشرها: **العالي سندًا**، وطَلَبَه سُنَّةٌ، فِعْلُوهُ يَبْعَدُ عن الخَلْلِ المُتَطَرِّقِ إلى كلِّ راوٍ، وأعلاه قربُ الإسنادِ من المعصوم، ثُمَّ من أحدِ أئمَّةِ الحديثِ، ثُمَّ بِتَقدِّمِ زمانِ سَمَاعِ أحدِهِما على الآخرِ، وإنْ اتَّفقاً في العددِ أو عدمِ الواسطةِ، فاؤُهُما أعلى.

و الثاني عشرها: الشاذ، وهو ما رواه النَّفِيَّةُ مُخَالِفًا لِمَا رواه الجُمْهُورُ، ثُمَّ إِنْ كَانَ الْمُخَالَفُ لَهُ أَحْفَظًا أَوْ أَضَبْطًا أَوْ أَعْدَلَ فَشَادٌ مَرْدُودٌ، وَإِنْ انْعَكَسَ فَلَا، وَكَذَا إِنْ كَانَ مِثْلَهُ، وَمِنْهُمْ: مَنْ رَدَهُ مَطْلَقًا، وَمِنْهُمْ: مَنْ قَبَلَهُ مَطْلَقًا.

وَلَوْ كَانَ الْمُخَالَفُ غَيْرَ نَفِيَّةٍ فَحَدِيثُهُ مُنْكَرٌ مَرْدُودٌ، وَمِنْهُمْ: مَنْ جَعَلَهُمَا مُتَرَادَيْفَيْنَ.

وَثَالِثُ عَشَرُهَا: الْمُسْلِسْلُ، وَهُوَ مَا تَابَعَ فِيهِ رِجَالُ الْإِسْنَادِ عَلَى صَفَّةٍ، أَوْ حَالَةٍ فِي الرَّاوِيِّ قَوْلًا، كَقَوْلِهِ: «سَمِعْتُ فَلَانًا يَقُولُ: سَمِعْتُ فَلَانًا يَقُولُ» إِلَى الْمُنْتَهَى؛ أَوْ: «أَخْبَرَنَا فَلَانُ وَاللَّهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فَلَانُ وَاللَّهُ إِلَى آخَرٍ؛ أَوْ فَعَلَّا، كَحَدِيثِ التَّشْبِيكِ بِالْبَيْدِ، وَالْقِيَامِ وَالْأَتَكَاءِ، وَالْعَدُّ بِالْبَيْدِ؛ أَوْ بِهِمَا، كَالْمُسْلِسْلِ بِالْمَصَافِحَةِ، وَبِالتَّلْقِيمِ، أَوْ فِي الرِّوَايَةِ، كَالْمُسْلِسْلِ بِالْأَنْفَاقِيَّةِ أَسْمَاءِ الرِّوَاةِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، أَوْ كُنَّاهم، أَوْ أَنْسَابِهِمْ، أَوْ بُلْدَانِهِمْ.

وَقَدْ يَقُولُ التَّسْلِسْلُ فِي مُعَظَّمِ الْإِسْنَادِ، كَالْمُسْلِسْلِ بِالْأَوَّلَيَّةِ. وَهَذَا الْوَصْفُ مِنْ فُنُونِ الرِّوَايَةِ، وَضَرُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا. وَفَضْلَيْهِ، اشْتِمَالُهُ عَلَى مَرْيِدِ الضَّبْطِ، وَأَفْضَلُهُ مَا دَلَّ عَلَى اتِّصَالِ السَّمَاعِ. وَقَلَّمَا تَشَلُّمُ الْمُسْلِسْلَاتُ عَنْ ضَفَّهِ فِي الْوَضْفِ. وَمِنْهُ مَا يَنْقُطُعُ تَسْلِسْلُهُ فِي وَسْطِ إِسْنَادِهِ، كَالْمُسْلِسْلِ بِالْأَوَّلَيَّةِ عَلَى الصَّحِيفِ.

وَرَابِعُ عَشَرُهَا: الْمَرْيِدُ. وَالزِّيَادَةُ تَقْعُدُ فِي الْمُتَنَّ، وَالْإِسْنَادِ، وَالْأَوَّلُ، مَقْبُولٌ مِنَ النَّفِيَّةِ حِيثُ لَا يَقُولُ الْمَرْيِدُ مَنَافِيًّا لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ مِنَ النَّقَاتِ وَلَوْ فِي الْعُوْمِ وَالْخُصُوصِ.

وَالثَّانِي، كَمَا إِذَا أَسْنَدَهُ وَأَرْسَلَهُ، أَوْ وَصَلَهُ وَقَطَّعَهُ، أَوْ رَفَعَهُ وَوَقَفَهُ، وَهُوَ مَقْبُولٌ كَالْأَوَّلِ؛ لِعَدَمِ الْمَنَافَاةِ.

وَقَبِيلُ: الْإِرْسَالِ نَوْعٌ قَدْحٌ فَيَرْجُحُ، كَمَا يُقْدَمُ الْجَرْحُ عَلَى التَّعْدِيلِ. وَفِيهِ، مَنْعُ الْمَلَازِمَةِ، مَعْ وَجُودِ الْفَارَقِ؛ فَإِنَّ الْجَرْحَ قَدْمٌ بِسَبِّ زِيَادَةِ الْعِلْمِ، وَهِيَ هُنَا مَعَ مَنْ وَصَلَ.

وخامس عشرها: **المُخْتَلَفُ**، وهو أن يوجد حدثان متسادان في المعنى ظاهراً. وحكمه الجمع بينهما حيث يُمْكِن ولو بوجهٍ بعيدٍ، كحديث: «لَا عَذْوَى» وحديث: «لَا يُورِدُ مُنْرِضٌ عَلَى مُصْبَحٍ».

يُحمل الأول على الطبع الذي يعتقدُه الجاهلُ. والثاني على أن المؤثر هو الله تعالى، وإلا رُجح أحدُهما بِمَرْجِحِه المُتَرَرِ في الأصولِ.

وهو أَهْمَنْ فنون علم الحديث، ولا ينلِكُ القيام به إِلَّا المحققون من أهل البصائر، المُتَضَلِّعونَ من الفقه والأصولِ. وقد صنَّفَ فيه الناش، وجَمَعُوا على حَسْبِ ما فَهَمُوهُ، وَقَلَّمَا يَتَفَقَّ.

وسادس عشرها: **النَّاسُخُ وَالْمَنْسُوخُ**. والأول، ما دَلَّ على رفع حُكْمٍ شرعيٍ سابقٍ. والثاني، ما رفع حُكْمَه الشرعي بدلِيلٍ شرعيٍ متَّخِرٍ عنه. وطريقُ مُغْرِفَه النَّصُّ، أو نَقْلُ الصحابي، أو التارِيخُ، أو الإِجماعُ.

سابع عشرها: **الغَرِيبُ لِنَظَالُ**، وهو ما اشتَملَ متنُه على لفظٍ غامضٍ بعيدٍ عن الفهم؛ لقلة استعماله. وهو فَنٌّ مهمٌّ يجب أن يُسْتَبَّثَ فيه أَشَدَّ تَثْبِيتٍ. وقد صنَّفَ فيه جماعةٌ من العلماء شكر الله تعالى سعيهم.

وثامن عشرها: **الْمَقْبُولُ**، وهو ما تَلَقَّوه بالقبولِ، والعمل بالمضمون من غير التفاتٍ إلى صحتِه وعدمهَا، كحديث عَمَرُ بْنُ حَنْظَلَةَ في حال المُتَخَاصِمِينَ.

[و] ^١ **القسم الثاني: ما يُخْتَصُّ بِالضَّعِيفِ**

وهو أَمْوَرُ:

الأَوَّلُ: المَوْقُوفُ، وهو ما رُوِيَ عن مُصَاحِبِ السَّعْوَمِ من قولٍ، أو فعلٍ متصلًا كان، أو منقطعًا. وقد يُطلق في غير المُصَاحِبِ مقيّدًا، مثل: «وَقَفَهُ فَلَانُ عَلَى فَلَانٍ».

١. عطف على قوله: «فمن القسم الأول».

وقد يُطلق على الموقوف الآخر، إن كان الموقوف عليه صحابيًّا للنبي ﷺ، وعلى المرفوع الخبر.

ومنه: تفسير الصحابي، قوله: «كَنَا نَفْعِلُ كَذَا»، وإن أطلقه، أو لم يُضفه إلى زَمِنِه، وإنما فوجهان. من حيث إنَّ الظاهر كونه قد اطَّلع عليه وقرَّره.

وكيف كان فليس بِحُجَّةٍ وإن صحَّ سُنَّته، على الأصحَّ.

الثاني: المقطوع، وهو ما جاء عن التابعين، ومن في حُكْمِهم، من أقوالهم، وأفعالهم موقوفاً عليهم. ويقال له: المُنْقَطَعُ أيضاً.

وقد يُطلق على الموقوف بالمعنى السابق الأعمُّ. وكيف كان فليس بِحُجَّةٍ.

الثالث: الرَّسُولُ، وهو ما رواه عن المعصوم مَنْ لَمْ يُذْرِكْهُ بغير واسطةٍ، أو بواسطةٍ نسبياً، أو تَرَكَها، أو أبَهَّها. وقد يُخَصُّ الرَّسُولُ بِإسنادِ التَّابِعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الواسطةِ.

ويُطلق عليه المُنْقَطَعُ، والمقطوعُ بِإِسْقاطِ شَخْصٍ وَاحِدٍ. والمُغْضُلُ بِإِسْقاطِ أَكْثَرِهِ، وليس بِحُجَّةٍ مطلقاً في الأصحَّ، إلا أنَّ يُعْلَمَ تَحْرِزُ مُزْسِلِهِ عنِ الْرَّوَايَةِ عنِ غَيْرِ الثِّقَةِ، وفي تَحْقِيقِ هَذَا الْمَعْنَى نَظَرٌ.

ويعلم بالإرسال بِعَدَمِ التلاقي؛ ومن ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ، وبصيغَةِ تَحْتَمِلِ اللِّقاءِ، وعَدَمِهِ مَعَ عَدَمِهِ، كـ«عَنْ» وـ«قَالْ». وهو ضربٌ من التَّدَلِيسِ.

الرابع: المُعَلَّلُ، وهو ما فيه أَسْبَابٌ خَفِيَّةٌ غَامِضَةٌ قَادِحةٌ، وظاهرُه السَّلَامَةُ. وإنما يَتَمَكَّنُ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ أَهْلُ الْخَبْرِ الْمُضَابِطَةُ، وَالْفَهْمُ التَّاقِبُ.

ويُستَعَنُ عَلَى إِدْرَاكِهَا بِتَفَرُّدِ الرَّاوِي، وَبِمَخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ، مَعَ قَرَائِنَ تُنْتَهِيُ الْعَارِفَ عَلَى إِرْسَالِهِ فِي الْمَوْصُولِ، أَوْ وَقْفِهِ فِي الْمَرْفَوعِ، أَوْ دُخُولِهِ حِدِيثِهِ فِي حِدِيثٍ، أَوْ وَهْمِ وَاهِمٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، بِحِيثَ يَقْلِبُ عَلَى الظَّنِّ ذَلِكَ، فَيُحَكِّمُ بِهِ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فَيُؤْوَقُ.

الخامس: المُذَلَّسُ، وهو ما أَخْفَى عَيْبَهُ، إِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، وَهُوَ أَنْ يَرْوِي عَمَّنْ لَقِيهِ، أَوْ

عاصره ما لم يسمعه منه على وجه يوهم أنه سمعه منه.
ومن حَقَّهُ أن لا يقول: «حدَّتنا» ولا: «أخَبَرَنَا» وما أشبهُما، بل يقول: «قال فلان» أو «عن فلان» ونحوه.

وربما لم يُسْقط المدلُّسُ شَيْخَهُ لكن يسقط من بعده رجلاً ضعيفاً، أو صغير السنِّ ليخُسِّنَ الحديثُ بذلك.

وأما في الشِّيخُوخِ، بأن يروي عن شيخٍ حديثاً سمعه، فَيُسْتَهِيَ أو يُكَيِّيَ أو يُنْسِبَهُ أو يُصِفُّهُ بما لا يُعرِفُ به كي لا يُعرِفَ. وأمْرُهُ أَخْفَ، لكن فيه تضييُّع للمرْوِي عنده، وتوعير لطريق معرفة حالي.

والقسمُ الأوَّلُ مذمومٌ جِدًّا. وفي جَرِحِ فاعله بذلك قولان، والأجود القبولُ إن صرَّحَ بما يقتضي الاتصال، كـ: «حدَّتنا» و«أخَبَرَنَا» دون المحتمل، بل حكمُ حُكْمَ الرَّوْسَلِ.
السادس: المضطربُ، وهو ما اختلف راويه فيه. وإنما يتحقَّقُ الوصفُ مع تساوي الروايتين، أمَّا لو ترجَّحت إحداهما على الأخرى بوجهٍ من وجوهه، كأن يكون راوياً أَخْفَظَ، أو أكثرَ صُحْبَةً للمرْوِي عنده فالحكمُ للراجح، فلا يكون مُضطرباً.

وبقَعُ في السنديِّ، والمتنيِّ، من راوٍ، ورواةٍ.

السابع: المُقْلُوبُ، وهو حديثٌ ورد بطريقٍ فَيُروى بغيره أَجْوَدَ، ليرغَبَ فيه، ونحوه.
وقد يقع ذلك من العلماء لامتحان.

الثامن: المَوْضِعُ، وهو المَكْذُوبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ، وهو شُرُّ أَقْسَامِ الْمُضَعِّفِ، ولا تحلّ روایته إلا مُبَيَّنًا لحاله. ويُعرَفُ بإقرارِه واضعه، ورَكَاكَةُ الْفَاظِهِ، وبالوقوف على غَلَطِهِ.

والواضعونَ أَصْنافٌ، أَعْظَمُهُم ضرراً من اتُّسِبُّ منهم إلى الرَّهْدِ، فاحتَسَبَ بِوَضْعِهِ.
وَوَضَعَتِ الزَّنَادِقَهُ، والْغَلَاءُ جَمْلَهُ، ثُمَّ تَهَضَّ جَهَابِدَهُ النَّقَادُ بِكَشْفِ عَوَارِهَا، وَمَخْوِعِ عَارِهَا.
وقد ذَهَبَتِ الْكِرَامِيَّهُ، وبعْضُ الْمُبَتَدِعَهُ إِلَى جَوَارِ وَضْعِ الْمُدِيَّهِ لِلترْغِيُّبِ وَالترْهِيبِ.

وللصفاني كتاب الدر المُلْتَقَطُ في تبيين الغلط جيئٌ. ولغيره دونه.

تنمية

إذا وجدت حديثاً بإسنادٍ ضعيفٍ فلك أن تقول: «هذا الحديث ضعيف» بقولٍ مطلقٍ، أو تصرّح بأنّه ضعيفٌ بالإسنادِ، لا المتن؛ فقد يُروى ب صحيحٍ. وإنما يُضعفُ بحكمٍ مُطلِعٍ على الأخبار، مُضطَلٍ بها، أنه لم يُروَ بإسنادٍ يثبت. وتساهموا في روایته بلا بيانٍ في غير الصفاتِ والأحكامِ.

ومُريد روایة حديثٍ ضعيفٍ أو مشكوكٍ في صحته بغير إسنادٍ يقول: «روي» أو «بلغنا» ونحوه، لا: «قال» ونحوها من الألفاظ الجازمة. والله أعلم.

الباب الثاني في من تقبل روایته، ومن ثرداً

وبه يحصل التبييز بين صحيح الرواية وضعيفها. وجُوّز ذلك وإن اشتملَ على القذح في التسلّم؛ صيانةً للشريعة المطهّرة. نعم يجبُ على المتكلّم في ذلك التثبتُ؛ لئلا يُقدّح في غير متّبِعٍ بما ظنَّه جرحاً. فقد أخطأ في ذلك غير واحدٍ.

وقد كفانا السلف مؤنةً الجرح والتعديل غالباً، ولكن ينبغي للماهر تَذَبَّر ما ذكره، فلعله يظفر بكثيرٍ مما أهملوه، ويُطلِعُ على توجيهِ أغفلوه، خصوصاً مع تعارضِ الأخبار في الجرح والذبح؛ فإنَّ طریقَ الجمع بينهما مُلتبِسٌ على كثیرٍ، حَسِبَ اختلافَ طریقِه وأصوله.

وفي هذا الباب مسائلٌ ثمانٌ:

[المسألة الأولى:] أتفق أئمّة الحديث والأصول على اشتراطِ إسلامِ الراوي،

وبُلوغه، وعقله. وجُمهورُهم على اشتراطِ عدالتِه، بمعنى كونه سليماً من أسبابِ الفسقِ، وخوارِمِ المروءةِ؛ وضَبطِه، بمعنى كونه حافظاً، متيقظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث منه؛ عارفاً بما يَحْتَلُّ به المعنى إن روى به.

ولا يُشترط الذكرَةُ، ولا الحرَيَّةُ، ولا العلمُ بفقيهٍ وعربيةٍ، ولا البصرُ، ولا العدَّةُ.

والمشهورُ بين أصحابنا اشتراطُ إيمانه مع ذلك. قطعوا به في كُتبِ الأصولِ وغيرها، مع علِيهِم بأخبارٍ ضعيفةٍ أو مُوْنَّقةٍ في أبوابِ الفقْدِ، مُفتَدِرِينَ عن ذلك بانجبارِ الضعفِ بالشهرةِ ونحوها من الأسبابِ، وقد تَقدَّمَ.

وحيثَنِدَ، فاللازمُ اشتراطُ أحدِ الأمرينِ، من الإيمانِ والعدالةِ، أو الانجبارِ بِمَرْجِعٍ، لا إطلاقِ اشتراطِهما.

[المسألة] الثانيةُ: تُعرفُ العدالةُ بِتَصْبِيصِ عَذَّلِنَ عَلَيْهَا، أو بِالاستفاضةِ. وفي الاكتفاءِ بِتَزكِيَّةِ الْوَاحِدِ في الروايةِ قولُ مشهورٍ، كما يُكتفى به في أصلِ الروايةِ. ويُعرفُ ضَبْطُهُ، بِأَنَّ تَعْبُرَ روايَتَهُ بِروايةِ الثقاتِ المعروفيَنَ بِالضَّبْطِ والإسقافِ، فَإِنْ وَفَقَهُمْ غالباً عُرِفَ كونَه ضابطاً ثَبِّتاً، وَإِنْ وُجِدَ كثِيرُ المخالفَةِ لِهِمْ، عُرِفَ اخْتِلَالُهِ.

[المسألة] الثالثةُ: التعديلُ مقبولٌ من غيرِ ذكرِ سببِه على المشهورِ؛ لأنَّ أسبابَه كثيرةٌ يصعبُ ذكرُها. وأمَّا الجرَحُ، فلا يَقْبَلُ إِلَّا مُفْسَراً مُبَيِّنَ التَّسْبِبِ؛ لاختلافِ النَّاسِ فيما يُوجِبُهُ. نعم، لو عُلِمَ اتفاقُ مذهبِ الجارِحِ والمُعْتَبِرِ في الأسبابِ، اتجهَ الْاكتفاءُ بالإطلاقِ كالعدالةِ.

وَمَا أَطْلَقَهُ الْجَارِحُونَ فِي كُتُبِهِمْ مِنْ غَيْرِ بِيَانِ سببِهِ وَإِنْ لَمْ يَقْتَضِيَ الْجَرَحُ، لَكِنْ يُوجِبُ الرِّبِيَّةَ الْفَوِيَّةَ المُفْضِيَّةَ إِلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنْ تَثْبَتِ العَدَالَةُ، أَوْ يَتَبَيَّنَ سببُ زُوَالِ مُوجِبِ الْجَرَحِ.

[المسألة] الرابعةُ: يثبتُ الجرَحُ في الرِّوَاةِ بِقُولِ وَاحِدٍ، كتعديلِهِ، على الأشهرِ؛ لأنَّ العدَّةَ لَمْ يُشْتَرِطْ فِي قُولِ الْخَبِيرِ، فَلَمْ يُشْتَرِطْ فِي وَضْفِهِ.

ولو اجتمع في واحدٍ جرّح وتعديلٌ، فالجرح مقدمٌ وإن تعدد المعدلُ، على الأصحّ؛ لأنَّ المعدلَ مُخيَّرٌ عَنْا ظهرَ مِنْ حَالِهِ، والجارحُ يُخَيِّرُ عَنْ باطِنِ خفيٍّ عَلَى المعدلِ. هذا إذا أمكن الجمعُ، وإلا تعارضًا وطلبُ الترجيحُ.

[المسألة الخامسة]: إذا قال الثقة: «حدَّثني ثقة» لم يكُنْ ذلك في العمل بِروايتها؛ إذ لا بدَّ من تَعْيِينِهِ وَتَسْمِيَتِهِ: لجوازِ كونِه ثقةً عِنْدَهُ، وغَيْرِهِ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى جَرْحِهِ بما هو جارحٌ عَنْهُ لِوَعِلْمٍ بِهِ، نَعَمْ، يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ تَزْكِيَّةً حِيثُ يَقْصُدُهَا، يَنْفَعُ مَعَ ظُهُورِ عَدَمِ الْمَعَارِضِ.

ولوروى العدلُ عن رجلٍ سماهُ، لم تجعل روايته عنه تعديلاً له على الأصحّ. وكذا عَنْ العالمِ وفُتْيَاهُ عَلَى وَفْقِ حَدِيثٍ لِيُسْ حُكْمًا بِصَحَّتِهِ، وَلَا مُخَالَفَتُهُ لَهُ قَدْحًا فِيهِ؛ لأنَّهُ أَعْمَمُ.

[المسألة السادسة]: الفاظُ التعديلِ: عدلٌ، ثقةٌ، حجَّةٌ، صَحِيحُ الْحَدِيثِ، وما أَدَى معناه.

أما، مُتَقِّنٌ، ثَبَّتْ، حَافِظٌ، يُخْتَجِّ بِحَدِيثِهِ، صَدُوقٌ، مَحْلُّ الصِّدْقِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، يُنْظَرُ فِيهِ، لَا بَأْسَ بِهِ، شَيْخٌ، جَلِيلٌ، صالحُ الْحَدِيثِ، مَشْكُورٌ، خَيْرٌ، فَاضِلٌ، خَاصٌ، مَمْدُوحٌ، زَاهِدٌ، عَالِمٌ، صالحٌ، قَرِيبُ الْأُمْرِ، مَسْكُونٌ إِلَيْ رِوَايَتِهِ، فَالْأَقْوَى عَدَمُ الْاِكْتِفَاءِ بِهَا؛ لأنَّهَا أَعْمَمُ مِنَ الْمَطْلُوبِ. نَعَمْ، يُفِيدُ الْمَدْحَ، فَيُلْحِقُ حَدِيثُهُ بِالْحَسَنِ.

وَالْفَاظُ الْجَزِّ:

ضَعِيفٌ، كَذَابٌ، وَضَاعِفٌ، عَالٍ، مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرٌ، لَيْلَهُ، مَثْرُوكٌ، مُرْتَفَعُ الْقَوْلِ، مَنْهَمٌ، سَاقِطٌ، وَاهٌ، لَا شَيْءٌ، لِيُسَ بِذَلِكِ، وَنَحْوُ ذَلِكِ.

[المسألة السابعة]: مَنْ خَلَطَ بِخُرْقِيٍّ، أَوْ فِشْقِيٍّ وَغَيْرِهِمَا يَقْبِلُ مَا رُوِيَ عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلاَطِ، وَيُرَدُّ مَا بَعْدَهُ وَمَا شُكِّ فِيهِ؛ لِلشَّكِّ فِي الشَّرْطِ.

[المسألة الثامنة]: إذا رُوِيَ ثَقَةٌ عَنْ ثَقَةٍ حَدِيثًا، وَرَوَجَ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ فَنَفَاهُ. فَإِنْ كَانَ

جاز ماً يتفق، بأن قال: «ما رَوَيْتُهُ» ونحوه وجب رد الحديث. ولا يُنْدَح في باقي رواياته عنه. وإن قال: «لا أَعْرِفُهُ» أو «لا أَذْكُرُهُ» ونحوه، لم يُنْدَح، على الأصحّ، بل يجوز للمرويّ عنه روايته عن سمعه عنه، فيقول: «حَدَّثَنِي فلانٌ عَنِّي أَنِّي حَدَّثْتُهُ بِكَذَا». وقد وقع من ذلك جملةً أحاديث، جمعها بعضُهم في كتابٍ.

الباب الثالث في تحمل الحديث، وطرق نقله

وفيه فصولٌ:

الفصل الأول في أهلية التحمل

وشرطُهُ التَّفَيُّزُ إِنْ تَحْمَلَ بِالسَّمَاعِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، لَا إِسْلَامُ، وَالْبَلُوغُ عَلَى الْأَصْحَاحِ. وقد اتفق الناشر على رواية جماعية من الصحابة عن النبي ﷺ قبل البلوغ كالحسَّين بن علي، وابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وغيرهم. ولم يزل الناشر يسمعون الصبيان.

نعم، تحديدُ قومٍ سَنَّهُمْ بِعَشْرِ سَنِينَ أَوْ خَمْسِ أَوْ أَرْبَعٍ، خطأً؛ لاختلاف الناس في مراتب الفهم والتمييز.

ولا يُشترط في المرويّ عنه أن يكون أكبر من الراوي سنًا، ولا رتبةً. وقد اتفق ذلك للصحابيّ (رضي الله عنهما) فَمَنْ دُونَهُمْ.

الفصل الثاني في طرق التحمل

وهي سبعةً:

أولها: السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، سَوَاءً كَانَ مِنْ حِفْظِهِ، أَمْ مِنْ كِتَابِهِ. وَهُوَ أَرْفَعُ الْمُرْكَبَاتِ.

عند جُمهور المحدثين. فيقول راويًا لغيره: «سمِعْتُ» وهي أعلاها، ثم «حَدَّثَنِي» و«حَدَّثَنَا» وقيل: هما أعلى، ثم «أَخْبَرْنَا» ثم «أَبْنَانَا» و«تَبَأْنَا» وهو قليل هنا. و«قَالَ لَنَا» و«ذَكَرَ لَنَا» من قَبْلِ «حَدَّثَنَا» لكته بما سمع في المذاكرة والمناظرة أشبه من «حَدَّثَنَا».

وأدناها: «قَالَ فَلَانُ» ولم يَقُلْ: «لِي» أو «لَنَا» وهو محمول على السَّمَاعِ إذا تَحَقَّقَ لِقاوِهِ.

وثانيها: القراءة على الشيخ، وسُمِّيَ العرض، من حفظٍ أو كتابٍ لما يحفظه، والأصل بيه، أو يد ثقة، وهي رواية صحيحة اتفاقاً. وقيل: هو كتحديثه. وقيل: أعلى. والعبارة عن هذه الطريق: «قَرَأْتُ عَلَى فَلَانٍ» أو «قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فَأَقْرَبُهُ». ثم «حَدَّثَنَا» و«أَخْبَرْنَا» مقيَّدَين بـ«قِرَاءَةً عَلَيْهِ» ونحوه، أو مُطلَقَيْن على قولٍ. وفي ثالثٍ: يجوز إطلاق الثاني دون الأول، وهو الأظهر. وإذا قال له: «أَخْبَرْكَ فَلَانُ» فلم يُنْكِرْ صَحَّةً، وإن لم يتكلَّمْ على قولٍ. وقيل: يقول: «قُرِئَ عَلَيْهِ» لا «حَدَّثَنِي».

وما سَمِعَهُ وحْدَهُ أو شَكَّ قال: «حَدَّثَنِي» وَمَعَهُ «حَدَّثَنَا». ولو عَكَسَ فِيهِما جَازَ، وَمُنْبَعِيَ المُصْنَفَاتِ مِنْ إِيدَالِ إِحْدِيهِمَا بِالْأُخْرَى. وأمّا المسموعُ، فيبني على جوازِ الرواية بالمعنى. ولا تصحُّ السَّامِعُ أو المُسْتَمِعُ ممنوعٌ منه - بنسخٍ ونحوه - بحيث لا يُنْهِمُ المَقْرُوْءُ، وَيُعْفَى عَنِ الْيَسِيرِ. ولْيَنْجُزْ لِلسَّامِعِينَ رِوَايَتَهُ.

وإذا عَظَمَ مَجْلِسُ الْمُحَدِّثِ فَبَلَغَ مُشْتَمِلٍ، روى عن المملي. وقيل: لا. وهو الأظهر. ولا يُشَرِّطُ التَّرَانِي إِذَا عَرَفَ الصَّوْتَ، أَوْ أَخْبَرَهُ ثَقَةً. وقيل: بلـ. ولا عِلْمَهُ بالسامعين. ولو قال: «أَخْبَرْكُمْ وَلَا أَخْبَرْ فَلَانًا» أَوْ خَصَّ قَوْمًا بِالسَّمَاعِ فَسَمِعَ غَيْرُهُمْ، أو قال بعَدَ السَّمَاعِ: «لَا تَرَوْعَنِي» غيرَ ذَاكِرٍ خَطَاً لِلراوِي، روى السَّامِعُ عَنْهُ فِي الْجَمِيعِ.

وثلاثها: الإجازة، وهي من قولهم: «استجزْتُه فأجازْنِي» إذا سقاكَ لِمَا شِئْتَكَ أو أزْضَكَ، فالطالبُ لحدِيثِ يستجِيزُ العالَمَ عِلْمَه فَيُجِيزُه لَهُ، وحينئذٍ فتَعْدَى بغير حرفٍ، فيقولُ: «أجزْتُه مسْمَوْعَاتِي» مثلاً.

وقيل: هي إذن، فيقول: «أجزْتُ لَهُ روايَةً كَذَّا». وقد يُخَذَّفُ المضافُ، وأعلاها لِمَعِينٍ بِهِ، أو بِغَيْرِهِ، والخلافُ فِيهِ أَكْثَرُ، ثُمَّ لِغَيْرِهِ، وفِيهِ خلافٌ، ويُقَرَّبُهُ إِلَى الْجَوَازِ تَقْسِيدَه بِوَصْفِ خَاصٍ.

وَتَبَطَّلُ بِمَجْهُولٍ، أَوْلَهُ، كَـ«كَتَابُ كَذَّا» وَلَهُ مَرْوِيَاتٌ كَثِيرَةٌ بِذَلِكَ الْاسْمِ، وَ«الْمُحَمَّدُ بْنُ فَلَانٍ» وَلَهُ مَوْاْفِقُونَ فِيهِ، وَإِجازَتُهُ لِجَمَاعَةٍ لَا يُعْرَفُ أَعْيَانُهُمْ كَإِسْمَاعِيلِهِمْ.

وَ«أَجزْتُ لِمَنْ شَاءَ فَلَانٌ» بَاطِلٌ، وَقِيلُ: لَا، وَلِمَنْ شَاءَ إِجازَةٌ أَوْ «الروايَةُ» أَوْ «إِلَفَلَانٌ إِنْ شَاءَ» أَوْ «لَكَ إِنْ شَئْتَ» تَصْحُّ لِالْمَعْدُومِ، بِلِ إِنْ عَطَّافٌ عَلَى مَوْجُودٍ، وَتَصْحُّ لِغَيْرِ مُمَيَّزٍ، وَفِيهَا لِلْحَمْلِ وَالْجَهَانِ، وَتَصْحُّ لِلْكَافِرِ، وَالْفَانِدَةُ إِذَا أَسْلَمَ، وَلِلْفَاسِقِ وَالْمُبْتَدِعِ بِطَرِيقِ أَوْلَى.

لَا بِمَا لَمْ يَتَحَمَّلْهُ لِيَرِوِيهِ عَنْهُ إِذَا تَحَمَّلَهُ، فَيَتَعَيَّنُ فِي الرَّوَايَةِ تَحْقِيقُ مَا تَحَمَّلَهُ قَبْلَهَا لِيَرِوِيهِ.

وَتَصْحُّ إِجازَةُ الْمُجَازِ، وَقِيلُ: لَا، وَيَتَأْمِلُهَا، لِيَرِوِي مَا دَخَلَ تَحْتَهَا، فَإِنْ أَجِيزَ شَيْخَهُ بِمَا صَحَّ سَمَاعُهُ عَنْهُ لَمْ يَرِوِ إِلَّا مَا تَحَقَّقَ أَنَّهُ صَحَّ عَنْ شَيْخِهِ أَنَّهُ سَمَاعُ شَيْخِهِ، وَتُسْتَحْسِنُ مَعَ عِلْمِ الْمُجَيزِ بِمَا أَجَازَ، وَكُونِ الْمُجَازِ عَالِمًا، وَقِيلُ: يُشَرِّطُ، وَإِذَا كَتَبَ بِهَا وَقَصَدَهَا صَحَّتْ بِغَيْرِ تَلْفِظٍ، وَبِهِ أَوْلَى.

وَرَابعُهَا: الْمَنَاؤُ، وَهِيَ نُوْعَانٌ، أَحَدُهُمَا: الْمَقْرُونَةُ بِالْإِجازَةِ، وَهِيَ أَعْلَى أَنْوَاعِهَا، ثُمَّ لَهَا مَرَاتِبٌ: أَنْ يُعْطِيَهُ تَمْلِيْكَاً، أَوْ عَارِيَةً لِيُنْسَخَ أَصْلَهُ، وَيَقُولُ: «هَذَا سَمَاعِي مِنْ فَلَانٍ فَازُوهُ عَنِّي»، وَيُسْتَمِي عَرْضَ

المناولة؛ إذ القراءة عَرَضٌ. وهي دون السَّمَاعِ. وقيل: مِثْلٌ. ثمَّ أَن يَنَاوِلَهُ سَمَاعَهُ ويجيزه له ويُمسِّكَهُ، فَيُروِيهِ إِذَا وَجَدَهُ، أَوْ مَا قُوِّبَلَ بِهِ. ولها مزية على الإجازة. وقيل: لا.

فإن أتاه بكتابٍ، فقال: «هذا روایتُك فناولتِنِي» ففعل مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فباطلٌ إن لم يَتَقَبَّلْ بِعْرَفَةِ الطَّالِبِ، وَإِلَّا صَحٌّ. وكذا إن قال: «حَدَّثَنِي بِمَا فِيهِ إِنْ كَانَ حَدِيثِي». وثانيهما: التَّعْجِرَةُ عَنِ الإِجازَةِ، بِأَنْ يَنَاوِلَهُ كِتَابًا. ويقولُ: «هذا سَمَاعِي» مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ. فالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا تَجُوزُهُ الرَّوَايَةُ بِهَا. وجَوَزَهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ. وإذا روى بها قال: «حَدَّثَنَا مَنَاوِلَةً». وقيل: يُطْلَقُ. وجَوَزَهُ بَعْضُهُمْ فِي الإِجازَةِ المُجَرَّدَةِ عَنْهَا.

وَخَصَّ بَعْضُهُمْ الإِجازَةَ بِنِفَافِهَا بِـ«أَنْبَانِي» وَكِتَابَهُ بِـ«كَتَبَ إِلَيْيَ»، وَبَعْضُهُمْ اسْتَغْنَى فِي الإِجازَةِ فَوْقَ الشَّيْخِ «عَنْ». وَلَا يَزُولُ الْمَنْعُ مِنْ «أَخْبَرْنَا» وَ«حَدَّثَنَا» بِبَابِهِ التَّعْجِيرِ.

وَخَامِسُهَا: الْكِتَابَةُ، وَهِيَ أَنْ يَكْتُبَ مَرْوِيَّهُ لِغَائِبٍ أَوْ حَاضِرٍ بِخَطِّهِ، أَوْ يَأْذَنَ بِكَتْبِهِ لَهُ، وَهِيَ أَيْضًا ضَرْبَانٌ: مَقْرُونَةٌ بِالإِجازَةِ، وَهِيَ فِي الصَّحَّةِ وَالْقُوَّةِ كَالْمَنَاوِلَةِ الْمُفَرُّوَتَةِ بِهَا. وَمَجْرِدَةٌ عَنْهَا. وَالْأَشْهَرُ جَوَازُ الرَّوَايَةِ بِهَا، لِتَضْمِنَهَا الإِجازَةَ مَعْنَى، كَمَا يُكَتَّبُ فِي الْفَتْوَى بِالْكِتَابَةِ. نَعَمْ، يُعْتَبَرُ مَعْرِفَةُ الْخَطِّ بِحِيثُ يَأْمُنُ التَّزْوِيرَ، وَشَرَطُ بَعْضُهُمِ الْبَيْنَةَ. ويقولُ فِيهَا: «كَتَبَ إِلَيْيَ فَلَانَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَلَانَّ» أَوْ: «أَخْبَرْنَا مَكَاتِبَهُ». لَا «حَدَّثَنَا». وقيل: بلى.

وَسَادِسُهَا: الْإِعْلَامُ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَمَ الشَّيْخُ الطَّالِبُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابُ روَايَتُهُ أَوْ سَمَاعَهُ، مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ.

وَفِي جَوَازِ الرَّوَايَةِ بِهِ قَوْلَانَ. وَفِي ثَالِثٍ: يَرُوِيهِ إِنْ نَهَا، وَالْأَقْوَى عَدْمُهُ مُطْلَقاً. وَفِي مَعْنَاهُ مَا لَوْ أَوْصَى لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ أَوْ سَفَرِهِ بِكَتَابٍ يَرُوِيهِ وَفِيهِ القَوْلَانُ: وَالصَّحِيحُ الْمَنْعُ.

وسبعينها: الوجادة، وهي مصدر «وَجَدَ يَجِدُ» مولذ غير مشموع، وهو أن يجده مروي إنسان بخطه، فيقول: «وَجَدْتُ بِخَطٍّ فلان». وهو منقطع وفيه اتصال. فإن لم يتحقق الخط، قال: «بلغني» أو: «وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ أَخْبَرْنِي فلانْ أَنَّهُ خَطٌّ فلان».

وإذا نقل من نسخة موثوق بها لصنيف، قال فيه: «قال فلان» وإلا: «بلغني» إلا أن يكون متن يعرف الساقط والمغير.

وفي جواز التعلم بالوجادة قولان. ولا خلاف في منع الرواية. ولو افترضت بالإجازة فلا إشكال.

[الفصل] الثالث في كيفية رواية الحديث

وأكملها ما اتفق من حفظه. ويجوز من كتابه - وإن خرج من يده مع أمن التغيير على الأصح.

وأفطر قوم، فابتلوها. وفطر آخرون، فزروا من غير مقابل، فجربوا بذلك. والضرير إذا لم يحفظ مسموعه يستعين بثقبة في ضبط كتابه، ويختاط إذا قرئ عليه حتى يتغلب على ظنه عدم التغيير، وهو أولى بالمنع من مثله في البصیر. وكذا الأمي. ويروي من نسخة فيها سماعه، أو قوبلت بها، أو سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه، أو كتبت عنه وسكت نفسم إليها، وإنما يكتبه حفظه منه رجع إليه. ومن شيخه اعتمد، وإن قال: «حفظي كذا وفي كتابي كذا» فحسن.

وإن خولف، قال: «حفظي كذا وغيري» أو «فلان يقول كذا». وإذا وجد خطأ، أو خطأ ثقبة يسماع له لا يذكره، رواه. وقيل: لا. ومن لا يعلم مقاصد الألفاظ وما يحيل معانها لم يزو بالمعنى. فإن علم جاز. وقيل: في غير الحديث النبوى.

والمصنفات لا تُغيّر.

ويقول عقيب المروي بالمعنى والمشكوك فيه: «أو كما قال». ولم يَجُوزْ مانع الرواية بالمعنى وبعض مُجَوَّرِها تقطيع الحديث، إن لم يكن رواه أو غيره تماماً. وجَوَزْه آخرون مطلقاً، وهو الأصح لِمَنْ عَرَفَ عدم تعلق المتروك بالمردود.

وتقطيع المصنف الحديث فيه أقرب إلى الجواز. ولا يُروى بقراءة لَحَانٍ، ولا مُصَحَّفٍ، ويَعْلَمُ ما يُشَلِّمُ به من اللَّحنِ، ويَشَلِّمُ من التصحيف بالأخذ من أفواه الرجال.

وما وَقَعَ في روايته من لَحَنٍ وَتَضْحِيفٍ وَتُحَقَّقَهُ رواية، رواه صواباً، وقال: «وروايتنا كذا» أو يَقُدُّمُها، ويقول: «وَصَوَابَهُ كذا». وقيل: كما سمعه فقط.

وَجَوَزْ بعضهم إصلاحه في الكتاب. وَتَرَكُه وَتَصويبَه حاشية أولى. وأحسنَه الإصلاح برواية أخرى. ويُشَتَّتُ ما شَكَ فِيهِ مِنْ كِتَابٍ غَيْرِهِ، أو حفظه. ومارواه عن اثنين فَصَاعِداً وَاتَّفَقاً مَعْنَى لِفَظًا، جَمَعُهُمَا إِسْنَادًا وَسَاقَ لِفَظًا أَحَدِهِمَا مِنْهُمَا. فإن تقاربا فقل: «قالا» جاز على الرواية بالمعنى. وقول: «تقاربا في اللَّفْظِ» أولى. ومُصَنَّفٌ سَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ إِذَا رواهُ عَنْهُمْ مِنْ نُسْخَةٍ قُوِّيلَثْ بِأَصْلِ بَعْضِهِمْ وَذَكَرَهُ، فِيهِ وجهان: الجوازُ وَعدْمُهُ.

ولَا يَزِيدُ عَلَى مَا سَمِعَ مِنْ نَسَبٍ، أَوْ صِفَةٍ إِلَّا مُمِيزًا بـ«هُوَ» أَو «نَعْنِي». وإذا ذكر شَيْخَهُ فِي أَوْلَى حَدِيثٍ نَسَبَهُ، ثُمَّ افْتَصَرَ بَعْدَهُ عَلَى اسْمِهِ أَوْ بَعْضِ نَسَبِهِ. ولم يكتبوا «قال» بَيْنِ رِجَالِ الإِسْنَادِ، فَيَقُولُهَا الْقَارِئُ. و«فَرِئَى عَلَى فَلَانٍ أَخْبَرَكَ» يقول: «قَيلَ لَهُ أَخْبَرْكَ» و«فَرِئَى عَلَى فَلَانٍ حَدَّثَنَا» يقول: «قال: حَدَّثَنَا».

وإذا تَكَرَّرَتْ «قال» يُحذفونَ إِحْدَاهُمَا، فَيَقُولُهَا الْقَارِئُ. وَيُحذفُهَا يُخْلِلُ.

وما اشتمل على أحاديث بإسنادٍ واحدٍ، يذكره في كلّ حديثٍ، أو يذكره أولاً ويقول بعد: «وبالإسناد» أو «وبه».

وإذا ذكر الشيخ حديثاً بإسنادٍ، ثم أتبعه إسناداً وقال: «مثُلُه» لم يُروي المتنُ بالإسناد الثاني. وقيل: بلى.

وإذا ذكر إسناداً وبعضٍ متى، وقال: «وذكر الحديث» ففي جوازِ رواية كله بالإسناد القولان، وأولى بالمنع.

وإذا سمعَ بعضَ حديثٍ عن شَيْخِه وبعضَه عن آخرَ، روى جملته عنهم مُبيِّناً أنَّ بعضَه عن أحدِهِما وبعضَه عن الآخرِ، ثمَّ يصيرُ مُشاعِراً بيتهما. فإنْ كانَ أحدهما مجروباً لم يُحتجْ بشيءٍ منه.

البابُ الرابعُ في أسماء الرجال وطبقاتهم وما يتصلُ به

الصحابي من لقي النبيَّ ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام وإن تخلَّتْ رُدْتُه، على الأظهر.

والتابعِي من لقي الصحابي كذلك. ثمَّ الراوي والمروي عنِّه إن استوى في السنِّ أو في اللُّقى فهو النوعُ الذي يقال له: روایة الأقران.

فإنْ روى كُلُّ منهما عن الآخرِ فهو المُدَبِّجُ، وهو أخصُّ من الأُولَى. وإنْ روى عَنْ دونه فهو روایة الأكابر عن الأصغرِ. ومنه الآباءُ عن الأبناءِ، والأكابرُ العكُسُ.

وإنْ اشترك اثنانُ عن شَيْخٍ وتقدَّمَ موْتُ أحدهما فهو السائقُ واللاحقُ.

والرواة إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم فهو المتفق والمُفترق.

وبن اتفقت الأسماء خطأً واختلفت نظراً فهو المؤتلف والمُختلف.

وبن اتفقت الأسماء واختلفت الآباء، أو بالعكس فهو المتشابه.

وبن المهم في هذا الباب معرفة طبقات الرواية ومواليدِهم ووفياتِهم، فبمعرفتها يحصل الأمن من دعوى اللقاء وأمره ليس كذلك.

ومعرفة المولى منهم من أعلى ومن أسفل بالرق، أو بالحلف، أو بالإسلام، ومعرفة الإخوة والأخوات.

ومعرفة أوطاينهم وبُلدانهم. وقد كانت العرب تُنسب إلى القبائل فسكنوا القرى، وضاعت الأنساب، فانتسبوا إليها كالعجم، فاحتاجوا إلى ذكرها. فالساكن ببلد - وقيل: أربع سنين - بعد آخر يُنسب إلى أيهما شاء، أو إلىهما مقدماً للأول، ويحسن ترتيب الثاني بـ«ثم».

وبقرية بلد ناحية إقليم يُنسب إلى أيهما شاء.

فهذه جملة موجزة في الإشارة إلى مقاصد هذا العلم إجمالاً. ومن أراد الاستقصاء فيها مع ذكر الأمثلة فعليه بكتابينا: غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات المحدثين. والله الموفق والهادي.

الرعاية

لحال البداية في علم الدراسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(نَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ عَلَى) حُسْنِ تَوْفِيقِ (الْبَدَائِيَّةِ فِي) عِلْمِ (الدَّرَائِيَّةِ وَالرَّوَايَةِ، وَنَسَأْلُكَ حُسْنَ الرَّعَايَةِ) فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ (إِلَى النَّهَايَةِ، وَنَصْلِي عَلَى نَبِيِّكَ) وَحَبِيبِكَ (مُحَمَّدَ النَّفِقَدِ) لِلْخَلْقِ (مِنَ الْفَوَّاِيَّةِ، الْشَّرْشَدِ) لَهُمْ (إِلَى) الْحَقِّ وَ(سَبِيلِ الْهَدَايَةِ، وَعَلَى آلِهِ) الْأَطْهَارِ (وَأَصْحَابِهِ) الْأَخْيَارِ (صَلَّةً) دَائِمًّا مَتَّصِلًّا (لَا تَبْلُغُ لَهَا غَايَةٌ) وَنَسْلَمُ تَسْلِيْمًا.

(وَبَعْدَ) الْحَمْدُ لِلَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَالصَّلَاةُ عَلَى مَسْتَحْقَهَا (فَهَذَا) كِتَابٌ (مُختَصَّ) وَضَعْنَاهُ (فِي عِلْمِ دَرَائِيَّةِ الْحَدِيثِ).

وَهُوَ عِلْمٌ يُبَحَّثُ فِيهِ عَنْ مِنْتَنِ الْحَدِيثِ وَطَرِيقِهِ، مِنْ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا وَعَلَيْلِهَا، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ؛ لِيُعْرَفَ الْمُقْبُولُ مِنْهُ وَالْمَرْدُودُ.

وَمُوْضِوْعُهُ: الْرَّاوِيُّ وَالْمَرْوِيُّ مِنْ حِيْثُ ذَلِكَ.

وَغَایَتِهِ: مَعْرِفَةُ مَا يُقْبِلُ مِنْ ذَلِكَ لِيُعَمَّلُ بِهِ، وَمَا يُرَدُّ مِنْهُ لِيُجَنْبَبَ.

وَمُسَائِلَهُ: مَا يُذَكَّرُ فِي كِتَبِهِ مِنْ الْمَقَاصِدِ.

(وَأَبْيَانُ مَصْطَلِحَاتِهِمْ) فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنَ الْمَفْهُومَاتِ الْمُنْقَوَلَةِ عَنْ مَعَانِيهَا الْلُّغُوِيَّةِ، أَوِ الْمُخْصَّةُ لَهَا، كَمَا سِيرَدَ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١. عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «فِي عِلْمِ دَرَائِيَّةِ الْحَدِيثِ».

جعلنا وضعه (على وجه الإيجاز والاختصار) دون الإطناب والإكثار؛ ليسهل حفظه، ويكتُر نفعه؛ فإنَّ طباعَ أهل الزمان لا تحمل أعباءٍ ^١ الكثير من العلم، خصوصاً في هذا الشأن.

وهو (مرتب على مقدمة و) أربعة (أبواب).

سائلين من الله تعالى إلهام الحق، والدلالة على صوب الصواب.

١. العبء - بالكسر - : العمل والثقل من أي شيء كان، والجمع الأعباء، وهي الأحمال والانتقال. لسان العرب، ج ١، ص ١٧، «عبأ».

[المقدمة]

فـ(المقدمة في بيان أصوله واصطلاحاته) التي يحتاج طالبه إلى معرفته

ومدارها على المتن والإسناد والسنن ونحوها.

(الخبر والحديث) متراافقان (بمعنى) واحد (وهو) اصطلاحاً (كلام يكون لنسبيته خارج في أحد الأزمنة) الثلاثة، أي يكون له في الخارج نسبة ثبوتيّة أو سلبية (تطابقه) أي تطابق تلك النسبة ذلك الخارج، بأن يكونا سلبين أو ثبوتين (أو لا تطابقه، بأن يكون أحدهما ثبوتيّاً والآخر سلبيّاً).

وـ(الكلام) في التعريف بمنزلة الجنس.

وخرج بقوله: «لنسبته خارج» الإنشاء، فإنه وإن اشتمل على النسبة، إلا أنه لا خارج له عنها، بل لفظه سبب لنسبة غير مسبوقة بأخرى.

وتوسيع ذلك: أنَّ الكلام إما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ، ويكون اللفظ موجوداً لها، من غير قصد إلى كونها دالّة¹ على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين، وهو الإنشاء.

أو تكون نسبته بحيث يقصد أنَّ لها نسبة خارجية - أي ثابتة في نفس الأمر -

١. في «الف، ب»: كونه دالّة.

تطابقه أو لا تطابقه، وهو الخبر.

فإذا قلت مثلاً: «زيد قائم» فقد أثبتت لـ«زيد» في اللفظ نسبة القيام إليه، ثم في نفس الأمر لابد أن يكون بيته وبين القيام نسبة بالإيجاب أو السلب، فإنه في نفس الأمر لا يخلو من أن يكون قائماً أو غير قائماً.

بخلاف قولنا: «قم» فإنه وإن اشتمل على نسبة القيام إليه لكنها نسبة حدثت من اللفظ، لا تدل على ثبوت أمر آخر خارج عنها تطابقه أو لا تطابقه^١، ومن ثم لم يتحمل الصدق والكذب، بخلاف الخبر.

(وهو) أي الخبر المراد للحديث (أعم من أن يكون قول الرسول ﷺ والإمام ﷺ) (والصحابي والتابعى وغيرهم) من العلماء والصلحاء ونحوهم (وفي معناه فعلهم وتقريرهم).

هذا هو الأشهر في الاستعمال، والأوفق لعموم معناه اللغوي.

(وقد يخص الثاني) وهو الحديث (بما جاء عن المعصوم) من النبي ﷺ، والإمام ^{عليه السلام}.

(و) يخص (الأول) وهو الخبر (بما جاء عن غيره) ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتاريخ وما شاكلها: الأخباري، ولمن يشتغل بالسنة النبوية: المحدث^٢? وما جاء عن الإمام عندنا في معناه.

(أو يجعل الثاني) وهو الحديث (أعم) من الخبر (مطلقاً) فيقال لكل خبر: حديث، من غير عكس^٣.

ولكل واحد من هذه الترديدات قائل.

(والأثر أعم) منها (مطلقاً) فيقال لكل منها: أثر، بأي معنى اعتبر.

١. في «ألف، ب»: يطابق أولاً.

٢. حكاه قولًا في تدريب الراوي، ج ١، ص ٤٢.

٣. حكاه قولًا في تدريب الراوي، ج ١، ص ٤٢ - ٤٣.

وقيل: إنَّ الأثر مساوٍ للخبر.

وقيل: الأثر ما جاء عن الصحابي، والحديث ماجاء عن النبي، والخبر هو الأعمَّ منها^١.

والأعرف ما اخترناه^٢.

(والمتن) لغةً ما اكتنف الصلب من الحيوان، وبه شُبه المتن من الأرض. ومَسْنَ الشيء، قوي متنه، ومنه: حبل متنين، فمتن كلّ شيء ما يتقوّم به ذلك الشيء ويتفقى به، كما أنَّ الإنسان يتقوّم بالظُّهر ويتفقى به.

فمتن الحديث: (الفظ الحديث الذي يتقوّم به المعنى) وهو مقول النبي^ﷺ، وما في معناه^٣.

(والسنن: طريق المتن) وهو جملة مَنْ رواه، من قولهم: «فلان سند» أي معتمد. فستي الطريق سندًا؛ لاعتماد العلماء في صحة الحديث وضعفه عليه.

(وقيل): إنَّ السنن هو (الإخبار عن طريقه) أي طريق المتن^٤ و^٥.

والأول أظهر؛ لأنَّ الصحة والضعف إنما يُنسبان إلى الطريق باعتبار رُواته لا باعتبار

١. قال النووي في التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير المطبوع مع تدريب الراوي، ج ١، ص: ١٨٤؛ وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر... وعند المحدثين كلَّ هذا يسمى أثراً.

٢. أقول: يبدو لي بعد مراجعة المصادر الموثوقة بها في هذا العلم: أنَّ هذه الاحتمالات والأقوال إنما حدثت عند المتأخررين، خصوصاً بعد شروع المنطق الأرسطي في الأوساط العلمية الدينية. وأما كتب المتقدمين فهي حالية عن هذه الاحتمالات والأقوال إن صحة التعبير بأنَّها أقوال. كما أنَّه لا فائدة مهتمة في تحقيق ذلك، وأنَّه متى ما دلَّ الدليل على حجية الخبر وتحديدها، فهو عامٌ بدلاته، وبالتالي يشمل الخبر والحديث والأثر، سواء تطابقت مفاهيمها أم تختلفت. (السيد المددى)

٣. في هامش المخطوط: لأنَّه شامل لفاطمة والأشتة^ﷺ والحديث القدسى.

٤. القائل الطبيعي في الخلاصة في أصول الحديث، ص: ٢٢.

٥. أقول: الظاهر أنَّه تعريف للإسناد دون السنن، ولعلَّ وحدة المادة الأصلية هي التي سبَّبت الالتباس في مثل هذا الخطأ، بل قصد الإسناد هو مراد المؤلف قدس سره متسائلاً عني. (السيد المددى)

الإخبار، بل قد يكون الإخبار بالطريق الضعيف صحيحاً؛ بأن رواه التقة الضابط بطريق ضعيف، بمعنى صحة الإخبار بكون تلك الرواية طريقة، مع الحكم بضعفه. (والإسناد: رفع الحديث إلى قائله) من نبيٍّ أو إمام أو ما في معناهما. (وال الأولى رد المعنى الثاني) للسندي - وهو الإخبار عن طريق المتن - (إليه) أي إلى الإسناد (أيضاً) لأن يجعل تعريفاً للسندي؛ لأنَّ الإخبار عن الطريق - في الحقيقة - هو الإسناد، كما يظهر من تعريفه.

وعليه، فالسندي والإسناد بمعنى. وعلى الأولى هما غيران.^١

(ثمَّ الخبر) بأيِّ معنى اعتبر (منحصر في الصدق والكذب) على وجه منع الجمع والخلو (في الأصح) من الأقوال. وإنما قلنا: إنه منحصر فيما؛ لأنَّه - كما قد عرفت - يقتضي نسبةً في اللفظ ونسبةً في الواقع.

ثمَّ (إن طابق الواقع المحكى) باللفظ (ال الأولى) وهو الصدق، (وإلا) يطابقه (الثاني) وهو الكذب. وبذلك ظهر وجه الحصر.

ولا يرد على الأولى مثل قول من قال: «محمد ومسيلمة صادقان» فإنه صادق من إحدى الجهات، وكاذب من أخرى؛ لأنَّا إن جعلناه خبراً واحداً فهو كاذب، وإن جعلناه خبرين - كما هو الظاهر - فهو صادق في أحدهما، كاذب في الآخر.

وبته بقوله: «في الأصح» على خلاف الجاحظ؛ حيث أثبت فيه واسطةَ بينهما، وشرط في صدق الخبر مع مطابقته للواقع اعتقاد المخبر أنه مطابق، وفي كذبه مع عدم مطابقته له اعتقاد أنه غير مطابق، وما خرج عنهما فليس بصدق ولا كذب.

١. أقول: أي صحة المعنى الثاني للسندي والإسناد متعددان معنى؛ وأما لوقفتنا السندي بالمعنى الأولى فإنه على هذا يختلف معناه عن معنى الإسناد، إذ هو بذلك يكون بمعنى الإخبار عن السندي. (السيد المددى)

وتحرير كلامه: أنَّ الخبر إِمَّا مطابق للواقع أولاً. وَكُلَّ مِنْهُمَا إِمَّا مع اعتقاد أَنَّهُ مطابق، أو اعتقاد أَنَّهُ غير مطابق، أو بدون الاعتقاد. فهذا ستة أقسام: واحد منها صادق، وهو المطابق للواقع مع اعتقاد أَنَّهُ مطابق. واحد كاذب، وهو غير المطابق مع اعتقاد أَنَّهُ غير مطابق. والأربعة الباقيَة - وهي المطابقة مع اعتقاد اللامطابقة، أو بدون الاعتقاد، وعدم المطابقة مع اعتقادها، أو بدون الاعتقاد - ليست بصدق ولا كذب. فكُلُّ من الصدق والكذب بتفسيره أَخْصَ منه بتفسير الجمهور.

واستند الجاحظ في قوله إلى قوله تعالى: «أَفَتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ حِنْثَةٌ»^١؛ حيث حصر الكفار إِخْبَارَ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} في الافتراء، والإِخْبَارِ حَالِ الْجَنَّةِ، على سُبْلِ مَنْ الْخَلُو. ولا شُبْهَةٌ في أَنَّ المراد بالثاني غير الكذب؛ لأنَّه جعلوه قسيمة، وهو يقتضي أَنْ يكون غيره، وغير الصدق أيضًا؛ لأنَّه لا يعتقدون صدقَه^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}.

ولمَّا كانوا من أَهْلِ اللِّسَانِ، عارفِينَ بِاللِّغَةِ، وقد أَبْتَوُوا الْوَاسِطَةَ لِزَمْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْخَبَرِ مَا لَيْسَ بِصَادِقٍ وَلَا كَاذِبٍ؛ لِيَكُونَ هَذَا مِنْ بِزْعِهِمْ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ.

وأَجَيْبُ: بِأَنَّ الْوَاسِطَةَ الَّتِي أَبْتَوْهَا إِنَّمَا هِيَ بَيْنَ افْتَرَاءِ الْكَذْبِ وَالصَّدْقِ، وَهُوَ غَيْرُ الْكَذْبِ^٢؛ لِأَنَّهُ تَعْدُمُ الْكَذْبَ، وَحِيثُ لَا عَدْ لِلْمُجْنَوْنِ؛ كَانَ خَبْرُهُ قَسِيمًا لِلْافْتَرَاءِ الَّذِي هُوَ أَخْصَّ مِنَ الْكَذْبِ^٣، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَسِيمًا لِلْأَعْمَمِ، وَمَرْجِعُهُ إِلَى حَصْرِ الْخَبَرِ الْكَاذِبِ فِي نُوْعِيهِ وَهَمَا: الْكَذْبُ عَنْ عَدْ، وَالْكَذْبُ لَا عَنْ عَدْ^٤.

وَنَبْتَهُ بِقَوْلِهِ: (سَوَاء وَافَقَ اعْتِقَادُ الْمُخْبَرِ أَمْ لَا) عَلَى خَلَافِ النَّظَامِ؛ حِيثُ جَعَلَ صَدَقَ

١. سَيَّا (٣٤): ٨.

٢. فِي «ج، د»: مُطْلَقُ الْكَذْبِ.

٤. ذَكَرَ كَلَامَ الْجَاحِظَ بِتَفْصِيلِهِ وَجَوَابَهِ التَّفَازُانِيِّ فِي الْمُطْوَلِ، ص. ٤٠ - ٤١.

الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر مطلقاً، وكذبه عدم المطابقة كذلك. فجعل قول القائل: «السماء تحتنا» معتقداً ذلك، صدقأً، وقوله: «السماء فوقنا» غير معتقد ذلك، كذباً.

محتجأً بقوله تعالى: «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ»^١ حيث سجل الله تعالى عليهم بأنهم كاذبون في قولهم: «إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ»^٢ مع أنه مطابق الواقع؛ حيث لم يكن موافقاً لاعتقادهم فيه ذلك، فلو كان الصدق عبارة عن مطابقة الواقع مطلقاً لما صح ذلك.

وأجيب: بأن المعنى لكاذبون في الشهادة، وادعاءهم فيها مواطاة قلوبهم لأنسنتهم، فالتكذيب راجع إلى قولهم: «نشهد» باعتبار تضمنه خبراً كاذباً، وهو أن شهادتهم صادرة عن صميم القلب وخلوص الاعتقاد؛ بشاهد تأكيدهم الجملة بـ«إن» وـ«اللام» والجملة الاسمية.

أو أن المعنى لكاذبون في تسمية هذا الإخبار شهادة، أو في المشهود به - أعني قولهم: «إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ» في زعمهم - لأنهم يعتقدون أنه غير مطابق الواقع، فيكون كذباً عندهم، وإن كان صدقأً في نفس الأمر، لوجود مطابقته فيه.

أو في حلفهم أنهم لم يقولوا: «لَا تُنَقِّلُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْقُضُوا»^٣ لما روي عن زيد بن أرقم أنه سمع عبد الله بن أبي يقول ذلك، فأخبر النبي ﷺ به، فلحل عبد الله أنه ما قال، فنزلت^٤.

١. المناقون (٦٣): ١.

٢. أقول: أي اعتقدتهم في النبي ﷺ الرسالة الإلهية. (السيد المددري)

٣. المناقون (٦٣): ٧.

٤. ذكر كلام النّظام بتفصيله، وجوابه لافتازاني في المطول، ص ٣٩ - ٤٠؛ وروي الحديث في صحيح البخاري، ج ٤، ص ٤٦١٧، ح ١٨٥٩.

وبته بقوله: (وسواء قصد الخبر أَمْ لَا) على خلاف المرتضى (رحمه الله)^١; حيث ذهب إلى أنَّ الخبر لا يتحقق إِلَّا مع قصد المخبر^٢; استناداً إلى وجوده من الساهي والحاكي والنائم، ومثل ذلك لا يُسمَّى خبراً.

والمحققون على عدم اشتراطه؛ لأنَّه لفظٌ وُضع للخبرية، فلا يتوقف على الإرادة، كغيره من الألفاظ.

(ثُمَّ) الخبر، إِنَّا أَنْ يُعْلَم صدقه قطعاً، أو كذبه كذلك، أو يخفي الأمران، والعلم بهما قد يكون ضروريًّا، وقد يكون نظرياً.

فهذه خمسة أقسام، أشار إلى تفصيلها بقوله: إنَّ الخبر (قد يُعْلَم صدقه قطعاً ضرورةً، كالمتواتر) لفظاً، وسيأتي تفسيره.

والحكم بكون العلم به ضروريًّا مذهب الأكثر. ومستنده: أنَّه لو كان نظرياً لاما حصل لمن لا يكون من أهله، كالصبيان والبله، ولا يفتقر إلى الدليل، فلا يحصل للعوام، لكنه حاصل لهم، فيكون ضروريًّا.

وذهب أبوالحسين البصري، والغزالى^٣، وجماعة إلى أنَّه نظري؛ لتوافقه على مقدمات نظرية^٤، كانتفاء المواتاة، ودعاهى الكذب، وكون المخبر عنه محسوساً.

١. أقول: لعلَّ نظرَ المرتضى (رحمه الله) في ذلك إلى أنَّ الدلالة الصدقية تابعة للإرادة، كما نسب ذلك إلى الشيخ الرئيس أبي علي ابن سينا والمحقق نصير الدين الطوسي وجمع مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُما. (السيد المددى)
 ٢. الذريعة إلى أصول الشريعة، ج. ٢، ص ٤٧٨. وفي هامش «ب»: الظاهر أنَّ المرتضى (رضي الله عنه) إِيماناً نظر إلى الخبر من حيث إِنَّه دالٌّ على حكمٍ ما من الأحكام الشرعية فذهب إلى ذلك، وغيره ينظر إليه من جهة اللفظ فلا اختلاف في المعنى.

٣. حكا عنهما وغيرهما الفخر الرازي في المحصل، ج. ٢، ص ١١٠.

٤. أقول: للالتفاف على مذهب الغزالى في ذلك يراجع المستصفى، ج. ١، ص ١٣٢ - ١٣٤ و ١٤٠؛ فقد اعترف فيه بأنَّ حصول العلم بالمتواتر ضروري بمعنى، وإن كان غير ضروري بمعنى آخر، وفي الحقيقة يفضل بين معانٍ الضروري. (السيد المددى)

وهو لا يستلزم المدعى؛ لأنَّ الاحتياج إلى النظر في المقدمات البعيدة لا يوجب كون الحكم نظريًّا، كلام التبيّنة؛ وأنَّ المقتضي لحصول هذه، العلم بالمخبر عنه، دون العكس.

(وما علم وجود مخبره) بفتح الباء (كذلك) أي بالضرورة، كوجود مكَّة. (أو) يعلم صدقه قطعًا، لكن (كسبًا) لضرورة (خبر الله تعالى) لقب الکذب عليه، بالاستدلال.

(و) خبر (الرسول) أعمَّ من خبر نبِيَّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (و) خبر (الإمام) عندنا كذلك؛ للعصمة المعتبرة فيهم، بالدليل أيضًا.

(و) خبر جميع (الأُمَّة) باعتبار الإجماع الثابت حقيقة مدلوله بالاستدلال.

(و) الخبر (المتواتر معنًى) كشجاعة عليٍّ وكرمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكرم حاتم؛ فإنه قد رُوي وقائع في شجاعته، وكرمهما، وإن لم يتواتر كُلَّ واحد، لكنَّ القدر المشترك متواتر.

(و) الخبر (المحتف بالقرائن)، كمن يُخبر عن مرضه عندالحكيم، ونبضه ولوته يدلان عليه، وكذا مَنْ يُخبر عن موت أحد، والنياُخ والصياغ في بيته، وكُلَّا عالمين بمرضه، وأمثال ذلك كثيرة.

وإنكار جماعة^١ أصل العلم به للتخلَّف عنه خطأً؛ لجواز عدم الشرائط في صورة التخلَّف، خصوصًا مع عدم الضبط لهذه الجهات بالعبارات.

(وما) أي الخبر الذي (علم وجود مخبره بالنظر) كقولنا: «محمد رسول الله». (وقد يعلم كذبه كذلك) أي بالضرورة أو النظر، وأمثالهما تعلم (بالمقاييسة) على السابق.

١. أقول: منهم السيد المرتضى، اختاره في الذريعة إلى أصول الشيعة، ج ٢، ص ٥١٧ - ٥١٨. (السيد المددى)

فالعلوم كذبه ضرورةً: ما خالف المتواتر، وما علم عدم وجود مخبره ضرورةً حسياً أو وجدانياً أو بديهياً.

وكسباً: الخبر المخالف لما دلَّ عليه دليل قاطع بالكسب، ومنه الخبر الذي تتوفر الدواعي على نقله ولم ينقل، كسقوط المؤذن عن المنارة، ونحو ذلك. (وقد يحتمل) الخبر (الأمرتين) الصدق والكذب، لا بالنظر إلى ذاته؛ إذ جميع الأخبار يحتملها كذلك، (كأكثر الأخبار) فإنَّ المواقف منها للقسمين الأولين قليل.

[انقسام الخبر إلى المتواتر والآحاد]

(وينقسم) الخبر (مطلقاً) أعمَّ من المعلوم صدقه وعدمه (إلى متواتر) وآحاد.

(و) الأول (هو ما بلغت رُواهه في الكثرة مبلغاً أحالَت العادة تواطؤهم) أي اتفاقهم على الكذب، واستمرَّ ذلك الوصف (في) جميع (الطبقات حيث تتعدد) بأن يرويه قوم عن قوم، وهكذا إلى الأول (فيكون أوله) في هذا الوصف (كآخره، ووسطه كطرفيه) ليحصل الوصف، وهو استحالة التواطؤ على الكذب، للكثرة في جميع الطبقات المتعددة. وبهذا ينتفي التواتر عن كثير من الأخبار التي قد بلغت رواهها في زماننا ذلك الحد، لكن لم يتفق ذلك في غيره خصوصاً في الابتداء، وظنَّ كونها متواترة من لم يتطرق لها الشرط.

(ولا ينحصر ذلك في عدد خاص) على الأصح، بل المعتبر العدد المحصل للوصف، فقد يحصل في بعض المخبرين عشرة وأقل، وقد لا يحصل بعائنة، بسبب قربهم إلى وصف الصدق وعدمه.

وقد خالف في ذلك قوم، فاعتبروا اثني عشر، عدد النقاباء^١. أو عشرين؛ لآية

١. لقوله تعالى في المائدة (٥): «وَيَعْثَثُ مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشْرَ تَقْبِيَّاً».

العشرين الصابرين^١. أو السبعين؛ لاختيار موسى عليه السلام لهم^٢، ليحصل العلم بخبرهم إذا رجعوا. أو ثلاثة عشر، عدد أهل بدر^٣ و^٤.

ولا يخفى ما في هذه الاختلافات من فنون الجزافات^٥، وأي ارتباط لهذا العدد بالمراد؟ وما الذي أخرجه عن نظائره متى ذكر في القرآن من ضروب الأعداد؟ (وشرط) حصول (العلم به) أي بالخبر المتوارد:

(انتفاء) أي انتفاء العلم المستفاد منه (اضطراراً عن السامع) لاستحالة تحصيل الحاصل، وتحصيل التقوية أيضاً محال؛ لأنَّ العلم يستحيل أن يكون أقوى متى كان.

(وأن لا تسbig شبهة إلى السامع، أو تقليد ينافي موجَب خبره) بأن يكون معتقداً نفيه. وهذا شرط اختصَّ به السيد المرتضى (رحمه الله)^٦، وتبعه عليه جماعة من

١. هي قوله تعالى في الأنفال (٨): «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَقْبِلُوا مِائَتِينَ».

٢. لقوله تعالى في الأعراف (٧): «وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ شَعْبَنَ رَجَلًا مِنْ قَاتِلِهِنَّ».

٣. ذكر هذه الأقوال وغيرها الفخر الرازي في المحصول في علم أصول الفقه، ج ٢، ص ١٣٢ - ١٣٣؛ وذكر أكثرها السيوطي في تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٧٧.

٤. أقوال؛ وقيل: بالأربعة قياساً على شهود الرزني، وقيل: بالخمسة قياساً على اللعان وتوقف فيه القاضي الباقلاوي، وقيل: سبعة قياساً على غسل الإناء من لوغ الكلب سبع مرات وقيل: عشرة لقوله تعالى: «تِلْكَ عَشْرَةُ كَامِلَةٍ» وقيل: أربعون إثناً أخذناً من عدد الجمعة، أو لقوله عليه السلام: خير السرايا أربعون، وقيل: خمسون قياساً على القسامه.

ينظر: المستصفى، ج ١، ص ١٣٧ - ١٣٨؛ وفواتح الرحموت بشرح مسلم التبوت، ج ٢، ص ١١٦ - ١١٧ المطبوع بهامش المستصفى؛ وتدريب الراوي (شرح تقريب النواوي)، ج ٢، ص ١٧٧. (السيد المددى)

٥. أقوال: يلاحظ هنا أمان:

٦. إنَّ هذه الأقوال العجيبة لعلَّ الأصحَّ التعبير عنها بالمخلقة لم تنسَ إلى قاتل معين، بل في كلِّ المصادر في أصول الفقه ودرية الحديث تذكر هذه الأقوال مجاهولة القاتل.

٧. لعلَّ الأصل في هذه الأقوال أنها كانت من أهل التسْنَنِ غير الإمامية، ثمَّ تسرَّبت إلى كتب الإمامية الائتني عشرية، وإنَّما نجد في مصنفَاتِها شيئاً من هذه الأقوال. بل ولم يتوقف أحدُ منهم في ترجيح قول أو تصحيف آخر. (السيد المددى)

٨. الذريعة إلى أصول الشريعة، ج ٢، ص ٤٩١.

المحققين^١، وهو جيد في موضعه.

واحتاج عليه بأنَّ حصول العلم عقِيب الخبر المتواتر - إذا كان بالعادة - جاز أن يختلف ذلك باختلاف الأحوال، فيحصل للسامع، إذالم يكن قد اعتقد نقِض ذلك الحكم قبل ذلك، ولا يحصل إذا اعتقد ذلك.

وبهذا الشرط يحصل الجواب لمن خالَف الإسلام من الفرق، إذا أدعى عدم بلوغه التواتر بدعوى نبَيَّنَةَ النبوة، وظهور العجزات على يده موافقة لدعواه؛ فإنَّ المانع لحصول العلم لهم بذلك - دون المسلمين - سبق الشُّبهة إلى نفيه.

ولولا الشرط المذكور لم يتحقق جوابنا لهم عن غير معجزة القرآن. وبهذا أجاب السيد عن نفي مَنْ خالَف تواتر النَّصْ على إمامَة عليٍّ^{عليه السلام}؛ حيث إنَّهم اعتقدوا نفي النَّصْ لشُبهة^٢.

(واستناد المخبرين إلى إحساس) بأنَّ يكون المخبر عنه محسوساً بالبصر أو غيره من الحواس الخمس.

فلو كان مستنده العقل، كحدوث العالم، وصدق الأنبياء، لم يحصل لنا العلم. (وهو) أي التواتر (متحقق في أصول الشرائع) كوجوب الصلاة اليومية، وأعداد ركعاتها، والزكاة، وال Hajj، تحققاً (كثيراً). وفي الحقيقة مرجع إثبات تواترها إلى المعنوي لا اللفظي؛ إذ الكلام في الأخبار الدالة عليه كغيرها.

(وقليل) تتحققه (في الأحاديث الخاصة) المنقولة بألفاظ مخصوصة؛ لعدم اتفاق الطرفين والوسط فيها (وإن تواتر مدلولها) في بعض الموارد، كالأخبار الدالة على شجاعَة عليٍّ^{عليه السلام}، وكرم حاتم، ونظائرهما. فإنَّ كُلَّ فرد خاصٌ من تلك الأخبار الدالة على أنَّ علياً^{عليه السلام} قُتل فلاناً، وفعل كذا، غير متواتر.

١. كالشيخ في العدة في أصول الفقه، ج ١، ص ٨٠-٨١؛ والعلامة في مبادئ الوصول، ص ٢٠٠.

٢. الدررية إلى أصول الشريعة، ج ٢، ص ٤٩١-٤٩٢.

وكذا الأخبار الدالة على أنَّ حاتماً أعطى الفرس الفلانية، والجمل والرُّمَح وغيرها، إلا أنَّ القدر المشترك بينها متواتر، تدلُّ عليه تلك الجزئيات المتعددة آحاداً بالتضمن. وعلى هذا ينزل ما ادعى المرتضى ومنْ تبعه تواتره من الأخبار الدالة على النصّ وغيره؛ إذ لا شبهه في أنَّ كلَّ واحد من تلك الأخبار آحاد. وقد أومأ إلى ذلك في مسائله البتانيات ! ولم تتحقق إلى الآن خبراً خاصاً بلغ حدَّ التواتر إلا ما سيأتي (حتى قيل) - والقاتل ابن الصلاح^٢ - : (من سُئلَ عن إبراز مثالٍ لذلك أعياه طلبه) هذا مع كثرة رواتهم قد ياماً وحديناً، وانتشارهم في أقطار الأرض، قال: (وحدثت: «إنما الأعمال بالنيات»^٣ ليس منه أيٌ من المتواتر (وإن نقله) الآن (عدد التواتر وأكثر) فإنَّ جميع علماء الإسلام ورواة الحديث الآن يروونه، وهم يزيدون عن عدد التواتر أضعافاً مضاعفة؛ لأنَّ ذلك) التواتر المدعى قد (طرأ في وسط إسناده) إلى الآن، دون أُولَئِك، فقد انفرد به جماعة متربون، أو شاركهم من لا يخرج بهم عن الآحاد.

(وأكثراً ما ادعى تواتره من هذا القبيل) ينظر مدعى التواتر إلى تتحققه في زمانه، أو هو وما قبله، من غير استقصاء جميع الأزمنة، ولو أنصف لوجد الأغلب خلُوًّا أوَّل الأمر منه، بل ربما صار الحديث الموضوع ابتداءً متواتراً بعد ذلك، لكن شرط التواتر مفقود من جهة الابتداء^٤.

١. رسائل الشريف المرتضى، ج ١، الرسالة الأولى.

٢. أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح الشهري المتوفى سنة ٦٤٣.

٣. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٨٣، ح ٢١٨؛ الأمازي، الطوسي، ص ٦١٨، المجلس ١٢٧٤، ح ٢٩؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٣، ح ١؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥١٥، ح ١٥١٦، ١٩٠٧/١٥٥، ح ٤٢٢٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ٢٢٠١؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤١٣، ح ٤٢٢٧.

٤. مقدمة ابن الصلاح، ص ١٦٢، وحكاية عن الطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٢٥.

٥. أقول: كما في قوله «إقرار العقلاء على أنفسهم» فإنه اشتهر في ألسنة الفقهاء سيما المتأخرین إسناده إلى النبي ﷺ، وادعى الجوهری في كتاب الإقرار من كتب كتابه جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام أنه

ونازع بعض المتأخرین في ذلك وادعى وجود المتأتیر بکثرة^١. وهو غریب. (نعم، حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَدِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»)^٢ يمكن ادعاء تأثیره؛ فقد (نقله) عن النبي ﷺ (من الصحابة الجم الغفير) أي الجمع الكثیر (قيل): الرواة منهم له (أربعون)^٣. (قيل: نَيْفَ) بفتح النون وتشدید الياء مكسورة، وقد تخفّف: ما زاد على العقد إلى أن يبلغ العقد الآخر، والمراد هنا اثنان (وستون) صحایتاً^٤ (ولم يزل العدد) الراوی لهذا الحديث (في ازيدیاد) وظاهر أنَّ التأثیر يتحقّق بهذا العدد، بل بما دونه.

[أقسام الخبر الواحد]

(وآحادٍ، وهو ما لم ينتبه إلى المتأتیر منه) أي من الخبر، سواء كان الراوی واحداً أم أكثر.

(ثمَّ هو) أي الخبر الواحد (مُسْتَفِيضٌ إن زادت رواته عن ثلاثة) في كلَّ مرتبة (أو) زادت عن (اثنين) عند بعضهم. مأخوذ من فاض الماء يَفِيضُ فيضاً. (ويقال له: المشهور أيضاً) حين تزيد رواته عن ثلاثة أو اثنين، سُمِّي بذلك؛ لوضوحه.

(وقد يُغاير بينهما) أي بين المستفيض والمشهور، بأنَّ يُجعل المستفيض ما اتصف

→ مستفيض، بل متأتیر. بل في السرائر، ص ٣٩١: «لِإِجْمَاعِ أَصْحَابِنَا الْمُنْعِقِدُونَ إِنَّ إِقْرَارَ الْعَقْلَاءِ جَائزٌ فِيمَا يَوْجِبُ حَكْمًا فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ». فهو في الحقيقة معتقد الإجماع، وهكذا عند الجماعة، حيث لم نجد عندهم هذا المتن في مراجعهم الحديثية بكونه حديثاً ولو ضعيفاً. (السيد المدددي)

١. حکایه السیوطی عن شیخ الاسلام فی تدریب الراوی، ج ٢، ص ١٧٨ - ١٧٩.

٢. الكافي، ج ١، ص ٦٢، باب اختلاف الحديث، ح ١: الفقيه، ج ٤، ص ٢٦٤، ح ٨٢٤؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٥٢ - ٥٣، ح ١١٠ - ١١١؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ١٠، ح ٣٢.

٣. القائل هو أبو بكر البزار، حکایه عنه ابن الصلاح فی مقدمته، ص ١٦٢؛ والطیبی فی الخلاصة فی أصول الحديث، ص ٣٥.

٤. حکایه عن بعض الحفاظ ابن الصلاح فی مقدمته، ص ١٦٢؛ والطیبی فی الخلاصة فی أصول الحديث، ص ٣٥.

بذلك في ابتدائه وانتهائه على السواء، والمشهور أعمّ من ذلك. ف الحديث: «إنما الأعمال بالبيات»¹ مشهور غير مستفيض؛ لأن الشهرة إنما طرأت له في وسطه كما مر.

وقد يُطلق المشهور على ما اشتهر على الألسنة وإن اختص بإسناد واحد، بل ما لا يوجد له إسناد أصلًا.

(وغرِب إن انفرد به) راوٍ (واحد) في أيّ موضع وقع التفرد به من السند وإن تعددت الطرق إليه أو منه.^٢

ثم إنْ كان الانفراد في أصل سنته فهو الفرد المطلق، وإلا فالفرد النسبي.^٣

(وغيرهما) أي ينقسم الخبر الواحد إلى غير المستفيض والغريب (وهو ما عدا ذلك) المذكور من الأقسام.

(فمنه: العزيز) وهو الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين، سُمّي عزيزاً؛ لقلة وجوده، أو لكونه عزّ أي قوي؛ لمحبيه من طريق آخر.

(ومنه: المقبول) وهو ما يجب العمل به عند الجمهور، كالخبر المحتف بالقرائن،
صحبي عند الأئمّة، والحسن علم قول:

(و[منه]: المردود) وهو الذي لم يتزحح صدق المخبر به لبعض الموانع، بخلاف المتواتر، فكـله مقبول؛ لفـادته القطعـ بـصدقـ مـخبرـهـ.

١. تقدّم تخرّيجه في ص ٤٠.

٢٣. في هاشم المخطوطة: سئى نسبياً لكون المنفرد منه حصل بالنسبة إلى شخص معين وإن كان الحديث في نفسه مشهداً (منه).

(و) منه: (المشتَبَهُ) حاله، بسبب اشتباه حال رواته.
وهو مُلْحَقٌ بالمردود عندنا؛ حيث نشترط ظهور عدالة الراوي، ولا نكتفي بظاهر الإسلام أو الإيمان^١.

(والأخبار مطلقاً) متواترةً كانت أم آحاداً، صحيحةً كانت أم لا (غير منحصرة) في عَدَدِ معين بحيث لا تقبل الزيادة عليه؛ لإمكان وجود أخبار أخرى بيد بعض الناس لم تصل إلى الجامع^٢.

(ومن بالغ في تتبعها وحصرها في عدد) - كقول أَحْمَدَ: صَحَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ سِبْعَمِائَةَ أَلْفَ وَكَسْرٍ^٣ - (فبحسب ما وصل إليه) لَوْ سُلِّمَ ذَلِكَ لَهُ وَحَضَرَ أَحَادِيثَ أَصْحَابِنَا أَبْعَدُ، لَكُثْرَةِ مَنْ رَوَى عَنِ الْأَنْتَمَةِ^٤ مِنْهُمْ.

وكان قد استقرَّ أَمْرُ الْمُتَقْدِمِينَ عَلَى أَرْبِعَمِائَةِ مَصْنَفٍ لِأَرْبِعَمِائَةِ مَصْنَفٍ، سَمِّوْهَا الْأَصْوَلُ. وَكَانَ عَلَيْهَا اعْتِمَادُهُمْ، ثُمَّ تَدَاعَتِ الْحَالُ إِلَى ذَهَابِ مَعْظَمِ تِلْكَ الْأَصْوَلِ، وَلَحَّصَهَا جَمَاعَةٌ فِي كِتَابٍ خَاصَّةٍ: تَقْرِيباً عَلَى الْمُتَنَاوِلِ.

وَأَحْسَنُ مَا جَمَعَ مِنْهَا: الْكِتَابُ الْكَافِيُّ، لِمُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ الْكُلَّيْنِيِّ.

وَالْتَّهْذِيبُ، لِلشِّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّوْسِيِّ.

وَلَا يُسْتَغْنَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ أَجْمَعُ لِفَنُونِ الْأَحَادِيثِ، وَالثَّانِي أَجْمَعُ لِلْأَحَادِيثِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَأَمَّا الْإِسْتِبْصَارُ، فَإِنَّهُ أَخْصَّ مِنَ التَّهْذِيبِ غَالِبًا، فَيُمْكِنُ الْفَنَاءُ عَنْهُ، وَإِنْ اخْتَصَّ

١. أقول: خلافاً لجمع من المحققين حيث اكتفوا بظاهرهما، وكأنه مبني على أصله العدالة. (السيد المددي)
٢. أقول: كما أطلتنا على روايات كثيرة للإمامية منتشرة في كتب الزيدية، من قبيل: تيسير المطالب في أمالى الإمام أبي طالب ... وفي كتب غير الإمامية وهي مروية بطرق أصحابنا وما خودة عن أصولنا الحدبية، إلا أن أصحابنا لم يذكروها في المراجع الحدبية. فتجد مثلاً روايات كثيرة مروية عن كتب البرقى والصفار والحسين بن سعيد وغيرهم، كما في شواهد التنزيل للحاكم الحسكتاني. (السيد المددي)
٣. حكاه عنه السيوطي في تدريب الراوي، ج ١، ص ١٠٥.

بالبحث عن الجمع بين الأخبار المختلفة؛ فإن ذلك أمر خارج عن أصل الحديث. وكتاب من لا يحضره الفقيه حسن أيضاً، إلا أنه لا يخرج عن الكتابين غالباً. وكيف كان، فأخبارنا ليست منحصرة فيها، إلا أن ما خرج عنها قد صار الآن غير مضبوط، ولا يكلف الفقيه بالبحث عنه !

(واعلم أن متن الحديث نفسه لا يدخل في الاعتبار) أي اعتبار أهل هذا الفن (إلا نادراً) وإنما يدخل في اعتبار الباحث عنه بخصوصه، كالفقيه في متون الأحاديث الفقهية، والشارح لها حيث يبحث عما يتعلق به منها.

واستثنى النادر، ليدخل مثل: الحديث المقلوب، والمصحف، والمISTRIP، والعزيد؛ فإنه يبحث عنها في هذا العلم مع تعلقها بالمتن.

(بل يكتسب) الحديث (صفة من القوة والضعف وغيرها) من الأوصاف (بحسب أوصاف الرواية، من العدالة) والضبط والإيمان (وعدمها) كغير ذلك من الأوصاف. (أو) بحسب (الإسناد، من الاتصال والانقطاع والإرسال) والاضطراب (وغيرها). (وتحrir البحث عن ذلك) في هذا العلم بذكر أوصافه، وتمييز بعضها عن بعض (ينجر إلى بيان أنواعه من الصحة وأضدادها) : من الحسن والثقة والضعف، وغيرها، حتى يقال: «حديث صحيح» أو «حسن» أو «موثق» أو «ضعيف».

(و) ينجر (إلى) بيان (الجرح) للرواية (والتعديل) لهم، فيقال: «فلان ثقة» أو «غيرثقة» أو «متهمن» أو «مجهول» أو «كذوب» ونحو ذلك ليترتب عليه ما سبق من الأنواع.

(و) إذا نظر إلى حال الطالب انجر (النظر إلى كيفية أخذه، وطرق تحمله) من القراءة والسماع والإجازة والمناولة، وغيرها.

١. أقول: في مثل هذا الإطلاق تأمل، يتضح بعد الاطلاع على الكتب الفقهية الاستدلالية. (السيد المددى)

(و) ينجر الكلام إلى (البحث عن أسماء الرواية) المتفقة الاسم والمفترقة (وأنسابهم، ونحو ذلك).

وهذا التقرير يناسب إفراد كل مطلب منها بباب يخصه.
(فهاهنا أبواب) أربعة:

الأول في أقسام الحديث.

والثاني في من تقبل روایته أو تردد.

والثالث في طرق تحمله ومحله، وكيفية روایته.

والرابع في أسماء الرجال وطبقاتهم.

الباب الأول

في أقسام الحديث

(أصولها) المفتقرة إلى البحث عنها (أربعة) وبقي الأقسام ترجع إليها.

(الأول: الصحيح، وهو ما اتصل سنته إلى المعصوم بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات) حيث تكون متعددةً (وإن اعتراه شذوذ) ^١.

فخرج بـ«اتصال السند» المقطوع في أي مرتبة اتفق، فإنه لا يُستَّيِّرَ صحيحاً وإن كان روائِه من رجال الصحيح.

وتشمل قوله: «إلى المعصوم» النبي والإمام ^٢.

و[خرج] بقوله: «بنقل العدل» الحسن.

وبقوله: «الإمامي» المؤتّق.

وبقوله: «في جميع الطبقات» ما اتفق فيه واحدٌ غير الوصف المذكور؛ فإنه بسببه يلحق بما يُناسبه من الأوصاف، لا بالصحيح.

وهو واردٌ على منْ عرَفَه من أصحابنا - كالشهيد في الذكرى - بأنَّه: ماتَّصلت

١. أورد ولد المصطفى جمال الدين على هذا التعريف إشكالاً في منتقى الجمان، ج ١، ص ٥.

٢. في «ألف» بإضافة: وفاطمة.

روايته إلى المعصوم بعدل إماميٍّ؛ فإن اتصاله بالعدل المذكور لا يلزم أن يكون في جميع الطبقات بحسب إطلاق اللفظ، وإنْ كان ذلك مراداً.

وبته بقوله: «إِنْ اعْتَرَاهُ شَذُوذٌ» على خلاف ما اصطلح عليه العامة من تعريفه؛ حيث اعتبروا سلامته من الشذوذ، وقالوا في تعريفه: «إِنَّهُ مَا اتَّصلَ سِنْدُهُ بِنَقلِ الْعَدْلِ الصَّابِطِ عَنْ مُثْلِهِ، وَسَلَمَ عَنْ شَذُوذِ وَعْلَةٍ».^٤

وشملَ تعريفهم بإطلاق العدل جميع فرق المسلمين. فقبلوا رواية التخالف العدل ما لم يبلغ خلافه حدَّ الكفر^٥، أو يكن ذا بُذْعَةٍ ويروي ما يقوى بدعته؛ على أصحَّ أقوالهم^٦.

وبهذا الاعتبار كثُرت أحاديثُهم الصحيحة، وقلَّت أحاديثُنا [الصحيحة]. مضافاً إلى ما اكتفوا به في العدالة من الالكتفاء بعدم ظهور الفسق والبناء على ظاهر حال المسلم.

فالأخبارُ الحسنةُ والموثقةُ عندنا صحيحةٌ عندهم، مع سلامتها من المأنيتين المذكورتين^{٧٨٥}.

١. ذكرى الشيعة، ج ١، ص ١٢ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥).

٢. الخلاصة في أصول الحديث، ص ٣٩.

٣. أقول: أدعى النواوي الالتفاق على عدم الاحتجاج بحديث من كُفُر بدعته من المسلمين، وتعقبه السيوطي كما في تدريب الراوي، ج ١، ص ٣٢٤. بعدم ثبوت الالتفاق: قال فهد قيل أنه يقبل مطلقاً، وقيل: يقبل إن اعتقاد حرمة الكذب، وصححه صاحب المحصل. (السيد المدددي)

٤. أقول: حُكِي عن مالك أنه لا يقبل أخبار أصحاب البدع والأهواء مطلقاً؛ والثوري والقاضي أبي يوسف وابن أبي ليلٍ: ما يوافق مافي المتن؛ وعن أحمد بن حنبل وابن حبان والنواوي والسيوطي: أنه لا تقبل أخبار الداعية مطلقاً وتقبل أخبار غير الداعية؛ وقيل: هذا قول الأكثر عندهم؛ ينظر: الكفاية، الخطيب البغدادي، ص ١٩٤ -

١٩٥، وتدريب الراوي، ج ١، ص ٣٢٤ - ٣٢٥. (السيد المدددي)

٥. في هامش «ألف»: «وَهُما الشَّذُوذُ وَالْعَلَةُ».

٦. أقول: نسبة الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ١٤١، إلى أهل العراق، مخالفين بذلك الجمهور، القائلين بعدم الالكتفاء بظاهر حال المسلم؛ وللتفصيل ينظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ٣١٦ - ٣٢٠. (السيد المدددي)

واحتزروا بـ«السلامة من الشذوذ» عما رواه الثقة - مع مخالفته ما روى الناس - فلا يكون صحيحاً.

وأرادوا بـ«العلة» ما فيه أسباب خفية قادحة، يستخرجها الماهر في الفن.

وأصحابنا لم يعتبروا في حد الصحيح ذلك.

والخلاف في مجرد الاصطلاح، وإن فقد يقبلون الخبر الشاذ والمعلل^١ ونحن قد لانقبلهما، وإن دخلا في الصحيح بحسب العوارض.

(وقد يطلق) الصحيح عندنا (على سليم الطريق من الطعن بما ينافي الأمرين) وهو كون الراوي باتصالٍ عدلاً إمامياً (وإن اعتبراه مع ذلك) الطريق السالم (إرسال، أو قطع)^٢.

وبهذا الاعتبار يقولون كثيراً: روى ابن أبي عمير في الصحيح كذا أو في صحيحته كذا مع كون روايته المنقوله كذلك مرسلة^٣.
ومثله وقع لهم في المقطوع كثيراً^٤.

١. انظر إبراد ولد المصطفى على والده في هذا المقام في منتقى الجمان، ج ١، ص ٦-٧.

٢. أقول: بحسب إطلاق اللفظ، إذ الظاهر من «الاتصال إلى المقصوم بعدل إمامي».

باعتبار العدالة والإيمان في الراوي عن المقصوم مباشرة، ولا يدلّ على اعتبار العدالة والإيمان في جميع الطبقات. (السيد المددى)

٣. أقول: هذه العبارات وقعت كثيراً في كلام من تأخر عن العلامة العلّي كثيراً، وأثنا قبله فلم يكن متعارفاً عند الأصحاب. قال فخر المحقّقين وهو نجل العلّامة في إيضاح الفوائد، ج ١، ص ٢٥-٢٦، في مسألة العجين التنجس وأنه هل يجوز بيعه أم لا مانعه: أقول: رواية البيع هي رواية محمد بن علي بن محبوب في الصحيح عن محمد بن الحسين عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا... قال: قيل لأبي عبدالله ظهير العجين من الماء التنجس كيف يصنع به؟ قال: يُباع من يستحلّ أكل الميّة. وروى محمد بن أبي عمير في الصحيح عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله ظهير قال: يُدفن ولا يُباع... (السيد المددى)

٤. في هامش المخطوطية: كصحيح عبد الرحمن بن العجاج التي احتاج بها الفقهاء في مسألة: من دفع إليه مال ليفرقة في جماعة، هل يدخل فيهم أو لا؟ فسئلوا صحيحة مع كونها مقطوعة. (منه).

وبالجملة: فيطلقون الصحيح على ما كان رجال طريقه المذكورون فيه عدواً إمامية وإن اشتمل على أمرٍ آخر بعد ذلك، حتى أطلقوا الصحيح على بعض الأحاديث المروية عن غير إمامي بسبب صحة السند إليه. فقالوا: «في صحيحة فلان» ووجدناها صحيحةً بمن عداه.

وفي الخلاصة وغيرها: أن طريق الفقيه إلى معاوية بن ميسرة^١، وإلى عائذ الأختسي^٢، وإلى خالد بن نجح^٣، وإلى عبد الأعلى مولى آل سام: صحيح^٤. مع أنَّ الثلاثة الأولى لم ينصَّ عليهم بتوثيق ولا غيره، والرابع لم يوثقه وإنْ ذكره في القسم الأول^٥.

وكذلك نقلوا الإجماع على تصحیح ما يصحَّ عن أبیان بن عثمان^٦، مع كونه فطحیاً^٧. وهذا كله خارجٌ عن تعريف الصحيح الذي ذكروه في التعریفین، خصوصاً الأولى المشهور^٨.

١. خلاصة الأقوال، ص ٤٣٧.

٢. خلاصة الأقوال، ص ٤٢٨.

٣. خلاصة الأقوال، ص ٤٣٩.

٤. خلاصة الأقوال، ص ٤٢٨.

٥. خلاصة الأقوال، ص ٢٢٢، الرقم ٧٣٤.

٦. أقول: لكنَّ العلامة جعل القسم الأول مختصاً بالثقات. (السيد المددي)

٧. اختیار معرفة الرجال، ص ٣٧٥، ح ٧٠٥.

٨. أقول: الناقل هو الكثيري حيث قال: أجمعوا الصواب على تصحیح ما يصحَّ عن هؤلاء وتصديقهم لما يقولون وأقرُّوا لهم بالفقه... ستة نفر: جميل بن دراج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بکير، وحماد بن عثمان، وحماد بن عيسى، وأبیان بن عثمان.

وحول مفری هذا الإجماع وقعت أبحاث عميقة في كتب الرجال ويعتبر عنهم بـ«أصحاب الإجماع». (السيد المددي)

٩. لولد المصنف - فيما قاله والده (رحمه الله) من قوله: «وقد يطلق...» - كلام في منتقى الجمان، ج ١، ص ١٤-١٢.

ثُمَّ في هذا الصحيح ما يُفيد فائدةً الصحيح المشهور، ك الصحيح أَبَانَ! .
ومنه ما يُرَادُ منه وصفُ الصَّحة دون فائتها^١، كالسالم طريقةً مع لحوق الإرسال به،
أو القطع، أو الضعف، أو الجهالة بمن اتَّصل به الصحيح. فيبني التَّدَبُّرُ لِذَلِكَ فَقَدْ زَلَّ فِيهِ
أَقْدَامُ أَقْوَامٍ.

(الثاني: الحَسَن)، وهو ما اتَّصل سُنَّتُه كَذَلِكَ) أي إلى المقصوم (إمامي ممدوحٍ
من غير نصٍّ على عدالته). مع تحقق ذلك (في جميع مراتبه) أي جميع رواة طريقةٍ.
(أو) تتحقق ذلك (في بعضها) بأنْ كانَ فِيهِمْ واحِدٌ إمامي ممدوحٌ؛ غير موقَّعٍ (مع
كون الباقي) من الطريق (من رجال الصحيح) فَيُوصَفُ الطَّرِيقُ بِالْحَسَنِ لِأَجْلِ
ذَلِكَ الْوَاحِدِ.

واحتَرَزَ بـ«كون الباقي من رجال الصحيح» عَمَّا لَوْ كَانَ دُونَهِ؛ فَإِنَّهُ يَلْحُقُ بِالمرتبةِ
الدُّنْيَا، كَمَا لَوْ كَانَ فِيهِ واحِدٌ ضَعِيفٌ، فَإِنَّهُ يَكُونُ ضَعِيفًا، أَوْ واحِدٌ غَيْرُ إِمامي عَدْلٌ، فَإِنَّهُ
يَكُونُ مِنَ الْمُوْقَّعِ.

وَبِالْجَمْلَةِ: فَيَتَبَعُ أَخْيَّرَ مَا فِيهِ مِنَ الصَّفَاتِ حِيثُ تَتَعَدَّ .
وَهَذَا كُلُّهُ وَارِدٌ عَلَى تَعْرِيفِ مَنْ عَرَفَهُ مِنَ الْأَصْحَابِ، كَالْشَّهِيدِ (رَحْمَةُ اللَّهِ) بِأَنَّهُ: مَا
رَوَاهُ الْمَدْوُحُ مِنْ غَيْرِ نصٍّ عَلَى عدالته^٢ .
فَإِنَّهُ يَشْمُلُ مَا كَانَ فِي طَرِيقِ واحِدٍ كَذَلِكَ وَإِنْ كَانَ الباقي ضَعِيفًا، فَضَلَّاً عَنِ الْغَيْرِ.
وَيَزِيدُ أَنَّهُ لَمْ يُقْيِدِ الْمَدْوُحَ بِكُونِهِ إِماميًّا مَعَ أَنَّهُ مَرَادٌ.

-
١. أَقْوَامٌ: أي يُصَحَّ الاعْتِمَادُ عَلَيْهِ، وَالْأَخْتِجَاجُ بِهِ، كَسَاطِ الرِّوَايَاتِ الصَّحَاحِ. (الْسَّيِّدُ الْمَدْدِيُّ)
 ٢. أَقْوَلُ: يَعْنِي هَذَا الْقَسْمُ وَإِنْ صَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ صَحِحٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُصَحَّ الاعْتِمَادُ عَلَيْهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ: لِلْإِرْسَالِ أَوِ الْعَصْفِ
أَوِغَيْرِهِمَا الطَّارِنَةُ لَهُ (الْسَّيِّدُ الْمَدْدِيُّ)
 ٣. ذَكْرُ الشِّيْعَةِ، ج ١، ص ١٣ (ضَمِّنَ موسوعة الشهيد الأول، ج ٥).

(ويُطلق) **الحسن** (أيضاً على ما يشمل الأمرين) وهذا: كون الوصف المذكور في جميع مراتبه وفي بعضها، بمعنى كون رواته متضمنين بوصف الحسن إلى واحد معين، ثم يصير بعد ذلك ضعيفاً، أو مقطوعاً، أو مرسلاً، كما مر في الصحيح (مع اتصف رواته بالوصفين) وهذا كون كل واحد إمامياً وممدوحاً على وجه لا يبلغ العدالة (كذلك) أي كما أن الصحيح يُطلق على سليم الطريق مثا ينافي الأمرين [وهما: كون الراوي عدلاً إمامياً]^١ وإن لم يتصل.

ومن هذا القسم حُكْمُ العلَّامَةِ وغَيْرِهِ بِكُونِ طَرِيقَ «الْفَقِيهِ» إِلَى مُنْذَرِ بْنِ جَيْفَرَ حَسَنَأً^٢، مع أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا حَالَ مُنْذَرٍ بِمَدْحٍ وَلَا قَدْحٍ، وَمُثْلُهُ طَرِيقُهُ إِلَى إِدْرِيسَ بْنَ زَيْدٍ^٣. وَأَنَّ طَرِيقَهُ إِلَى سَمَاعَةَ بْنَ مَهْرَانَ حَسَنَ^٤، مَعَ أَنَّ سَمَاعَةَ وَاقِفٌ، وَإِنَّ كَانَ ثَقَةً، فَيَكُونُ مِنَ الْمُوْتَقِنِ، لَكَنَّهُ حَسَنَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى.

وَقَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةُ الْفَقِهَاءِ أَنَّ رَوَايَةَ زُرَارَةَ^٥، فِي مُفْسَدِ الْحَجَّ إِذَا قَضَاهُ: «أَنَّ الْأُولَى حَجَّةُ الْإِسْلَامِ» مِنَ الْحَسَنِ^٦، مَعَ أَنَّهَا مَقْطُوْعَةٌ^٧.

١. مَابَينَ الْمَعْقُوفَيْنَ لَيْسَ فِي النُّسْخَ الَّتِي بَيَادِنَا، وَأَتَبَتَاهُ مِنَ الْمُطْبَوِعَةِ فِي مَطْبَعَةِ النَّعْمَانِ - النَّجْفَ.

٢. خَلَاصَةُ الْأَنْوَالِ، ص ٤٤١. وَفِيهِ: «مُنْذَرُ بْنُ جَعْفَرٍ» وَالصَّحِيحُ مَا فِي الْمُتَنَّ: قَالَ السَّيِّدُ الْخُوَنِيُّ فِي مَعْجمِ رَجَالِ الْحَدِيثِ، ج ١٩، ص ٣٦٠ فِي تَرْجِمَةِ مُنْذَرِ بْنِ جَيْفَرٍ: وَأَخْتَلَفَتْ نُسُخُ الرَّجَالِ وَالْفَهْرَسِ، فَفِي بَعْضِهَا: «جَيْفَرٌ» وَفِي بَعْضِهَا: «جَيْفَرٌ» وَالظَّاهِرُ أَنَّ الثَّانِي الصَّحِيحُ: فَإِنَّ الْمَذُكُورَ فِي الرَّوَايَاتِ هُوَ: «مُنْذَرُ بْنُ جَيْفَرٍ» دُونَ «جَيْفَرٍ».

٣. خَلَاصَةُ الْأَنْوَالِ، ص ٤٤٣.

٤. خَلَاصَةُ الْأَنْوَالِ، ص ٤٣٧.

٥. الْكَافِيِّ، ج ٤، ص ٣٧٣. بَابُ الْمُعْرِمِ يَوْقَعُ أَمْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ... ح ١: تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ، ج ٥، ص ٣١٧ ح ١٠٩٢.

٦. ذَكْرُ الْعَلَمَةِ فِي مُخْتَلَفِ الشِّعْبَةِ، ج ٤، ص ١٦٦، الْمَسَالَةُ ١٢٥: وَالْحَلَيُّ فِي الْمَهْذَبِ الْبَارِعِ، ج ٢، ص ٢٧٨: أَنَّ رَوَايَةَ زُرَارَةَ هَذِهِ صَحِيحَةٌ؛ وَالسَّيِّدُ السَّنَدُ فِي مَدَارِكِ الْأَحْكَامِ، ج ٨، ص ٤٠٧ ح ٦: أَنَّهَا حَسَنَةٌ.

٧. أَقْوَلُ مِنْهُمُ الْمَحْقُقَ الثَّانِي: كَمَا فِي جَامِعِ الْمَاقَدِسِ، ج ١، ص ١٨٤. رَوَايَةُ زُرَارَةَ، هِيَ مَا رَوَاهُ الْكَلِيْنِيُّ وَالشِّيْخُ عَنْهُ بِاسْتِنَادِهِ عَنْ زُرَارَةَ، فِي ذِيْلِهَا: «قَلْتُ: فَأَيُّ الْعَجَتَيْنِ لَهُمَا؟ قَالَ: الْأُولَى الَّتِي أَحْدَثَتِ فِيهَا مَا أَحْدَثَنَا، وَالْآخِرَى

ومثل هذا كثير، فينبغي مراعاته، كما مرّ.

(الثالث: الموثق) سُئِي بذلك؛ لأنَّ راوِيه ثقَةٌ وإنْ كان مخالِفاً، وبهذا فارق الصحيح مع اشتراكِهما في الثقة.

(ويقال له: القوي) أيضاً، لقوَةِ الظنِّ بجانبه بسببِ توثيقه.

(وهو ما دخل في طريقه مَنْ نصَ الأصحابُ على توثيقه مع فسادِ عقيدته) بأنَّ كان من إحدى الفرق المخالفَة للإمامية، وإنْ كان من الشيعة.

واحتَرَرَ بقوله: «نصَ الأصحابُ على توثيقه» عَمَّا رواه المخالفون في صحاحِهم التي وَتَقَوا رواهُتها، فإنَّها لا تدخلُ في الموثق عندنا؛ لأنَّ العِبرة بتوثيق أصحابنا للمخالفِ لَا بتوثيقِ غيرِنا؛ لأنَّا لا نقبلُ إخبارِهم بذلك!.

وبهذا يندفع ما يَتَوَهَّمُ من عدمِ الفرق بينَ روایةِ مَنْ خالَفَنَا مَنْ ذُكرَ في كتبِ حديثنا، وما رَوَوهُ في كتبِهم.

وحيثَنَّا بذلك كله يلْحُقُ بالضعف عندنا؛ لما سِيَّأَتِي من صدقِ تعريفِه عليه، فيُعمل منه بما يُعمل به منه.

(ولم يشتمل باقيه) أي باقي الطريق (على ضفَفِ) وإِلَّا لكان الطريق ضعيفاً، فإنه يتبع الأَخْسَى، كما سبق.

وبهذا القيد سلم مَمْتَراً يرد على تعريف الأصحاب له، بأنَّ الموثق «ما رواه من نصَ على توثيقه مع فسادِ عقيدته»؟ فإنه يشتمل بإطلاقه ما لو كان في الطريق واحد كذلك،

→ والأُخْرَى عَلَيْهِمَا عِقْوَبَةً؛ ينظر: جامِعُ أَحَادِيثِ الشِّعْيَةِ، ج ١١، ص ١٧٧، ح ٢١٨٤. باعتبار اشتمالِ السند على إبراهيم بن هاشم، فهو وإنْ كان إمامياً، مَدْوَحاً، كثِيرَ الرواية، حتَّى أنه لا يوجد أكثر رواية منه في الكتب الأربعَةِ؛

إِلَّا أنه لم يَتَسَعَ على توثيقه صريحاً؛ وبذلك تكون الرواية باعتباره حسنة. (السيد المددِي)

١. أقول: لأنَّ مرجعَ التوثيق، على ما هو المعروف عندَهم، مردُّه إلى الشهادة؛ والمَدَالِة معتبرةٌ فيها. (السيد المددِي)

٢. ذكرِي الشِّعْيَةِ، ج ١، ص ١٣ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥).

مع ضعف الباقي، وليس بمراد كما مرّ.

(وقد يُطلق القوي على مروي الإمامي غير المدح و لا المذموم) كنوح بن دزاج، وناجية بن عمارة الصنيداوي، وأحمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، وغيرهم، وهم كثيرون.

وقولنا: «غير المدح و لا المذموم» خير من قول الشهيد (رحمه الله)، وغيره - في تعريفه - : «غير المذموم»^١ مقتصرٍ عليه، لأنّه يشمل الحسن؛ فإنَ الإمامي المدح غير مذمومٍ.

ولو فرض كونه قد مدح وذم، كما اتفق لكثير، ورد على تعريف الحسن أيضًا. والأولى أن يطلب حينئذ الترجيح، ويُعمل بمقتضاه، فإن تحقق التعارض لم يكن حسنًا.

وعلى هذا، فينبغي زيادة تعريف الحسن بكون المدح مقبولًا، فيقال: «ما اتّصل سنته بِإمامي مدحًا مقبولًا» إلى آخره. أو «غير معارض بذمٍ» ونحو ذلك.

(الرابع: الضعيف، وهو ما لا يجتمع فيه شرطُ أحد ثلاثة) المستقدمة (بأن يشتمل طريقة على مجروح) بالفسق ونحوه (أو مجهول) الحال (أو ما دون ذلك) كاللوضاع. ويمكن اندراجه في المجروح، فيستغني به عن الشق الأخير.^٢

(و درجاته) في الضعف (متفاوتة بحسب بعده عن شرط الصحة) فكلما بعُدَ بعض رجاله عنها كان أقوى في الضعف، وكذا ما كثر فيه الرواة المجروون، بالنسبة إلى ما قلَ فيه.

١. ذكرى الشيعة، ج ١، ص ١٣ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥)؛ وقد يراد بالقوى مروي الإمامي غير المذموم ولا المدح. وهو كما ترى لم يقتصر على «غير المذموم».

٢. أقول: ولعل الأحسن إيقاعه: لفرق الواضح بين خبر شارب الخمر، وخبر الكذاب الوضاع. (السيد المددي)

(كما تفاوت درجات الصحيح وأخويه) الحَسَنُ والموْتَقُ (بحسب تمكنه من أوصافها) فما رواه الإمامي الثقة الفقيه الورع الضابط؛ كابن أبي عمير، أَصَحُّ مَا رواه مَنْ نَقَصَ فِي بَعْضِ الْأَوْصَافِ، وَهَكُذا إِلَى أَنْ يَنْتَهِي إِلَى أَقْلَمِ مَرَابِطِهِ. وكذلك ما رواه المَدْوُعُ كثِيرًا - كَابْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمَ - أَحْسَنُ مَا رواه مَنْ هُوَ دُونَهِ فِي الْمَدْحِ، وَهَكُذا إِلَى أَنْ يَتَحَقَّقَ مُسْتَاهِهُ.

وكذا القولُ في المَوْتَقِ، إِنَّ مَا كَانَ فِي طَرِيقِهِ مِثْلُ عَلَيَّ بْنِ فَضَالٍ، وَأَبَانَ بْنَ عَثْمَانَ أَقْوَى مِنْ غَيْرِهِ، وَهَكُذا!.

ويظهر أثُرُ القوَّةِ عند التعارض، حيثُ يُعمل بالأقسام الثلاثة أو يُخَرِّجُ أحَدَ الآخرين شاهدًا، أو يتعارضُ صحيحان أو حَسَنَانِ، حيثُ يجوزُ العملُ بِهِ.^٣ (وكثيرًا ما يُطلقُ الضعيف) في كلامِ الفقهاء (على رواية المجرور خاصَّةً) وهو استعمالُ للضعيف في بعض موارده، وأمرُه سهلٌ.

[العمل بخبر الواحد]

(واعلم أنَّ مَنْ منعَ العملَ بخبرِ الواحدِ مطلقاً - كالسيد المرتضى (رحمه الله)^٤ - تنتفي عنده فائدةُ البحث عن الحديثِ غيرِ المتواترِ مطلقاً.

١. أقول: أَبَانَ بْنَ عَثْمَانَ، ثَقَةُ جَلِيلٍ، وَقَدْ عَدَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِجْمَاعِ، إِلَّا أَنَّهُ نُوْقَشَ فِي مَذْهَبِهِ؛ فَعَنْ بَعْضِ نَسْخِ الْكُتُبِ: وَكَانَ مِنَ النَّاوِيَّةِ.

وَعَنِ الْمَحْقَقِ - وَالْمَلَامِةِ فِي خَاتَمِ الْخَلَاصَةِ -: أَنَّهُ فَطْحِيٌّ، كَمَا نُسِّبُ إِلَيْهِ الْمَلَامِةُ مُحَكِّيُ الْمُخْتَلِفِ: أَنَّهُ وَاقِفٌ. وَلَمْ يُبْثِتْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلِلتفصيلِ مَجَالٌ آخَرُ لَا يَسْعُهُ هَذَا الْمُخْتَصَرُ. (السيد المددى)

٢. بَأنْ جَعَلَ الْحَسَنَ أَوَّلَ الْمَوْتَقَ شاهدًا للصحيح.

٣. أقول: أي بالقوَّيِّ (الموْتَقِ)؛ فَهُنَّ تَعَارِضُ الصَّحِيحَيْنِ أَوَّلَيْهِمْ، يُرْجَعُ إِلَى الْمَوْتَقِ وَيُعَلَّمُ بِهِ؛ وَيَكُونُ مَرْجِحًا لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ. (السيد المددى)

٤. جوابات المسائل الموصليات الثالثة، ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ١، ص ٢٠١-٢٠٢.

و(مَنْ جَوَزَ الْعَمَلُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ) كأكثَرَ الْمُتَّاخِرِينَ (فِي الْجَمْلَةِ). فَائِدَةُ الْقِيدِ التَّنْبِيَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ لَمْ يَعْمَلْ بِمُطْلَقاً، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ خَصَّهُ بِالصَّحِيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَضَافَ الْحَسَنَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَضَافَ الْمُوْتَقَّنَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَضَافَ الْمُسْعِفَ عَلَى بَعْضِ الْوِجْهَاتِ، كَمَا سَنَّتْهُ عَلَيْهِ. فَالْعَالَمُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ (قَطْعَةً بِالْعَمَلِ بِالْخَبْرِ الصَّحِيحِ) لِعَدَمِ الْمَانِعِ مِنْهُ، فَإِنَّ رَوَاتَهُ عَدُولٌ صَحِيحُهُ الْعَقَائِدُ، لَكِنَّ لَمْ يَعْمَلْ بِمُطْلَقاً، بَلْ (حِيثُ لَا يَكُونُ شَادِّاً، أَوْ مَعَارِضاً) بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَطْلُبُ الْمَرْجَحَ.

وَرِبَّمَا عَمِلَ بَعْضُهُمْ بِالشَّادَّ أَيْضًا، كَمَا اتَّفَقَ لِلشَّيْخِيْنَ فِي صَحِيحَةِ زَرَّارَةٍ^١ فِي مَنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ بِتِيمَّنٍ ثُمَّ أَحَدَثَ: «أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ حِيثُ يُصِيبُ الْمَاءُ، وَيَبْرُّ عَلَى الصَّلَاةِ»^٢ وَإِنْ خَصَّهَا بِحَالَةِ الْحَدَثِ نَاسِيًّا^٣. وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

(وَخَتَّلُفُوا فِي الْعَمَلِ بِالْحَسَنِ، فَمِنْهُمْ: مَنْ عَمِلَ بِمُطْلَقاً كَالصَّحِيحِ) وَهُوَ الشَّيْخُ (رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى مَا يَظْهَرُ مِنْ عَمَلِهِ، وَكُلُّ مَنْ اكْتَفَى فِي الْعِدْلَةِ بِظَاهِرِ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَشْرُطْ ظَهُورَهَا).

(وَمِنْهُمْ: مَنْ رَدَهُ مُطْلَقاً) وَهُمُ الْأَكْثَرُونَ؛ حِيثُ اشْتَرَطُوا فِي قَبْوِ الْرَوَايَةِ الْإِيمَانِ وَالْعِدْلَةِ، كَمَا قَطَعَ بِهِ الْعَلَمَةُ فِي كِتَبِهِ الْأُصُولِيَّةِ^٤ وَغَيْرُهُ.

١. فِي هَامِشِ الْمُخْطُوطَةِ: قَلَتْ: صَحِيحَةُ زَرَّارَةٍ هَذِهِ إِنَّا هِيَ مِنَ الشَّادَّ بِالْتَّفَسِيرِ الَّذِي فَسَرَّهُ بِهِ بَعْضُ الْعَامَّةِ، وَهُوَ مَا تَفَرَّدَ بِهِ رَأِيُّ وَاحِدٍ. وَأَنَّا الشَّذُوذَ بِالْتَّفَسِيرِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَكْثَرُهُمْ، وَاعْتَدَمَهُ الْوَالِدُ (قَدَّسَ سَرَاهُ فِيمَا يَأْتِي)، وَهُوَ مَا رَوَاهُ التَّقِيُّ مُخَالِفًا لِمَا رَوَاهُ الْأَكْثَرُ، فَلِنَسِيَ ذَلِكَ بِمَتْحَقَّقِهِ؛ إِذَا لَمْ تَرَوْ بِخَلْفِهِ رَوَايَةً فَضْلًا عَنْ رَوَايَةِ الْأَكْثَرِ لَهُ، نَعَمْ هِيَ مُخَالَفَةً لِلْمُعْهُدِ فِي نَظَارِ الْحُكْمِ مِنْ مَنَافِيَاتِ الصَّلَاةِ، وَلِنَفْذِ التَّفَسِيرِ كَمَا لَا يَخْفَى غَيْرُ مُتَنَاؤلِ لِمُثْلِ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ. فَلِيَنْظِرْ، أَبْنَ زَيْنِ الدِّينِ (رَحْمَهُمَا اللَّهُ).

٢. الْفَقِيْهُ، ج١، ص٦٠٠، ح٢١٥: تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ، ج١، ص٢٠٥، ح٥٩٤ و٥٩٥: الْإِسْتَبْصَارُ، ج١، ص١٦٧ - ١٦٨، ح٥٧.

٣. الْمَقْتَعَةُ، ص٦١: وَالشَّيْخُ فِي النَّهَايَةِ، ص٤٨.

٤. مِبَادَىِ الْوَصْلِ، ص٢٠٦.

والعجب أنَّ الشِّيخَ (رحمه الله) اشترط ذلك أيضًا في كتب الأصول^١، ووَقَعَ له في الحديث وكتب الفروع الغرائب، فتارةً يَعْمَلُ بالخبر الضعيف مطلقاً، حتَّى أَنَّه يَخْصُّ به أخباراً كثيرةً صحيحةً حيثُ تَعَارَضَه بِاطْلَاقُه^٢. وتارةً يَصْرَحُ بِرَدَّ الحديث لضعفه^٣. وأُخْرَى بِرَدَّ الصَّحِّيفَ مَعْلَلًا بِأَنَّه خَبْرٌ وَاحِدٌ لَا يُوجَبُ عِلْمًا وَلَا عَمَلًا^٤، كَمَا هِيَ عِبَارَةُ المرتضى (رحمه الله).

(وَفَصَّلَ آخْرُونَ) فِي الْحَسَنِ، كَالْمُحَقَّقِ فِي الْمُعْتَرِ، وَالْشَّهِيدِ فِي الْذِكْرِ^٥، فَقَبْلُوا الْحَسَنَ بِلِ الْمُوْتَقَ، وَرَبِّمَا تَرَقُوا إِلَى الْضَّعِيفِ أَيْضًا إِذَا كَانَ الْعَمَلُ بِمَضْمُونِه مَشْتَهَرًا بَيْنَ الْأَصْحَابِ، حتَّى قَدَّمُوهُ حِينَئِذٍ عَلَى الْخَبَرِ الصَّحِّيفِ، حيثُ لَا يَكُونُ الْعَمَلُ بِمَضْمُونِه مَشْتَهَرًا^٦.

(وَكَذَا اخْتَلَفُوا فِي الْعَمَلِ بِالْمُوْتَقَ نَحْوَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْحَسَنِ) فَقَبْلَهُ قَوْمٌ مَطْلَقًا، وَرَدَّهُ آخْرُونَ، وَفَصَّلَ ثَالِثٌ^٧.

وَيُمْكِنُ اشْتِرَاكُ الْثَّلَاثَةِ فِي دَلِيلٍ وَاحِدٍ يَدْلِلُ عَلَى جُوازِ الْعَمَلِ بِهَا مَطْلَقًا، وَهُوَ أَنَّ الْمَانِعَ مِنْ قَبْولِ خَبْرِ الْفَاسِقِ هُوَ فَسْقُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُواهُ^٨ فَعَنِّي لَمْ يَعْلَمُ الْفَسْقُ لَا يَجُبُ التَّبَيَّنُ عَنْدَ خَبْرِ الْمُخْبَرِ مَعْ جَهَلِ حَالِهِ، فَكِيفَ مَعْ تَوْثِيقِهِ

١. انظر عَدَّةَ الأَصْوَلِ، ج ١، ص ٣٣٦ وَمَابَعْدُهُ.

٢. فِي هَامِشِ الرِّسَالَاتِ الرَّجَالِيَّةِ، ج ٤، ص ١٩٧؛ رَبِّمَا جَرِيَ الشِّيخُ فِي التَّهذِيبِ عَنْدَ الْكَلَامِ فِي قِرَاءَةِ الْحَانِضِ وَالنَّفَسَاءِ عَلَى تَخْصِيصِ الْخَبَرِ الصَّحِّيفِ بِالْخَبَرِ الْمُعْتَرِ.

٣. تَهذِيبُ الْأَحْكَامِ، ج ١ ص ١٨، ذِيلُ الْحَدِيثِ، ص ٤٢؛ الْإِسْتِبْصَارُ، ج ١، ص ٢٣٧، ذِيلُ الْحَدِيثِ ٨٤٦.

٤. تَهذِيبُ الْأَحْكَامِ، ج ٤، ص ١٧٢، ذِيلُ الْحَدِيثِ ٤٨٥؛ الْإِسْتِبْصَارُ، ج ٢، ص ٧٢، ذِيلُ الْحَدِيثِ ٢٢٠.

٥. الْمُعْتَرُ، ج ١، ص ٢٩؛ فَمَا قَبْلَهُ الْأَصْحَابُ أَوْ دَلَّتُ الْقُرْآنَ عَلَى صَحَّتِهِ عَمَلُهُ، وَمَا أَعْرَضَ الْأَصْحَابُ عَنْهُ أَوْ شَدَّ يَجُبُ إِطْرَاحُهُ.

٦. ذَكْرُ الشِّيْعَةِ، ج ١، ص ١٣ (ضَمِّنَ مُوسَوعَةِ الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ، ج ٥).

٧. فِي هَامِشِ الْمُخْطُوطَةِ: أَيْ بِالشَّهَرَةِ وَعَدَمِهَا.

٨. الْحِجَرَاتِ (٤٩): ٧.

ومدحه، وإن لم يبلغ حد التعديل. وبهذا احتاج من قبل المراسيل. وقد أجابوا عنه: بأن الفسق لـما كان علة التثبت وجب العلم بتنفيذه حتى يعلم وجود انتفاء التثبت، فيجب التفخض عن الفسق ليعلم أو عدمه، حتى يعلم التثبت أو عدمه.

وفي نظر؛ لأن الأصل عدم وجود المانع في المسلم، وأن مجهول الحال لا يمكن الحكم عليه بالفسق. والمراد في الآية المحكوم عليه بالفسق. (وأما الضعيف، فذهب الأكثـر إلى منع العمل به مطلقاً للأمر بالثبت عند إخبار الفاسق الموجب لردة).

(وأجازه آخرون) وهم جماعة كثيرة، منهم من ذكرناه (مع اعتضاده بالشهرة روائية) بأن يكرر تدوينها وروايتها بلغة واحد، أو ألفاظ مُتغيرة مُتقاربة المعنى (أو فتوى) بعضونها في كتب الفقه (القوة الظن) بصدق الراوي (في جانبها) أي جانب الشهرة (وإن ضعـف الطريق) فإن الطريق الضعيف قد يثبت به الخبر مع انتهار مضمونه (كما تعلم مذاهب الفرق) الإسلامية، كقول أبي حنيفة والشافعي وأبي حمـد وأبي أحمد (بإخبار أهلها) مع الحكم بضعفـهم عندـنا (وإن لم يتبـلغوا حدـ التواتـر). وبهذا اعتذر للشيخ (رحمـه الله) في عملـه بالخبر الـضعيف. (وهـذه حـجـة من عملـ بالـموـتـقـ أـيـضاـ) بطريقـ أولـيـ.

(وفيـ نـظرـ، يـخرجـ تـحرـيرـهـ عنـ وـضـعـ الرـسـالـةـ) فـإـنـهاـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ الاـخـتـارـ. وـوـجـهـ عـلـىـ وـجـهـ الإـبـيـجازـ: أـنـ نـمـنـعـ مـنـ كـوـنـ هـذـهـ الشـهـرـةـ التـيـ اـذـعـوـهـاـ مـؤـثـرـةـ فـيـ جـبـرـ الـخـبـرـ الـضـعـيفـ، فـإـنـ هـذـاـ إـنـماـ يـتـمـ لـوـ كـانـ الشـهـرـةـ مـتـحـقـقـةـ قـبـلـ زـمـنـ الشـيـخـ (رحمـهـ اللهـ)، وـالـأـمـرـ لـيـسـ كـذـلـكـ؛ فـإـنـ مـنـ قـبـلـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ كـانـوـاـ بـيـنـ مـاـ نـقـلـهـ مـنـ خـبـرـ الـوـاحـدـ مـطـلـقاـ، كـالـمـرـتـضـيـ وـالـأـكـثـرـ، عـلـىـ مـاـ نـقـلـهـ جـمـاعـةـ؛ وـبـيـنـ جـامـعـ الـلـأـحـادـيـثـ مـنـ غـيـرـ التـفـاتـ إـلـىـ تـصـحـيـحـ مـاـ يـصـحـ، وـرـدـ مـاـ يـرـدـ.

وكان البحثُ عن الفتوى مجرّدةً لغير الفريقين قليلاً جداً، كما لا يخفى على من اطلع على حالهم.

فالعملُ بمضمون الخبر الضعيف قبْلَ زمانِ الشيخ على وجهٍ يُخْبِرُ ضعفه ليس بمحققٍ !

ولما عملَ الشيخُ بمضمونه في كتبه الفقهية، جاءَ مَنْ بعده من الفقهاء واتَّبعه منهم عليها الأكثر تقليداً له، إلا من شدَّ منهم، ولم يكن فيهم مَنْ يُشَبِّهُ الأحاديث، وينقُبُ على الأدلة بنفسه، سوى الشيخ المحقق ابن إدريس، وقد كان لا يُجيز العملَ بخبر الواحد مطلقاً^٢.

فجاءَ المتأخرون بعد ذلك ووجدوا الشيخَ وَمَنْ تبعه قد عملوا بمضمون ذلك الخبر الضعيف لأمْرٍ ما رأوه في ذلك، لعلَ الله تعالى يعذرهم فيه، فحسبوا العملَ به مشهوراً، وجعلوا هذه الشهرةَ جابرةً لضعفه.

ولو تأملَ المنصفُ، وحرَرَ المنقُبَ لوجَدَ مرجعَ ذلك كله إلى الشيخ، ومثلُ هذه الشهرة لا تكفي في جَبْرِ الخبر الضعيف.

ومن هُنَا يظهرُ الفرقُ بينَه وبينَ ثبوتِ فتوى المخالفين بإخبارِ أصحابِهم؛ فإنَّهم كانوا منتشرينَ في أقطارِ الأرضِ من أولِ زمانِهم، ولم يزالوا في ازديادٍ. ومنهن اطلع على أصل هذه القاعدة - التي تبيّنها وتحقّقها من غير تقليد - الشيخُ الفاضلُ المحققُ سيدُ الدينِ محمودُ العِتَّاصي، والسيدُ رضيُ الدينُ ابنُ طاوس، وجماعَةُ.

١. في هامش المخطوطة: قلت: في هذا الكلام نظر ظاهر: فإنَّ الشيخَ صرَّحَ في الفهرست بأنَّ في الأخبارِ الضعيفة ماهو معتمدٌ بين الطائفتين، وكذا الصدوق في من لا يحضره الفقيه. وهذا عذر واضح لهم في العمل بها وإنْ كان لا يجدينا نفعاً، لما يبيّنه من كثرة وقوع الخطأ في الاجتهاد، وأنَّ مني الأمر على الظنِ لا على القطع فالموافقة لهم على ما قالوه لا يسوغ. والله أعلم. (ابن رحمة الله).

٢. السرائر، ج ١، ص ٥١.

قال السيد (رحمه الله) في كتاب البهجة لثمرة المهجة:

أخبرني جدي الصالح وزام بن أبي فراس (قدس الله سره): أن الحفصي حدّه:

أنه لم يبق للإمامية مفتٍ على التحقيق، بل كلهم حاكٍ.

وقال السيد عقيبه:

والآن فقد ظهرَ أنَّ الذي يُفتى به ويُحاجَب عنه على سبيل ما حفظَ من كلام العلماء

المتقدّمين^١. انتهى.

وقد كشفَ لك بذلك بعض الحال، وبقي الباقي في الخيال، وإنما يتبّع لهذا المقال
منْ عَرَفَ الرِّجَالَ بِالْحَقِّ، وَيُنَكِّرُهُ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ بِالرِّجَالِ.

(وجُوَزَ الأَكْثَرُ الْعَمَلُ بِهِ) أي بالخبر الضعيف (في نحو القصص والمواعظ وفضائل
الأعمال، لا في) نحو صفات الله المتعال (وأحكام العلال والغرام، وهو حسنٌ حيث
لا يبلغ الضعف حدَّ الوضع) والاختلاف: لما اشتهر بينَ العلماء المحققين من
التساهل بأدلة السنن، وليس في الموعظ والقصص غيرٌ مُخْضٌ الخير، ولما وردَ
عن النبي ﷺ - من طريق الخاصة وال العامة - أنه قال: «مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَضْلَةً
فَأَخْدَهَا وَعَمِلَ بِهَا فَيَهَا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَرَجَاءً ثَوَابَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ»^٢.

وروى هشام بن سالم في الحسن عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مَنْ سَمِعَ شَيْئًا مِنْ

١. أقول: إنَّ كتاب البهجة لثمرة المهجة، لم يصل إلينا؛ ولكنَّ السيد ابن طاووس، ذكر هذا الكلام بعينه في كتابه كشف
المهجة لثمرة المهجة، ص ١٢٧، المطبوع في النجف الأشرف. (السيد المدددي)

٢. لم نعثر على الرواية بهذا اللفظ من طريق الخاصة، ولكن رواها ابن فهد من طريق العامة في عدة الداعي،
ص ٩ - ١٠.

ويعنّاها روايات في وسائل الشيعة، ج ١، ص ٨٠ - ٨٢، باب ١٨ من أبواب مقدمة العبادات؛ ومن طريق
العامة رواه باختلافه يسيراً في كنز العمال، ج ١٥، ص ٧٩١، ح ٤٣١٣٢؛ وتاريخ بغداد، ج ٨، ص ٢٩٦،
الرقم ٤٣٩٨.

الثواب على شيءٍ فصَنَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا بَلَقَهُ»^١.
وَإِذَا عَرَفَتْ هَذِهِ الْمَعْانِي الْأَرْبَعَةَ الَّتِي هِيَ أَصْوَلُ عِلْمِ الْحَدِيثِ (بَقَى هُنَا عَبَاراتُ
لِمَعَانٍ شَتَّى):

مِنْهَا: مَا يُشَتَّرِكُ فِيهَا الْأَقْسَامُ الْأَرْبَعَةُ إِمَّا جَمِيعُهَا، أَوْ بَعْضُهَا بِحِيثُ لَا يَخْتَصُ
بِالْبَعْضِيْفِ لِيَدْخُلَ فِيهِ الْمُقْبُولُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَقْسَامِ الْصَّحِيفِ، وَإِنَّمَا يُشَتَّرِكُ فِيهِ الْثَّلَاثَةُ
الْأُخْرَى عَلَى ظَاهِرِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَإِنْ كَانَ إِطْلَاقُ مَفْهُومِهِ قَدْ يَفْهُمُ مِنْهُ كُوْنُهُ أَعْمَّ مِنْ
الْصَّحِيفِ أَيْضًا. وَجُمِلَةُ الْمُشَتَّرِكِ، ثَمَانِيَّةُ عَشْرَ نَوْعًا.

(وَمِنْهَا: مَا يَخْتَصُ بِالْبَعْضِيْفِ) وَهُوَ ثَمَانِيَّة.

فَجُمِلَةُ الْأَنْوَاعِ الْفَرَوْعِ سَتَّةُ وَعِشْرُونَ. وَمَعَ الْأَصْوَلِ ثَلَاثُونَ نَوْعًا، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهِ
الْحَصْرِ الْجَعْلِيِّ أَوِ الْاسْتِقْرَائِيِّ، لِإِمْكَانِ إِبْدَاءِ أَقْسَامٍ أُخْرَى.

[مَا يُشَتَّرِكُ فِيهَا الْأَقْسَامُ الْأَرْبَعَةُ]

(فَمِنْ) الْقَسْمِ (الْأَوَّلِ)^٣ وَهُوَ الْمُشَتَّرِكُ (أُمُورٌ):

أَحَدُهَا: الْمُشَنَّدُ، وَهُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ مَرْفُوعًا مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهِهِ (إِلَى الْمَعْصُومِ).
وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ^ﷺ.
فَخَرْجُ بِ«اتِّصَالِ السَّنَدِ»: الْمُرْسَلُ وَالْمَعْلُقُ وَالْمَغْضُلُ.

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٧، باب من يلقي ثواب من الله على عمل ح ١.

٢. أقول: وصفه بالحسن باعتبار أن الكليني رواه بأسناد فيه إبراهيم بن هاشم، هو إمامي مسدوح؛ إلا أن البرقي رواه في المحسن، ج ١، ص ٩٣، ح ٢/٥٣، بسنده صحيح عن هشام بن سالم، مع اختلاف يسير في الألفاظ. وقال السيد ابن طاووس: ووَجَدْنَا هَذِهِ الْحَدِيثَ، فِي أَصْلِ هَشَامِ بْنِ سَالِمٍ، رَوَاهُ عَنِ الصَّادِقِ^ع. ينظر: بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٥٦. (السيد المددري)

٣. والقسم الثاني يأتي في ص ٨١.

وبـ«الغاية»^١ الموقوف، إذا جاء بسند متصلٍ؛ فإنه لا يُسمى في الاصطلاح مسندًا. وربما أطلقه بعضُهم على المتصل مطلقاً^٢ و^٣. آخرون على ما رُفع إلى النبي ﷺ وإن كان مُنقطعاً^٤.

و(ثانيها): المتصل - ويُسمى أيضاً المعصوم - وهو ما اتصل إسناده إلى المعصوم أو غيره (وكان كُلُّ واحدٍ من رُواهه قد سمعه متن فوقه، أو ما) هو (في معنى السمع) كالأجازة، والمناولة.

وهذا القيد أَخْلَى به كثير، فورَّد عليهم ما تناوله (سواءً كان مرفوعاً) إلى المعصوم (أم موقوفاً) على غيره.

وقد يخصّ بما اتصل إسناده إلى المعصوم أو الصحابي، دون غيرهم. هذا مع الإطلاق.

أما مع التقييد فجائزٌ مطلقاً، واقعٌ، كقولهم: «هذا متصل الإسناد بفلانٍ» ونحو ذلك.

و(ثالثها): المرفوع، وهو ما أُضيفَ إلى المعصوم^٥ من قولٍ (أي من قولِ) بأنْ يقولَ في الرواية: «إنه ﷺ قال كذا» (أو فعلٍ) بأنْ يقولَ: «فعلَ كذا» (أو تقريرٍ) بأنْ يقولَ: «فعلَ فلانٌ بحضرته كذا ولم يُنكره عليه» فإنه يكون قد أَقرَه عليه، وأَولى منه ما لو صرّح بالتقرير.

(سواءً كان) إسناده (متصلًّا) بالمعصوم بالمعنى السابق (أم مُنقطعاً) بترك بعض

١. في هامش المخطوط: والمراد بالغاية هنا آخر التعريف، وهو قوله إلى المعصوم. (منه رحمة الله).

٢. كالخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٢١.

٣. أقول: أي سواءً أكان مسندًا إلى رسول الله ﷺ، أم إلى الصحابة؛ وهو المسني بالموقوف. (السيد المددى)

٤. حكاية الترمي عن ابن عبد البر في التقريب والتيسير المطبوع مع تدريب الرواوى، ج ١، ص ١٨٢.

٥. أقول: وعند العامة خصوص ما أُضيف إلى النبي ﷺ. (السيد المددى)

الرواة، أو إيهامه، أو رواية بعض رجال سندِه عَنْ لِمَ يَلْقَهُ.^١

(وقد تبيّن) من التعريفات الثلاثة (أَنَّ بَيْنَ الْأَخْيَرِينَ) منها (عَمُوماً مِنْ وَجْهِهِ) بمعنى صدق كلّ منها على شيءٍ مَمَّا صدقَ عَلَيْهِ الْآخَرُ، معَ عدمِ استلزمَ صدق شيءٍ مِنْهَا صدقَ الْآخَرِ.

وما دَةَ تَصَادِقُهَا هُنَا فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَتَّصِلٌ بِالْإِسْنَادِ وَالرَّوَايَةُ بِالْمَعْصُومِ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ الاتِّصَالُ وَالرَّفْعُ، لِشُمُولِ تَعْرِيفِهِمَا لَهُ.

وَيَخْتَصُّ الْمَتَّصِلُ بِمَتَّصِلِ الْإِسْنَادِ عَلَى الْوِجْهِ الْمُقْرَرِ، مَعَ كُونِهِ مَرْفُوعاً^٢ عَلَى غَيْرِ
الْمَعْصُومِ.

وَيَخْتَصُّ الْمَرْفُوعُ بِمَا أُضِيفَ إِلَى الْمَعْصُومِ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ.
(و) تبيّن أيضاً (أَنَّهُمَا أَعْمَّ مِنَ الْأَوَّلِ مُطْلَقاً) بمعنى استلزمَ صدقِهِ صدقَهُما مِنْ
غَيْرِ عَنْكِسٍ.

وَوِجْهُ عَمُومِهِمَا كَذَلِكَ: اشْتِراكُ الْمَلَأَةِ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّصِلِ بِالْإِسْنَادِ عَلَى الْوِجْهِ
الْسَّابِقِ إِلَى الْمَعْصُومِ، وَالْخَصَاصُ الْمَتَّصِلُ بِحَالَةِ كُونِهِ مُوْقَفَاً، وَالْمَرْفُوعُ بِحَالَةِ انْقِطَاعِهِ.

وَ(رَابِعُهَا): الْمَعْنَى، وَهُوَ مَا يُقَالُ فِي سَنَدِهِ: «فَلَانُ عَنْ فَلَانٍ» مِنْ غَيْرِ بِيَانِ
لِلْتَّحْدِيثِ، وَالْإِخْبَارِ، وَالسَّمَاعِ، وَبِذَلِكَ يَظْهُرُ وَجْهُ تَسْمِيَتِهِ مُعْنَى.
وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ الْإِسْنَادِ الْمَعْنَى، فَقِيلُ: هُوَ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ وَالْمُنْقَطِعِ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ اتِّصَالُهُ بِغَيْرِهِ^٣; لَأَنَّ الْمَعْنَى أَعْمَّ مِنَ الاتِّصَالِ لَفْتَةً.

١. أَقْوِلُ: مَثَالَةَ مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ، ج ٩، ص ٢٦، ح ١٠٣، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عُمَيرٍ، عَنْ زَرَادَةِ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ...؛ فَإِنَّ أَبِي عُمَيرَ لَمْ يَلْقَ زَرَادَةَ، فَحَدَّيْهُ عَنْهُ مَرْفُوعٌ. (الْسَّيِّدُ الْمَدْدِيُّ)

٢. فِي «ج ٥»: مُوْقَفٌ.

٣. مَقْدَمَةُ أَبْنِ الصَّلَاحِ، ص ٥٣.

(والصحيح) الذي عليه جمهور المحدثين، بل كاد يكون إجماعاً (أته مُتَّصلٌ إذا أمكن اللقاء) أي ملاقة الراوي بالعنونة لِمَنْ رواه عنه (مع البراءة) أي براءته أيضاً (من التَّدْلِيس) بأن لا يكون معروفاً به، وإن لم يكُنْ اللقاء؛ لأنَّ مَنْ عُرِفَ بالتدليس قد يتَّجَزَ في العَنْوَنَةِ مَعَ دُمَّ الاتصال؛ نظراً إلى ظهور صدقه في الإطلاق وإنْ كانَ خلَافُ الاصطلاحِ والمتَّبَادِرُ مِنْ معناها.

(وقد استعمله) أي المعنون - والمراد استعمال المصدر، وهو العنونة في الأحاديث -
(أكثر المحدثين) مُرِيدِين به الاتصال، وأكثُرُهم لا يقول بالمرسل.

وَزَادَ آخَرُونَ فِي الشَّرَائِطِ: كُونَ الراوِي قد أَدْرَكَ المرويَّ عَنْهُ بِالْعَنْوَنَةِ إِدْرَاكًا يَتَّبِعُهُ.
وآخرون على ذلك: كونه معروفاً بالرواية عنه؟ والأظهر عدم اشتراطهما.

(وخامسها: المُعَلَّقُ، وهو ما حُذِفَ من مبدأ إسناده واحِدًا فَأَكْثَرُه) كقول الشيخ (رحمه الله) «محمد بن أحمد» إلى آخره، أو «محمد بن يعقوب» أو «روى زُرارة عن الباقر أو الصادق عليهما السلام» أو «قال النبي عليهما السلام» أو نحو ذلك.
مأْخُوذ من تعليق الجدار أو الطلاق، لاشراكهما في قطع الاتصال.

ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده أو آخره؛ لتشبيههما بالتنقطع والمرسل.
(ولا يخرج) المعلق (عن الصحيح إذا عُرِفَ المُحذَفُ من جهة ثقة) خُصوصاً إذا كان العلم من جهة الراوي، كقول الشيخ في كتابه والصدوق في الفقيه: «محمد بن يعقوب» أو «أحمد بن محمد» أو غيرهما متن لم يدركه، ثم يذكر في آخر الكتاب طريقة إلى كل واحِدٍ مِنْ ذَكْرِه في أَوَّلِ الإِسْنَادِ.

١. حكاه ابن الصلاح عن أبي الحسن القابسي في مقدمةه، ص ٥٦.

٢. حكاه ابن الصلاح عن أبي عمرو المقرئ في مقدمةه، ص ٥٦.

(وهو حينئذ) أي حين إذ يعلم المheard (في قوّة المذكور)؛ لأنّ الحذف إنما هو من الكتابة، أو اللّفظ حيث تكون الرواية به، والقصد ما ذكر.

(وإلا) يعلم المذوق من جهة ثقة (خرج) المعلق عن الصحيح إلى الإرسال، أو ما في حكمه!

(وَسَادِسُهَا: الْمُفَرْدُ) وَهُوَ قَسْمًا:

لأنه (إما) أن ينفرد به راويه (عن جميع الرواية) وهو الانفراد المطلق^٢، وألحقه بعضهم بالشاذ، وسيأتي أنه يخالفه.

(أو) ينفرد به (بالنسبة إلى جهة) وهو **الشَّيْءُ**^٣ (كتفرد أهل بلدٍ) مُعَيْنٌ، كمكَةُ والبصرة والكوفة، أو تفرد واحد من أهلها (بها). ولا يضعف الحديث (بذلك) من حيث كونه أفاداً، إلا أن يلحق بالشاذ، فيرد لذلك.

(وسبعها: المُدْرَجُ، وهو ما أُذْرَجَ فِيهِ كَلَامٌ بَعْضِ الرَّوَاةِ؛ فَيُظَنُّ لِذَلِكَ أَنَّهُ مِنْهُ أَيْ مِنَ الْحَدِيثِ).

١. أقول: كما أنّ الشّيخ الصّدوق (قدّس سرّه) روى في الفقيه عن جماعة كثيرة يبلغ عددهم ١٢٠ راوياً لم يذكر طریقه إلیهم، فتتصبّح تلك الروايات مرسلةً وللوقوف على أسمائهم. يُنظر: المستدرک، ج. ٢، ص. ٧١٧-٧١٨. (السند المددي)

٢. أقول: مثالاً: ما انفرد بنقله أحمد بن هلال العبراني، فإنَّ المشهور عدم العمل بما ينفرد به من الروايات. قال الشيخ في الاستبصار، ج ٢، ص ٢٨، ذيل الحديث ٩٠، ما نصه: ... لأنَّ راويه أحمد بن هلال، وهو ضعيف فاسد المذهب، لا يُنفت إلى حديثه فيما يختصُّ بنقله؛ وقال أيضاً في ذيل الحديث ٨١٢، من الجزء التاسع من التعذيب. (الست المددة)،

٣. أقول: مثاله ما ينفرد بقوله الفطحية؛ فهناك روايات كثيرة بهذا السنن: «أحمد بن الحسن بن علي بن فضال: عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار الساباطي» وهؤلاء كلهم من الفطحية؛ ولذا اشتهر حديثهم بـ«حديث الفطحية» (السيد المددري).

(أو) يكون عنده (متنان بإسنادين، فيدرجُهما في أحدهما) أي أحد إسنادي الحديثين، ويترك الآخر.

(أو) يشتمعُ حديثاً واحداً من جماعة مُختلفين في سنده، بأن رواه بعضهم بسنده، ورواه غيره بغيره. (أو) مُختلفين في (مُنتهيه) مع اتفاقهم على سنده (فيدرجُ روایتهم) جميعاً (على الاتفاق) في المتن أو السندي، ولا يذكر الاختلاف. وتعتمد كل واحد من الأقسام الثلاثة حرام.

(و ثامنها: المشهور، وهو ما شاع عند أهل الحديث خاصةً دون غيرهم (بأن نَقلَهُ منهم (رواة كثيرون) ولا يعلمُ هذا القسم إلا أهل الصناعة. (أو) عندهم وعندهم غيرهم، كحديث: «إنما الأعمال بالنيات»^١) وأمره واضح، وهو بهذا المعنى أعم من الصحيح. (أو) عند غيرهم خاصةً ولا أصل له عندهم (وهو كثير)^٢. قال بعض العلماء:

أربعة أحاديث تدور على الألسن وليس لها أصل:
من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة.

١. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٨٢، ح ٢١٨؛ الأمالي، الشيخ الطوسي، ص ٦١٨، المجلس، ج ٢٩، ح ١٢٧٤؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢، ح ١؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥١٥ - ١٥١٦، ح ١٥٥٧ - ١٥٥٨؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ٢٢٠؛ سنن أبي ماجة، ج ٢، ص ١٤١٣، ح ٤٢٢٧.

٢. أقول: كحديث «إقرار العقلاء على أنفسهم جائز». المشهور على ألسنة الفقهاء: كما في الوسائل، ج ١٦، ص ١١١، بل عَدَ البعض من الحديث النبوي المستفيض أو المتواتر: كما في جواهر الكلام، ج ٣٥، ص ٣، مع أنه لا أصل له في كتب الحديث إطلاقاً. بل يبدو من السراير أنه معدن إجماعهم. وكذا حديث «الصلوة لا تُترك بحال» فإنه مع شهرته على ألسنة الفقهاء إلا أنه لا أصل له: بل هو ذيل لصيحة وزارة عن أبي جعفر عليه السلام...؛ وإلا فهذا مستحاضة تصنع مثل النساء ثم تُصلّى ولا تدع الصلاة على حال. وهذه الجملة الأخيرة حُرِّفت وأصبحت هكذا: «الصلوة لا تُترك بحال». (السيد المددي)

ومن آذى ذمتاً فأنا خصمك يوم القيمة.
ويوم نحركم يوم صومكم.
وللسائل حق وإن جاء على فرسٍ!

(وتاسعها: الغريب) بقولٍ مطلقٍ، وهو (إما) غريبٌ (إسناداً ومتناً) معاً (وهو ما تفرد برواية متنه واحدٌ؛ أو) غريبٌ (إسناداً خاصةً) لا متناً (كحدثٍ يُعرف متنه) عن (جماعةٍ) من الصحابة - مثلاً أو ما في حكمهم (إذا انفرد واحدٌ بروايته عن) آخر (غيرهم) ويُعتبر عنه بأنه غريبٌ من هذا الوجه^٢. ومنه غرائب المخرجين في أسانيد المتون الصحيحة.

(أو) غريبٌ (متناً خاصةً، بأن اشتهر الحديث المفرد، فرواه عمن تفرد به جماعةً كثيرةً، فإنه) حينئذٍ (يصيرُ غريباً مشهوراً) وغريباً متناً لا إسناداً بالنسبة إلى أحد طرفي الإسناد؛ فإن إسناده متصرف بالغرابة في طرفه الأول، وبالشهرة في طرفه الآخر.

(وحدثٌ: «إئمَّا الأعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ») من هذا الباب، فإنه (غريبٌ في طرفه الأول) لأنَّه ممَّا تفرد به من الصحابة عُمَرٌ - وإنْ كان قد خطَّبَ به على الشَّيْرِ فلم يُنْكِرْ عليه، فإنَّ ذلك أعمَّ من كونهم سمعوه من غيره - ثُمَّ تفرد به عنه علْقَمَةُ، ثُمَّ تفرد به عن علْقَمَةِ محمدَ بنِ إبراهِيمَ، ثُمَّ تفرد به يحيى بنُ سعيدٍ عن مُحَمَّدٍ.

(مشهورٌ في) طرفه (الآخر) لتعدد رواهه بعدَ مَنْ ذكرنا واشتهرَه، حتى قيل: إنه رواه عن يحيى بن سعيد أكثرَ من مائتي نَفْسٍ. وحُكِي عن أبي إسماعيل الهروي أنه كتبه

١. حكاها عن أحمد بن حنبل ابن الصلاح في مقدمة، ص ١٦١؛ والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٥٣.

٢. أقول: عبر الترمذى بهذا التعبير عن قيمة كثير من الأحاديث في سنته. (السيد المددى)

من سبعمائة طريق عن يحيى بن سعيد^١.

وما ذكرناه من تفرد الأربعة بهذا الحديث هو المشهور بين المحدثين، ولكن ادعى بعض المتأخرین: أنه روى أيضاً عن عليٍ عليه السلام وأبي سعيد الخدري وأنس بلفظه، ومن حديث جمٍ من الصحابة بمعناه^٢. وعلى هذا فيخرج عن حد الفرابة.

(ونظائره) في الأحاديث (كثيرة) فإنَّ كثيراً من الأحاديث ينفرد به واحد ثم تعدد روائِه خصوصاً بعد الكتب المصنفة التي يُوَدِّعُ الحديثُ فيها، كما لا يخفى.

(وقد يُطلقُ على الغريب اسم الشاذ) والمشهور المغايرة بينهما على ما سترى في تعريف الشاذ.

(وعاشرها: المصحَّفُ) وهذا فنٌ جليلٌ إنما ينهضُ بأعبائه الخداقُ من العلماء. (والتصحيفُ يكون في الراوي) كتصحيف «مَرَاجِم» - بالراء، المهملة والجيم، أبو العوام - بـ«مَرَاجِم» - بالزاي المعجمة والحاء - وتصحيف «حريز» بـ«جريز» و«بريد» بـ«يزيد» ونحو ذلك.

١. قال ابن حجر المسقلاني في فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١، ص ١٤: حكى محمد بن علي بن سعيد النقاش الحافظ أنه رواه عن يحيى ماتنان وخمسون نسفاً، وسرد أسماء هم أبو القاسم بن منه فجاوز الثلاثمائة. وروى أبو موسى المديني عن بعض مشايخه مذكرة عن الحافظ أبي إسماعيل الأنصاري الهروي قال: كتبته من سبعمائة من أصحاب يحيى.

٢. أقول: قال ابن حجر في فتح الباري: وروى أبو موسى المديني عن بعض مشايخه مذكرة عن الحافظ أبي إسماعيل الأنصاري الهروي قال: كتبته من حديث سبعمائة من أصحاب يحيى. ثم قال ابن حجر: قلت: وأنا أستبعد صحة هذا، فقد تبعت طرفة من الروايات المشهورة والأجزاء المنتشرة منذ طلب الحديث، فما قدرت على تكميل المائة. (السيد المددي)

٣. قال السيوطي في تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٣٦: إنَّ حديث النية لم يستفرد به عمر بل رواه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أبو سعيد الخدري، كما ذكره الدارقطني وغيره، بل ذكر أبو القاسم بن منه: أنه رواه سبعة عشر آخر من الصحابة، على بن أبي طالب و....

وقد صَحَّفَ العَلَامَةُ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ كَثِيرًا مِنَ الْأَسْمَاءِ، مَنْ أَرَادَ الْوَقْوفَ عَلَيْهَا فَلِيَطَالِعَ الْخَلَاصَةَ لَهُ، وَإِيَّاضَ الْاشْتِبَاهَ فِي أَسْمَاءِ الرَّوَاةِ، وَيَنْظُرَ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ^١. وَقَدْ نَبَهَ الشَّيْخُ تَقَيُّ الدِّينُ ابْنُ دَاؤِدَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ^٢.

(وَفِي الْمُتَنَّ) كَحْدِيْثُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتَبَعَهُ سَنَةً مِنْ شَوَّالٍ»^٣ صَحَّفَهُ بعْضُهُمْ بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَرَوَاهُ كَذَلِكَ^٤. (وَمَتَعْلَقُهُ) أَيِ التَّصْحِيفُ (إِمَّا الْبَصَرُ، أَوِ الْسَّنْعُ).

وَالْأُولُ - كَمَا ذُكِرَ مِنَ الْأَمْنَلَةِ - مَثَنًا وَإِسْنَادًا؛ لَأَنَّ ذَلِكَ التَّصْحِيفَ إِنَّمَا يُعَرَّضُ لِلْبَصَرِ لِتَقَارِبِ الْحُرُوفِ لَا لِلْسَمْعِ، إِذَا لَيَتَبَسُّسُ عَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: تَصْحِيفُ بعْضِهِمْ «عَاصِمُ الْأَخْوَلَ» بِـ«وَاصِلُ الْأَخْدَبِ»؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُشَبِّهُ فِي الْكِتَابَةِ عَلَى الْبَصَرِ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

وَالْتَصْحِيفُ أَيْضًا يَكُونُ (فِي الْلُّفْظِ) كَمَا ذُكِرَ.

(وَ) فِي (الْمَعْنَى) كَمَا حَكِيَ عَنْ أَبِي مُوسَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَنَّى الْقَنْزَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةٍ صَلَّى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}» يُرِيدُ بِذَلِكَ مَا رَوَى أَنَّهُ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} صَلَّى

١. فِي هَامِشِ الْمُخْطَوْطَةِ: وَاعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ هَذَا الْاِخْتِلَافُ الَّذِي وَقَعَ مِنَ الْعَلَامَةِ بِاعتِبَارِ جَوَازِ الْأَمْرَيْنِ فِي هَذَا الْأَسْمَاءِ، كَاخْتِلَافِ الْقِرَاءَةِ فِي الْقُرْآنِ، لَا أَنْ يَكُونُ هَذَا الْاِخْتِلَافُ وَقَعَ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِجَوَازِ الْوَجْهِ الْآخَرِ، فَإِنْ كَانَ مَرَادُ الْمُصْنَفِ بِجَوَازِ الْاشْتِبَاهِ وَالْاِخْتِلَافِ أَعْمَّ مِنَ الْعِلْمِ بِجَوَازِ الْوَجْهِ الْآخَرِ، أَوْ لَا مَعَ الْعِلْمِ فَمُسْلَمٌ، لَكِنَّ ذَلِكَ لَا يَسْتَلِزِمُ التَّصْحِيفَ. وَإِنْ كَانَ مَرَادُهُ وَقَعُ الْاِخْتِلَافُ مِنَ الْعَلَامَةِ لِامْعَانِ الْعِلْمِ، فَهَذَا غَيْرُ مُسْلَمٍ؛ لَأَنَّ التَّصْحِيفَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ دُمُّ الْعِلْمِ، فَتَدَبَّرِ.

٢. تَقَيُّ الدِّينُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ دَاؤِدَ الْحَلَّيِّ (قَدَّسَ سَرَهُ) (٦٤٧ - ٧٤٠) وَكِتَابُهُ الْمُسْتَنِيُّ بِـ «رَجَالُ ابْنِ دَاؤِدَ» مُطَبَّعٌ فِي مَطَبَّعَةِ طَهْرَانِ.

٣. صَحِيفَ مُسْلَمٌ، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٤٣٢؛ سننِ أَبِي دَاؤِدَ، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٤٣٢؛ سننِ ابْنِ مَاجَةَ، ج ١، ص ٥٤٧، ح ١٧١٦.

٤. قَالَ الطَّبِيبُ فِي الْخَلَاصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص ٥٤... وَأَمَّا فِي الْمُتَنَّ: كَحْدِيْثُ «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَتَبَعَهُ سَنَةً مِنْ شَوَّالٍ» فَصَحَّفَ أَبُو بَكْرَ الصَّوْلَى فَقَالَ: «شَيْنًا» بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ.

إلى عَنْزَةٍ، وهي حَزَبَةٌ تُنْصَبُ بَيْنَ يَدِيهِ شُرَّةٌ، فَتَوَهَّمَ أَنَّهُ صَلَى إِلَيْهِ قَبْلَهُمْ بْنِي عَنْزَةَ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ مَعْنَوِيٌّ عَجِيبٌ!

(وَحَادِي عَشْرَهَا: الْعَالِي سَنَدًا) وَهُوَ الْقَلِيلُ الْوَاسِطَةُ مَعَ اتِّصَالِهِ!

(وَطَلَبُهُ) أَيْ طَلَبُ عَلُوِّ الْإِسْنَادِ (سُنْتَهُ) عِنْدَ أَكْثَرِ السَّلْفِ، وَقَدْ كَانُوا يَرْجُلُونَ إِلَى الْمَشَايِخِ فِي أَقْصَى الْبَلَادِ لِأَجْلِ ذَلِكِ.

(فَبِعْلُوَّهُ) أَيْ السَّنْدِ (يَبْعَدُهُ) الْحَدِيثُ (عَنِ الْخَلَلِ الْمُتَطَرِّقِ إِلَى كُلِّ رَأِيٍّ إِذَا مَا مِنْ رَأِيٍّ مِنْ رَجَالِ الْإِسْنَادِ إِلَّا وَالْخَطَا جَائزٌ عَلَيْهِ، فَكَلَّمَا كَثُرَتِ الْوَسَائِطُ وَطَالَ السَّنْدُ كَثُرَتِ مَظَانُ التَّجْوِيزِ، وَكَلَّمَا قَلَّتْ قَلَّتْ.

وَلَكِنْ قَدْ يَتَفَقَّ في النَّزُولِ مَزِيَّةٌ لِيُسْتَثِي فِي الْعُلُوِّ، كَأَنْ يَكُونَ رَوَاتِهِ أَوْنَقُ أَوْ أَخْفَطُ أَوْ أَضْبَطُ، أَوْ الْاتِّصَالُ فِيْهِ أَظْهَرٌ؛ لِلتَّصْرِيفِ فِي الْلَّقَاءِ وَاشْتِمَالِ الْعَالِي عَلَى مَا يَحْتَلِمُهُ وَعَدْمِهِ؛ كَـ«عَنْ فَلَانٍ» فَيَكُونُ النَّزُولُ حِينَئِذٍ أَوْلَى.

وَمِنْهُمْ مَنْ رَجَحَ النَّزُولَ مَطْلَقًا؛ اسْتَنَادًا إِلَى أَنَّ كَثْرَةَ الْبَحْثِ يَقْتَضِي الْمَشَقَّةَ، فَيَعْظِمُ الْأَجْرُ^٢. وَذَلِكَ تَرْجِيْحٌ بِأَمْرٍ أَجْنَبِيٍّ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالتَّصْحِيفِ وَالتَّضَعِيفِ.

(و) الْعُلُوُّ أَقْسَامٌ، (أَعْلَاهُ) وَأَشْرَفُهُ (قُرْبُ الْإِسْنَادِ مِنَ الْمَعْصُومِ)^٣، بِالنَّسْبَةِ إِلَى

١. لاحظ الخلاصة في أصول الحديث، ص ٥٤ - ٥٥.

٢. أقول: من قبيل ثالثيات الكليني، فإنه يروي روايات بهذا الإسناد: علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام، مع العلم بأنَّ الكليني توفيق بعد الإمام الصادق عليه السلام بـ مائة وثمانين عاماً. ثم إنَّ جماعة من أصحابنا دوّنوا الأحاديث العالية، أشهرهم: الفقة العليل عبدالله بن جعفر الحسيري، له كتاب قرب الإسناد، وهو مطبوع. (السيد المددري)

٣. قال ابن الصلاح في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٦٠: وحکی ابن خلاد عن بعض أهل النظر أَنَّهُ قَالَ: الشَّنَّلُ فِي الْإِسْنَادِ أَفْضَلُ؛ وَاحْتَجَ لَهُ بِمَا مَعَهُ: أَنَّهُ يَجُبُ الْإِجْهَادُ وَالنَّظَرُ فِي تَعْدِيلِ كُلِّ رَأِيٍّ وَتَخْرِيجِهِ، فَكَلَّمَا ازْدَادُوا كَانَ الْإِجْهَادُ أَكْثَرُ، وَكَانَ الْأَجْرُ أَكْثَرَ.

٤. أقول: ويكثر ذلك في سلسلة إجازات العلماء وطرقهم إلى مصنفات الأصحاب وكتابهم، كما يظهر من مراجعة إجازات البحار ومستدرك الوسائل. (السيد المددري)

سَنَدٌ آخَرَ يُرَوِّى بِهِ ذَلِكَ الْحَدِيثُ بَعْنِيهِ بَعْدٍ كَثِيرٍ، وَهُوَ الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ. فَإِنْ اتَّفَقَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ سَنَدُهُ صَحِيحًا لَمْ يُرَجِّحْ غَيْرُهُ عَلَيْهِ بِمَا تَقْدِمَ، فَهُوَ الْفَائِيَّةُ الْمُصْوَرِيَّةُ.

وَإِلَّا، فَصُورَةُ الْعُلُوِّ فِيهِ مُوْجَدَةٌ مَالِمْ يَكُنْ مُوْضِعًا، فَيَكُونُ كَالْمَعْدُومِ.

(ثُمَّ) بَعْدَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ فِي الْعُلُوِّ قُرْبُ الْإِسْنَادِ الْمُذَكُورِ (مِنْ أَحَدِ أَنْتَمِ الْحَدِيثِ) كَالشِّيخِ وَالصَّدُوقِ وَالْكَلِينِيِّ وَالْخُسْنَى بْنِ سَعِيدٍ، وَأَشْكَالِهِمْ.

(ثُمَّ) بَعْدِهِ (يَتَقْدِمُ زَمَانٌ سَمَاعُ أَحَدِهِمَا) أَيْ أَحَدِ الرَّاوِيْنِ فِي الْإِسْنَادِيْنِ (عَلَى) زَمَانٍ سَمَاعٍ (الْآخَرُ، وَإِنْ اتَّفَقَ فِي الْعَدْدِ) الْوَاقِعُ فِي الْإِسْنَادِ (أَوْ) فِي (عَدَمِ الْوَاسِطَةِ) بِأَنَّ كَانَا قَدْ رَوَيَا عَنْ وَاحِدٍ فِي زَمَانَيْنِ مُخْلِفِيْنِ (فَأَوْلَاهُمَا) سَمَاعًا (أَعْلَى) مِنِ الْآخَرِ؛ لِقُرْبِ زَمَانِهِ مِنِ الْمَعْصُومِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْآخَرِ.

وَالْعُلُوُّ بِهَذِيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ يُعْتَبَرُ عَنْهُ بِالْعُلُوِّ النِّسْبِيِّ، وَشَرَفُ اعْتِبَارِهِ قَلِيلٌ، خُصُوصًا الْآخِرِ، لَكِنْ قَدْ اعْتَبَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَنْتَمِ الْحَدِيثِ، فَذَكَرَنَاهُ لِذَلِكَ.

وَزَادَ بَعْضُهُمْ لِلْعُلُوِّ مَعْنَى رَابِعًا وَهُوَ تَقْدِمُ وِفَاتَةِ الرَّاوِيٍّ، فَإِنَّهُ أَعْلَى مِنْ إِسْنَادِ آخَرَ يُسَاوِيهِ فِي الْعَدْدِ مَعْ تَأْخِرِ وِفَاتَةِ مَنْ هُوَ فِي طَبْقَتِهِ عَنْهُ. مَثَالُهُ: مَا نَرَوْيَهُ بِإِسْنَادِنَا إِلَى شِيخِنَا الشَّهِيدِ، عَنِ السَّيِّدِ عَمِيدِ الدِّينِ، عَنِ الْعَلَامَةِ جَمَالِ الدِّينِ ابْنِ الْمُطَهَّرِ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَى مَمَّا نَرَوْيَهُ عَنِ الشَّهِيدِ، عَنِ فَخْرِ الدِّينِ ابْنِ الْمُطَهَّرِ، عَنْ وَالَّدِهِ جَمَالِ الدِّينِ وَإِنْ تَساوَى إِسْنَادُنَا فِي الْعَدْدِ، لِتَقْدِمُ وِفَاتَةِ السَّيِّدِ عَمِيدِ الدِّينِ عَلَى وِفَاتَةِ فَخْرِ الدِّينِ بِنَحْوِ خَمْسَ عَشَرَةِ سَنَةٍ.

وَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْعُلُوِّ كَالذِّي قَبْلَهُ، وَأَضَعْفُ.

١. هو ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١٥٩.

(وثاني عشرها: الشاذ، وهو مارواه) الرواى (الثقة مخالفًا لما رواه الجمهور) أي الأكثر!

ستبي شاذًا باعتبار ما قابله، فإنه مشهور، ويقال للطرف الراجح: المحفوظ.
(ثم إن كان المخالف له) الراجح (احفظ أو أضيّط أو أعدل) من راوي الشاذ (فشاذًا مردودًا) لشذوذه ومرجوحيته فقد أحد الأوصاف الثلاثة.

(وإن انعكس) فكان راوي الشاذ أحفظ للحديث، أو أضيّط له، أو أعدل من غيره من رواة مقابله (فلا) يُرد؛ لأنَّ في كلِّ منهما صفة راجحة وصفة مرجوحة فيتعارضان، فلا ترجيح.

(وكذا إنْ كان) المخالف أي راوي الشاذ (مثله) أي مثل الآخر في الحفظ والضبط والعدالة فلا يُرد؛ لأنَّ مامعه من الثقة يُوجب قبوله، ولا رُجحان للأخر عليه من تلك الجهة.

(ومنهم: من ردَّه مطلقاً)^٢ نظراً إلى شذوذه، وقوَّة الظن بصحة جانب المشهور.

(ومنهم: من قِيلَه مطلقاً)^٣ نظراً إلى كون راويه ثقة في الجملة.

(ولو كان) راوي الشاذ (المخالف) لنميره (غير ثقة، فحديثه منكرٌ مردودٌ) لجمعه بين الشذوذ وعدم الثقة، ويقال لمقابله: المعروف.

١. أقول: مثاله: ما رواه الشيخ في التهذيب والاستبصار بأسانيد متعددة بعضها صحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن رجل كان في أرض باردة، فتخوَّف أنَّه هو اغتسل أن يصبه عنده من الفسل، كيف يصنع؟ قال: يغسل، وإن أصابه، إلى آخر الحديث؛ كما في جامع أحاديث الشيعة، ج ٣، ص ٥٠-٥١. فإنه مع صحة سنته وكثرة طرقة أعرض عنه الجمهور ولم يفتوا بضمونه. (السيد المددي)

٢. حكاه ابن الصلاح في مقدمة، ص ٦١-٦٢ عن العافظ أبو يعلى الخليلي القرزويني.

٣. حكاه ابن الصلاح في مقدمة، ص ٦٢ عن الحاكم التيسابوري.

(ومنهم: منْ جعلهما) أي الشاذُ والمنكَر (مُتَرَادُهُمَا) ^١ بمعنى الشاذُ المذكور. وما ذكرناه من الفرق أضبطة.

(وثالث عشرها: المُسْلِسل^٢، وهو ما تتابعَ فيه رجالُ الإسناد على صفةٍ) كالتشبيك بالأصياغ، (أو حالة) كالقيام (في الراوي) للحديث، سواء كانت تلك الصفة أو^٣ الحالة (قولاً)، قوله: «سمعت فلاناً يقول: سمعت فلاناً يقول» إلى المتنها، أي متنهى الإسناد، (أو: «أخبرنا فلانُ والله، قال: أخبرنا فلان والله» إلى آخر) الإسناد، وكالمسلسل بقراءة سورة الصف.

(أو فعلاً، كحديث التشبيك باليد، والقيام) حالة الرواية (والاتكاء) حالته (والعد باليد) في حديث تعليم الصلة على النبي ﷺ^٤:

(أو بهما) أي بالقول والفعل (المسلسل بالمصالحة) فإنه يتضمن الوصف بالقول في قول كلٍّ واحد: «صافحني بالكفَّ التي صافحت بها فلاناً» وقوله: «فما مسست خرزاً ولا خريراً أَلَيْنَ من كفَّه» والفعل، وهو نفس المصالحة من كلٍّ واحدٍ من رجال الإسناد. (و) المسلسل (بالتلقييم) فإنه يتضمن الوصف بالقول، قوله كلٍّ واحد: «لقمني فلان بيده لُقْمة لُقْمة» والفعل، وهو التلقييم.

١. كابن الصلاح في مقدمته، ص ٦٤.

٢. قال السيوطي في تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٨٨؛ وقد جمعت فيما وقع في سمعاتي من المسلسلات بأسانيدها. وعلق عليه بأنَّ للسيوطى: المسلسلات الكبرى. وهي خمسة وثمانون حديثاً. وله أيضاً: جياد المسلسلات.

٣. في هامش المخطوطة: الظاهر أنَّ لفظة «أو» لمنع الخلط لامتنع الجمع، أو المنصلة الحقيقة.

٤. ذكر العاشر النيسابوري في معرفة علوم الحديث، ص ٢٩٣-٣٤ أنواعاً من المسلسل، منها حديث التشبيك، والقيام، والعد باليد؛ وروى السيوطي حديث التشبيك في الحاوي للفتاوي، ج ٢، ص ١٥٣؛ وللمزيد راجع تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٨٧-١٨٨.

ومثله المسلسل بـ«قرَبَ إِلَيْ جُبَنًا وَجَوْزًا».

والمسلسل بـ«أطعمني وسقاني».

والمسلسل بـ«الضيافة على الأسودين: التمر والماء».

(أو) حالة (في الرواية كـ) الحديث (المسلسل باتفاق أسماء الرواية) كالمسلسل بالمحتمدين والأحمدين (وأسماء آبائهم أو كُنَّاهم أو أنسابهم أو بُلْدانهم) وتسلسل هذه المذكرات وقع في جميع الإسناد.

(وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد) دون جميعه (المسلسل بالأولية) وهو أول ما يسمعه كلّ واحدٍ منهم من شيخه من الأحاديث، فإنَّ تسلسله بهذا الوصف ينتهي إلى سُفيان بن عَيْنَةِ فقط، وانقطع في سماعه من عَمْرُو، وفي سماعه من أبي قابوس، وفي سماعه من عبد الله، وفي سماعه من النبي ﷺ، ومن رواه مُسْلِسًا إلى مُنْتَهَاهِ فَقْدَ وَهُمْ! (وهذا الوصف) وهو التسلسل ليس له مَدْخُلٌ في قبول الحديث وعدمه، وإنما هو فن (من فنون الرواية، وضُرُوب المحافظة عليها) والاهتمام بها (وفضيلته: اشتتماله على مزيد الضبط) والحرص على أداء الحديث بالحالة التي اتفق بها من النبي ﷺ.

(وأفضلة ما دلَّ على اتصال السَّمَاعِ) لأنَّه أعلى مراتب الرواية على ما سيجيء: (وقلَّما تَسْلُمُ المَسَلَّسَاتُ عن ضَعْفِهِ في الْوَضْفِ) بالتسلسل، فقد طعن في وَضْفِ كثِيرٍ منها لا في أصل المَثْنَ.

(ومنه) أي من الحديث المُسلسل (ما ينقطع تسلسله في وسط إسناده، كالمسلسل

١. أقول: رواه السيوطي في بُنْيَةِ الوعَةِ، ج. ٢، ص. ٣٩٦: حدَّثَنَا شيخُنا الإمام نحوي العصر تقيُّ الدين أحمد بن محتد الشمتي من لفظه وهو أول حديث سمعته منه. حدَّثَنَا الشَّيخُ الفقيه النَّحوي ناصر الدين سليمان بن عبد الناصر الأ بشطي و هو أول حديث سمعته منه... إلى أن يقول: حدَّثَنَا سفيان بن عَيْنَةِ وهو أول حديث سمعته منه، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عبد الله بن عمرو العاص أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الراحمون يرحمون تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء...»؛ ثمَّ عَقَبَ عليه السيوطي بقوله: حديث صحيح مسلسل بالأولية. (السيد المددي)

بالأولية على الصحيح) عند الناقدين، وإن كان المشهور بينهم خلافه^١.

(ورابع عشرها: المزید) على غيره من الأحاديث المروية في معناه.
(والزيادة تقع في المتن) بأن يروي فيه كلمة زائدة تتضمن معنى لا يستفاد
من غيره^٢.

(و) في (الإسناد)^٣ لأن يرويه بعضهم بإسناد مشتمل على ثلاثة رجال معتبرين مثلاً،
فيرويه المزيد بأربعة، يخلل بين الثلاثة.

(والأول) وهو المزيد في المتن (مقبول) إذا وقعت الزيادة (من الشقة) لأن ذلك
لا يزيد على إيراد حديث مستقل (حيث لا يقع المزيد منافياً لما رواه غيره من الثقات،
ولو) كانت المنافاة (في العموم والخصوص) بأن يكون المروي بغير زيادة عاماً
بدونها، فيصير بها خاصاً، أو بالعكس، فيكون المزيد حينئذ كالشاذ، وقد تقدم حكمه.
مثاله حديث: «وَجَعَلْتُ لَنَا الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَتُرَابَهَا طَهُورًا»^٤ وهذه الزيادة تفرد بها
بعض الرواية، ورواية الأكثر لفظها: «جَعَلْتُ لَنَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^٥.

١. للمزيد راجع تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٨٩؛ وفتح المغثث، السخاوي، ج ٢، ص ٥٤.

٢. أقول: كحديث أَمَّ عطية الماشطة، فإن ابن أبي عمير رواه مرسلاً عن أبي عبدالله وفي ذيله: «ولا تَصْلِي الشَّرْ
بِالشِّرْ»، ورواه محمد بن مسلم عن أبي عبدالله^٦، وليس فيه هذا الذيل، ينظر وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٩٢ - ٩٤
(السيد المددري).

٣. أقول: مثاله ما رواه الكليني في الكافي، ج ٤، ص ٣٠٦، بإسناده عن أَيُوب، عن بريد العجل؛ ورواه الشيخ في
تهذيب الأحكام، ج ٥، ص ٤١٤، بإسناده عن أَيُوب، عن حرب، عن بريد العجل... فزاد في السنّد حرباً؛ وأمثال
ذلك كثير في روایات حرب وابن أبي عمير والبرقي وغيرهم. (السيد المددري)

٤. صحيح مسلم، ج ١، ص ٣٧١، ح ٣٧١ باتفاق يسير في الحديث.

٥. قال الطيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٥٧: فهذه الزيادة تفرد بها أبو مالك سعد بن طارق الأشجعى.

٦. صحيح البخاري، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣٢٨؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٣٧١، ح ٣٧١ باتفاق يسير في
المصدرين.

فما رواه الجماعة عامًّا: لتناوله لأصناف الأرض منَ الحَجَرِ، والرَّمْلِ، والثَّرَابِ. وما رواه المتفردُ بالزيادة مخصوصًا بالثَّرَابِ. وذلك نوعٌ من المخالفَة يختلفُ به الحكمُ. (والثاني) وهو المزيدُ في الإسناد (كما إذا أسندهُ وأرسلهُ، أو وصلهُ وقطعهُ، أو رفعهُ إلى المقصوم (ووقفوهُ على مَنْ دونَهُ، ونحو ذلك). (وهو مقبولٌ كالأول) غير المنافي (العدم المُنافاة) إذ يجوزُ اطْلَاعُ المُسْنِدِ والمُوصِلِ والرافع على مالم يطلع عليه غيرهُ، أو تحريرهُ لِمَا لم يحررُوهُ. وبالجملة، فهو كالزيادة غير المنافية، فيقبلُ. (وقيل: الإرسال نوعٌ قدحٌ في الحديث، بناءً على ردِّ الرَّسُولِ (فِي رَجَحٍ) على الموصول (كما يقدّمُ الجرحُ على التعديل) عندَ تعارضهما!).

(وفيَهُ) أي في هذا الدليل (مَنْعُ الملازمة) بين تقديم الجرح على التعديل، وتقديم الإرسال على الوصل (معَ وُجودِ الفارقِ) بينَهُما (فإنَّ الجرحَ إنما (فُدِمَ) على التعديل (بِسَبَبِ زِيادَةِ الْعِلْمِ) من الجارح على المعدَّل؛ لأنَّهُ بُنِيَ على الظاهرِ، واطَّلَعَ الجارحُ على مالم يطلع عليه المعدَّلُ.

(وهي) أي زيادة العلم التي أوجبت تقديم الجارح (هُنَا) أي في صورة تعارض الإرسال والوصل (معَ مَنْ وَصَلَ) لامَعَ مَنْ أَرْسَلَ؛ لأنَّ مَنْ وَصَلَ اطَّلَعَ على أنَّ الراوي للحديثِ فلانٌ عن فلان... إلى آخره. ومنْ أَرْسَلَ لم يطلع على ذلك كله، فتركَ بعضَ السَّنَدِ لجهله به، وذلك يقتضي ترجيحَ مَنْ وَصَلَ على مَنْ أَرْسَلَ، كما يقدّمُ الجارحُ على المعدَّلِ بِقُلْبِ الدليلِ.

(وخامسُ عشرها: المُخْتَلِفُ) وَصَفَةُ الاختلافِ نظرًا إلى صِنفِهِ لَا إلى شخصِهِ؛ فإنَّ الحديثَ الواحدَ نفسهُ ليس بمُخْتَلِفٍ، إنما هو مُخْتَالِفٌ لغيرِهِ مَا قد أَدَى معناه، كما يتبَه

١. لاحظ الخلاصة في أصول الحديث، ص ٥٨.

عليه قوله: (وهو أن يُوجَدَ حديثٌ مُضادٌ في المعنى ظاهراً).
 قيد به: لأنَّ الاختلاف قد يُمكِن معه الجمعُ بينهما، فيكون الاختلافُ ظاهراً خاصةً، وقد لا يُمكِن، فيكونُ ظاهراً وباطناً، وعلى التقديرين فالاختلافُ ظاهراً متحققاً.
 (وحكْمُه) أي حكم الحديث المُختلف: (الجمعُ بينهما حيثُ يُمكِن) الجمعُ (ولو بوجهٍ بعيدٍ) يُوجَب تخصيصَ العامَّ منها، أو تقييد مطلقة، أو حمله على خلافَ ظاهره.
 ك الحديث: «لا عَدْوَى»^١. وحديث: «لا يورِدُ» بكسر الراء (مُفْرَضٌ) بإشْكَانِ الميمِ الثانية وكسر الراء (على مُصْحَّحٍ)^٢ بكسر الصاد. ومفعول «يورِد» مُحذف، أي لا يورِد إِلَّهُ المَرَاجِنَ.
 فـ«المُفْرَض» صاحبُ الإِبْلِ [المَرَاجِنَ] من أَمْرَضَ الرَّجُلُ إذا وَقَعَ في مَالِهِ المَرَضُ.
 «المُصْحَّحُ» صاحبُ الإِبْلِ الصَّاحِحُ.

وَظَاهِرُ الْخَبْرَيْنِ الْاِخْتِلَافُ؛ مِنْ حِثَّ دَلَالَةِ الْأُولَى عَلَى نَفِيِ الْعَدُوِّ، وَالثَّانِي عَلَى إِبْنَاتِهَا.

وَوَجْهُ الْجَمْعِ (بِحَمْلِ الْأُولَى عَلَى) أَنَّ الْعَدُوَّيِّ الْمُنْفَيَّةِ عَدُوِّيِّ (الْطَّبَيْعِ) بِمَعْنَى كَوْنِ الْعَرِيضِ يُعْدِي بِطَبَعِهِ، لَا بِفَعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ (الَّذِي يَعْتَقِدُ الْجَاهِلُ) وَلَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأُولَى»^٣.

(وَالثَّانِي عَلَى) الإِعْلَامُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ ذَلِكَ سَبِيلًا لِذَلِكَ، وَحَذَرَ مِنَ الضررِ الَّذِي يَغْلِبُ وَجْوَدَهُ عَنْ وَجْوَدِهِ مَعَ (أَنَّ الْمُؤْثِرُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى).

١. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٦١ ح ٥٣٨٧ وص ٢١٧٧ ح ٥٤٣٧؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٤٢ - ١٧٤٣، ح ٢٢٢٠/١٠١. والحديث بلفظ البخاري هكذا: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدُوٌّ ولا صَفَرٌ ولا هَامَةٌ»، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالِ إِلَيْيِّ، تَكُونُ فِي الرَّسُولِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَأْتِي الْبَيْرُ الأَجْرُبُ فِي دُخُولِ بَيْنِهَا فَيَجْرِيْهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأُولَى».

٢. صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٧٧ ح ٥٤٣٧؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٤٣ - ١٧٤٤، ح ١٠٤، ح ٢٢٢١/١٠٤. ٣. تقدَّم لفظ الحديث.

ومثله قوله: «فَرَّ من المجدوم فِرَارُكَ مِنَ الْأَسْدِ»^١ ونفيه عن دخول بلدٍ يكون فيه الوباء^٢، ونحو ذلك.

(وإلا) يمكن الجمع بينهما، فإنْ عَلِمْنَا أَنَّ أَحَدَهُمَا نَاسِخٌ قَدْمَنَا، وَإِلَّا (رُجِحَ أَحَدُهُمَا بِمَرْجِحَهِ الْمُرْرَرِ فِي) عِلْمِ (الْأَصْوَلِ) مِنْ صَفَةِ الرَّاوِيِّ وَالرَّوَايَةِ وَالْكُثْرَةِ، وَغَيْرِهَا.

(وهو أَهْمَّ فُنُونِ عِلْمِ الْحَدِيثِ) لِأَنَّهُ يَضْطَرُّ إِلَيْهِ جَمِيعُ طَوَافِ الْعُلَمَاءِ خَصْوَصًا الْفَقِهَاءِ (وَلَا يَمْلِكُ الْقِيَامُ بِإِلَّا الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَصَائِرِ) الْفَوَّاصُونَ عَلَى الْمَعْنَى وَالْبَيَانِ (الْمُتَضَلِّعُونَ) أَيُّ الْمُكْتَرُونَ بِقُوَّةِ (مِنْ الْفَقِهِ وَالْأَصْوَلِ) الْفَقِهِيَّةِ. (وقد صَفَّ فِي النَّاسِ) كَثِيرًا، وَأَوْلُهُمُ الشَّافِعِيُّ^٣، ثُمَّ أَبْنُ قَتْبِيَّ^٤، وَمِنْ أَصْحَابِنَا، الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّوْسِيِّ كِتَابُ الْإِسْتِصَارِ فِيمَا اخْتَلَفَ مِنَ الْأَخْبَارِ. (وَجَمِيعُهُ) بَيْنَ الْأَحَادِيثِ (عَلَى حَسْبِ مَا فَهَمُوهُ) مِنْهُ (وَقَلَّمَا يَتَقَوَّلُ) فَهُمَانٌ عَلَى جَمِيعِ وَاحِدٍ. وَمِنْ أَرَادَ الْوَقْفَ عَلَى جَلِيَّةِ الْحَالِ فَلَيَطَالِعُ الْمَسَائِلُ الْفَقِهِيَّةُ الْخَلَافِيَّةُ الَّتِي وَرَدَّ فِيهَا أَخْبَارُ مُخْتَلَفَةٍ يَطْلُعُ عَلَى مَا ذُكْرَنَا.

(وَسَادِسُ عَشَرُهَا: النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ) فَإِنَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ مَا يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضًا، كَالْقُرْآنِ.

(وَالْأَوَّلُ) وَهُوَ النَّاسِخُ: (مَا) أَيُّ حِدِيثٍ (دَلَّ عَلَى رَفْعِ حُكْمٍ شَرِعيٍّ سَابِقٍ).

١. الفقيه، ج. ٣، ص. ٣٦٣، ح. ١٧٢٧؛ صحيح البخاري، ج. ٥، ص. ٢١٥٨-٢١٥٩، ح. ٥٣٨٠؛ مسند أحمد، ج. ٣، ص. ١٩٠، ح. ٩٤٢٩.

٢. مسند أحمد، ج. ١، ص. ٤٠٧، ح. ١٦٦٦: «إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بِأَرْضٍ وَلَسْتَ بِهَا فَلَا تَدْخُلُهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتَ بِهَا فَلَا تَخْرُجُ مِنْهَا».

٣. هو مختلف الحديث للإمام الشافعي طبع حاشية على كتابه الأئمَّةِ.

٤. هو تأویل مختلف الحديث لابن قتيبة.

والحديث المدلول عليه بـ«ما» بمنزلة الجنس يشمل الناسخ وغيره، ومع ذلك خرج به ناسخ القرآن.

و«الحكم المرفوع» شامل للوجودي والعدمي.

وخرج بـ«الشرعى» الذى هو صفة الحكم، الشرع المبتدأ بالحديث؛ فإنه يُرفع به الإباحة^١ الأصلية لكن يُسمى شرعاً.

وخرج بـ«السابق» الاستثناء، والصفة، والشرط، والغاية الواقعة في الحديث؛ فإنها قد ترتفع حكماً شرعاً لكن ليس سابقاً.

(والثاني) وهو المنسوخ: (ما رفع حكمه الشرعى بدليل شرعى متأخر عنده) وقيوده تعلم بالمقاييس على الأول.

وهذا فنٌ صعبٌ مهمٌ، حتى أدخل بعض أهل الحديث فيه ما ليس منه لخفاء معناه. (وطريق معرفته النص) من النبي ﷺ مثل: «كُنْتُ نهيتُكُمْ عن زيارة القبور، فُزُورُوهَا».^٢

(أو نقل الصحابي) مثل: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ تركَ الوضوءَ متسَّتَّ النار».^٣

(أو التاريخ) فإنَّ المتأخرَ منها يكون ناسخاً للمتقدم؛ لما رُوي عن الصحابة: كُنا نعمل بالأحدث فالحدث^٤.

١. في هامش المخطوطة: لأنَّ دليل الإباحة على القول بها عقلي، وهو عدم تضرر المالك - وهو الله تعالى - به، وعدم حاجته إليه كما يباح الاستظلal بحانط الغير عقلاً كما هو مقرر في الأصول. (منه).

٢. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٧٢، ح ٩٧٧/١٠٧؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٠١، ح ١٥٧١؛ الجامع الصحيح، ج ٣، ص ٣٧٠، ح ١٠٥٤؛ سنن أبي داود، ج ٣، ص ٢١٨، ح ٣٢٢٥.

٣. سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٩، ح ١٩٢؛ الجامع الصحيح، ج ١، ص ١١٩ - ١٢٠، ح ٨٠؛ سنن النسائي، ج ١، ص ١٠٨ باب ترك الوضوء متساًغٰيرت النار.

٤. في الفقيه والمتفقىء، الخطيب البغدادي، ج ١، ص ١٢٨ عن الزهري: يقول: يؤخذ بالأحدث فالحدث من أمر رسول الله ﷺ.

(أو الإجماع) كحديث: «قتل شارب الخمر في المرأة الرابعة»^١ نسخه الإجماع على خلافه حيث لا يخلل الحد.

والإجماع لا ينسخ بنفسه، وإنما يدل على النسخ.

(وسبعين عشرها: الغريب لفظاً) احترز به عن الغريب المطلق، مثناً أو إسناداً، وقد تقدم. (وهو ما الشتمل متنه على لفظٍ غامضٍ بعيدٍ عن الفهم؛ لقلة استعماله) في الشائع من اللغة.

(وهو فنٌ منهم) من علوم الحديث (يجب أن يثبتَ فيه أشدَّ ثبُت) لانتشار اللغة، وكثرة معاني الألفاظ الغريبة، فربما ظهرَ معنىً مناسبً للمراد، والمقصودُ غيرهُ مما لم يصلُ إليه.

(وقد صنف فيه جماعة من العلماء) قيل: أول من صنف فيه النضر بن شمائل^٢. وقيل: أبو عبيدة معمربن المثنى^٣. وبعدهما أبو عبيدة القاسمُ بن سلام ثم ابن قتيبة ثم الخطابي. فهذه أمهاته. ثم تبعهم غيرُهم بزوائد وفوائد، كابن الأثير؛ فإنه بلغ بنهایته النهاية، ثم الزمخشري؛ ففاق في الفائق كلَّ غاية^٤، والهروي؛ فزاد في غريبه غريب القرآن مع الحديث، وغير من ذكره من العلماء (شكراً لله تعالى سعيهم).

(وثمانين عشرها: المقبول، وهو ما) أي الحديث الذي (تلقُوه بالقبول، والعمل بالمضمون) «اللام» عوض عن المضاف إليه؛ أي مضمونه (من غير التفات إلى صحته

١. سنن أبي داود، ج ٤، ص ١٦٤ - ١٦٥، ح ٤٤٨٢ - ٤٤٨٥؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ٨٥٩، ح ٢٥٧٢ - ٢٥٧٣؛ الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٤٨، ح ١٤٤٤.

٢. القائل هو الحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث، ص ٨٨.

٣. نسبة إلى القيل أيضاً ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأنتر، ج ١، ص ٥.

٤. لاحظ الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٢؛ وللمزيد راجع تدريب الرواية، ج ٢، ص ١٨٥.

وعدمها) وبهذا الاعتبار دخلَ هذا النوعُ في القسم المشترك بين الصحيح وغيره. ويمكن جعلُه من أنواع الضعيف؛ لأنَّ الصحيح مقبولٌ مطلقاً إلَّا لعارضٍ، بخلافِ الضعيف؛ فإنَّ منه المقبول وغيره.

وممَّا يرجحُ دخولَه في القسم الأول، أنه يشملُ الحَسَنَ والموْتَقَّ، عندَ مَنْ لا يعملُ بهما مطلقاً؛ فقد يعملُ بالمقبول منها - حيثُ يعملُ بالمقبول من الضعيف - بطريق أولٍ، فيكونُ حينئذٍ من القسم العام، وإن لم يشملُ الصحيح؛ إذ ليس ثَمَّ قسمٌ ثالثٌ.

والقبول (كحديث عُمر بن حنظلة في حال المُتَخَاصِّمِينَ) من أصحابنا، وأمرَهُما بالرجوع إلى رجلٍ منهم قد روَى حديثَه، وعرفَ أحْكَامَه...^١ إلى آخره.

وإنما وَسَمَّوه بالقبول؛ لأنَّ في طريقة محمد بن عيسى، وداود بن الحصين، وهما ضعيفان^٢. وعُمر بن حنظلة لم ينصَّ الأصحابُ فيه بجرح ولا تعديلٍ، لكنَّ أمرَه عندَ سهلٍ؛ لأنَّه حَقَّقَ توثيقَه من محلٍ آخر، وإنْ كانوا قد أهملوه^٣.

ومعَ ما ترى في هذا الإسناد قد قَلَ الأصحابُ متَّهِ، وعملوا بمضمونه، بل جعلوه

١. الكافي، ج. ١، ص. ٦٧، باب اختلاف الحديث، ح. ١٠؛ الفقيه، ج. ٢، ص. ٥، ح. ١٨؛ تهذيب الأحكام، ج. ٦، ص. ٣٠١، ح. ٤٤٥.

٢. أقول: هو أيضاً تقنة، وتضعيقه يرجع إلى مذهبِه، لأنَّه وافق، على ما قاله الشَّيخُ (رحمه الله)؛ وإنْ قيل: لم يثبت وقته. هو محمد بن عيسى القطيني، تقنة جليل القدر، وتوهم تضعيقه، من كلام ابن الوليد، وليس كذلك، يراجع المعاجم الرجالية. (السيد المددى)

٣. أقول: قال ابن المؤلف في منتقى الجِمَان، ج. ١، ص. ١٧ - ١٨: ومن عجيب ما اتفق لوالدي (رحمه الله) في هذا الباب أنه قال في شرح بداية الدررية: أنَّ عَمَّرَ بنَ حَنْظَلَةَ لم ينصَّ الأصحابُ عليه بتعديلٍ ولا جرحٍ، ولكنَّه حَقَّقَ توثيقَه من محلٍ آخر؛ ووَجَدَتُ بخطَّه (رحمه الله) في بعض مفردات فوائدِه، ما صورَته: «عَمَّرَ بنَ حَنْظَلَةَ غَيْرَ مَذَكُورٍ بجرحٍ ولا تعديلٍ، ولكنَّ الأقوى عندَيْه تقْنَةٌ لِقَوْلِ الصَّادِقِ عليه السلام في حديثِ الوقت: أَذَا لَا يَكْذِبُ عَلَيْنَا».

والحال أنَّ الحديثَ الذي أشارَ إليه ضعيفُ الطريق، فتعلَّقه به في هذا الحكم مع ما عُلِّمَ من انفرادِه به ضعيف؛ ولو لا الوقوف على الكلام الآخر، لم يختلِج في الخاطر أنَّ الاعتمادَ في ذلك على هذه الحجة... انتهى.

(السيد المددى)

عُمدة التفقة، واستنبطوا منه شرائطه كلها، وسموه مقبولاً. ومثله في تضاعيف أحاديث الفقه كثير.

[ما يختص بالحديث الضعيف]

[و] (القسم الثاني^١ : ما يختص) من الأوصاف (ب) الحديث (الضعيف، وهو أمور:

الأول: الموقوف، وهو قسمان: مطلق، ومقيد.

فإن أخذ مطلقاً فهو: (ما رُويَ عن مُصاحب المقصوم) من نبيٍ أو إمامٍ (من قول أو فعل) أو غيرهما (متصلأً كان) مع ذلك سندُه (أو منقطعاً).

وقد يُطلق في غير المُصاحب للمقصوم (مقيداً) وهذا هو القسم الثاني منه (مثل: «وَقَهَ فلانٌ عَلَى فلان» إذا كان الموقوف عليه غير مُصاحب.

(وقد يُطلق على الموقوف «الأنثُر» إن كان الموقوف عليه صحابيًّا للنبي^ﷺ، و) يُطلق (على المرفوع «الخبر») والمفصل كذلك بعض الفقهاء، وأما أهل الحديث فيطلقون «الأنثُر» عليهما^٢، و يجعلون الأثر أعمَّ منه مطلقاً، وقد تقدم.

(ومنه) أي من الموقوف: (تفسير الصحابي) لآيات القرآن، عملاً بالأصل، ولجواز التفسير للعالم بطريقه من نفسه، فلا يكون ذلك قادحاً.

وقيل: هو مرفوع، عملاً بالظاهر؛ من كونه شهَدَ الوحي والتنزيل^٣.

وفيه: أنه أعمَّ، فلا يدلُّ على الخاص.

١. عطف على قوله: «فن القسم الأول». تقدم في ص ٦٠.

٢. قال النووي في التقريب والتبسيط لمعرفة سنن البشير النذير المطبوع مع تدريب الراوي، ج ١، ص ١٨٤؛ وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأنثُر والمرفوع بالخبر. وعند المحدثين كلُّ هذا يسمى أثراً.

٣. حكاٰه عن الحاكم في المستدرك السيوطي في تدريب الراوي، ج ١، ص ١٩٢ - ١٩٣.

وفصل ثالث: إذ قيد قول الرافع مطلقاً بتفسير يتعلق بسبب نزول آية يُخبر به الصحابي، أو نحو ذلك، فيكون مرفوعاً، وإلا فلا. كقول جابر: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من ذُبَرِهَا فِي قَبْلَهَا جَاءَ الْوَلْدُ أَحْوَلَ، فأنزل الله تعالى: **«نِسَاؤُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأَنْتُمْ حَرَثُكُمْ أَتَيْ شِسْمَ»**^١ فيكون مثل هذا مرفوعاً.^٢

وما لا يشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله ﷺ فمعدود في الموقوفات.

(وقوله) أي قول الصحابي: (كُنَا نَفْعِلُ كَذَا) أو نقول كذا، ونحوه (إِنْ أَطْلَقَه) فلم يقيده بزمان (أو) قيده ولكن (لَمْ يُضْفَهْ إِلَى زَمْنِهِ) فموقوف؛ لأن ذلك لا يستلزم اطلاع النبي ﷺ عليه ولا أمره به، بل هو أعم، فلا يكون مرفوعاً، على الأصح.

و فيه قول نادر أنه مرفوع.^٣

وإلا يكن كذلك، بل أضافه إلى زمانه فإن بين اطلاعه عليه ولم يُنكره، فهو مرفوعاً إجماعاً.

(وإلا فوجهان) للمحدثين والأصوليين (من حيث إن الظاهر كونه قد اطلع عليه، وقررها) فيكون مرفوعاً، بل ظاهرة كون جميع الصحابة كانوا يفعلون؛ لأن الصحابي إنما ذكر هذا اللفظ في معرض الاحتجاج، وإنما يصح الاحتجاج إذا كان فعل جميعهم؛ لأن فعل البعض لا يكون حجة. وهذا هو أصح القولين للأصوليين وغيرهم.

قيل عليه: لو كان فعل جميع الصحابة لما ساغ الخلاف بالاجتهاد؛ لامتناع مخالفة

١. صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٥٨، ح ١٤٣٥؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٤٩، ح ٢١٦٣؛ الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٢١٥، ح ٢٩٧٨؛ والآية في البقرة (٢): ٢٢٢.

٢. كالنحو في التقريب والتيسير المطبوع مع تدريب الراوي، ج ١، ص ١٩٢ - ١٩٣؛ والطبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٤.

٣. حكاية السيوطي عن الحاكم والرازي والأمدي في تدريب الراوي، ج ١، ص ١٨٥؛ وانظر الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٤.

الإجماع، لكنه ساعَ، فلا يكونُ فعلَ جميعِ الصحابةِ.
وأجيب: بأنَّ طريقَ ثبوتِ الإجماعِ ظنٌّ؛ لأنَّه منقولٌ بطريقِ الآحادِ، فيجوزُ مخالفته.

وهذا مبنيٌ على جوازِ الإجماعِ في زمانِه^ن، وفيه خلافٌ، وإنْ كانَ العُقُولُ جوازَهِ.
(وكيفَ كانَ) الموقوفُ (فليس بحجَّةٍ وإنْ صَحَّ سُنْدُهُ، على الأصلِ)؛ لأنَّ مرجعيَهُ
إلى قولِ مَنْ وُقِفَّ عليهِ، وقولُهُ ليس بحجَّةٍ.
وقيلُ: هو حَجَّةٌ مطلقاً. وضعفُهُ ظاهرٌ.

(الثاني: المقطوعُ، وهو ما جاءَ عنَ التَّابِعِينَ، وَمَنْ في حُكْمِهِمْ) وهو تابعُ مُصاحبِ
الإمامِ أيضاً؛ فإنه في معنى التابعِ لصاحبِ النَّبِيِّ^ن عندنا (من أقوالِهم) أي أقوالِ
التابعِينَ (وأفعالِهم موقوفاً عليهم، ويقالُ له: «المنتقطع» أيضاً).
وهو معاييرُ للموقوفِ بالمعنىِ الأولِ؛ لأنَّ ذلكَ يُوقَفُ على مُصاحبِ المقصومِ، وهذا
على التابعِ.

وأخصُّ من معنى الموقوفِ المقيد؛ لأنَّه حينَئِذٍ يشملُ غيرَ التابعِ، والمقطوع
يختصُّ به.

(وقد يُطلق) المقطوعُ (على الموقوفِ بالمعنىِ السابقِ الأعمَّ) فيكونُ مرادَفَأً له،
وكثيراً مَا يُطلقُهُ الفقهاءُ على ذلكِ.

(وكيفَ كانَ) معناهُ (فليس بحجَّةٍ)؛ إذ لا حَجَّةٌ في قولِ مَنْ وُقِفَّ عليهِ منْ حيثُ هو
قولُهُ؟ كما لا يخفى.

١. لاحظُ الخلاصةَ في أصولِ الحديثِ، ص ٦٤.

٢. في هامشِ المخطوطةِ: أي من حيثُ هو صاحبٌ أو تابعٌ، واحترز بالحيثيةِ عَنَّا لو كانَ أحدُهُما إماماً
كزيرِ العبادِينِ^ن، فإنه يُعدَّ منَ التابعِينَ. وقولُهُ حَجَّةٌ لامِنْ حيثُ هو تابعٌ، كما لا يخفى (منه).

(الثالث: **المُرْسَلُ**، وهو مارواه عن المعصوم من لم يُذركه). والمراد بالإدراك هنا التلاقي في ذلك الحديث المحدث عنه، بأن رواه عنه بواسطة، وإن أدركه، بمعنى اجتماعه معه، ونحوه.

وبهذا المعنى يتحقق إرسال الصحابي عن النبي ﷺ بأن يروي الحديث عنه ﷺ بواسطة صحابي آخر^١. سواء كان الراوي تابعياً أم غيره، صغيراً أم كبيراً، سواء كان الساقط واحداً أم أكثر، سواء رواه (بغير واسطة) بأن قال التابعي: قال رسول الله ﷺ مثلاً (أو بواسطة نسيها) بأن صرخ بذلك (أو ترتكها) مع علمه بها (أو أتبهها) كقوله: «عن رجل» أو «عن بعض أصحابنا» ونحو ذلك.

هذا هو المعنى العام للمرسل المتعارف عند أصحابنا.

(وقد يُخَصُّ المرسل بإسناد التابعي إلى النبي ﷺ من غير ذكر الواسطة) كقول سعيد بن المسيب: «قال رسول الله ﷺ كذا»، وهذا هو المعنى الأشهر له عند الجمهور. وقيده بعضهم بما إذا كان التابعي **المُرْسَلُ** كبيراً، كابن المسيب^٢؛ وإلا فهو منقطع. واختار جماعة منهم معناه العام الذي ذكرناه^٣.

(ويُطلق عليه) أي على المرسل (المنقطع، والمقطوع) أيضاً (بإسقاط شخص واحد) من إسناده.

(والمعضل) بفتح الضاد المعجمة (بإسقاط أكثر) من واحد، قيل: إنه مأخوذ من

١. أقول: كأحاديث ابن عباس، فإنه كان صغيراً عند وفاة النبي ﷺ؛ فكل ما يرويه عن رسول الله، فائماً يرويه عن صحابي آخر، إلا أحاديث قليلة جداً: يقال: هي سبعة أو أربعة، أو ثلاثة: سمعها من النبي ﷺ. (السيد المددي)

٢. مقدمة ابن الصلاح، ص ٤٨: الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٤.

٣. نسبة ابن الصلاح في مقدمته، ص ٤٨: والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٤ إلى أبي بكر الخطيب البغدادي.

قولهم: «أمر عضيل» أي مستغلق شديداً.

ومناله: ما يرويه تابعيُّ التابعي أو مَنْ دُونَه قائلاً فيه: «قالَ رسولُ اللهِ».

(و) المرسلُ (ليس بحجة مطلقاً): سواء أرسله الصحابي أم غيره. سواء أُسْقِطَ منه واحدٌ أم أكثر. سواء كانَ المُرْسِلُ جليلاً أم لا. (في الأصل) من الأقوال للأصوليين والمحدثين. وذلك: للجهل بحال المذوف، فيحتمل كونه ضعيفاً. ويزداد الاحتمال

بزيادة الساقط، فيقوى احتمالُ الضعف، ومجرد روايته عنه ليس تعدِيلاً بل أعمّ.

(إلا أن يُعلم تَحْرِزُ مُرْسِلِه عن الرواية عن غير الثقة) كابن أبي عمير من أصحابنا على مذكرة كثير منهم، وسعيد بن المسيب عند الشافعي؟، فَيُقْبَلُ مَرْسُلُه، ويصيرُ في قوَّةِ المُسْتَندِ.

(وفي تَحْقِيقِ هذا المعنى) وهو العلم بكون المرسل لا يروي إلا عن الثقة (نَظَرٌ)؛ لأنَّ مُسْتَندَ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ هُوَ الْاسْتِرْقَاءُ لِمَرَاسِيلِه بِحِيثِ يَجِدُونَ المذوفَ ثَقَةً، فَهَذَا فِي مَعْنَى الْإِسْنَادِ، وَلَا بَحْثٌ فِيهِ.

وإِنْ كَانَ لِحُسْنِ الظَّنِّ بِهِ فِي أَنَّهُ لَا يُرْسِلُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ، فَهُوَ غَيْرُ كَافٍ شَرْعًا فِي الْاعْتِمَادِ عَلَيْهِ، وَمَعَ ذَلِكَ غَيْرُ مُخْتَصٍ بِمَنْ يَخْصُّونَ بِهِ.

وإِنْ كَانَ اسْتِنَادُهُ إِلَى إِخْبَارِهِ بِأَنَّهُ لَا يُرْسِلُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ، فَمَرْجِعُهُ إِلَى شَهادَتِهِ بِعَدَالَةِ الْرَّاوِيِّ الْمَجْهُولِ، وَسِيَّاسَتِيِّ مَا فِيهِ. وَعَلَى تَقْدِيرِ قَبْوِهِ فَالْاعْتِمَادُ عَلَى التَّعْدِيلِ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ الْأَصْحَابِ فِي قَبْوِ مَرَاسِيلِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ هُوَ الْمَعْنَىُ الْأَوَّلُ، وَدُونَ

١. في هامش المخطوط: القاتل ابن الصلاح بعد اعترافه بأنَّ أَخْذَهُ مشكلاً من اللغة (منه رحمة الله).

وقال في مقدمته، ص ٥٢: وأصحاب الحديث يقولون: أَعْضَلُهُ فَهُوَ مَعْضُلٌ - بفتح الضاد - وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة. وببحثٍ فوجئتُ له قولهم: أمر عضيل، أي مستغلق شديد. ولا الفتاوى في ذلك إلى معرض - بكسر الضاد - وإنْ كان مثل عضيل في المعنى.

٢. حكاَه عنه الفخر الرازِي في المحسُول، ج ٢، ص ٢٢٨؛ وابن الصلاح في مقدمته، ص ٤؛ والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٦٥.

إباته خرط القناد. وقد نازعهم صاحب البشري في ذلك، ومنع تلك الدعوى^١. وأما الشافعية فاعتذروا عن مراسيل ابن المنيب، بأنهم وجدوها مسانيد من وجوهٍ أخرى.

وأجابوا عما أورد عليهم - من أن الاعتماد حينئذٍ يقع على المُشَنَّد دون المرسل فيقع لغوًا - بأنه بالمسند تبيّن صحة الإسناد الذي فيه الإرسال حتى يُحکم له مع إرساله بأنَّه إسنادٌ صحيحٌ تقومُ به الحجَّةُ^٢.

وظهر الفائدةُ في صيرورتهما دليلين يرجح بهما عند معارضته دليلاً واحداً. وتبه بـ«الأصح» على خلاف جماعةٍ من الجمهور^٣، حيث قبلوا المرسل مطلقاً إذا كان مُرسلاً ثقةً. ونقله الرازي في المحصول عن الأكثرين مُحتاجين بأنَّ الفرع لا يجوز له أن يُخبر عن المعلوم^٤ إلا وله صحة الإخبار عنه، وإنما يكون كذلك إذا ظنَ العدالة.

وبأنَّ علة التبَتْ هو الفسقُ، وهي مُنتفية، فيجب القبول. وبأنَّ المسند جازأن يكون مُرسلاً، فإنه يُحتمل أن يكون بين فلان وفلان رواةٌ لم تذكر، فلا يُقبل إلا أن يستفصل.

وأجيب: بأنَّه ليس حَمْلُ إخباره عنه^٥ على أنه قال، أولى من حمله على أنه سمع أنه قال. وإذا احتمل الأمان لم يظهر حَمْلُه على أحدهما. وانتفاء علة التبَتْ موقوف على ثبوت العدالة.

وقول الراوي: «عن فلان» يقتضي بظاهره الرواية عنه بغير واسطة، وقد تُوزع في

١. قد فقد ولم يصل إلينا.

٢. ذكر الإبراد والجواب عنه في مقدمة ابن الصلاح، ص ٤٩.

٣. في هامش المخطوط: أبوحنيفة ومالك وجمهور المعتزلة. (منه رحمة الله): وحكاه عنهم الرازي في المحصول، ج ٢، ص ٢٢٤؛ والخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٣٨٤.

ذلك وادعى أنَّ مثله غير متصل، لكنَّ الظاهر خلافه^١.

(و) طريق ما (يُعلم) به (الإرسال) في الحديث أمران: جليٌّ، وخفٌّ: فالأول (بعدم التلاقي) بين الراوي والمرويَّ عنه، إما لكونه لم يدرك عصره، أو أدركه لكن لم يجتمعا، وليست له منه إجازة ولا وجادة (ومن ثُمَّ احتجَ إلى التاريخ) لتضمنه تحرير مواليد الرواية، ووفياتهم، وأوقات طلبهم، وارتحالهم، وقد افتضَّ أقوامٌ أدعوا الروايةَ عن شيوخٍ ظَهَرَ بال التاريخ كذبٌ دعواهم^٢.

(و) الثاني: أن يُعتبر في الرواية عن المرويَّ عنه (بصيغةٍ تتحمل اللقاء وعدمه مع عدمه) أي عدم اللقاء (كعن) فلان (وقال) فلان: كذا؛ فإنَّهما - وإن استعملما في حالة يكون قد حدثه - يحتملان كونَه حدثَ غيره، فإذا ظَهَرَ بالتنقيب كونَه غيرَ راوٍ عنه، تبيَّن الإرسالُ. (وهو ضرب من التدليس) وسيأتي.

(الرابع: المعللُ) ومعرفته من أجلَّ علوم الحديث وأدفَّها.

(وهو ما فيه أسبابٌ خفيةٌ غامضةٌ قادحةٌ) فيه في نفس الأمر (وظاهرُه السلامة) منها بل الصحة.

وإِنَّما يَتَمَكَّنُ من معرفة ذلك أهلُ الخبرة بطرق الحديث، ومُتُونه، ومراتب الرواية (الضابطة) لذلك (و) أهلُ (الفهم الثاقب) في ذلك.

(ويُستعان على إدراكهَا) أي العلل المذكورة (بتفردِ الراوي) بذلك الطريق، أو المتن الذي تظهر عليه قرائن العلة.

١. لاحظ المحصول، ج. ٢، ص. ٢٢٤-٢٢٨.

٢. أقول: منهم: عثمان بن خطاب. قال الذهبي في ميزان الاعتدال، ج. ٢، ص. ٣٣: حدث بقلة حياء بعد الشلامنة، عن علي بن أبي طالب، فافتضَّ بذلك وكذبه التقاد.

ومنهم: إبراهيم بن هدبة أبوهدبة. قال الذهبي في ميزان الاعتدال، ج. ١، ص. ٧١: حدث بعید الماتين، عن أنس بعجانب. (السيد المددى)

(وبمخالفة غيره له) في ذلك (مع) انضمام (قرائن تنبئه العارف على) تلك العلة من (إرسال في الموصول، أو وقِي في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم، أو غير ذلك) من الأسباب المعللة للحديث (بحيث يغلب على الظن ذلك) ولا يبلغ اليقين، وإلا لحقه حكم ما تيقن من إرسال أو غيره (فيحکم به أو يتردّد) في ثبوت تلك العلة من غير ترجيح يُوجب الظن (فيتوقف).

وهذه العلة عند الجمهور مانعة من صحة الحديث على تقدير كون ظاهره الصحة لولا ذلك. ومن ثم شرطوا في تعريف الصحيح سلامته من العلة.^١

وأما أصحابنا فلم يشرطوا السلامة منها، وحيثئذ فقد ينقسم الصحيح إلى معلم وغيره^٢، وإن رُدَ المعلم كما يُردَ الصحيح الشاذ^٣.

وبعدهم وافقنا على هذا أيضاً والاختلاف في مجرد الاصطلاح. واعلم أن هذه العلة توجد في كتاب التهذيب متناً وإسناداً بكثرة^٤، والتعرض إلى

١. كما في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٣٩.

٢. في هامش المخطوطة: قلت: هذا منافٍ لعد المعلم في أقسام ما يختص من الأوصاف بالحديث الضعيف. (ابن رحمة الله).

٣. انظر ما أورده ولد المصنف على والده في هذا المقام في منتقى الجuman، ج ١، ص ٦-٧.

٤. حكاٰه عن الخطابي السيوطي في تدريب الراوي، ج ١، ص ٦٤.

٥. أقول: باعتبار أنَّ الشيخ يروي في الكتاب المذكور أحاديث، عن الكتب المستقدمة عليه، كالكافى والبصائر والمحاسن وغيرها؛ إلا أنه يوجد اختلاف كبير، سواء في المتن أو الاستناد، حتى قال المحدث البحرياني، في الحديث، ج ٤، ص ٢٠٩: والظاهر أنَّ هذه الزيادة، سقطت من قلم الشيخ، كما لا يخفى على من له أنس بطريقته، سيما في التهذيب وما وقع له فيه من التحرير والتصحيف، والزيادة والقصاص في الأسانيد والمتون، بحيث أنه قلما يخلو حديث من ذلك في متنه أو سنته، كما هو ظاهر للمسارس. هذا، والذي يظهر لي بعد التأمل في أحاديث التهذيب، أنَّ الاختلاف المذكور مع الاعتراف بقصور الإنسان وخطأه، مما يبلغ من الاتزان والتحقق يرجع إلى عوامل شتى.

فمن جهة: يرجع إلى اختلاف نسخ الكتاب، فهناك أحاديث فيها خلل سندًا ومتناً في نسخة منه، وفي نسخة

تمثيلها يخرج إلى التطويل المنافي لغرض الرسالة.

(الخامس: المدلّس) بفتح اللام، واشتقاقه من «الدلّس» بالتحريك، وهو اختلاط الظلام، سُتّي بذلك؛ لاشراكهما في الخفاء، حيث إنّ الراوي لم يصرّح بمن حدّثه، وأوْهَم سماعه للحديث ممّن لم يُحَدّثه، كما يُظْهِرُ من قوله: (وهو ما أُخْفِي عَيْبَهُ، إِنَّا فِي إِسْنَادٍ وَهُوَ أَنْ يَرْوِي عَمَّنْ لَقِيَهُ، أَوْ عَاصِرَهُ مَا لَمْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ عَلَى وَجْهٍ يُوَهِّمُ أَنَّهُ سمعه منه).

ومن حقه أي حق المدلّس وشأنه بحيث يصيّر مدلّساً لا كذاباً (أن لا يقول: «حدثنا» ولا: «أخبرنا». وما أشبههما) لأنّه كذب (بل يقول: «قال فلان» أو «عن

→ أخرى تخلو عنه: بل يبدو للمحقق المتبّع أنّ نسخة التهذيب التي وصلت إلى صاحب الوفي وصاحب الوسائل وغيرها، كانت مختلفة).

ومن جهة أخرى: يرجع إلى اختلاف نسخ المصادر التي اعتمدها الشيخ، فعینما نرى اختلافاً بين التهذيب والكافي، مع أنّ الأول نقل عن الثاني -ليس معناه حتماً أنّ الشيخ سها عن ذلك، بل لم لـ نسخة الكافي التي وصلت إلى الشيخ، كانت تختلف عن النسخة التي بأيدينا، وهكذا في سائر موارد الاختلاف.

ومن جهة ثالثة: يرجع إلى تعدد المصادر وتغايرها، فقد نرى الشيخ يروي رواية وهي موجودة في الكافي بعينها، إلا أنّ بيتها اختلافاً، سندأً أو متنأً، زيادةً أو نقصةً، وهذا لا يعود إلى خطأ الشيخ؛ بل السرّ فيه أنّ الشيخ يرويها بطريق يخالف طريق الكافي، فالشيخ يرويها مثلاً عن كتاب أحمد بن محمد بن عيسى، بينما الكليني يرويها عن الحسين بن سعيد؛ فالرواية وإن كانت واحدة إلا أنها من طرفيين متغايرين.

ومن هذا القبيل أيضاً أنه يروي الشيخ حديثاً في موضع من الكتاب، ويروي نفس الحديث في موضع آخر، مع الاختلاف سندأً ومتناً، والوجه ما ذكرنا؛ يعني أنه يرويه في الموضع الأول عن مصدر معين، وفي الموضع الثاني عن مصدر آخر.

والذى تتحقق لي من مراجعة التهذيب أنّ الشيخ الثقة العجليل رحمة الله كان يراعي في نقل الحديث كمال الدقة والإتقان، وهو بعمله هذا يرشدنا أيضاً إلى اختلاف نسخ تلك المصادر، واختلافها فيما بيتها، واحتلاط بشدةً بنقل ما وقف عليه؛ ولذا ينبغي أن يعدّ كتابه والحقّ أطول من أقلّ الكتب الحديثية، تعرضاً وتصحيفاً، زيادةً ونقصاناً، وأضبطها وأشلّها وأنتها، فللّه درّه وعليه أجره. (السيد المددي)

فلان» ونحوه) كـ: «حدث فلان وأخبرـ» حتى يوهم أنه أخبره، والعبارة أعم من ذلك، فلا يكون كاذباً.

(وربما لم يُسقط المدلس شيخه) الذي أخبره، ولا يُقع التدليس في ابتداء السنّة
(لكن سقط من يغده رجلاً ضعيفاً، أو صغير السنّ لتحسين الحديث بذلك).

وهذا النوعان تدلّيسٌ في الإسناد.

(وَمَا) التَّدْلِيْسُ (فِي الشَّيْوَخِ) لَافِي نَفْسِ الْإِسْنَادِ فَذَلِكَ (بِأَنَّ يَرَوِيَ عَنْ شَيْخٍ حَدَّيْشًا
سَمِعَهُ مِنْهُ، وَلَكِنَّ لَا يُحَبُّ مَعْرِفَةً ذَلِكَ الشَّيْخَ لِغَرَّضٍ مِنَ الْأَغْرَاضِ (فِيْسَمِيَهُ أَوْ يُكَتَّبَهُ)
بِاسْمٍ أَوْ كُنْيَةَ غَيْرِ مَعْرُوفٍ بِهِمَا¹ (أَوْ يَتَسَبَّبُهُ) إِلَى بَلَدٍ، أَوْ قَبْلَةٍ غَيْرِ مَعْرُوفٍ بِهِمَا (أَوْ
يَصِفُهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ كَمَا لَا يُعْرَفُ.

وأمره) أي أمر القسم الثاني من التدليس (أخفٌ) ضرراً من الأول؛ لأن ذلك الشيخ مع الإغراب به إنما أن يُعرف فيتربّ عليه ما يلزمه من ثقة أو ضعف، أو لا يُعرف فيصيّر الحديث مجهول السند؛ فغيره.

(لكن فيه تضييع للمروي عنده، وتؤدي لطريق معرفة حاله) فلا ينبغي للمحدث فعل ذلك:

ونُقلَ أنَّ الحامِلَ لبعضِهِمْ عَلَى ذَلِكَ كَانَ مُنَافِرًا بَيْنَهُمَا اقْتِضَى، وَلَمْ يَسْعُ لِهِ تَرْكُ حَدِيثِهِ صُونًا لِلدِّينِ^٢، وَهُوَ عَذْرٌ غَيْرُ وَاضِحٍ.

(والقسم الأول) من التدليس (مذموماً جداً) لما فيه من إيهام اتصال السند مع كونه

١. أقول: ولعل من هذا القبيل ما يرويه محمد بن الحسن بن سماعة وهو من رؤوس الواقفة عن ابن أبي عمير؛ فهو وإن كان يروي عنه كثيراً إلا أنه لا يذكره باسم «ابن أبي عمير» الذي اشتهر به إلا قليلاً؛ والفالب عليه أن يذكره بعنوان «محمد بن زياد» أو «محمد بن زياد بن عيسى» ولعل ابن سماعة كان يأبى أن يورد اسم أحد أعلام الائمة الائتية في كتابه وهو يكتبه بالله العظيم (الله العظيم).

٢٠. راجح الخلاصة في أصول الحديث، ص. ٧٢ - ٧٣؛ وتدرب الاولى، ج. ١، ص. ٢٣٠ - ٢٣١.

مقطوعاً، فيترتب عليه أحكام غير صحيحة، حتى قال بعضهم: «التدليس أخو الكذب»^١، (وفي جرح فاعله بذلك قولان) بمعنى أنه إذا عُرف بالتدليس، ثم روى حديثاً غير ما دلَّس به، ففي قبوله خلاف:

فقيل: لا يقبل مطلقاً^٢: لما ذكرناه من الضَّرر المترتب على التدليس الذي وقع منه، حيث أوجب وَحْلَ المقطوع، واتصال المُرْسَل، ويترتب عليه أحكام شرعية كانت منتفيةً لولاه، وذلك جَزْعٌ واضحٌ.

وقيل: لا يجرح بذلك، بل ما عُلِمَ فيه التدليس يُرَدُّ، وما لا فلا؛ لأنَّ المفروض كونه ثقةً بدونه، والتدليس ليس كذلك بل ثَمُوِّهاً^٣.

(والأجود) التفصيل، وهو (القبول) لحديثه (إِنْ صَرَحَ بِمَا يقتضي الاتصال، كحدثنا وأخبرنا دون المحتمل) للأمرين، كـ«عن» و«قال» (بل حكمه حكمُ المرسل)^٤.

ومرجع هذا التفصيل إلى أنَّ التدليس غير قادر في العدالة، ولكن تحصل الريبة في إسناده لأجل الوصف، فلا يُحکم باتصال سنته إلا مع إثباته بلفظ لا يحتمل التدليس، بخلاف غيره فإنه يُحکم على سنته بالاتصال عملاً بالظاهر حيث لا معارض له.

واعلم أنَّ عدم اللقاء الموجب للتدليس يُعلم بإخباره عن نفسه بذلك، وبجزم عالمٍ مطلِّعٍ عليه^٥. ولا يكفي أن يقع في بعض الطرق زيادةً راوٍ بينهما؛ لاحتمال

١. القائل هو شعبة بن العجاج. رواه عنه الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٣٥٥.

٢. حكاه عن فريق من أهل الحديث والفقهاء ابن الصلاح في مقدمة، ص ٦٠؛ والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٧٢.

٣. انظر مقدمة ابن الصلاح، ص ٦٠.

٤. لاحظ مقدمة ابن الصلاح، ص ٦٠؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ٧٢.

٥. أقول: كما حكى النجاشي عن يونس بن عبد الرحمن أنَّ حُرَيْزَ بن عبد الله لم يرِو عن أبي عبد الله عليه السلام إلا حديثن، نعم ناقش السيد الأستاذ (رحمه الله) في ذلك. ينظر: معجم رجال الحديث، ج ٤، ص ٢٥٥-٢٥٨ (السيد المددي).

أن يكونَ من المزید؛ ولا يُحکم في هذه الصورة بحکمِ کلّي؛ لتعارض الاتصال والانقطاع.

(السادسُ: المُضطربُ) من الحديث، (وهو ما اختلفَ راوِيه) المرادُ به الجنسُ، فيشملُ الراوِي الواحدَ والأزيدَ (فيه) أي في الحديث: متّأً أو إسناداً، فيروي مرّةً على وجهِه، وأُخْرَى على وجهٍ آخرٍ مخالفٍ له.

(وإنما يتحقّقُ الوصف) بالاضطراب (مع تساوي الروايتين) المختلفتين في الصحة وغيرها بحيث لم تترجّح إدّاهما على الآخرِ ببعض المرجحاتٍ.

(أمّا لو ترجّحت إدّاهما على الآخرِ بوجهٍ من وجوهه، كأن يكونَ راوِيهها أخطئَ) أو أضيّطَ (أو أكثرَ صُحبةً للمرويٍ عنْه) ونحو ذلك من وجوه الترجيح (فالحکم للراجح) من الأمرين أو الأمور (فلا يكونُ مُضطرباً).^٢

(ويقعُ) الاضطرابُ (في السند) بأن يروي الرأوي تارةً عن أبيه عن جده مثلاً،

١. لولد المصنف في هذا المقام كلام في منتقى الجمان، ج ١، ص ٧.

٢. أقول: مثاله: روى الشيخ في التهذيب، ج ٣، ص ٢٣٣، بإسناده عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عن الحسِينِ بْنِ سَعِيدٍ، عن فضاله، عن أَبِي أَبْيَانَ بْنَ عُثْمَانَ، عن عَمْرَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: وقت المَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى رَبِيعِ الْلَّيْلِ. وهكذا رواه الكليني في الكافي، ج ٣، ص ٢٨١ (باب وقت المَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ الْآخِرَةِ)، عن مُحَمَّدِ بْنِ يَعْمَى، عن سَلْمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عن أَبِي أَبْيَانَ بْنَ عُثْمَانَ، عن عَمْرَ بْنَ يَزِيدَ، عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ، قَالَ: وقت المَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى رَبِيعِ الْلَّيْلِ.

ولكن رواه أيضًا في الكافي، ج ٣، ص ٤٣١ (باب وقت الصلاة في السفر والجمع بين الصالاتين)، عن الحسِينِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عن عَلَى بْنِ مَهْزِيَّارٍ، عن فضاله بْنِ أَيُّوبَ، عن أَبِي أَبْيَانَ، عن عَمْرَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: وقت المَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى ثَلَاثِ الْلَّيْلَاتِ: وروي أيضًا إلى نصف الليل. قال ابن الشهيد الثاني في منتقى الجمان، ج ١، ص ٣٠٤: وربما يظنَّ أنه من قبيل الاضطراب في المتن، فيما في الصحة وليس كذلك، لاشترط الاضطراب بتساوي الروايتين المختلفتين كما مر، ولا مساواة هنا بين الطريقين كما هو واضح. ومراده (رحمه الله) أن سند رواية الشيخ أصح من طريق الكليني الثاني، وبنوته الطريق الأول للكليني. (السيد المددي)

وتارةً عن جده بلا واسطة، وثالثة: عن ثالث غيرهما^١. كما اتفق ذلك في رواية أمر النبي صل بالخط للصلبي سترة، حيث لا يجد العصا^٢.

١. في هامش المخطوطه: قلت: هذا الكلام منظور فيه: فإن ابن العراقي ذكر في شرح الألفية وجه الاضطراب في هذا الحديث، وأسبق في الطرق المقتضية لاضطرابه، وليس في شيء منها الرواية عن أبيه عن جده تارة، وعن جده، وغير واسطة تارة أخرى، وعن غيرهما ثالثة. وأما محصل الواقع فيه جعل المروي عنه تارةً أبي الراوي وأخرى جده مع تشخيص الاسم الدائر بين الوصفين وتعينه. وفي بعض الطرق المتضمنة لذكر الجد تصريح بأنه جد الأب على خلاف ما في الطريق الآخر حيث جعل فيه أبي الأب، وفي بعضها جعل الراوي ابنًا للمروي عنه، ثم ذكر في الرواية أنه جده، وهذا أسهل: لأنَّه قد ينسب ابنه إلى الجد، أو يشتراك الأب والجد في الاسم. ومن جملة وجوه الاختلاف ذكر نسب المروي عنه. فتارةً قيل: إنه ابن سليم، وأخرى ابن سليمان، وفي طريق ثالث الاقتصار على اسمه ووصفه بأنه رجل منبني عنده. وقد علل العلامة ضعف المضطرب بأنه مشعر بعدم ضبط من رواه، ولا يخفى أنَّ ذلك متوجه في المثال الذي ذكره. ولم يقع مثله في أخبارنا. ولو أريد بيان حكمه في الجملة احتاج في تعريفه وتصوирه إلى قيود زائدة على ما ذكره الوالد (قدس سره): إذ تحقق الضعيف بدون ذلك القدر محل نظر وتأمل. فليتأمل. نقل من خط ابن الصنف الشيخ حسن (رحمهما الله تعالى).

٢. قال ابن الصلاح في مقدمته، ص ٤٤ - ٤٥: «ومن أمثلته: مارويناه عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حرث، عن جده حرث، عن أبي هريرة عن رسول الله صل في المصلى: إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطأً. فرواه بشر بن المنفَّذ وروح بن القاسم عن إسماعيل هكذا. ورواه سفيان الثوري عنه عن أبي عمرو بن حرث عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حرث بن سليم عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه وهيب عبد الوارث عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حرث عن جده حرث».

٣. أقول: رواه أبو داود: ... عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صل قال: «إذا صلَّى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً، فإن لم يجد فلينصب عصاً، فإن لم يكن معه عصاً فليخط خطأً ثم لا يضره ما مرّ أمامه»؛ كما في سنن أبي داود، ج ١، ص ١٨٣ - ١٨٤، كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصاً.

ولأبي داود كلام حول الحديث، ينظر أيضًا: نصب الراية، ج ١، ص ٨٠ - ٨١.

وقال صاحب المعالم نجل الشهيد الثاني مؤلف الكتاب في شرح العبارة المذكورة أعلاه في السنن: وصورة الاضطراب الواقع في سند الحديث المذكور على ما حكاه بعض محققى أهل الدراسة من العامة: أنَّ أحد رواية رواه تارةً: عن أبي عمرو محمد بن حرث، عن جده حرث بسازر الإسناد. وثالثة: عن أبي عمرو بن حرث، بالإسناد. ورابعة: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حرث، عن جده حرث بن سليم، بالإسناد. ورابعة: عن أبي عمرو بن

(و) يقعُ الاضطرابُ في (المتن) دونَ السند، كخبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقرحة بخروجه من الجانب الأيمن فيكون حيضاً، أو بالعكس^١.

فرواه في الكافي بالأول^٢، وكذا في التهذيب في كثير من النسخ^٣. وفي بعضها بالثاني^٤ و^٥. واختلف الفتوى بسبب ذلك، حتى من الفقيه الواحد^٦. مع أنَّ الاضطراب يمنع من العمل بضمون الحديث مطلقاً. وربما قيل بترجيح الثاني ودفع الاضطراب من حيث عملُ الشيخ في النهاية بضمونه، فيرجح على الرواية الأخرى بذلك، وبأنَّ الشيخ أضبه من الكليني وأعرف بوجوه الحديث^٧.

→ حُريث، عن جده حُريث. وخامسة: عن حُريث بن عمار، بالإسناد. وسادسة: عن أبي عمرو بن محمد، عن جده حُريث بن سليمان. وب سابعة: عن أبي محمد بن عمر وبن حُريث، عن جده حُريث رجلٌ من بنى عذرة. ينظر: مُنتقى الجuman، ج ١، ص ١٠٩، والنسخة المطبوعة لا تخلو من اضطراب أيضاً. (السيد المددى)

١. في وقوع الاضطراب في السند لولد المصتف إبراد على والده في مُنتقى الجuman، ج ١، ص ٩-١٢.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٩٤-٩٥، باب معرفة دم العيض والمذرة والقرحة، ح ٢.

٣. أقول: قال الشهيد الأول في ذكرى الشيعة، ج ١، ص ١٧٧-١٧٨ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥): ولو اشتبه بالقرح، استلقت وأدخلت إصبعها، فمن الأيمن حيض. رفعه محمد بن يحيى إلى أبيان عن الصادق عليه السلام. ذكره الكليني، وأفقي به ابن الجينيد، وفي كثير من نسخ التهذيب الرواية بالفظها بعينه.

قال الصدوق والشيخ في النهاية: العيض من الأيسر؛ وقال ابن طاوس: هو في بعض نسخ التهذيب الجديدة كذلك، وقطع بأنه تدلisy. (السيد المددى)

٤. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٨٥-٣٨٦، ح ١١٨٥.

٥. أقول: وليلاحظ أنَّ الشيخ ذكر في مشيخة التهذيب، ج ١٠، ص ٣٣-٣٤ طرفيين إلى محمد بن يحيى؛ أحدهما بطريق الكليني، والثاني برواية ابنه عنه. ولعلَّ السرَّ في اختلاف التهذيب والكافي هو التعدد في الطريق، كما يحتمل أنه أي الاختلاف نشأ من اختلاف نسخ التهذيب، كما في المتن، وستذكره عن ابن طاوس. (السيد المددى)

٦. أقول: قال المحقق الثاني في جامع المقاصد، ج ١، ص ٣٦: واختلف قول شيخنا الشهيد؛ ففي بعض كتبه [ذكرى الشيعة، ج ١، ص ١٧٧ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ٥)] قال بالأول: [الأيسر: حيض]، وفي بعضها [البيان

ص ٥٧ (ضمن موسوعة الشهيد الأول، ج ١٢)]: [بالثاني: (السيد المددى)]

٧. القائل هو المحقق الثاني في جامع المقاصد، ج ١، ص ٢٨١-٢٨٢.

وفيهما معاً نظرٌ بينَ^١، يعرفه من يقف على أحوال الشيخ وطرق فتواه. وأما تسميةُ صاحب البشري^٢ مثل ذلك تدليساً، فهو سهْوٌ، أو اصطلاحٌ غير ما يعرفه المحدثون.

ويكونُ الاضطرابُ (من راوٍ) واحدٍ كهذه الرواية، فإنّها مرفوعةٌ إلى أبان في الجهتين.

(و) من (رواية) أزيد من الواحد، فيرويه كُلُّ واحدٍ بوجهٍ يُخالف ما رواه الآخر.

(السابع: المقلوبُ، وهو حديث ورد بطريقٍ، فيروي بغيره) إنما بمجموع الطريق، أو ببعض رجاله، بأن يقلب بعض رجاله خاصةً، بحيث يكون أوجود منه (ليُرَغَّبُ فيه). وقد يقع سهْواً، كحديثٍ يرويه محمد بن أحمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وكثيراً ما يتّفق ذلك في إسناد التهذيب. ومثله: محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبيه أحمد بن محمد بن يحيى، عن محمد بن يحيى، فيُنْقلَبُ الاسم. (ونحوه) من الأغراض الموجبة للقلب.

(وقد يقع ذلك) القلبُ (من العلماء) بعضهم لبعض (للامتحان) أي امتحان حفظهم

١. أقول: أي في أنَّ عملَ الشيخ مُرجَحٌ وأنَّه أضبط من الكليني. إنما الأول فلأنَّ نجدَ الشيخ لا يعمل برواية مثلاً مرسلة بينما يعمل بمثلها في مكان آخر؛ كما ناقش في التهذيب، ٨، ٢٥٧، ذيل الحديث ٩٣٢، بأنه مرسلي، وما هذا سبيله لا يعارض به الأخبار المسندة. بينما قال هو في العدة: وإذا كان أحد الرواينين مسندًا، والآخر مرسلاً، نظر في حال المرسل، فإن كان متن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقَّةٍ موثوق به، فلا ترجيح غيره على خبره؛ ولأجل ذلك سُوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن نصر، وغيرهم من الثقات الذين عرّفوا بأنَّهم لا يروون ولا يرسلون إلا عن يوْنَقٍ به، وبين ما أسنده غيرهم... .

إنما الثاني فلما تقدَّم في القسم المعلول من أنَّ التحرير والتصحيف والزيادة والنقضان، يوجد في التهذيب بكثرة، كما تقدَّم مناقشتنا لذلك في التعليق. (السيد المددي) ٢. قد فقد ولم يصل إلينا.

وضبّطهم، كما اتفق ذلك لبعض العلماء ببغداد^١.

وقد يقع القلب في المتن كحدث السبعة الذين يُظلمُونَ الله في عرشه؛ وفيه: «ورجلٌ تصدق بصدقٍ فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تُتفق شمائله»^٢. فهذا متأتى من قبل على بعض الرواية، وإنما هو: «حتى لا تعلم شمائله ما تُتفق يمينه» كما ورد في الأصول المعتبرة^٣.

(الثامن: الموضع، وهو المكذوب المخالف المصنوع) بمعنى أنَّ واضعه اختلقه وصنعه، لا مطلق حديث المكذوب، فإنَّ المكذوب قد يصدق.

(وهو) أي الموضع (شُرُّ أقسام الضعيف، ولا تحلَّ روایته) للعالم به (إلا مُبتنأً لحاله) من كونه موضوعاً، بخلاف غيره من الضعيف المحتمل للصدق، حيث جوزوا روایته في الترغيب والترهيب كما سبأني.

(ويُعرفُ) الموضع (باقرار واضعه) بوضعه، فتحكم عليه حينئذٍ بما يحكم على الموضع في نفس الأمر، لا يعني القطع بكونه موضوعاً؛ لجواز كذبه في إقراره، وإنما يقطع بحُكمه؛ لأنَّ الحكم يتبع الفتن الفالب وهو هنا كذلك، ولو لاه لما ساغ قتل المقر بالقتل، ولا رجم المعتَرِف بالزنى لاحتمال أن يكونا كاذبَيْنَ فيما اعترفا به.

١. هو البخاري. روى قصته ابن الصلاح في مقدمته والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث هكذا: إنَّ البخاري قدم ببغداد، فاجتمع قبل مجلسه قوم من أصحاب الحديث، وعندوا إلى مائة حديث فقلبوها متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ثمَّ حضروا مجلسه وألقوا عليه، فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة التفت إليهم فردَّ كلَّ متن إلى إسناده، وكلَّ إسناد إلى متنه؛ وروى القصة بصورة مطولة الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٢٠-٢١.

٢. صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧١٥، ح ١٠٣١.

٣. صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٣٤-٢٣٥، ح ٦٢٩؛ وَج ٢، ص ٥١٧، ح ١٣٥٧؛ الجامع الصحيح، ج ٤، ص ٥٩٨، ح ٢٢٩١.

(و) قد يُعرفُ أَيضاً بـ(ركاكة ألفاظه) ونحوها.

والأهل العلم بالحديث ملَكَةً قَوِيَّةً يميِّزونَ بها ذلك، وإنما يقوم به منهم مَنْ يكونُ اطْلَاعَه تاماً، وذهَبَه ثاقباً، وفهْمَهُ قويَاً، ومعرفَتُه بالقرائن الدالَّة على ذلك متمكَّنةً.

(وبالوقوف على غلَطِه) ووضعه من غير تعمُّد، كما وقَع لثابت بن موسى الزاهد في حديث: «من كُثُرت صلاته بالليل حُسْنَ وجَهُهُ بالنهار»^١ فقيل: كان شِيَخُ يحدِّث في جماعةٍ فدخلَ حسن الوجه، فقال الشِيَخُ في أثناء حديثه: «من كُثُرت صلاته بالليل...» إلى آخره فوقَ لثابت بن موسى أَنَّه من الحديث فرواه^٢.

(والواضعون أصناف):

منهم: مَنْ قَصَدَ التَّقْرِبَ بِهِ إِلَى الْمُلُوكِ وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا، مثَلُ: غِياثَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^٤، دَخَلَ عَلَى

١. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٢٢، ح ١٣٣٣.

٢. حكاية الطيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٧٥.

٣. أقول: وردت أحاديث كثيرة بهذا المتن، أو بهذا المضمون عن أئمَّة أهل البيت^{عليهم السلام} مرسلةً ومسندةً، وبعضها معتبر سندًا، ينظر: جامع أحاديث الشيعة، ج ٧، ص ١٠٩ - ١١٠.

اذن، فالقول: بِأَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضِعٌ، فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ؛ مُضَافًا إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْعَالَمَةِ أَيْضًا حَكَمُوا بِأَنَّ حَدِيثَ ثَابَتَ بِنَ مُوسَى الْفَرِيرِ الزَّاهِدِ مُعْتَبِرًا. ينظر: سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٢٢، ذيل الحديث ١٣٣٣. (السيد المددى)

٤. أقول: ويلعلم أنَّ غِياثَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وردَ في أحاديث كثيرة من أحاديثنا؛ وقد اختلفت كلمات الأصحاب في حَقَّهُ، والشهرور على توثيقه؛ استنادًا إلى قول النجاشي فيه، حيث قال: غِياثَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيميُّ الأَسْدِيُّ، بَصْرِيٌّ، سُكُنُ الْكُوفَةِ، ثَقَةٌ؛ رَوَى عَنْ: أَبِي عَدْدِ اللَّهِ، وَأَبِي الْحَسَنِ^{عليهم السلام}...).

وربما يظهر التناقض بين وثاقته، وبين هذه القصة الدالة على أَنَّه كان كذاباً وضائعاً ويمكن دفعه: أَوْلَأَ نُسبَتْ هَذِهِ الْقَصَّةُ كَذَلِكَ إِلَى أَبِي الْبَخْرِيِّ وَهُبَّ بْنَ وَهَبَ وَكَانَ كَذَاباً؛ كَمَا ذُكِرَهُ الْفَرَطِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، ج ١، ص ٧٩ - ٨٠؛ وَالشَّتَّرِيُّ فِي قَامِوسِ الرِّجَالِ، ج ٩، ص ٢٧١.

وَثَانِيَاً: يمكن القول بالتلعُّد: فَإِنَّ غِياثَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي تُنَسِّبُ إِلَيْهِ الْقَصَّةُ نَحْمِيُّ؛ كَمَا فِي مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ وَغَيْرِهِ؛ وَغِياثَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي وردَ فِي كَلَامِ النَّجَاشِيِّ تَمِيميُّ، أَسْدِيُّ، بَصْرِيُّ.

وللتفصيل ينظر: مِجمَعِ رِجَالِ الْحَدِيثِ، ج ١٢، ص ٢٥٥ - ٢٥٦؛ وَقَامِوسِ الرِّجَالِ، ج ٧، ص ٢٩٠؛ وَمِسْتَدِرِكِ الْوَسَائِلِ، ج ٢، ص ٦٤٢ - ٦٤٣. (السيد المددى)

المهدي بن المنصور، وكان يُعجبه الحمام الطيارة الواردة من الأماكن البعيدة، فروى حديثاً عن النبي ﷺ قال: «لا سبق إلا في خُفٍّ، أو حافِرٍ، أو نَضْلٍ، أو جَنَاحٍ». فامر له عشرة آلاف درهم.

فلما خَرَجَ قال المهدي: أَشَهَدُ أَنَّ قَفَاهُ كَذَابٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَاحٌ» ولكن هذا أراد أن يتقرَّبَ إلينا. وأمر بذبحها وقال: «أَنَا حَمِلْتُ عَلَى ذَلِكَ»!^١

ومنهم: قومٌ من السُّؤَال يضعون على رسول الله ﷺ أحاديث يرتفقون بها، كما اتفق لأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرصافة^٢.

وأعظمهم ضرراً مَنْ انتسب منهم إلى الرُّهْدِ والصلاح بغير علمٍ (فاحسِبْ بوضعه) أي زَعَمَ أَنَّهُ وضعه حِشْبَةً لله تعالى وتقرباً إليه ليجذب بها قلوب الناس إلى الله تعالى بالترغيب والترهيب، فقبلَ النَّاسُ مَوْضِعَاهُمْ، ثَقَّةً مِنْهُمْ بِهِمْ، ورُكُوناً إِلَيْهِمْ، لظاهر حالهم بالصلاح والرُّهْدِ.

ويظهرُ لك ذلك من أحوال الأخبار التي وضعها هؤلاء في الوعظ والزهد وضمنوها أخباراً عنهم، ونسبوا إليهم أفعالاً وأحوالاً خارقةً للعادة، وكراماتٍ لم يتفق مثلها لأولى العَزَمِ من الرسل؛ بحيث يقطع العقلُ بكونها موضوعةً، وإن كانت كراماتُ الأولياء ممكناً في نفسها.

ومن ذلك ما رُوي عن أبي عِصْمَةَ تُوحَّدَ بنَ أَبِي مَرِيمِ الْمَزْوَزِيِّ أَنَّهُ قيل له: مِنْ أَينَ لكَ عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عِكْرَمَةَ هَذَا؟ فقال: إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ، وَاشتَغَلُوا بِفَقِهِ أَبِي حِنْفَةَ،

١. جامع الأصول، ج ١، ص ١٣٧ - ١٣٨.

٢. جامع الأصول، ج ١، ص ١٣٨ - ١٣٩: الخلاصة في أصول الحديث، ص ٧٧.

ومغاري محمد بن إسحاق، فوضعَتْ هذا الحديث حِسْبَةً^١.

وكان يقال لأبي عصمة: هذا الجامع، فقال أبو حاتم بن جيتان: جمع كل شيء إلَّا الصدق^٢.

وروى ابن جيتان عن ابن مهدي قال، قلت لعيسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث: «من قرأ كذا فله كذا»؟ فقال: وضعتها أَرَغَبَ الناس فيها^٣.

وهكذا قيل في حديث أبي الطويل في فضائل سور القرآن، سورة سورة^٤. فُروي عن المؤمل بن إسماعيل قال: حدَّثَنِي شيخُ به، فقلتُ للشيخ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قال: حدَّثَنِي رجل بالمدائن، وهو حَيٌّ، فصرَّتُ إِلَيْهِ فقلتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ فقال: حدَّثَنِي شيخُ بواسطة، وهو حَيٌّ. فصرَّتُ إِلَيْهِ فقال: حدَّثَنِي شيخُ البصرة. فصرَّتُ إِلَيْهِ فقال: حدَّثَنِي شيخُ بعتادان. فصرَّتُ إِلَيْهِ فأخذ بيدي، فأدخلني بيَّنا، فإذا فيه قومٌ من المتصوفة، ومعهم شيخٌ فقال: هذا الشيخ حدَّثَني.

فقلتُ: يا شيخُ، مَنْ حَدَّثَكَ؟ فقال: لم يحدَّثَنِي أحدٌ، ولكنَّ رأينا الناس قد رَغَبُوا عن

١. جامع الأصول، ج ١، ص ١٢٧؛ مقدمة ابن الصلاح، ص ٨١؛ الخلاصة في أصول الحديث، ص ٧٦.

٢. تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٨٢؛ فتح العفيف، ج ١، ص ٢٨٥.

٣. تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٨٣؛ الم الموضوعات، ابن الجوزي، ج ١، ص ٢٤٠ - ٢٤١.

٤. أقول: رواه الذهبي في ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٢٠؛ عن محمد بن عيسى الطياب؛ قلت لعيسرة بن عبد ربه... وقال في ص ٢٣١: قال أبو زرعة: وضع [عيسرة بن عبد ربه] في فضل قزوين أربعين حديثاً، وكان يقول: إِنِّي أَحْتَسِبُ فِي ذلِكَ.

نَمَّ إِنَّهُ تَوَجَّدُ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ فِي كِتَابِ الشَّافِعِيِّ الظَّاهِرُهَا أَنَّهَا مِنْ هَذَا الْقَبْلِ، أَيْ مِرْكَبَ الْأَسَانِيدِ فِي تَوْهِمِ أَنَّهَا مَوْضِعَةٌ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ الْوَاقِعُ كَانَ كَذَلِكَ؛ بِسَعْيِنِي أَنَّ الرَّوَايَةَ كَانَتْ لَهَا طرِقٌ عَدِيدَةٌ بَعْضُهَا ضَعِيفٌ وَبَعْضُهَا صَحِيفٌ؛ فَذَكَرَ الْفَضِيفُ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ، وَالصَّحِيفُ فِي بَعْضِهَا الْآخِرِ؛ وَلَيْسَ مَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّحِيفَ مَوْضِعُهُ، عَلَمَا بِأَنَّ الْرَّاوِي لِلطَّرِيقِ الصَّحِيفِ إِنْ كَانَ ثَقَةً فَوَاقِهَ أَقْوَى شَاهِدٌ عَلَى ذَلِكَ.

نَعَمْ لِمُشَلَّ هَذِهِ الْأَمْرَ يَجُدُّرُ بِنَا التَّثْبِيتُ وَالْتَّحْقِيقُ فِي الْمَوْضِعِ، وَأَنْ لَانْتَعَكُمْ بِشَيْءٍ قَبْلَ الْمَرَاجِعَةِ وَالثَّائِمَ.

(الْسَّيِّدُ الْمَدْدِي)

٥. رواه ابن الجوزي في الم الموضوعات، ج ١، ص ٢٣٩.

القرآن، فوضعنـا لهم هذا الحديث ليصرـفوا قلوبـهم إلى القرآن!^١
وكلـ من أودعـ هذه الأحاديـث تفسـيره، كالواحدـي والتعلـبي والزمـخـري، فقدـ أخطـأـ
في ذلكـ، ولعلـهم لم يـتعلـموا على وضعـه معـ أنـ جـمـاعـةـ منـ الـعـلـمـاءـ قدـ نـيـهـواـ عـلـيـهـ. وـخـطـبـ
مـنـ ذـكـرـهـ مـسـنـدـاـ كـالـواـحدـيـ أـشـهـلـ.

(وـوضـعـتـ الزـنـادـقـةـ) كـعـبـ الـكـرـيـمـ بـنـ أـبـيـ الـعـوـجـاءـ، الـذـيـ أـمـرـ بـضـرـبـ عـنـقـهـ مـحـمـدـ بـنـ
سـلـيـمـانـ بـنـ عـلـيـ الـعـبـاسـيـ.

وـبـيـانـ، الـذـيـ قـتـلـهـ خـالـدـ الـقـشـريـ وـأـحـرـقـهـ بـالـنـارـ.^٢
(وـالـغـلـةـ) مـنـ فـرـقـ الشـيـعـةـ، كـأـبـيـ الـخـطـابـ، وـبـيـونـسـ بـنـ ظـيـانـ، وـبـيـزـيدـ الصـائـنـ،
وـأـضـرـابـهـ.

(جـمـلـةـ) مـنـ الـحـدـيـثـ لـيـنـسـدـواـ بـهـ الـإـسـلـامـ، وـيـنـصـرـواـ بـهـ مـذـهـبـهـ.
روـيـ الـعـقـيـلـيـ عـنـ حـمـادـ بـنـ زـيـدـ قـالـ: وـضـعـتـ الزـنـادـقـةـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ
أـلـفـ حـدـيـثـ.^٣

ورـوـيـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ زـيـدـ الـمـقـرـيـ:
أـنـ رـجـلـاـ مـنـ الـخـواـرـجـ رـجـعـ عـنـ بـدـعـتـهـ فـجـعـلـ يـقـولـ: اـنـظـرـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ عـنـ
تـأـخـذـوـنـهـ، فـإـنـاـ كـنـاـ إـذـاـ رـأـيـاـ رـأـيـاـ جـعـلـنـاـ لـهـ حـدـيـثـاـ.^٤
(ثـمـ نـهـضـ جـهـاـيـدـ الـقـنـادـ) جـمـعـ جـهـنـدـ وـهـ النـاقـدـ الـصـبـرـ (يـكـشـفـ عـوـارـهـاـ) بـفـتـحـ الـعـيـنـ
وـضـمـهـاـ، وـالـفـتـحـ أـشـهـرـ، وـهـ الـعـيـبـ (وـمـحـوـ عـارـهـاـ) فـلـلـهـ الـحـمـدـ، حـتـىـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ:
مـاـ سـتـرـ اللـهـ أـحـدـاـ يـكـذـبـ فـيـ الـحـدـيـثـ.^٥

١. المـوـضـعـاتـ، اـبـنـ الـجـوـزـيـ، جـ ١، صـ ٢٤١؛ تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ، جـ ١، صـ ٢٨٨.

٢. تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ، جـ ١، صـ ٢٨٤. وـهـوـ بـيـانـ بـنـ سـعـانـ الـنـهـيـيـ التـيـمـيـ؛ وـرـاجـعـ أـيـضـاـ الـمـلـلـ وـالـتـنـحـلـ، جـ ١، صـ ١٤٩.

٣. الـضـعـفـ الـكـبـيرـ، جـ ١، صـ ١٤. وـفـيـهـ: «اـثـنـيـ عـشـرـ أـلـفـ حـدـيـثـ»؛ تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ، جـ ١، صـ ٢٨٤.

٤. تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ، جـ ١، صـ ٢٨٥.

٥. المـوـضـعـاتـ، اـبـنـ الـجـوـزـيـ، جـ ١، صـ ٤٨.

(وقد ذهبت **الكريمية**) - بكسر الكاف وتحريف الراء، أو بفتح الكاف وتشديد الراء، أو بفتح الكاف وتحريف الراء، على اختلاف نقل الصابطين لذلك - وهم: الطائفة المنتسبون بمذهبهم إلى محمد بن كرام (وبعض المبتدعة) من المتصوفة (إلى جواز وضع الحديث للترغيب والترهيب) ترغيباً للناس في الطاعة، وزجراً لهم عن المعصية.

واستدلوا بما روي في بعض طرق الحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مَتَعَمِّدًا لِيَضُلَّ بِهِ النَّاسُ، فَلَيَبْتُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» وهذه الزيادة قد أبطلتها نَقْلَةُ الحديث^١.

وحمل بعضهم حديث «مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ» على من قال: إنه ساحر أو مجنون؟ حتى قال بعض المخدولين: إنما قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ» ونحن نكذب له ونقوي شرعة^٢!

نَسَأْلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ مِنَ الْخَذْلَانِ.

وحكى القرطبي في المفهوم عن بعض أهل الرأي: أنَّ ما وافق القياس الجلي جاز أن يُعزى إلى النبي^٣.

ثم المروي: تارةً يختاره الواضعُ وتارةً يأخذُ كلامَ غيره، كبعض السلف الصالح، أو قدماء الحكماء، أو الإسرائييليات. أو يأخذ حديثاً ضعيف الإسناد، فيركب له إسناداً صحيحاً ليروج^٤.

١. الموضوعات، ابن الجوزي، ج ١، ص ٩٦ - ٩٧.

٢. الموضوعات، ابن الجوزي، ج ١، ص ٩٤.

٣. الموضوعات، ابن الجوزي، ج ١، ص ٩٨.

٤. حكاية عن القرطبي في المفهوم السحاوي في فتح المغيث، ج ١، ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

٥. أقول: يعبر عنه بـ«تركيب الأسانيد»، ومعرفته من أجلِ مباحث الحديث وأغراضها، ولا يهتم إلى إلأى العارف الخبير الذي له اطلاع عميق على متون الأحاديث وأسانيدها، وإلعام واسع بطبقات الرواة وأحوالهم؛ مثلاً: إذا كان

وقد صنف جماعةً من العلماء كتاباً في بيان الموضوعات. (وللصفاني) الفاضل الحسن بن محمد في ذلك (كتاب الدر الملقظ في تبيين الغلط. جيد) في هذا الباب.

(ولغيره) كأبي الفرج ابن الجوزي (دونه) في الجودة؛ لأنَّ كتاب ابن الجوزي ذكر فيه كثيراً من الأحاديث التي ادعى وضعها، لا دليل على كونها موضوعة، وإلحادها بالضعف أولى، وبعضها قد يلتحق بالصحيح والحسن عند أهل النقد، بخلاف كتاب الصفاني، فإنه تام في هذا المعنى، مشتمل على إنصاف كثير.

(تتمة)

لهذا القسم من الضعف لالفرد الموضوع، تشتمل على مباحث كثيرة من أحكام الضعف: (إذا وجدتَ حديثاً بإسناد ضعيف فلك أن تقول: «هذا الحديث ضعيف» بقولِ مطلق) وتعني به ضعيف الإسناد (أو تصرَّح بأنَّه ضعيف الإسناد، لا) أنَّ تعني بالإطلاق، أو تصرَّح بأنَّه ضعيف (المتن، فقد يُروى ب صحيح) يثبتُ بعثله الحديث. (وإنما يُضعف) أي يُطلق عليه الضعف، مطلقاً (بحكم) إمامٍ من أئمة الحديث (مُطلع على الأخبار) وطُرِقها (مُطلع بها، أَنَّه) أي ذلك الحديث الموجود بطريقٍ ضعيفٍ (لم يُروَ بإسناد يثبت) به، مصريحاً بهذا المعنى.

→ لأحد المحدثين، طريقٌ صحيح إلى كتاب حرير بن عبد الله الذي يعتبر من الكتب المشهورة المعول عليها ثم وجد رواية عن حرير بن حرير بسند ضعيف؛ فعند ذلك يحذف السنن، وذكر الرواية مع طريقه إلى حرير، وبذلك تصبح الرواية صحيحة السنن.

تمَّ إثبات توجُّد بعض الأحاديث في كتب المشايخ العظام، مما ظاهرها أنها من هذا القبيل، أي مركبة الأسانيد فيوهم أنها موضوعة، ولكن الأمر ليس كذلك؛ إذ لعلَّ الواقع كان كذلك؛ بمعنى أنَّ الرواية كانت لها طرق عديدة بعضها ضعيف وبعضها صحيح؛ فذكر الضعف في بعض المصادر، والصحيح في بعضها الآخر؛ وليس بمعنى ذلك أنَّ الصحيح موضوع، علمًا بأنَّ الراوي للطريق الصحيح إنْ كان ثقة فوثاقته أقوى شاهد على ذلك، نعم لمثل هذه الأمور يجدر بنا التثبت والتحقيق في الموضوع، وأن لا نحكم بشيء، قبل المراجعة والتأمل. (السيد المددي)

فإن أطلق ذلك المطلع ضعفه، ولم يُفسّره، ففي جوازه لغيره كذلك وجهاً مرتباً على أن الجرح هل يثبت مجملأً؟ أم يفتقر إلى التفسير؟ وسيأتي إن شاء الله تعالى.

وقد تقدّم أنه لا تجوز رواية الموضوع بغير بيان حاله مطلقاً.

وأما غيره من أفراد الضعيف فمنعوا روایته أيضاً في الأحكام والعقائد، لما يترتب عليه من الضرر في الأحكام الدينية، فروعاً وأصولاً.

(وتساهموا في روایته بلا بيان في غير الصفات) الإلهية (والأحكام) الشرعية، من الترغيب والترهيب والقصص وفضائل الأعمال ونحوها، على المشهور بين العلماء.

ويمكن أن يستدلّ له بحديث: «من بلغ شيئاً من أعمال الخير فعمل به أعطاه الله تعالى ذلك، وإن لم يكن الأمر على ما بلغه»^١ ونحوه من عباراته^٢.

ومنهم من منع العمل به مطلقاً.

(ومُريد رواية حديث ضعيف أو مشكوك في صحته بغير إسناد يقول: «روي» أو «بلغنا» أو «وَرَدَ» أو «جاء» (ونحوه) من صيغ التمريض، ولا يذكره بصيغة الجزم كـ(قال) رسول الله ﷺ وـ«فَعَلَ» (ونحوه من الألفاظ الجازمة) إذ ليس ثمّ ما يوجب الجزم.

ولو أتى بالإسناد مع المتن لم يجب عليه بيان الحال؛ لأنّه قد أتى به عند أهل الاعتبار، والجاهل بالحال غير معدور في تقليد ظاهره، فالتفصير منه، ولو بَيَّنَ الحال أيضاً كان أولى (والله أعلم).

١. قريب منه في عدّة الداعي، ص.٩. ولم أعثر على الرواية بهذا النقوط.

٢. الكافي، ج.٢، ص.٨٧، باب من بلغه ثواب من الله على عملٍ، ح.١ و٢.

(الباب الثاني)

في مَنْ تُقْبَلُ روَايَتُهُ، وَمَنْ تُرَدُّ

ومعرفة ذلك من أهم أنواع علوم الحديث.

(وبه) أي بما ذكر من العلم بحال الفريقين (يحصل التمييز بين صحيح الرواية وضعيفها. وجوز ذلك) البحث (وإن اشتمل على القدح في المسلم) المستور، واستلزم إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا (صيانته للشريعة المطهرة) من إدخال ما ليس منها فيها، ونفيأ للخطأ والكذب عنها.

وقد رُوي أنه قيل لبعض العلماء: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماً لك عند الله يوم القيمة؟ فقال: لأن يكونوا خصماً لي أحب إلى من أن يكون رسول الله خصمي؛ يقول لي: «لِمَ لَمْ تُذْبِّ الْكَذْبَ عَنْ حَدِيثِي».^١ ورُوي أن بعضهم سمع من بعض العلماء شيئاً من ذلك، فقال له: يا شيخ لاتغتاب العلماء. فقال له: ويحك، هذه نصيحة ليس هذا غيبة.^٢

١. حكاه الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٤٤ باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من حال المسؤول عنه؛ والسعاوي في فتح المغيث، ج ٣، ص ٢٧٠ - ٢٧١.

٢. حكاه الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٤٥ باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من حال المسؤول عنه؛ وفتح المغيث، ج ٣، ص ٢٦٦.

وهذا أمر واضح لا مِرْيَةَ فيه، بل هو من فروض الكفايات، كأصل المعرفة بالحديث. (نعم يجب على المتكلّم في ذلك **الثَّبَّتُ** في نظره وجرحه (لئلا يُقدح في) بَرِيءٌ (غير مجروح بما ظَنَّه جرحاً) فيجرح سليماً، ويَسِمُ بِرِيَّنا بِسَمَّةٍ سُوءٍ تُبَقِّي عَلَيْهِ الدهر عَازِرَه).

(فقد أخطأ في ذلك غير واحد) فطعنوا في أكابر من الرواة استناداً إلى طعنٍ وَرَدَ فيهم، له مَخْتَلٌ، أو لا يثبتُ عنهم بطريقٍ صحيح.

ومن أراد الوقوف على حقيقة الحال فليطالع كتاب الكشي (رحمه الله) في الرجال. (وقد كفانا السلفُ) الصالحُ من العلماء بهذا الشأن (مُؤْنَةُ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ غالباً) في كتبهم التي صنفوها في الضعفاء، كابن الفضاري، أو فيما معاً كالنجاشي، والشيخ أبي جعفر الطوسي، والسيد جمال الدين أحمد بن طاوس، والعلامة جمال الدين بن المطهر، والشيخ نقى الدين بن داود، وغيرهم.

(ولكن ينبغي للماهر) في هذه الصناعة ومن وَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَحْسَنَ بِضَاعَةٍ (تدبر ما ذكروه) ومراعاة ما قرروه (فَلَعْلَهُ يَظْفَرُ بِكَثِيرٍ مَا أَهْمَلُوهُ، وَيَطْلَعُ عَلَى تَوْجِيهِ) في المدح والتدح قد (أَغْلَلُوهُ) كما اطْلَعْنَا عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَنَبَهْنَا عَلَيْهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ وَضَعَنَاهَا عَلَى كُتُبِ الْقَوْمِ (خَصْوَصًا مَعَ تَعَارُضِ الْأَخْبَارِ فِي الْجَرْحِ وَالْمَدْحِ) فَإِنَّهُ وَقَعَ لِكَثِيرٍ مِنْ أَكابرِ الْرَّوَاةِ.

وقد أودعه الكشي في كتابه من غير ترجيحٍ، وتكلّمَ مَنْ بَعْدَهُ في ذلك، واختلفوا في ترجيح أحدهما على الآخر اختلافاً كثيراً.

فلا ينبغي لمن قَدِرَ عَلَى الْبَحْثِ تَقْلِيَّدُهُمْ فِي ذَلِكَ، بل يُنْفَقُ مَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فلكلَّ مجتهدٍ نصيبٌ (إِنَّ طَرِيقَ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا مُلْتَبِسٌ عَلَى كَثِيرٍ، حَسَبَ اخْتِلَافَ طُرُقِهِ وَأُصُولِهِ) فِي الْعَمَلِ بِالْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ وَالْحَسَنَةِ وَالْمَوْقَةِ، وَطَرْحَهَا، أَوْ بَعْضِهَا.

فربما لم يكن في أحد الجانبين حديثٌ صحيحٌ؛ فلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْبَحْثِ عَنِ الْجَمْعِ

بيئهما، بل يعمل بال الصحيح خاصّةً، حيثُ يكون ذلك من أصول الباحث. وربما يكون بعضها صحيحاً، ونقضه حسناً أو موثقاً، ويكون من أصله العمل بالجميع؛ فيجمع بينهما بما لا يُؤْلِف أصل الباحث الآخر. ونحو ذلك. وكثيراً ما يتّفق لهم التعديل بما لا يصلح تعديلاً، كما يعرفه من يطالع كتبهم سبعة خلاصة الأقوال التي هي الخلاصة في علم الرجال.

(وفي هذا الباب مسائل ثمان:

[المسألة] الأولى: اتفق أئمّة الحديث والأصول) الفقهية (على اشتراط إسلام الراوي) حال روایته، وإن لم يكن مُسلماً حال تحمله، فلا تُقبل روایة الكافر وإن علم من دينه التحرّز عن الكذب؛ لوجوب التثبّت عند خبر الفاسق^١، فيلزم عدم اعتبار خبر الكافر بطريق أولى، إذ يشمل الفاسق الكافر.

وقبول شهادته في الوصية - مع أن الرواية أضعف من الشهادة - بنص خاص^٢، فيبقى العام معتبراً في الباقي.

ويمكن القائل هنا اعتبار القياس أو تعديته بالتبني بالأدنى على الأعلى.

وقريب منه القول بقبول أبي حنيفة شهادة الكفار بعضهم على بعض^٣، فيلزم مثله في الرواية كذلك، فإنه لا يقبل روایتهم مطلقاً، وقيل شهادتهم للضرورة صيانة للحقوق؛ إذ أكثر معاملاتهم لا يحضرها مُسلِّمان.

(وبلغه) عند أدائها، كذلك.

١. قوله تعالى في الحجرات (٤٩): «يَأَيُّهَا الَّذِينَ عَمِلُوا إِنْ جَاءَكُمْ قَاتِلٌ يُتَبَيَّنُ أَنَّ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمَةِ فَتَصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَنْدِيمِينَ».

٢. راجع وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٣٩٠ - ٣٨٩، باب ٤٠ من أبواب كتاب الشهادات.

٣. البسطو، السرخي، ج ١٦، ص ١٣٣ - ١٣٤؛ المغني المطبوع مع الشرح الكبير، ج ١٢، ص ٥٥، المسألة ٨٣٧٤.

(وعقله) فلا تقبل رواية الصبي والمجنون مطلقاً؛ لارتفاع القلم عنهما^١، الموجب لعدم المؤاخذة، المقتضي لعدم التحفظ من ارتكاب الكذب على تقدير تمييزه، ومع عدمه لا عبرة بقوله.

(وجمهورهم على اشتراط عدالته) لما تقدم من الأمر بالتبثت عند خبر الفاسق، فصار عدم الفسق شرطاً لقبول الرواية، ومع الجهل بالشرط يتحقق الجهل بالمشروط، فيجب الحكم بنفيه حتى يعلم وجود انتفاء التبثت. كذا استدلوا عليه.

وفيه نظر؛ لأنَّ مقتضى الآية كون الفسق مانعاً من قبول الرواية، فإذا جهلَ حال الراوي لا يصحُّ الحكمُ عليه بالفسق، فلا يجُبُ التبثت عند خبره بمقتضى مفهوم الشرط. ولا نسلم أنَّ الشرطَ عدمُ الفسق، بل المانع ظهوره، فلا يجُبُ العلمُ بانتفاءه حيث يجهل. والأصل عدمُ الفسق في المسلم، وصحَّةُ قوله.

وهذا بعضُ آراء شيخنا أبي جعفر الطوسي، فإنه كثيراً ما يقبلُ خبرَ غير العدل، ولا يبينُ سببَ ذلك.

ومذهبُ أبي حنيفة قبولُ رواية المجهول الحال؛ محتاجاً بنحو ذلك، وبقبول قوله في تذكرة اللحم، وطهارة الماء، ورقَّ الجارية^٢.

والفرقُ بينَ ما ذُكرَ وبينَ الرواية واضحٌ.

وليس المرادُ من العدالة كونه تاركاً لجميع العماصي، بل (بمعنى كونه سليماً من أسباب الفسق) التي هي فعل الكبار، أو الإصرار على الصغار.

(وخوارم المروءة) وهي الاتصال بما يحسن التعلّي به عادةً، بحسب زمانه ومكانه و شأنه، فعلاً وتركاً على وجهٍ يصير ذلك له ملكرةً.

١. الخصال، ص ٩٤، باب الثلاثة، ح ٤٠: «القلم رفع عن ثلاثة: عن الصبي حتى يحتمل، وعن المجنون حتى يفتق، وعن النائم حتى يستيقظ».

٢. حكاه عن بعض أهل العراق الفزالي في المستصفى من علم الأصول، ص ١٢٥، وذكر أداته في ص ١٢٦.

وإنما لم يصرّح باعتبارها؛ لأنّ السلامة من الأسباب المذكورة لاتتحقق إلّا بالملكة؛ فأغنى عن اعتبارها.

(وضبطه) لما يرويه (بمعنى كونه حافظاً) له (متيقظاً) غير مُفْقَلْ (إِنْ حَدَثَ مِنْ حَفْظِهِ؛ ضابطًا لكتابه) حافظاً له من الغلط والتصحيف والتحريف (إِنْ حَدَثَ مِنْهُ؛ عارفًا بما يختلُّ به المعنى إِنْ روَى بِهِ) أي بالمعنى، حيث تُجَوَّزُهُ.

وفي الحقيقة: اعتبار العدالة يُعْنِي عن هذا؛ لأنّ العدل لا يجازف برواية ماليس بضمبوط على الوجه المعتبر، وتخصيصه تاكيد، أو جزئي على العادة.^١

(ولا يُشْرَط) في الراوي (الذكورة) لأصالة عدم اشتراطها، وإطباقي السلف والخلف على الرواية عن المرأة.

(ولا الحرّية) فتُقبل رواية العبد. ولقبول شهادتهما في الجملة، فالرواية أولى.

(ولا العلم بفقه وعربته) لأنّ الفَرَضَ منه الرواية لا الدراء، وهي تتحقق بدونهما. ولعموم قوله^{عليه السلام}: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَأَدَاهَا كَمَا سَعَهَا، فَرَبَّ حَامِلِ

فَقَةٍ لِيْسَ بِفَقِيهٍ».^٢

ولكن ينفي مؤكداً معرفته بالعربة، حَذَرًا من اللحن والتصحيف.

وقد روي عنهم^{عليهم السلام} أنَّهُم قالوا: «أَغْرِبُوا كلامنا فإنَّا قومٌ فُصَحَّاءٌ».^٣ وهو يشتمل

إعراب القلم واللسان.

وقال بعض العلماء: جاءَتْ هذه الأحاديثُ عن الأضل مُغَرَّبةً.^٤

وعن آخر: أَخْوَفُ ما أَخْفَى عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ التَّحْوُّلَ أَنْ يَدْخُلَ فِي

١. أورده ولد المصطفى جمال الدين على هذا الكلام إشكالاً في منتقى الجمان، ج ١، ص ٦.

٢. سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣٢٢، ح ٣٦٦٠؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨٤، ح ٢٣٠؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٧٥ باب الاقتداء بالعلماء.

٣. الكافي، ج ١، ص ٥٢، باب رواية الكتب والحديث، ح ١٣. وفيه: «حَدَّيْشَنَا بَدْلُ كَلَامَنَا».

٤. حكاٰه عن النضرين شمیل السخاوي في فتح المغثث، ج ٢، ص ٢٢٤.

جملة قول النبي ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»^١؛ لأنَّه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما روَى عنه حديثاً ولُحنَ فيه فقد كذبَ عليه^٢.

والمعتبر حينئذٍ أن يعلم قدرًا يشتمل معه من اللحن والتحرير.

(و) كذا (لا) يُعتبر فيه (البَصَرُ^٣) فتصحُّ رواية الأعمى، وقد وُجِدَ ذلك في السلف والخلف.

(و لا العدد) بناءً على اعتبار خبر الواحد، وعلى عدم اعتباره لا يُعتبر في المقبول منه عددٌ خاصٌ بل ما يحصلُ به العلم؛ فالعددُ غير معتبر في الجملة، مطلقاً.

وهل يُعتبر مع ذلك أمر آخر، ومذهبٌ خاصٌ، أم لا يُعترَفُ؟ فتفقُلُ روايةُ جميع فرق المسلمين، وإن كانوا أهلاً لبدعةٍ. أقوالٌ:

أحدُها: أنه لا تُقبل رواية المبتدع مطلقاً؛ لفسقه، وإن كان بتأوِّلٍ، كما استوى في الكفر المتأوِّل وغيره.

والثاني: إنَّ لم يستحلَّ الكذبُ لِتُصْرَةِ مذهبِه قُبِّلَ، وإن استحلَّه - كالخطابية من غُلاة الشيعة - لم يُقبِّلْ.

والثالث: إنَّ كان داعيَّةً لمذهبِه لم يُقبِّلْ؛ لأنَّه مظنةُ التُّهمةِ بترويج مذهبِه، وإلا قُبِّلَ، وعليه أكثرُ الجمهور^٤.

(و) الرابع - وهو (المشهورُ بينَ أصحابنا) -: اشتراطُ إيمانه مَعَ ذلك (المذكور من الشروط، بمعنى كونه إماماً) (قطعوا به في كتب الأصول) الفقهية (وغيرها) لأنَّ مَنْ عداه عندهم فاسقٌ، وإن تأوَّلَ - كما تقدَّم - فيتناولُه الدليلُ.

١. الكافي، ج ١، ص ٦٢، باب اختلاف الحديث، ح ١؛ الفقيه، ج ٤، ص ٢٦٤، ح ٨٢٤؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٥٢-٥٣، ح ١٠٧-١١٠؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٩-١٠، ح ١.

٢. حكاَه عن الأصمِيِّ الطيبيِّ في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٧؛ والسيوطِي في تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٠٦.

٣. ذكر الأقوال الطيبيَّيَّة في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٩١.

هذا (مع عملهم بأخبار ضعيفة) بسبب فساد عقيدة الراوي (أو موثقته) مع فساد عقیدته، أيضاً (في) كثير من (أبواب الفقه، معتذرين عن ذلك) العمل المخالف لما أفتوا به في أصولهم من عدم قبول رواية المخالف (بأنجبار الضعف) الحاصل للراوي بفساد عقیدته، ونحوه (بالشُهْرَةِ) أي شُهْرَةُ الْخَبَرِ، والعمل بمضمونه بين الأصحاب، فيمكن إثبات المذهب به وإن ضعف طريقه، كما يثبت مذهب أهل الخلاف بالطريق الضعيف من أصحابهم (ونحوها) أي الشُهْرَةِ (من الأسباب) الباعثة لهم على قبول رواية المخالف في بعض الأبواب، كقبول ما دلت القراءات على صحته مع ذلك، على ما ذهب إليه المحقق في المعتبر^١. (وقد تقدم) الكلام على هذا الدليل في أول الرسالة.

وكيف كان، بإطلاق اشتراط الإيمان مع استثناء من ذكر ليس بجيد.

(وحيثئذ، فاللازم) على ما قررناه عنهم (اشتراط أحد الأمرين، من الإيمان والعدالة، أو الاجبار بمرجح، لا إطلاق اشتراطهما) أي الإيمان والعدالة، المقتضي لعدم قبول رواية غير المؤمن مطلقاً، ولا يقولون به.

واقتصرَّ قومٌ منا، فاعتبروا سلامَةَ السند من ذلك كله، واقتصرُّوا على الصحيح، ولاريءُ أنه أعدل.

ولا يقدحُ فيه قولُ المحقق في ردِّه؛ من أنَّ الكاذب قد يُلْصِقُ، والفاشق قد يَضْدُّ، وأنَّ في ذلك طعناً في علمنا، وقدحٌ في المذهب، إذ لا مُصَنَّفٌ إلا وقد يَعْمَلُ بخبر المتروح كما يَعْمَلُ بخبر العَدَلِ^٢.

وظاهرُ أنَّ هذا غيرُ قادح، ومجرد احتمال صدق الكاذب غيرِ كافٍ في جواز العمل بقوله مع النهي عنه. والقدحُ في المذهب غيرُ ظاهريٌّ؛ فإنَّ من لا يَعْمَلُ بخبر الواحد من أصحابنا - كالسيد المرتضى^٣ وكثيرٌ من المتقديرين - مُصنَّفانِهم خاليةً عن خبر الشقة

١. و2. المعتبر، ج ١، ص ٢٩.

٣. جوابات الموصليات الثالثة، ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ١، ص ٢٠١-٢٠٢.

على وجه التقليد - فضلاً عن المجروح - إلا أن يبلغ حد التوأثر. والمصنفات المشتملة على أخبار المجروحين مبنية على مذهب المفتى بضمونها.

وإن كان ولا بد من تجاوز ذلك، فالعمل على خبر المخالف الثقة؛ ليس من ظاهر النهي عن قبول خبر الفاسق ظاهراً، ومنع إطلاقه على المخالف مطلقاً. وقد تقدّمت الإشارة إليه.

أما المنصوص على ضعفه فلا عذر في قبول قوله، كما يتّفق ذلك للشيخ (رحمه الله) في موارد كثيرة. والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه.

المسألة [الثانية: تُعرف العدالة] المعتبرة في الراوي (بتنصيص عدلين عليها، أو بالاستفاضة) بأن تشتهر عدالته بين أهل النقل أو غيرهم من أهل العلم، كمشايخنا السالفين من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني وما بعده إلى زماننا هذا، لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيص على تزكية، ولا بيتة على عدالٍ؛ لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وضبطهم وورعهم زيادةً على العدالة. وإنما يتوقف على التزكية غير هؤلاء من الرواة الذين لم يشتهروا بذلك، ككثيرٍ من سبق على هؤلاء، وهم طرق الأحاديث المدونة في الكتب غالباً.

(وفي الاكتفاء بتزكية الواحد) العدل (في الرواية قول مشهورٍ لنا، ولمخالفينا (كما يكتفي به) أي بالواحد (في أصل الرواية).

وهذه التزكية فرع الرواية، فكما لا يعتبر العدد في الأصل فكذا في الفرع. وذهب بعضهم إلى اعتبار اثنين^١ كما في الجرح والتعديل في الشهادات.

١. هو المحقق في معارج الأصول، ص ١٥٠؛ وقال ابن المؤلف الشهيد في منتقى الجمان، ج ١، ص ١٦: الأقرب عندى عدم الاكتفاء في تزكية الراوي بشهادة العدل الواحد. وهو قول جماعة من الأصوليين، ومختار المحقق أبي القاسم بن سعيد.

فهذا طريق معرفة عدالة الرواية السابق على زماننا. والمعاصر يثبت بذلك، وبالمعاشرة الباطنة المطلعة على حاله واتصافه بالملائكة المذكورة.

(ويُعرف ضبطه، بأنَّ تُعتبر روایته برواية الثقات المعروفيين بالضبط والإنقان، فإنَّ وافقهم) في روایاته (غالباً) ولو من حيث المعنى، بحيث لا يخالفها، أو تكون المخالفة نادرة (عُرِفَ) حينئذ (كونه ضابطاً ثبتاً، وإنْ وجد) ناه بعد اعتبار روایاته برواياتهم (كثير المخالفة لهم، عُرِفَ اختلاله) أي اختلال ضبطه، أو اختلال حاله في الضبط، ولم يحتج بحديشه.

وهذا الشرط إنما يُفتقر إليه في مَنْ يروي الأحاديث من حفظه، أو يُخَرِّجها بغير الطرق المذكورة في المصنفات.

وأما رواية الأصول المشهورة، فلا يُعتبر فيها ذلك، وهو واضح.

[[المسألة]] (الثالثة: التعديل مقبول من غير ذكر سببه على) المذهب (المشهور؛ لأنَّ أسبابه كثيرةٌ يصعب ذكرُها) فإنَّ ذلك يُحوج المعدل إلى أنْ يقول: «لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا» وذلك شائق جدأ.

(وأما العرج، فلا يقبل إلا مُفسراً مبيئاً السبب) الموجب له (الاختلاف الناس فيما يُوجبه). فإنَّ بعضهم يجعلُ الكبيرة القادحة ما تُوعَدُ عليها في القرآن بالنار. وبعضهم يعمَّ التوعَدَ. آخرون يعمونَ التوعَدَ فيه بالكتاب والسنَّة. وبعضهم يجعلُون جميع الذُّنُوب كبائر، وصِفَرُ الذُّنُوب وكبُرُه عندهم إضافي. إلى غير ذلك من الاختلاف! فربما أطلق بعضهم القدح بشيءٍ بناً على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرحٍ في نفس الأمر أو في اعتقاد الآخر.

١. راجع في معنى العدالة والأقوال فيها مفتاح الكرامة، ج ٢، ص ٨٠-٨٨، وفي معنى الكبائر والأقوال فيها، ص ٨٩-٩٤.

فلا بدَّ من بيان سببه لِيُنْظَرُ فيه أهو جرح أم لا؟
وقد اتفق لكثير من العلماء جرحُ بعضِ، فلما استُفْسِرَ ذَكَرَ ما لا يصلحُ جارحاً.
قيل لبعضِهم: لِمَ ترَكْتَ حديثَ فلان؟ فقال: رأيُهُ يرْكُضُ على بِرْدَوْنَ.
وَسُئِلَ آخرٌ عن رجلٍ من الرواة. فقال: ما أصنع بحديثه، ذُكِرَ يوماً عندَ حَتَّادَ
فامتَّخَطَ حَمَادَ؟

وَيُشَكَّلُ، بِأَنَّ ذَلِكَ آتٍ في بَابِ التَّعْدِيلِ؛ لِأَنَّ الْجَرْحَ كَمَا تَخَلَّفَ أَسْبَابُهُ كَذَلِكَ،
فَالْتَّعْدِيلُ يَتَّبِعُهُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَدَالَةَ تَوَقَّفُ عَلَى اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ مُثَلًاً فَرِبِّمَا لَمْ يَعْدَ
الْمُعَدِّلُ بَعْضَ الذَّنْبِ كَبَائِرَ، وَلَمْ يَقْدِحْ عَنْهُ فَعْلَهَا فِي الْعَدَالَةِ، فَيُزَكِّي مِرْتَكِبَهَا بِالْعَدَالَةِ،
وَهُوَ فَاسِقٌ عِنْدَ الْآخَرِ بِنَاءً عَلَى كُونِهِ مِرْتَكِبًا لِكَبِيرَةِ عَنْهُ.
وَمِنْ ثَمَّ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى اعْتِبَارِ التَّفْصِيلِ فِيهِمَا.^٣

وَمِنْ نَظَرِي إِلَى صَعْوَدَةِ التَّفْصِيلِ وَنَحْوِهِ اكْتِفَى بِالْإِطْلَاقِ فِيهِمَا.^٤
أَمَّا التَّفْصِيلُ بِاخْتِلَافِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ فِي ذَلِكَ، فَلِيُسَ بِذَلِكَ الْوَجْهِ.
(نعم، لَوْ عُلِمَ اتِّفَاقُ مَذَهَبِ الْجَارِيِّ وَالْمُغَتَبِّرِ) بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَهُوَ طَالِبُ الْجَرْحِ
وَالْتَّعْدِيلِ، لِيَعْمَلَ بِالْحَدِيثِ أَوْ يَتَرَكَهُ (فِي الْأَسْبَابِ) الْعُوْجَبَةَ لِلْجَرْحِ، بِأَنَّ يَكُونَ اجْتِهَادُ
هُمَا فِيمَا بِهِ يَحْصُلُ الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ وَاحِدًا، أَوْ أَحَدُهُمَا مَقْلَدٌ لِلْآخَرِ، أَوْ كَلَاهُمَا مَقْلَدٌ
لِمَجْتَهِدٍ وَاحِدٍ. (اتَّجَهَ الْاِكْتِفَاءُ بِالْإِطْلَاقِ) فِي الْجَرْحِ (كَالْعَدَالَةِ). وَهَذَا التَّفْصِيلُ هُوَ
الْأَقْوَى فِيهِمَا.

١. حِكَاهُ الْخَطِيبِ فِي الْكَفَايَةِ، ص. ١١٠ - ١١١؛ وَالسِّيُوطِيُّ فِي تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، ج. ١، ص. ٣٠٦.

٢. حِكَاهُ الْخَطِيبِ فِي الْكَفَايَةِ، ص. ١١٣؛ وَالسِّيُوطِيُّ فِي تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، ج. ١، ص. ٣٠٦.

٣. حِكَاهُ قَوْلًا لِفَزَالِيِّ فِي الْمُسْتَصْفِي فِي الْأُصُولِ، ص. ١٢٩؛ وَالسَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ الْمُغَيْثِ، ج. ١، ص. ٢٢٣.

٤. حِكَاهُ عَنِ الْقَاضِيِّ الْفَزَالِيِّ فِي الْمُسْتَصْفِي فِي عِلْمِ الْأُصُولِ، ص. ١٢٩؛ وَعَنِ أَبِي حَنِيفَةِ الشِّيْخِ فِي الْخَلَفِ، ج. ٦، ص. ٢٢٠ السَّأْلَةُ ١٢؛ وَعَنِ أَبِي حَنِيفَةِ وَأَحْمَدَ بْنِ قَدَّامَةَ فِي الْمَغْنِيِّ الْمُطَبَّوِعِ مَعَ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ، ج. ١١، ص. ٤٢٤. المسَّأْلَةُ ٨٢٥٤.

واعلم أنه يرد على المذهب المشهور - من اعتبار التفسير في الجرح - إشكال مشهور؛ من حيث أنَّ اعتماد الناس اليوم في الجرح والتعديل على الكتب المصنفة فيهما، وقلما يتعرّضون فيها لبيان السبب، بل يقتصرُون على قولهم: «فلان ضعيف» ونحوه؛ فاشتراكُ بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك، وسد باب الجرح في الأغلب.

(و) أجيبيَّ بأنَّ (ما أطلقه الجارحون في كتبهم من غير بيان سببه وإن لم يقتضِ الجرح) على مذهب مَنْ يعتبر التفسير (لكن يوجب الريبة القوية) في المجرح كذلك (المفضية إلى ترك الحديث) الذي يرويه فيتوقف عن قبول حديثه (إلى أن تثبت العدالة، أو يتبيَّن سبب زوال موجب الجرح).

ومنْ انزاحت^١ عنه تلك الريبة، بحثنا عن حاله بحثاً أوجبَ الثقة بعدلاته فقبلنا روایته ولم نتوقف، أو عدّها.^٢

[المسألة] (الرابعة: يثبت الجرح في الرواية بقول واحد، كتعديلِه) أي كما يثبت تعديله في باب الرواية بالواحد أيضاً، وقد تقدَّم (على) المذهب (الأشهر).

وذلك (لأنَّ العدد لم يُشترط في قبول الخبر) كما سلفَ (فلم يُشترط في وصفه) من جرح وتعديل؛ لأنَّ فرعه، والفرع لا يزيد على أصله، بل قد ينقص. كما في تعديل شهود الزنى؛ فإنه يُكتفى فيه باثنين دون أصل الزنى.

وأما ما خرج عن ذلك، وأوجب زيادة الفرع - أعني الجرح والتعديل - على أصله؛ كالاكتفاء في الدعوى بالشاهد واليمين، دون التعديل.

ومذهب بعضهم في الاكتفاء بشاهد واحد في رؤية هلال رمضان^٣، وشهادة الواحدة

١. زاح الشيء بزيع.. وانزاح: ذهب وتباعد. لسان العرب، ج ٢، ص ٤٧٠، «زيع».

٢. ذكر الإبراد والجواب عنه الطبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٨٧-٨٦.

٣. منهم السلاّر في المراسم، ص ٩٦؛ تدلّ عليه ما رواه الصدوق في الفقيه، ج ٢، ص ٧٧، ح ٣٢٧؛ والشيخ في تهذيب الأحكام، ج ٤، ص ٤٤٠، ح ١٥٨؛ والاستبصار، ج ٢، ص ٦٤، ح ٢٠٧.

في ربع الوصية^١، وربع ميراث المستهل^٢. فبدليل خارجي، ونصٌّ خاصٌ. ولو اجتمع في واحد جرح وتعديل، فالجرح مقدم على التعديل (وإن تعدد المعدل) وزاد على عدد الجارح (على) القول (الأصح: لأنَّ المعدل مُخْبِرٌ عما ظهر من حاله، والجارح) يشتمل على زيادة الاطلاع؛ لأنَّه (يُخْبِرُ عن باطن خفي على المعدل) فإنه لا يُعتبر فيه ملازمته في جميع الأحوال، فلعله ارتكب الموجب للجرح في بعض الأحوال التي فارقه فيها.

(هذا إذا أمكن الجمع) بين الجرح والتعديل، كما ذكر. (وإلا) يمكن الجمع، كما إذا شهد الجارح بقتل إنسان في وقت، فقال المعدل: رأيته بعده حيًّا، أو يقذفه فيه، فقال المعدل: إنه كان ذلك الوقت نائماً أو ساكتاً. ونحو ذلك. (تعارض) ولم يمكن التقديم، ولم يتم التعليل الذي قدم به الجارح ثمَّ. (وطلب الترجيح) إن حصل المرجح - بأن يكون أحدهما أضبٍ، أو أورع، أو أكثر عدداً، ونحو ذلك - فيعمل بالراجح ويترك المرجوح. فإنْ لم يتفق الترجح وجوب التوقف؛ للتعارض، مع استحالة الترجيح من غير مرجح.

[المسألة] (الخامسة: إذا قال الثقة: «حدثني ثقة») ولم يبيشه (لم يكُفِ ذلك) الإطلاق والتوكيق (في العمل بروايته) وإن اكتفينا بتزكية الواحد (إذ لا بد) على تقدير الاكتفاء بتزكيةه (من تعينه وتسميته) ليُنظر في أمره، هل أطلق القوم عليه التعديل، أو تعارض كلامهم فيه، أو لم يذكروه (الجواز كونه ثقة عندَه؛ وغيره قد اطلع على جرحه

١. هذا الحكم إجماعي تدلّ عليه ما رواه الشيخ في تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٢٦٧-٢٦٨، ح ٧١٧ و ٧١٨.

٢. الحكم إجماعي تدلّ عليه ما رواه الكليني في الكافي، ج ٧، ص ٣٩٢، باب ما يجوز من شهادة النساء و...، ح ١٢؛ والصدق في الفقيه، ج ٣، ص ٢٢، ح ١٠١؛ والشيخ في تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٢٦٨، ح ٧٢٠، والاستبصار، ج ٣، ص ٢٩، ح ٩٢.

بما هو جارحٌ عنده) أي عند هذا الشاهد بثقته، وإنما وتفه بناء على ظاهر حاله (ولو علم به) لما وتفه.

وأصله عدم الجارح مع ظهور تزكيته غير كافٍ في هذا المقام؛ إذ لا بد من البحث عن حال الرواية على وجهٍ يظهر به أحد الأمور الثلاثة من الجرح، أو التعديل، أو تعارضها حيث يمكن، بل إضرابه عن تسميتها مريبٌ في القلوب.

(نعم، يكون ذلك) القول (منه تزكيةً للمرويٍّ عنه (حيث يقصدُها) بقوله: «حَذَّتِي الثقة» إذ قد يقصد به مجرد الإخبار من غير تعديل، فإنه قد يتجوز في مثل هذه الألفاظ في غير مجلس الشهادة.

وهل ينزل الإطلاقُ على التزكية، أم لا بد من استعلامه؟ وجهان، أحدهما تزيله على ظاهره؛ من عدم مجازفة الثقة في مثل ذلك.

وعلى تقدير تصرِّحه بقصد التزكية، أو حمل الإطلاق عليها (ينفع) قوله (مع ظهور عدم المعارض).

وإنما يتحقق ظهوره مع تعينه بعد ذلك والبحث عن حاله، وإلا فالاحتمال قائم كما مر.

وذهب بعضهم إلى الاكتفاء بذلك ما لم يظهر المعارض أو الخلاف^١، أو قد ظهر ضعفه.

ومثله ما لو قال: «كُلَّ مَنْ روَيْتُ عَنْهُ ثَقَةٌ وَإِنْ لَمْ أَسْتَهِ» ثم روى عنَّ لم يسته.

فإنه يكون مزيكاً له، غير أنَّا لا نعمل بتزكيته هذه لما قررناه.

وقول العالم: «هذه الرواية صحيحةٌ» في قوَّة الشهادة بتعديل روايتها. فأولى بعدم الاكتفاء بذلك.

(ولو روى العدلُ عن رجلٍ سَمَاه، لم تُجعل روايته عنه تعديلاً – له على) القول

١. انظر مقدمة ابن الصلاح، ص ٨٨؛ فتح المغيث، ج ١، ص ٣٣٨ – ٣٣٩؛ تدريب الراوي، ج ١، ص ٣١٠ – ٣١١.

(الأصح) - بطريق أولى؛ لأنَّه يجوز أن يرويَ عن غير عدِّ، وقد وقع من أكثر الأكابر من الرواة والمصنفين ذلك. خلافاً لشذوذ من المحدثين ذهبوا إلى اقتضاء ذلك التعديل^١! (وكذا عملُ العالم) المجتهد في الأحكام (وقتياً) لغيره بفتوىٍ (على وفق حديثٍ ليس حكماً) منه (بصحته، ولا مخالفته له قدحٌ فيه) ولا في رواته (لأنَّه) أي كلَّ واحد من العمل والمخالفة (أعمُّ) من كونه مستنداً إليه وقدحٌ فيه، فيجوز في العمل الاستناد إلى دليلٍ آخرٍ من حديثٍ صحيحٍ أو غيره، وفي المخالفة كونها لشذوذه، أو معارضته لما هو أرجحُ منه، أو غيرهما. والعام لا يدلُّ على الخاص.

وقد تقدم الخلافُ في اشتراط عدالة الراوي مطلقاً، فلعلَّه قبلَ رواية غير العدل لأمرٍ عارِضٍ.

[المسألة] (ال السادسة) في بيان الألفاظ المستعملة في الجرح والتعديل بينَ أهل هذا الشأن.

لما كان المعتبر عندنا في الراوي العدالة المستفادة من الملكة المذكورة، ولم نكتف بظاهر حال المسلم ولا الراوي؛ فلابدُ في التعديل من لفظ صريح يدلُّ على هذا المعنى. وقد استعمل المحدثون وعلماء الرجال ألفاظاً كثيرة في التزكية ببعضها دالٌّ على المطلوب، وبعضها أعمُّ منه. فنحن نذكرها مفصلاً، ونبين ما يدلُّ منها عندنا عليه، وما لا يدلُّ. فنقول:

(اللفاظ التعديل) الدالة عليه صريحاً:

قولُ المعدل: هو (عدل)،

أو: هو (ثقة) وهذه اللفظة وإنْ كانت مستعملة في أبواب الفقه أعمَّ من العدالة لكتها

١. حكاٰه عن ابن المنير السخاوي في فتح المغثث، ج. ١، ص. ٣٤٢.

هُنَا لَمْ تُسْتَعْمَلْ إِلَّا بِمَعْنَى الْعَدْلِ، بَلْ الْأَغْلَبُ اسْتَعْمَالُهَا خَاصَّةً.
وَقَدْ يَتَقَوَّلُ فِي بَعْضِ الرَّوَاةِ أَنْ يَكْرَرُ فِي تَرْكِيَّتِهِ لِفَظَةَ «النَّقَةُ»^١ وَهُوَ يَدْلِلُ عَلَى
زِيَادَةِ الْمَدْحِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: هُوَ (حُجَّةُ) أَيْ مَا يَحْتَجُ بِهِ حَدِيثُهُ. وَفِي إِطْلَاقِهِ اسْمُ الْمَصْدَرِ عَلَيْهِ
مِبَالَغَةُ ظَاهِرَةٌ فِي التَّنَاءِ عَلَيْهِ بِالثَّقَةِ.

وَالْأَحْتِاجَاجُ بِالْحَدِيثِ - وَإِنْ كَانَ أَعْمَّ مِنَ الصَّحِيفِ، كَمَا يَتَقَوَّلُ بِالْحَسَنِ وَالْمَوْثَقِ بِلِ
بِالْأَسْعَفِ عَلَى مَا سَبَقَ تَفْصِيلِهِ، لَكِنَّ الْأَسْعَفَ الْعَرْفِيُّ لِأَهْلِ هَذَا الشَّأنِ لِهَذِهِ الْفَظْوَةِ -
يَدْلِلُ عَلَى مَا هُوَ أَخْصَّ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ التَّعْدِيلُ وَزِيَادَةُ.

نَعَمْ، لَوْ قِيلَ: «يَحْتَجُ بِهِ حَدِيثُهُ» وَنَحْوُهُ، لَمْ يَدْلِلُ عَلَى التَّعْدِيلِ؛ لِمَا ذَكَرَنَا. بِخَلْفِ
إِطْلَاقِ هَذِهِ الْفَظْوَةِ عَلَى نَفْسِ الرَّاوِيِّ، بِدَلَالَةِ الْعَرْفِ الْخَاصِّ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: هُوَ (صَحِيفُ الْحَدِيثِ) فَإِنَّهُ يَقْتَضِي كُونَهُ ثَقَةً ضَابِطًا، فِيهِ زِيَادَةُ تَرْكِيَّةٍ.
(وَمَا أَدَى مَعْنَاهُ) مِنَ الْأَفْلَاقِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْدِيلِ.

(أَمَّا) قَوْلُهُ: (مُتَقِنُ، ثَبَّتُ، حَفِظُ)، ضَابِطٌ، (يَحْتَجُ بِهِ حَدِيثُهُ، صَدُوقٌ) مِبَالَغَةٌ فِي
صَادِقٍ، (مَحَلُّ الصَّدْقِ) بِالْخَبْرِيَّةِ، أَوِ الإِضَافَةِ عَلَى التَّوْسُعِ. (يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، يُنْظَرُ فِيهِ)
أَيْ فِي حَدِيثِهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَطْرُحُ بِلِ يُنْظَرُ فِيهِ وَيُخْتَبِرُ حَتَّى يَعْرُفَ حَالَهُ، فَلَعْلَهُ يَقْبَلُ.
(لَا يَأْسُ بِهِ) بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِظَاهِرِ الْعَصْفِ. وَقَدْ اتَّقَى هَذَا الْوَصْفُ لِجَمَاعَةِ مِنْهُمْ:
أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الْبَخَارِيُّ، وَابْنُهُ «مُحَمَّدٌ» وَذَكْرُهُمَا الْعَلَّامَةُ فِي قَسْمٍ مَّنْ يُعْتَمِدُ
عَلَى رَوَايَتِهِ.

١. فِي هَامِشِ الْمُخْطُوْطَةِ: قَلْتَ: ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْلُّغَةِ مِنْهُمْ أَبْنَى دَرِيدَ فِي الْجَمَهُرَةِ أَنَّ مِنْ جَمِيلَةِ الْإِتَّابَعِ قَوْلَهُ:
«نَقَةٌ نَقَةٌ» وَعَلَى هَذَا يَحْتَلُ أَنْ يَكُونَ مَا وَقَعَ فِيهِ الْجَمِيعُ بَيْنِ هَاتِينِ الْكَلْمَتَيْنِ جَرِيًّا عَلَى طَرِيقِ الْإِتَّابَعِ لِ
الْكَبِيرِ. ثُمَّ صَحَّفَ فَاعْتَدَ أَنَّهُ مَكْرَرٌ. وَأَوْلَى مِنْ جَزْمِهِ بِالْتَّكْرِيرِ أَبْنَى دَاؤِدَ فِي كِتَابِهِ. وَكَلَامُ السَّابِقِينَ عَلَيْهِ خَالِ
مِنَ التَّعَرُّضِ لِبَيَانِ الْمَرَادِ مِنْهُ. (ابْنَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ).

(شيخ، جليل، صالحُ الحديث، مشكورٌ، خَيْرٌ، فاضلٌ) اتفق هذا الوصفُ لجماعة، كإبراهيم بن أبي الكرام، وإلياس الصيرفي، وبنان الجزري^١، وعليٌّ بن فُقيه الفُقيبي، وعبد الرحمن بن عبد ربّه، وعَنْبَسَة العابد، والقاسم بن هشام، وقيس بن عمار، ومنهم من جُمِعَ له بين المظنين.

(خاصٌّ) كحيدر بن شُعيب الطالقاني. (مدوح) كمحمد بن قيس الأُسدي. (زاهد، عالم) كإبراهيم بن عليٍّ الكوفي. وأولى بالحكم ما لو انفرد أحدهما. (صالح) كإبراهيم بن محمد الخُتْلِي، وأحمد بن عائذ، وشهاب بن عبد ربّه، وأخوه عبد الخالق، وهو ب.

(قريب الأمر) كالربيع بن سليمان، ومُصْبِح بن الْهَلْقَام، وهَيْثَم بن أبي مَسْرُوق التهدي.

(مسكون إلى روايته) كمحمد بن بَدْران.

(فالآقوى) في جميع هذه الأوصاف (عدم الاكتفاء بها) في التعديل وإنْ كان بعضُها أقربُ إليه من بعض (لأنَّها أعمُ من المطلوب) فلا تدلُّ عليه. أما الأربعَة الأولى؛ فظاهر؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منها قد يُجَامِعُ الْضَّعْفَ، وإنْ كانَ من صفاتِ الكمال.

وأما الاحتجاج بحديثه؛ فقد عرفتَ أنه قد يتفق بالضعف، فضلاً عن الحسن وما قاربه.

وأما الوصف بالصدق بلغطيه - فقد يُجَامِعُ عدم العدالة أيضاً؛ إذ شرطُها الصدقُ مع شيء آخر.

١. في هامش المخطوطه: بنان بضم المفرودة والتونين في الخلاصة وأبي داود. والموجود في الكشي أيضاً بالتونين إلا أنه قيل: إنه «بيان» بالمنتهى تحته، وإنَّه كان يَوْزُولُ قول الله عَزَّ وَجَلَّ، هذابيان للناس أنه هو. وكان يقول: بالتناسخ والرجعة فقتله خالد بن عبد الله القسري. (منه رحمة الله).

وأما كثبة حديثه، والنظر فيه؛ فظاهر أنه أعم من المطلوب، بل ظاهر في عدم التوثيق.

وأما نفي البأس عنه، فقريب من الخير، لكن لا يدل على الثقة، بل من المشهور: أن نفي البأس يوهم البأس.

وأما ما نقل عن بعض المحدثين من أنه إذا عَبَرَ به فمراده الشقة^١؛ فذاك أمر مخصوص باصطلاحه لا يتعداه، عملاً بمدلول اللفظ.

وأما «شيخ» فإنه وإن أُريد به التقدم في العلم ورئاسة الحديث لكن لا يدل على التوثيق، فقد تقدم فيه من ليس بثقة. ومثله «جليل».

وأما «صالح الحديث» فإن الصلاح أمر إضافي: فالموثق بالنسبة إلى الضعيف صالح، وإن لم يكن صالحًا بالنسبة إلى الحسن والصحيح؛ وكذا الحسن بالإضافة إلى ما فوقه، ومادونه.

وأما «المشكور» فقد يكون الشكران على صفات لا تبلغ حد العدالة، ولا تدخل فيها. وكذا «خير». مع احتمال دلالة هاتين على المطلوب.

وأما «الفاضل» ظاهر عوته؛ لأن مرجع الفضل إلى العلم، وهو يُجماع الضعف بكثرة.

وأما «الخاص» فمرجع وصفه إلى الدخول مع إمام معين، أو في مذهب معين وشدة التزامه به، أعم من كونه ثقة في نفسه، كما يدل عليه العرف.

وظاهر كون «المدوح» أعم، بل هو إلى وصف الحسن أقرب. وكذا الوصف بالزهد والعلم والصلاح. مع احتمال دلالة «الصلاح» على العدالة وزيادة، لكن فيه: أن الشرط مع التعديل، الضبط الذي من جملته عدم غلبة النسيان، والصلاح يُجماعه أكثريةً.

١. في هامش المخطوطة: قيل لعبي بن معين: إنك تقول: فلان ليس به بأس، وفلان ضعيف؟ قال: إذا قلت: ليس به بأس فهو ثقة. وهذا حكم مختص به (منه رحمة الله)، راجع تدريب الرواية، ج ١، ص ٣٤٣ - ٣٤٤.

وأما «قريبُ الأمر» فليس بواسطه إلى حد المطلوب، وإنما كان قريباً منه، بل ربما كان قريباً إلى المذهب من غير دخول فيه رأساً.
و«المسكون إلى روايته» قريبٌ من «صالح الحديث».

فقد ظهر أن شيئاً من هذه الأوصاف ليس بتصريح في التعديل، وإن كان بعضها قريباً منه.
(نعم) كلّ واحدٍ منها (يُقْدِد المدح، فَيُلْحَقُ حَدِيثَه) أي حديث المتّصف بها (بالحسن)
لما عرفَ من أنه رواية المدح من أصحابنا مدحًا لا يبلغُ حدَّ التعديل.
هذا إذا عُلِمَ كونُ الموصوف بذلك من أصحابنا، أما مع عدم العلم فيُشكّل بأنه قد
يُجَامِعُ الاتّصاف ببعض المذاهب الخارجَة عَنَّا، خصوصاً مَنْ يَدْخُلُ في حديثنا،
كالواقفي والقطبي.

وأما الجمهور، فَمَنْ لا يَعْتَبِرُ مِنْهُمْ فِي الْعِدَالَةِ تَحْقِيقَهَا ظَاهِرًا، بل يكتفي في المسلم بها
حيث لا يظهر خلافها، فيكتفي بكثيرٍ من هذه الألفاظ في التعديل، خصوصاً مثل: العالم
والثئقين والضابط والصالح والفضل والصدق والثابت.
هذا ما يتعلّق بألفاظ التعديل.

(وألفاظ العرج) مثل: (ضعيف، كذاب، وضائع) للحديث من قبل نفسه، أي يختلفُ
كذباً. (غالٍ، مضطرب الحديث، مُنْكَرٌ، لَيْلَه) أي يتَساهَلُ في روايته عن غير الشقة.
(متروك) أي في نفسه، أو متربّك الحديث. (مُرْتَأَعُ القول) أي لا يُعتبر قوله، ولا يعتمد
عليه. (مُتَهَمٌ) بالكذب أو الفلو، أو نحوهما من الأوصاف القادحة. (ساقط) في نفسه،
أو حديثه.

(واه) اسم فاعل من «وَهِيَ» أي ضَعْفٌ في الغاية، تقول «وَهِيَ الْحَاطِطُ» إذا ضَعَفَ
وَهَمَ بالسقوط. وهو كناية عن شدة ضعفه، وسقوط اعتبار حديثه.
(لا شيء) مبالغة في نفي اعتباره، أو لا شيء مُعْتَدَّ به. (ليس بذلك) الثقة، أو العدل،
أو الوصف المعتبر في ذلك. (ونحو ذلك).

[[المسألة]] (السابعة: مَنْ خَلَطَ) بعد استقامة (بخرق) بضم الخاء وسكون الراء، وهو الحمق وضعف العقل.

(أو فَسَقَ) كالواقفة بعد استقامتهم في زمن الكاظم عليه السلام، والفطحية كذلك في زمن الصادق عليه السلام، ومحمد بن عبد الله أبي المفضل، ومحمد بن علي الشلمغاني، وأشياهم. (وغيرهما) من القوادح.

(يُقبل مارُوَيَ عنه قبل الاختلاط) لاجتماع الشرائط وارتفاع الموضع: (وَيُرَدَّ مَا رُوِيَ عنه (بعدَهُ، وَمَا شُكَّ فِيهِ) هَلْ وَقَعَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ (لِلشَّكَ فِي الشَّرْطِ) وَهُوَ الْعَدْلُ، عِنْدَ الشَّكِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ.

وإِنَّمَا يُعْلَمُ ذَلِكَ بِالْتَّارِيخِ، أَوْ بِقَوْلِ الرَّاوِيِّ عَنْهُ: «حَدَّثَنِي قَبْلَ اخْتلاطِهِ» وَنَحْوُ ذَلِكَ.
وَمَعَ الإِطْلَاقِ وَدُمَّ التَّارِيخِ يَقْعُدُ الشَّكُّ، فِيَرَدَّ الْحَدِيثُ.

[[المسألة]] (الثامنة: إِذَا رَوَى ثَقَةٌ عَنْ ثَقَةٍ حَدِيثًا، وَرُوِيَ عَنْهُ مَرْوِيًّا) في ذلك الحديث (فنفاه) وأنكر روایته.

(فَإِنْ كَانَ جَازَمًا بِنَفْيِهِ، بَأْنَ قَالَ: «مَارُوِيَتِهِ») على وجه القطع، أو: «كَذَبَ عَلَيَّ» (ونحوه) تعارضَ الْجَزْمَانُ، وَالْجَاحِدُ هُوَ الْأَحْلَى؛ فَعِنْتِنِي (وَجَبَ رَدُّ الْحَدِيثِ).
ثُمَّ، لَا يَكُونُ ذَلِكَ جَرْحًا لِلفرعِ (وَلَا يَقْدُحُ فِي بَاقِي روَايَاتِهِ عَنْهُ) وَلَا عَنْ غَيْرِهِ إِنْ كَانَ مَكْذُبًا لِشِيخِهِ فِي ذَلِكَ؛ إِذَا لَيْسَ قَبُولُ جَرْحِ شِيخِهِ لَهُ بِأَوْلَى مِنْ قَبُولِ جَرْحِهِ لِشِيخِهِ، فَتَساقَطَ.

(وَإِنْ) لَمْ يُنْكِرِ الرَّوَايَةَ وَلَكِنْ (قَالَ: «لَا أَعْرِفُهُ» أَوْ: «لَا أَذْكُرُهُ») وَنَحْوُهُ، لَمْ يَقْدُحْ) فِي روَايَةِ الفَرْعِ (عَلَى الْأَصْحَاحِ) إِذَا يَدَلُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ: لِاحْتِمَالِ السُّهُوِّ وَالنُّسِيَانِ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْحَالُ أَنَّ الفَرْعَ ثَقَةً جَازِمًا؛ فَلَا يَرْدَدُ بِالْاحْتِمَالِ.

(بل) كما لا تبطل روايَةُ الفرع ويجوز لغيره أن يروي عنه بعد ذلك (يجوز للمرءَي عنَهُ) أولاً، الذي لا يذكر الحديث (روايَتُهُ عَمَّنْ) ادعى أنه (سمعه عنَهُ: فيقولُ) هذا الأصل الذي قد صار فرعاً، إذا أراد التحدِيثَ بهذا الحديث: (حدَثَنِي فلانُ عَنِي، أَنِّي حدَثَتُهُ) عن فلان (بِكَذَا) وكذا.

(وقد وقع من ذلك جملةً أحاديث) لأكابر نَسُوها بعد ما حدثوا بها، منها حديث ربيعة، عن سَهْيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عن أَبِيهِ، يرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَضَى بِشَاهِدٍ وَيَمِنَ ^١. قال عبدُ العزيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: لَقِيَتْ سَهْيلًا، فَسَأَلَتْهُ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَكَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: حدَثَنِي رَبِيعَةُ عَنِي، عَنْ أَبِي وَيْسُوقَ الْحَدِيثَ ^٢.

وقد (جَمِعُهَا) أي تلك الأحاديث التي تَسْبِيْها راوِيَهَا، وروَاها عَمَّنْ رواها عنَهُ (بعضُهُمْ) وهو الخطيبُ البغدادي (في كتابٍ) مفرد ^٣.

وبالجملة فالسانع مفقود، والمتضي للقبول موجود، وصيروحة الأصل فرعاً غير قادرٍ بوجهٍ. والله تعالى أعلم.

١. صحيح مسلم، ج. ٢، ص ١٣٣٧، ح ١٧١٢/٢؛ سنن أبي داود، ج. ٢، ص ٣٠٩، ح ٣٦١٠؛ سنن ابن ماجة، ج. ٢، ص ٧٩٢، ح ٢٢٦٨.

٢. سنن أبي داود، ج. ٢، ص ٣٠٩، ح ٣٦١٠ و ٣٦١١.

٣. عَلَقَ عَلَيْهِ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ رَضاُ الْحُسَينِيُّ: اسْمُهُ: «مَنْ حَدَثَ وَنَسِيٌّ» فِي جَزءٍ وَاحِدٍ، ذُكْرٌ فِي مَوْلَفَاتِ الْخَطِيبِ، وَلَمْ يَجِدْ لَهُ نَسْخَةً، وَقَدْ لَخَّصَ السَّيِّدُ الْسَّيُوطِيُّ فِي جَزءٍ بِاسْمِهِ: «تَذَكْرَةُ الْمُؤْتَسِيِّ فِي مَنْ حَدَثَ وَنَسِيٌّ» [مخطوط] يُوجَدُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدَمْشَقِ، وَرَاجَعُ أَيْضًا الْخَلاصَةُ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص ٩٦.

(الباب الثالث)

في تحمل الحديث، وطرق نقله

وفي فصول:

[الفصل] (الأول في أهلية التحمل

وشرطه التمييز، إن تحمل بالسماع، وما في معناه) ليتحقق فيه معناه.
والمراد بالتمييز هنا: أن يفرق بين الحديث الذي هو بصدق روايته وغيره، إن سمعه في أصل مصحح، وإلا اعتير مع ذلك ضبطه. وفتره بعضهم برققه بين البقرة والدابة والحرار، وأشباه ذلك؛ بحيث يميز أدنى تمييزاً. والأول أصح.
واحتذر بـ«تحمّله بالسماع» عتلوكان بنحو الإجازة، فلا يعتبر فيه ذلك، كما سيأتي.
والمراد بـ«ما في معنى السمع» القراءة على الشيخ ونحوها. (لا الإسلام) فلو تحمل كافراً وأداه مسلماً، قيل.
وقد اتفق ذلك للصحابي، كرواية جعفر بن مطعم أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في المغرب بالطور.^١

١. صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٦٥، ح ٧٣١؛ وصح ٤، ص ١٤٧٥، ح ٣٧٩٨ و ٤٥٧٣؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٣٣٨، ح ٤٦٣/١٧٤.

وكان قد جاء في فداء أسرى بدرٍ^١. فتحمله كافراً ثم رواه بعد إسلامه. وكذلك رؤيته له^٢ واقفاً بعرفة قبل الهجرة^٣. ورواية أبي سفيانَ في حديثه مع هرقل^٤. وغيرها.

(و) لا (البلوغ) فيصح تحمل من دونه (على الأصح). وقد اتفق الناس على رواية جماعةٍ من الصحابة عن النبي ﷺ قبل البلوغ، كالحسينين^٥ فقد كان بنُ الحسن^٦ عند موتِ النبي ﷺ نحو الشهاني سنين، والحسين^٧ نحو السبع (و) عبد الله (بن عباس و) عبد الله (بن الزبير والنعمان بن بشير) والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة (وغيرهم) وقبلوا روايتيهم من غير فرقٍ بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده.

(ولم يزل الناس يسمعون الصبيان) ويحضرونهم مجالس التحديث، ويعتذرون بروايتيهم لذلك بعد البلوغ.

وخالفَ في ذلك شذوذٌ فشرطوا فيه البلوغ.

(نعم، تحديدُ قومِ سنتهم) المسوغ للإسماع (بعشر سنين أو خمس) سنين، (أو أربع) ونحوه^٨ (خطاً، لاختلاف الناس في مراتب الفهم والتمييز) فمن فهم الخطاب وميّز ما يسمّعه صَحَّ سَمَاعُه وإن كان دونَ خمسٍ، ومنْ لم يكن كذلك لم يصَحَ وإن كان ابنَ خمسين.

وقد ذكر الشيخ الفاضل تقيُّ الدين الحسنُ بنُ داودَ أنَّ صاحبه ورفيقَه السيد

١. المغازي، الواقدي، ج. ١، ص ١٣٠ و ١٣٩.

٢. في المغازي، الواقدي، ج. ٢، ص ١١٠٢: وقال جبير بن مطعم: رأيت رسول الله ﷺ يقف بعرفة قبل النبوة، وكانت قريشُ كلها تقف بجنب إلأشيبة بن ربيعة.

٣. تاريخ الطبرى، ج. ٢، ص ٦٤٦ - ٦٤٩: الكامل في التاريخ، ج. ٢، ص ٢١١ - ٢١٢، في ذكر ما كان من الأمور سنة سُتَّ من الهجرة.

٤. نقل هذه الأقوال الطيبى في الخلاصة في أصول الحديث، ص ٩٧ - ٩٨.

غياب الدين ابن طاوس استقلَّ بالكتابِ واستغنى عن المعلمِ وعمره أربعَ سنينَ!^١ وعن إبراهيمَ بنِ سعيدِ الجوهرِ قالَ: رأيَتْ صبيًّا ابنَ أربعَ سنينَ قد حُملَ إلى المأمونَ، وقد قرأَ القرآنَ، ونظرَ في الرأيِ؛ غيرَ أنه إذا جاءَ بكَى.^٢

وقالَ أبو محمد عبدُ اللهِ بنُ محمدِ الأصفهانيَّ:

حفظَ القرآنَ ولِي خمسَ سنينَ، وحملَتْ إِلَيْهِ ابنُ المقرِّي لِأَسْمَعَهُنَّهُ ولِي أربعَ سنينَ، فقالَ بعْضُ الْحَاضِرِينَ: لَا تُسْمِعُوهُ فِيمَا يَقْرَأُ فِيهِ صَبَّيُّ صَغِيرٌ؛ فَقَالَ لِي ابنُ المقرِّي: أَقْرَأَ سُورَةَ الْكَافِرِونَ فَقَرَأَهُ أَنْفَاسَهُ فَقَالَ: أَقْرَأَ سُورَةَ التَّكْوِيرِ فَقَرَأَهُ أَنْفَاسَهُ؛ فَقَالَ لِي غَيْرُهُ: أَقْرَأَ سُورَةَ الْمَرْسَلَاتِ فَقَرَأَهُ أَنْفَاسَهُ وَلَمْ أَغْلُطْ فِيهَا، فَقَالَ ابنُ المقرِّي: سَمِعُوهُنَّهُ، وَالْعَهْدَ عَلَيْهِ.^٣ (وَلَا يُشْتَرِطُ فِي الْمَرْوِيَّ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكْبَرَ مِنَ الرَّاوِيِّ سَنًّا، وَلَا رُثْبَةً) وَقَدْرًا وَعِلْمًا، بل يجُوزُ أَنْ يَرْوِيَ الْكَبِيرُ عَنِ الصَّغِيرِ بَعْدَ اتِّصَافِهِ بِصَفَاتِ الرَّاوِيِّ.

(وَقَدْ اتَّفَقَ ذَلِكَ كَثِيرًا) لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَمَنْ دَوَّنَهُمْ مِنَ الْتَّابِعِينَ وَالْفَقِيَّهِينَ.

وَالْفَرْضُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ أَنْ لَا يُظْنَنَ بِنَاءً عَلَى الْفَالِبِ مِنْ كُونِ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ أَكْبَرَ بِأَحَدِ الْأُمُورِ دَائِمًا، فَيُجْهَلُ بِذَلِكَ مِنْزِلَتِهِمَا. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْرَنَا أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ».^٤

(الفصل الثاني في طرق التحمل) للحديث

(وَهِيَ سَبْعَةُ:

أَوْلُهَا: السَّمَاعُ مِنْ لِفْظِ الشِّيْخِ، سَوَاءً كَانَ) إِمْلَاءً (مِنْ حَفْظِهِ، أَمْ) كَانَ تَحْدِيْبَهُ (مِنْ كِتَابِهِ.

١. رجال ابن داود، ٢٢٧، الرقم ٩٤٧، عبدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى

٢. الكفاية في علم الرواية، ص ٦٤؛ الخلاصة في أصول الحديث، ص ٩٧.

٣. الكفاية في علم الرواية، ص ٦٤ - ٦٥؛ تدريب الراوي، ج ٢، ص ٧.

٤. صحيح مسلم، ج ١، ص ٦ (المقدمة): كشف الخفاء ومزيل الالتباس، ج ١، ص ٢٢٤، ح ٥٩٠. ولفظ الحديث فيهما: «أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ».

وهو أي السماع من الشيخ (أرقع الطرق) الواقع في التحمل (عند جمهور المحدثين) لأنَّ الشيخ أعرَف بوجهه ضبط الحديث وتأديبته.

ولأنَّه خليفة رسول الله ﷺ وسفيره إلى أمته، والأخذ منه كالأخذ منه.

ولأنَّ النبي ﷺ أخبر الناس أولاً وأسمَّهم ما جاء به. والتقرير على ماجرى بحضورته ﷺ أولى.

ولأنَّ السامع أربط جائعاً وأوعي قلباً، وشغل القلب وتوزع الفكر إلى القاريء أسرع.

وفي صحيحة عبد الله بن سنان قال، قلت لأبي عبد الله ﷺ: يجيئني القوم فيسمعون متى حديثكم فأحضر ولا أقوى. قال: «فاقرأ عليهم من أوله حديثاً، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً».^١

فعدوله ﷺ إلى قراءة هذه الأحاديث مع العجز، يدلُّ على أولويته على قراءة الراوي، وإلا لأمر بها.

(فيقول) الراوي بالسماع من الشيخ في حالة كونه (راوياً لغيره) ذلك المسموع: «سمعت» (فلاناً إلى آخره).

(وهي) أي هذه العبارة (أعلاها) أي أعلى العبارات في تأدية المسموع، لذلالته نصاً على السماع الذي هو أعلى الطرق.

(ثم) بعدها في المرتبة أن يقول: («حدَّتني» و«حدَّثنا») لذلالهما أيضاً على قراءة الشيخ عليه، لكنهما يحتملان الإجازة، لما سيأتي من أن بعضهم أجاز هذه العبارة في الإجازة والمكتابة، بخلاف «سمعت» فإنه لا يكاد أحد يقول: «سمعت» في أحاديث الإجازة والمكتابة، ولا في تدليس مالم يشفعه.

١. ربط جائش رباطة: اشتدَّ قلبه وثق وحزم. لسان العرب، ج. ٧، ص. ٢٠٣، «ربط».

٢. الكافي، ج. ١، ص. ٥٢-٥١. باب رواية الكتب والحديث، ح. ٥.

وَرُوِيَّ عن بعضِ المُحَدِّثِينَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «حَدَّثَنَا فَلَانُ»، وَيَتَأَوَّلُ أَنَّهُ حَدَّثَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَكَانَ الرَّاوِي حِينَئِذٍ بَهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَشْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً مَدْلُسًا بِذَلِكَ.

وَكُونُ «سَمِعْتُ» فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ أَعْلَى مِنْهُمَا مَذَهَبُ الْأَكْثَرِ؛ لِمَا ذَكَرَنَا.

(وَقَيْلٌ: هَمَا أَعْلَى) مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي «سَمِعْتُ» دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ رَوَى لَهُ الْحَدِيثَ وَخَاطَبَهُ بِهِ، وَفِي «حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا» دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ خَاطَبَهُ وَرَوَاهُ لَهُ^١.

وَفِيهِ: أَنَّهُ هَذِهِ وَإِنْ كَانَتْ مَرْتَبَةً، إِلَّا أَنَّ الْخَطْبَ فِيهَا أَسْهَلُ مِنْ احْتِمَالِ الإِجَازَةِ وَالْتَّدْلِيسِ وَنَحْوِهِمَا، فَيَكُونُ تَحْصِيلُ مَا يَنْفِي ذَلِكَ أُولَى مِنْ تَخْصِيصِهِ بِاللُّفْظِ، أَوْ كُونِهِ مِنْ جَمِيلِ الْمَقْصُودِينَ بِهِ؛ إِذَا لَا يَفْتَرِقُ الْحَالُ فِي صَحَّةِ الْرَّوَايَةِ بِهَذِهِ الْمَرْتَبَةِ بَيْنَ قَصْدِهِ وَعَدَمِهِ.

(ثُمَّ) بَعْدَ «حَدَّثَنِي» «وَحَدَّثَنَا» فِي الْمَرْتَبَةِ قَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ: («أَخْبَرَنَا») لِظُهُورِ الْإِخْبَارِ فِي الْقَوْلِ، وَلَكِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الإِجَازَةِ وَالْمَكَاتِبَ كَثِيرًا، فَلَذِكَ كَانَ أَذْوَنَ.

(ثُمَّ «أَنْبَأَنَا» وَ«تَبَأَنَا») لِأَنَّ هَذَا الْلَّفْظَ غَالِبٌ فِي الإِجَازَةِ (وَهُوَ قَلِيلٌ) الْاستِعْمَالِ (هُنَا) قَبْلَ ظُهُورِ الإِجَازَةِ فَكِيفَ بَعْدَهَا؟.

(وَ) أَمَا قَوْلِ الرَّاوِي: («قَالَ لَنَا» وَ«ذَكَرَ لَنَا») فَهُوَ (مِنْ قَبْلِ «حَدَّثَنَا») فَيَكُونُ أَوْلَى مِنْ «أَنْبَأَنَا» وَ«تَبَأَنَا» لِذَلِيلِهِ عَلَى الْقَوْلِ أَيْضًا صَرِيحًا (لَكِنَّهُ) يَنْقُصُ عَنْ «حَدَّثَنَا» بِأَنَّهُ (بِمَا سَمِعَ فِي الْمَذَاكِرَةِ) فِي الْمَجَالِسِ (وَالْمَنَاظِرِ) بَيْنَ الْخَصْمِينَ (أَشْبَهُهُ) وَالْأَلْيَقُ (مِنْ وَ«حَدَّثَنَا») لِذَلِيلِهِمَا عَلَى أَنَّ الْمَقَامَ لَمْ يَكُنْ مَقَامَ التَّحْدِيدِ، وَإِنَّمَا اقْتِضَاهُ الْمَقَامُ.

(وَأَدَنَاهَا) أَيْ أَدَنَى الْعَبَارَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ قَوْلُ الرَّاوِي بِالسَّمَاعِ: («قَالَ

١. حَكَاهُ عَنْ الْحَسَنِ أَبْنِ الصَّلَاحِ فِي مُقْدَمَتِهِ، ص: ٩٨؛ وَالْطَّبِيبِ فِي الْخَلاَصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص: ١٠٠؛ وَالسِّيُوطِيِّ فِي تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، ج: ٢، ص: ٩.

٢. الْفَائِلُ هُوَ أَبْنِ الصَّلَاحِ فِي مُقْدَمَتِهِ، ص: ٩٩؛ وَحَكَاهُ عَنْهُ الْطَّبِيبِ فِي الْخَلاَصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص: ١٠١؛ وَالسِّيُوطِيِّ فِي تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، ج: ٢، ص: ١٠.

فلان ولم يقل: «لي» أو «لنا» لأنَّه بحسبِ مفهومِ اللفظِ أعمُّ من كونه سمعَه منه، أو بواسطَةِ، أو وسائطَ (وهو) مع ذلك (محمولٌ على السَّماعِ) منه عرفاً (إذا تحقق لقاوته) للمرويَّ عنه، لا سيما مَنْ عَرَفَ أَنَّه لا يقول ذلك إلَّا فيما سمعَه.

وشرطٌ بعضاًهم في حمله على السَّماعِ أنْ يقع مَنْ عَرَفَ من عادته أَنَّه لا يقول ذلك إلَّا فيما سمعَه منه، حَدَّراً من التَّدليسِ، وهو أولى. وإنْ كان عدمُ اشتراطِه أَشهَرَ.

(وثانيها: القراءةُ على الشَّيخِ، وتسْمَى) عند أكثرِ قدماءِ المحدثين (الغَرْضُ) لأنَّ القارئَ يعرضُه على الشَّيخِ، سواءً كانت القراءةُ (من حفظِ) الراوي (أو) من (كتابِ) وسواءً كان المقرؤ (لما يحفظُه) الشَّيخُ، أو كان الراوي يقرأ (والأصلُ) الذي يعارضُ به (بيده) أي يد الشَّيخِ من غيرِ أنْ يحفظَه (أو يد ثَقَةٍ) غيرِه، أمَّا غيرُ الثَّقَةِ فلا يُعتَدُ بِامساكه؛ لاحتمالِ الغَلطِ والتصحيفِ في مقرؤِ الراوي، وعدمِ رَدِّ غيرِ الثَّقَةِ، واحتمالِ سُهُو الثَّقَةِ نادِرٌ فلا يُقدِحُ، كما لا يُقدِحُ السُّهُو لِوَقْرَأ الشَّيخُ أيضًا.

(وهي) أي هذه الطريقةُ (روايةٌ صحيحةٌ اتفاقاً) من المحدثين، وإنْ خالَفَ فيه مَنْ لا يعتَدُ به.^٢

ولكن اختلَفوا في أنَّ القراءةَ على الشَّيخِ مثلُ السَّماعِ من لفظه في المرتبةِ، أو فوقَه، أو دونَه. فالأشهر ما تقدَّم من أنَّ السَّماعَ أعلى، وقد عرفَ وجْهَه.

(وقيل: هو) أي الغَرْضُ (كتحدِيَّته) أي تحديَّت الشَّيخِ بِلِفظِه سواءً.

وهو المنقولُ عن علماءِ الحجازِ والكوفةِ^٣؛ لتحقِّقِ القراءةِ في الحالتينِ، مع سَمَاعِ

١. القائل الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية، ص ٢٨٩؛ وحكاه عنه الطبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠١.

٢. في هامش المخطوط: هو أبو عاصم التبليل ومحمَّد بن سلام وعبد الرحمن بن سلام الجمحي. (منه رحمة الله)؛ وللمزيد راجع تدريب الراوي، ج ٢، ص ١٢.

٣. قال الطبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٢ ويروى عن مالك وأصحابه وأشياخه من علماء المدينة أنَّهما سواءً. وهو مذهب معظم علماءِ الحجازِ والكوفةِ والبغدادي.

الآخر، وقيام سَمَاعُ الشَّيْخِ مَقَامَ قِرَاءَتِهِ فِي مَرَاعَاةِ الْضَّبْطِ. وورَدَ بِهِ حَدِيثٌ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قِرَاءَتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِ وَقِرَاءَتُ الْعَالَمَ عَلَيْكُمْ سَوَاءٌ».^١

(وَقِيلَ) الْعَرْضُ (أَعْلَى) مِنِ السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ.^٢ وَمَا وَقَفَتْ لِهُؤُلَاءِ عَلَى دَلِيلٍ مُفْتَنٍ إِلَّا مَلَاحِظَةُ الْأَدْبِ مَعَ الشَّيْخِ فِي عَدَمِ تَكْلِيفِ الْقِرَاءَةِ الَّتِي هِيَ بِصُورَةِ أَنْ يَكُونَ تَلْمِيذًا لِالشَّيْخِ. (وَالْعَبَارَةُ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ) أَنْ يَقُولَ الرَّاوِي - إِنْ أَرَادَ رِوَايَةً ذَلِكَ -: «قَرَأْتُ عَلَى فَلَانَ» أَوْ «قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، فَأَقْرَأَهُ الشَّيْخُ (بِهِ)» أَيْ لَمْ يَكْتُفِي بِالْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ، وَلَا بَعْدِ إِنْكَارِهِ، وَلَا بِإِشَارَتِهِ، بَلْ تَلْفَظَ بِمَا يَقْتَضِي الْإِقْرَارِ بِكُونِهِ مَزْوِيَّهُ. وَهَذَا أَعْلَى عَبَارَاتِ هَذِهِ الطَّرِيقِ؛ لَذِلِيلِهِمَا عَلَى الْوَاقِعِ صَرِيحًا، وَعَدْمِ احْتِمَالِهِمَا غَيْرَ الْمُطْلُوبِ.

(ثُمَّ) بَعْدِهِمَا فِي الْمَرْتَبَةِ أَنْ يَقُولَ: («حَدَّنَا» وَ«أَخْبَرَنَا» مَقِيدَيْنِ بِـ) قَوْلِهِ: («قِرَاءَةُ عَلَيْهِ» وَنَحْوِهِ) مِنِ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ.

(أَوْ مُطْلَقَيْنِ) عَنْ قَوْلِهِ: «قِرَاءَةُ عَلَيْهِ» (عَلَى قَوْلِ) بَعْضِ الْمُحَدِّثَيْنِ^٣؛ لَأَنَّ إِقْرَارَهُ بِهِ قَائِمٌ مَقَامُ التَّحْدِيدِ وَالْإِبْخَارِ. وَمِنْ ثُمَّ جَازَ مَقْتَرَيْنِ بِالْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: لَا يَسْوَغُ هُنَا الْإِلْطَاقُ^٤؛ لَأَنَّ الشَّيْخَ لَمْ يَحْدُثْ وَلَمْ يُخْبَرْ وَإِنَّمَا سَمِعَ الْحَدِيثَ. وَلَا يَلْزَمُ مِنْ جَوازِهِمَا مَقْتَرَيْنِ جَوازُهُمَا مُطْلَقَيْنِ؛ لَأَنَّ الْأَلْفَاظَ الْمُسْتَعْمَلَةَ عَلَى وَجْهِ الْمَجَازِ يَقْتَرِنُ بِغَيْرِهَا مِنِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا، وَلَا تُطْلِقُ كَذَلِكَ مَقِيدَةً لِمَعْنَاهَا.

١. الكفاية، ص ٢٦٣، ورواهَا أَيْضًا عَنْ عَلَيِّ عليه السلام فِي ص ٢٦٢ مِنَ الْكَفَايَةِ.

٢. حَكَاهُ الطَّبِيبُ عَنْ أَبِي حِنْفَةَ وَمَالِكَ فِي الْخَلَاصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص ١٠٢.

٣. حَكَاهُ الطَّبِيبُ فِي الْخَلَاصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص ١٠٢ عَنْ الزَّهْرِيِّ وَمَالِكِ وَسَفِيَانِ بْنِ عَبِيْنَةِ، وَقَالَ: «وَهُوَ مَذْهَبُ الْبَخَارِيِّ».

٤. حَكَاهُ عَنْ أَبْنِ الْمَبَارِكِ وَأَحْمَدِ بْنِ حَنْبَلِ وَالنَّسَانِيِّ وَغَيْرِهِمُ الطَّبِيبُ فِي الْخَلَاصَةِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ، ص ١٠٢.

(وفي) قولٍ (ثالثٍ: يجوز إطلاق الثاني) وهو «أخبرنا» (دون الأول) وهو «حدّتنا»! لفوة إشعاره بالتعليق والمشافهة دون «أخبرنا»، فإنه يتوجّز بها في غير التعليق كثيراً، ولأنَّ الفرق قد شاع بين أهل الحديث وإن لم يكن بينهما فرقٌ من جهة اللغة، ومن فرق بينهما لغةً فقد تكَلَّفَ عَنَاءً.

(و) القولُ بالفرق (هو الأَظْهَرُ) في الأقوالِ، والأشهرُ في الاستعمال. (وإذا قال) الرواية (له) أي للمروري عنه: («أخبركَ فلان») بكندا، وهو ساكتٌ، مضطجعٌ إليه، فاهِمٌ لذلك (فلم يُتَكَلَّمْ) ذلك (صَحَّ) الإِخْبَارُ والتَّحْدِيدُ عنه (وإن لم يتَكَلَّمْ) بما يقتضي الإِقْرَارُ به (على قولِ) الأكثَرِ؛ لدلالة القرائن المتضارفة على أنه مُقْرَرٌ به، ولأنَّ عدالَةَ تمنع من السكوت عن إنكار ما يُشَبَّهُ إليه بغير صحةٍ. وشرطَ بعضُهم نُطْقَهُ؟ ليتحقق التَّحْدِيدُ والإِخْبَارُ، ولأنَّ السكوتَ أعمَّ من الإِقْرَارِ، ولهذا يقال: لا يُشَبَّهُ إلى الساكتِ مذهبُ.

فعلى الأول يجوز للراوي أن يقول كالأول: «حدّتنا» و«أخبرنا» تنزيلاً لسكته - مع قيام القرائن على إقراره - منزلة إخباره. (وقيل): إنما (يقول): «فُرِيَّةٌ عليه» وهو يسمع، ونحوه، و(لا) يجوز أن يقول: («حدّثني») لأنَّه كذبٌ. وحينئذٍ، فله أن يعملَ به ويرويه كذلك.^٢ (وما سَمِعَهُ) الرواية من الشِّيخِ (وَحْدَهُ، أَوْ شَكَّ) هل سَمِعَهُ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ غَيْرِهِ (قالَ) عند روایته لغيره: («حدّثني») و«أخبرني» بصفة المتكلّم وحده؛ ليكون مُطابقاً للواقع مع تحقق الوحدة، ولأنَّه المتيقَّنُ مع الشكِّ؛ لأصلَّةِ عدم سماعِ غيره معه.

١. حكاه عن الشافعى وأصحابه ومسلم وجمهور أهل المشرق الطبى فى الخلاصة فى أصول الحديث، ص ١٠٢.
٢. حكاه عن بعض الشافعية كسليم وأبي إسحاق الشيرازي وابن الصباغ وبعض الظاهريه الطبى فى الخلاصة فى أصول الحديث، ص ١٠٣.
٣. حكاه عن ابن الصباغ الطبى فى الخلاصة فى أصول الحديث، ص ١٠٣.

(و) ما سمعه (مع غيره) يقول: («حدثنا») و(«أخبرنا») بصيغة الجمع، للمطابقة أيضاً. وقيل: إنه يقول مع الشك: «حدثنا» لا «حدثني» لأنَّه أكملَ مرتبةً من «حدثنا»^١ حيث إنَّه يتحمل عدمَ قصده: بل التدليس بتحديث أهل بلده كما مرَّ، فليقتصر إذا شك على الناقص وصفاً؛ لأنَّ عدمَ الزائد هو الأصلُ. وهذا التفصيل بلاحظة أصل الإفراد والجمع هو الأولى.

(ولو عكس) الأمر (فيهما) فقال في حالة الوحدة والشك: «حدثنا» بقصد التعظيم، وفي حالة الاجتماع «حدثني» نظراً إلى دخوله في العموم، وعدم إدخالِ مَنْ مَعَهُ في لفظه (جاز) لصحته لغةً وعُرْفًا.

(ومنْع) أي منَعَ العلماء في الكلمات الواقعة (في المصنفات) بلفظ «أخبرنا» أو «حدثنا» (من إيدال إدحاماً بالأُخْرَى) لاحتمال أن يكونَ مَنْ قال ذلك لا يرى التسوية بينهما، وقد عبر بما يُطابِق مذهبَه. وكذا ليس له إيدال «سمعت» بإدحاماً، ولا عكسه. وعلى تقدير أن يكونَ المصنفَ مَنْ يرى التسوية بينهما، فيُبَيَّنُ على الخلاف المشهور في نقلِ الحديثِ بالمعنى، فإنَ جوزناه جازَ الإيدالُ، وإلا فلا.

(وأَمَا المَسْمُوعُ) منها مَنْ غيرُه يُذَكَّرُ في مصنفٍ (فيُبَيَّنُ) جوازَ تعبيره بالآخر على جواز الرواية بالمعنى) وعدهم، فإنَ قلنا به جازَ التَّغْبِيرُ، وإلا فلا. سواه قلنا بتساويهما في المعنى أم لا؛ لأنَّه حينئذٍ يكونَ مُختاراً لعبارةٍ مؤذيةٍ لمعنى

١. قال ابن الصلاح في مقدمته، ص ٢٠٢: فإنَ شَكَ في شيءٍ عنده أنه من قبيل «حدثنا» أو «أخبرنا» أو من قبيل «حدثني» أو «أخبرني» لترددِه في أنه كان عند التحتمل والسماع وحده أو مع غيره. فيتحمل أن تقول، ليقل: «حدثني» أو «أُخْبِرْتُني»: لأنَّ عدمَ غيره هو الأصل. ولكن ذكر علَيِّ بن عبد الله المديني الإمام عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الإمام فيما إذا شَكَ أنَّ الشيخ قال: «حدثني فلان» أو قال «حدثنا فلان» أنه يقول «حدثنا». وهذا يقتضي فيما إذا شَكَ في سَماعِ نفسه في مثل ذلك أن يقول «حدثنا» وهو عندي يتوجهُ بأنَّ «حدثني» أكمل مرتبةً، و«حدثنا» أَنْقَصَ مرتبةً. فليقتصر إذا شَكَ على الناقص، لأنَّ عدمَ الزائد هو الأصل. وهذا الطيف. وانظر الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٣.

الأُخرى، وإن كانت أعلى رتبةً أو أدنى.

(ولا تصح الرواية (و) الحال أنَّ (السامع أو المستمعٌ) من نوعٍ منه) أي من السَّماع (بَشَّخَ ونحوه) من المowanع، كالحديث والقراءة المفترطة في الإسراع والخفية؛ بحيث يخفي بعض الكلم، والبعد عن القارئ، ونحو ذلك. والضابط كونه (بحيث لا يفهم المقصود) لعدم تحقق معنى الإخبار والتحديث معه؛ فلو اتفق، قال: «حضرت» لا «حدَّثنا وأخبرنا».

وقيل: يجوز (ويُعْفَى عن اليسير) من النَّسخ ونحوه، على وجيه لا يمنع أصل السَّماع، وإنْ منع وقوعه على الوجه الأكمل؟

ويختلف ذلك باختلاف أحوال الناس في حُسن الفهم وعدمه، واندفاعه بالشَّواغل، فإنَّ منهم من لا يمنع النَّسخ ونحوه مطلقاً، ومنهم من يمنعه أدنى عائق.

وقد رُوي عن الحافظ أبي الحسن الدارقطني، أنه حضر في حادثة مجلس الصفار، فجلس ينسخ جزءاً كان معه، والصفار يُلقي، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماحك وأنت تنسخ؛ فقال: فهمي للإماء خلاف فهيمك. ثم قال: تحفظ كم أملَّ الشَّيخ من حديث، إلى الآن؟ فقال: لا؛ فقال الدارقطني: أملَّ ثمانية عشر حديثاً. فمُدَّت الأحاديث فوْجِدَت كما قال. ثم قال أبو الحسن: الحديث الأول منها عن فلان ومتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان ومتنه كذا. ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإماء حتى أتى على آخرها، فتعجب الناس منه.^٣

(وليجز) الشَّيخ (للسامعين روايته) أي رواية المسموع أجمع، أو الكتاب، بعد الفراغ منه، وإن جرى على كلَّه اسم السَّماع.

١. في «ألف. ب»: أو المسموع.

٢. الفائل ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١٠٣، وحكي جوازه على الإطلاق عن موسى بن هارون العتال.

٣. مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٣ - ١٠٤.

وإنما كان الجمع أولى؛ لاحتمال غلط القارئ وغفلة الشيخ، أو غفلة السامع عن بعضه، فيُجبر ذلك بالإجازة لما فاته.

وإذا كتب لأحدِهم خطه حينئذٍ، كتب: «سمعه مني وأجزت له روايته عنّي» جمعاً بين الأمرين.

(وإذا عظُم مجلسُ المحدثِ) وكثُرَ فيهُ الخلُقُ، ولم يُمكِن إسماعهُ للجميع (فبلغ) عنه (مُشتملٌ، روى) سامِعُ المستملي (عن المُثُلِّي) عندَ بعضِ المحدثين؛ لقيامِ القرائنِ الكثيرةِ بصدقِهِ فيما بلَغَهُ في مجلسِ الشيخِ عنه، ولجريانِ السُّلْفِ عليهِ، فقدَ كانَ كثِيرٌ منَ الأكابرِ يفْظُمُ الجمعَ في مجالسِهِمْ جدًّا حتى يبلغُ الْوَفَاءَ مُؤْلَفَةً، ويُبلغُ عنْهُمُ الْمُسْتَمِلُونَ، فيكتَبُونَ عنْهُمْ بواسْطَةِ تبليغِهِمْ. وأجازَ غَيْرُ واحدٍ روايةَ ذلكَ عنِ المُثُلِّي. وأكثرَ ما يَلْقَى في ذلكَ عنِ أصحابِنا أنَّ الصاحِبَ كافِي الْكُفَّاَةَ إسْمَاعِيلَ بنَ عَبَادَ (قَدَّسَ اللَّهُ سُرْهُ)، لَمَّا جَلَسَ لِلإِمْلَاءِ، حَضَرَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَكَانَ الْمُسْتَمِلُ الْوَاحِدُ لَا يَقُولُ بِالإِمْلَاءِ، حتَّى انضَافَ إِلَيْهِ سَتَّةُ، كُلُّهُمْ يَبْلُغُ صاحِبَهُ!

وروى أبو سعيد السمعاني في أدب الاستملاء: أنَّ المعتصمَ وجَهَ مَنْ يُحرزُ مجلسَ عاصِمَ بنَ عَلَيَّ بنَ عاصِمَ في رحبةِ النَّخْلِ الَّذِي في جامِعِ الرَّصَافَةِ، قالَ: وَكَانَ عاصِمَ يَجْلِسُ عَلَى سطحِ المَسْقَطَاتِ وَيَنْتَشِرُ النَّاسُ فِي الرَّحْبَةِ وَمَا يَلْهَا، فَيُعَظِّمُ الْجَمْعَ جَدًّا، حتَّى سَمِعَ يَوْمًا يُسْتَعَادُ اسْمُ رَجُلٍ فِي الإِسْنَادِ أَرْبَعَ عَشَرَةَ مَرَّةً، وَالنَّاسُ لَا يَسْمَعُونَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُعْتَصِمُ كَثْرَةَ الْجَمْعِ أَمَرَ مَنْ يُحرزُهُمْ، فَحَرَزُوا الْمَجْلِسَ عَشْرِينَ أَلْفَأَ وَمَائَةَ أَلْفٍ؟

ثُمَّ خَمَدَتْ نَارُ الْعِلْمِ، وَبَارَ، وَوَلَّتْ عِسَاكِرُهُ الْأَدِبَارَ.

١. إسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَادَ بْنُ الْعَبَّاسِ أَبُو الْفَاسِمِ الطَّالِقَانِيِّ، وزَيْرُ مُؤَيَّدِ الدُّولَةِ أَبْنَ بُوَيْهِ الْدِيلِيِّ. راجِعُ ترْجِمَتِهِ مُعجمُ الْأَدِبَارِ، ج ٦، ص ١٦٨-٢١٧.

٢. أَدْبُ الْإِمْلَاءِ وَالْأَسْتِمْلَاءِ، ص ١٦-١٧.

فكانَه بَرَزَ تَالِقَ بِالْعِمَى ثُمَّ انْطَوَى، فَكَانَه لَمْ يَلْمَعْ^١

(وَقِيلَ: لَا) يَجُوزُ لِمَنْ أَخْذَ عَنِ الْمُسْتَمْلِي أَنْ يَرَوِيهِ عَنِ الْمُسْنَلِي بِغَيْرِ وَاسْطِهِ
الْمُسْتَمْلِي^٢ (وَهُوَ الْأَظْهَرُ) لِأَنَّهُ خَلَفُ الْوَاقِعِ.

(وَلَا يُشْتَرِطُ) فِي صِحَّةِ الْرَوَايَةِ بِالسَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ (الْتَرَائِي) بِأَنْ يَرَى الْرَاوِيُّ الْمَرْوِيُّ
عَنْهُ، بَلْ يَجُوزُ، وَلَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ (إِذَا عَرَفَ الصَّوْتَ) إِنْ حَدَثَ بِلْفَظِهِ، أَوْ عُرِفَ
حُضُورُهِ إِنْ قَرِئَ عَلَيْهِ (أَوْ أَخْبَرَهُ ثَقَةً) أَنَّهُ هُوَ فَلَانُ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ.

وَمِنْ ثَمَّ صَحَّتْ رِوَايَةُ الْأَعْمَى كَابْنِ أَمْ مَكْتُومٍ، وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يَسْمَعُونَ مِنْ أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ^٣ وَغَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَيَرَوْنَهُ عَنْهُنَّ اعْتِمَادًا عَلَى الصَّوْتِ.
وَاسْتَدَلُوا عَلَيْهِ أَيْضًا بِقَوْلِهِ^٤: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذَّنُ بِلَيْلَهٖ، فَكُلُّوا وَاشْرِبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا
أَذَانَ أَبْنِ أَمْ مَكْتُومٍ».^٥

(وَقِيلَ: بِلِي) يُشْتَرِطُ الرَّؤْيَاةُ: لِإِمْكَانِ الْمَعَايِلَةِ فِي الصَّوْتِ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ السَّلْفِ
يَقُولُ: «إِذَا حَدَثَكَ الْمَحْدُثُ فَلِمْ تَرَ وَجْهَهُ فَلَا تَرَوْهُ عَنْهُ، فَلَعْلَهُ شَيْطَانٌ قَدْ تَصَوَّرَ فِي
صُورَتِهِ، يَقُولُ: حَدَثَنَا وَأَخْبَرَنَا».^٦

وَالْحَقُّ أَنَّ الْعِلْمَ بِالصَّوْتِ يَدْفَعُ ذَلِكَ، وَاحْتِمَالُ تَصَوُّرِ الشَّيْطَانِ مُشَرِّكٌ بَيْنَ الْمُشَافِهِ
وَوَرَاءِ الْحِجَابِ.

١. هامش المخطوط: هذا البيت في قصيدة الشيخ أبو علي [سينا] في بيان نفس الناطقة باعتبار الوجود، فيكون مراده من قوله: فكانَه بَرَزَ تَالِقَ بِالْعِمَى. تعلق النفس الوجود بالعالم الوجود والبدن في زمان الحياة. ومراده من المصراع الثاني، انعدام الوجود بعد الموت، فتشبيه نفس الناطقة باعتبار التعلق بالبدن بالبرق. حكاية عنه الذهبي في تاريخ الإسلام، ج ٩، ص ٤٦٦. وفيه: «فَكَانَهَا».

٢. من القائلين النموي في التقريب والتبسيير المطبوع مع تدريب الراوي، ج ٢، ص ٢٥-٢٦؛ والطبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٤.

٣. صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٢٣، ح ٥٩٢؛ الجامع الصحيح، ج ١، ص ٣٩٢، ح ٢٠٣؛ سنن النسائي، ج ٢، ص ١٠، المؤذن للمسجد الواحد.

٤. حكاية عن شعبة بن الحجاج في تدريب الراوي، ج ٢، ص ٢٧؛ وفتح المغيث، ج ٢، ص ٥٧.

(و) كذا (لا) يُشترطُ (علمه) أي علم المحدث (بالسامعين) فلو استمع مَنْ لم يعلمه بوجهٍ من الوجوه المانعة من العلم، جازَ للسامع أنْ يَرْوِيه عنْه؛ لتحقّق معنى السَّماع المعتبر.

(ولو قال) المحدث: «أَخْبَرْكُمْ وَلَا أَخْبَرْ فَلَانَا» أو حَصَّ قوماً بالسماع، فَسَمِعَ غيرُهُمْ، أو قال بعدَ السَّماع: «لَا تَرَوْنِي» والحالُ أَنَّه (غيرَ ذاكرٍ خطأً للراوي) أوجَبَ الرَّجُوعَ عنِ الرواية (روى السَّامِعُ عنْه في الجميع) لتحقّق إخبار الجميع، وإنْ لم يَقْصُدْ بعضَهُمْ.

حتَّى لو حَلَفَ، لَا يُخْبِرْ فلاناً بِكذا، فَأَخْبَرْ جماعَةً هو فِيهِمْ وَاسْتِثنَاهُ، حَنَّتْ بِخَلَافِ مَالِو حَلَفَ. لَا يَكُلُّمُهُ وَاسْتِثنَاهُ.

وَكَذَلِكَ نَهِيَّهُ عنِ الْرَّوَايَةِ لَا يُرْبِلُهَا بَعْدَ تَحْقِيقِهَا؛ لَأَنَّهُ قَدْ حَدَّثَهُ وَهُوَ شَيْءٌ لَا يُرْجِعُ فِيهِ. وَفِي مَعْنَاهِ مَا لو قال: «رَجَعْتُ عَنْ إِخْبَارِي إِيَّاكَ بِهِ» أَوْ: «لَا آذِنُ لَكَ فِي رَوَايَتِهِ» وَنَحْوُ ذَلِكَ.

نعم، لو كان رجوعه لذكره خطأً في الرواية تعين الرجوع، وبِقِبَلِ قُولِهِ فيهِ.
(وثالثُها: الإِجازَة) وهي في الأصل مصدر «أَجَازَ» وأصلُها «إِخْوازَة» تحرَّك الواو فَتُوَهَّمُ افتتاح ما قبلها فانقلبَ أَلْفَأَ، وبقيتَ الْأَلْفُ الزَّائِدَةُ التِّي بَعْدَهَا فَحُذِفَت لالقاء الساكنَيْنِ، فصارت «إِجازَة» وفي المُحذوفِ من الْأَلْفَيْنِ الزَّائِدَةِ أو الأصلية قولان مشهوران: الأول قول سيبويه، والثاني قول الأخفش.^١

(وهي) مأخوذه (من) جواز الماء الذي يُسْقَاهُ المَالُ، من الماشية والحرث، ومنه قولُهُمْ: «اسْتَجِزْ تُهُ فَأَجَازْنِي» إذا سقاكَ ماءً (لما شيتَكَ أو أَرْضَكَ^٢). فالطالبُ للحديث يُسْتَجِزِّ العَالَمُ عَلَمَهُ أي يطلبُ إعطاءه له، على وجِيَّهٍ يحصل به

١. مفني الليبب، ص ٦٢١، الباب الخامس: كتاب التصريف، ضمن جامع المقدمات، ص ١٠٩.

٢. كما في الكفاية، الخطيب، ص ٣١٢؛ ومقدمة ابن الصلاح، ص ١١١.

الإصلاح لنفسه، كما يحصل للأرض والماشية الإصلاح بالماء (فيجيزه له). وكثيراً ما يطلق على العلم اسم الماء، وعلى النفس اسم الأرض، وعليه بعض المفسرين^١ لقوله تعالى: «وترى الأرض هامدة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت ورَبَّتْ»^٢. (وحيثني) أي حين إذ كان أخذها من الإجازة التي هي الإسقاء (فستعدى) إلى المفعول (بغير حرف) جرّ، ولا ذكر رواية (فيقول: «أجزُّه مسماً عاتي» مثلاً) كما تقول: «أجزُّه مائي».

(وقيل: هي) أي الإجازة (إذن) وتسويغ^٣، وهو المعروف، وعلى هذا (فيقول: «أجزُّ له روايةً كذا») كما يقول: «أذنت له، وسوّغت له».

(وقد يُحذف المضاف) الذي هو متعلق الإذن، فيقول: «أجزُّ له مسماً عاتي» مثلاً من غير ذكر «الرواية» على وجه المجاز بالحذف.

وإذا تقرر ذلك، فاعلم أن المشهور بين العلماء من المحدثين والأصوليين أنه يجوز العمل بها، بل ادعى جماعة الإجماع عليه^٤، نظراً إلى شذوذ المخالف.

وقيل - وهو يُعزى إلى الشافعي في أحد قوليه، وجماعة من أصحابه، منهم القاضيان، حسين، والماوردي -: لا تجوز الرواية بها؛ استناداً إلى أن قول المحدث: «أجزُّ لك أن تروي عنّي» في معنى: «أجزُّ لك ما لا يجوز في الشرع» لأنّه لا يبيح رواية ما لم يُسمع، فكان في قوّة: «أجزُّ لك أن تكذب علىي»^٥.

وأجتَبَ بأن الإجازة عرفاً في قوّة الإخبار بعرويّاته جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلاً، والإخبار غير متوقفٍ على التصرّيفُ ظفراً، كما في القراءة على الشيخ، والغرض

١. كمحبي الدين بن عربي في تفسيره المنسوب إليه، ج ٢، ص ٩٧.
٢. المجمع (٢٢).

٣. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١١١؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٥.

٤. حكاه في تدريب الراوي، ج ٢، ص ٢٩ عن أبي الوليد الباقي وعياض.

٥. كما في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٦؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٥.

حصول الإفهام، وهو يتحقق بالإجازة^١.

وبأن الإجازة، والرواية بالإجازة مشروطان بتصحّح الخبر من المُتّبّر، بحيث يوجد في أصلٍ صحيحٍ، مع بقية ما يُعتبر فيها، لا الرواية عنه مطلقاً سواءً عُرف أم لا، فلا يتحقّق الكذب.

ثم اختلف المجوزون في ترجيح السَّماعٍ عليها أو العكس على أقوالٍ، ثالثها الفرقُ بين عصر السَّلَفِ قبل جَمْعِ الْكُتُبِ المعتبرة التي يُعوَّلُ عليها ويرجع إليها، وبين عصرِ المتأخرِين^٢:

ففي الأول السَّماعُ أرجحُ؛ لأنَّ السَّلَفَ كانوا يجمعون الحديث من صُحفِ النَّاسِ وصُدورِ الرجال، فدعت الحاجةُ إلى السَّماعِ خوفاً من التَّدليس والتَّلبيس. بخلاف ما بعد تدوينها؛ لأنَّ فائدةَ الرواية حينئذٍ إنما هي اتصال سلسلةِ الأسنادِ بالنَّبِيِّ ﷺ، تبرِّكاً وتيقناً، وإلا فالحجةُ تقومُ بما في الكتب، ويُعرف القويُّ منها والضعيفُ من كتبُ الجرح والتعديل. وهذا قويٌّ متيقنٌ.

ثم الإجازة تتّنَوَّعُ أنواعاً أربعةً؛ لأنَّها إنما تتعلّق بأمرٍ معينٍ لشخصٍ معينٍ، أو عكسه، أو بأمرٍ معينٍ لغيره، أو عكسه. (وأعلاها) الأولُ، وهو الإجازةُ (المعينُ به) أي معينٍ، كـ«أجزُّكَ الكتابَ الفلاّني» أو «ما اشتملَ عليه فهرستي هذا».

وإنما كانت أعلى؛ لأنَّها بحسب طبقاتها بالتعيين، حتى زعم بعضُهم: أنه لا خلافٌ في جوازها؛ وإنما الخلافُ في غير هذا النوع^٣.

(أو) الإجازة لمعينٍ (بغيره) أي غير معينٍ، كقولك: «أجزُّكَ مسماً عاتِي» أو

١. كما في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٦؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٦.

٢. حكاها عن الطوفاني في تدريب الراوي، ج ٢، ص ٣١.

٣. حكاها عن بعضهم ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١٠٦؛ والساخاوي في فتح المغيث، ج ٢، ص ٦٤.

«مرويَّاتي» وما أشبهه، وهذا أيضًا جائز على الأشهر.

(و) لكنَّ (الخلاف فيه أكثر) من حيث عدم انضباط المجاز، فيبعد عن الإذن الإجمالي المسوَّغ له.

ولو قُيِّدَتْ بوصفٍ خاصٍ، كـ«مسموعاتي من فلان» أو «في بلد كذا» إذا كانت متميزة، فأولى بالجواز.

(ثُمَّ) بعدهما في المرتبة: الإجازة (الغيره) أي غير معين، كـ«جميع المسلمين» أو «كلَّ أحدٍ» أو «منْ أدرك زمانِي» وما أشبه ذلك، سواء كانَ معينَ كـ«الكتاب الفلانِي» أو بغير معين كـ«ما يجوز لي روايته» ونحوه.

(وفيَه) أيضًا (خلافُ) مرتب في القوَّة بحسب المرتبتين، فجوازه على التقديرتين جماعةً من الفقهاء والمحَدثين.

وممَّن وقفت على اختياره لذلك من متأخِّري أصحابنا شيخنا الشهيد، وقد طلبَ من شيخه السيد تاج الدين بن مُعَيَّنة الإجازة له، ولأولاده، ولجميع المسلمين ممَّنْ أدرك جزءًا من حياته جميع مروياته، فأجازهم ذلك بخطه!.

(ويقرِّبه إلى الجواز تقييده بوصفٍ خاصٍ) كأهْل بلدٍ معينٍ. فإن جوزنا العامَ جاز هنا بطريق أولى، وإلا احتمل الجواز هنا للحصر.

(وتُبْطِلُ) الإجازةُ (بـ) مرويٌّ (مجهولٌ، أوله) أي لشخصٍ مجهولٍ.

فالأول: (كـ«كتابٌ كذا» وله) أي للْمُجِيزِ (مرويَّاتٌ كثيرةً بذلك الاسمِ).

(و) الثاني، كقوله: «أجزَّتْ (المُحَمَّدُ بنُ فلانٍ) وله موافقون فيه» أي في ذلك الاسمِ والنسبةِ، ولا يُعَيَّنُ المُجَازَ له منهم.

(و) ليست من هذا القبيل (إجازَتْه لجَمَاعَةٍ) مسمَّينَ معينَ بأنسِيهِم، والمُجِيزُ

(لا يُعْرَفُ أعيانَهُمْ) فإنه غير قادرٍ (كما يسمِّيهِم) أي كما لا يقدحُ عدمُ معرفتِه بهم إذا

حضر وافي السَّماع منه، كما تقدَّم؛ لحصول العلم في الجملة، وتميَّز هُم في التسمية^١ هُنَّا.

(و) تعليق الإجازة على الشرط كقوله: («أجزت لِمَنْ شَاءَ فَلَانُ» باطل) لا يُفيدها عند جماعةٍ للجهالة، والتعليق، كقوله: («أجزت لِبَعْضِ النَّاسِ»).

(وَقَيْلٌ: لَا) لارتفاع الجهالة عند وجود المشيئَة، بخلاف الجهالة الواقعَة في الإجازة لبعض الناس^٢.

(و) («لَمْنَ شَاءَ إِلَيْهِ إِجازَةً» أو «الرواية» أو «لَفَلَانِ إِنْ شَاءَ» أو «لَكَ إِنْ شَئْتَ تَصُحُّ» لأنَّها وإن كانت معلقةً إلا أنها في قوة التَّطْلُقَة؛ لأنَّ مقتضى كُلُّ إجازةٍ تفويضُ الرواية بها إلى مشيئَة المُجَازِ له، فكانَ هذا - مع كونه بصيغة التَّعلِيق - في قوَّة ما يقتضيه الإطلاق، وحُكَايَةً للحال، لا تعليقاً حقيقةً، حتَّى أجاز بعضُ الفقهاء: («بَعْتُكَ إِنْ شَئْتَ فَقَالَ: قَبْلَتُ»^٣).

(وَلَا) تصحُّ الإجازةُ (المعدوم) كقوله: («أجزت لِمَنْ يُولَدُ لَفَلَانِ») كما لا يصحُّ الوقفُ عليه ابتداءً.

وقيل: (بل) تصحُّ الإجازةُ للمعدوم (إنْ عُطِّفَ) المعدومُ (على موجودٍ) كـ («أجزت لَفَلَانِ وَمَنْ يُولَدُ لَهُ»^٤) كالوقف.

ومنهم مَنْ أجازها للمعدوم مطلقاً، بناءً على أنها إذْنٌ لا محاذَةً^٥.

١. في (أَلْفٍ، بِـ): في أنفسهم.

٢. حكاه ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١٠٨؛ والسيوطى في تدريب الرواى، ج ٢، ص ٢٥.

٣. حكاه في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٨ عن بعض أئمَّة الشافعية.

٤. حكاه عن أبي بكر بن داود السجستاني في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٩؛ والتقريب والتيسير المطبوع مع تدريب الرواى، ج ٢، ص ٣٧.

٥. في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٩: وأتَى الإجازة للمعدوم ابتداءً من غير عطف على موجود فقد أجازها الخطيب أبو بكر الحافظ، وذكر أنه سمع أبا يعلى بن الفراء الحنفي وأبا الفضل بن عمروس المالكى يجيزان ذلك؛ وحكاه عنهم التووى في التقريب والتيسير المطبوع مع تدريب الرواى، ج ٢، ص ٣٧.

وَرَدَ بِأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ الْإِخْبَارِ بِطَرِيقِ الْجَمْلَةِ، كَمَا سَلَفَ، وَهُوَ لَا يُعْقِلُ لِلْمَعْدُومِ ابْتِدَاءً، وَلَوْ سُلِّمَ كُونُهَا إِذْنَانِ فَهِيَ لَا تَصْحُ لِلْمَعْدُومِ كَذَلِكَ، كَمَا لَا تَصْحُ الْوَكَالَةُ لِلْمَعْدُومِ^١. (وَتَصْحُ لِغَيْرِ مُمِيزٍ) مِنَ الْمَجَانِينَ وَالْأَطْفَالَ بَعْدَ افْتَحَالِهِمْ، بَغْيَرِ خَلَافٍ يُنْقَلُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْجَانِبِيْنَ.

وَقَدْ رَأَيْتُ خَطُوطَ جَمَاعَةٍ مِنْ فُضَّلَاتِنَا بِالْإِجَازَةِ لِأَبْنَائِهِمْ عِنْدَ وِلَادَتِهِمْ، مَعَ تَارِيخِ وِلَادَتِهِمْ، مِنْهُمُ السَّيِّدُ جَمَالُ الدِّينِ بْنُ طَاوُسَ لَوْلَدُهُ غَيَاثُ الدِّينِ، وَشِيخُنَا الشَّهِيدُ اسْتِجَارَ مِنْ أَكْثَرِ مَشَايِخِ الْعَرَقِ لِأَوْلَادِهِ الَّذِينَ وُلِّدُوا بِالشَّامَ قَرِيبًا مِنْ وِلَادَتِهِمْ، وَعِنْدِي الْآنَ خَطُوطُهُمْ لَهُمْ بِالْإِجَازَةِ.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ السَّبِيْيِ (قَدْسَ سَرَهُ): أَنَّ السَّيِّدَ فَحَارَ الْمُوسُوِيَ اجْتَازَ بِوَالِدِهِ مَسَافِرًا إِلَى الْحَجَّ قَالَ، فَأَوْقَنَنِي وَالَّذِي بَيْنَ يَدِي السَّيِّدِ، فَحَفِظَتُ مِنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِي: يَا وَلَدِي، أَجْزَتُ لَكَ مَا تَجُوزُ لِي رِوَايَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَسْتَعْلَمُ فِيمَا بَعْدَ حَلَوةً مَا خَصَّصْتُ بِهِ.

وَعَلَى هَذَا جَرَى السَّلْفُ وَالخَلْفُ، كَأَنَّهُمْ رَأُوا الْطَّفَلَ أَهْلًا لِتَحْمِلِ هَذَا النَّوْعَ مِنَ أَنْوَاعِ حَمْلِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ لِيُؤْدِيَ بِهِ بَعْدَ حَصُولِهِ أَهْلِيَّتَهُ حَرَصًا عَلَى تَوْسُعِ السَّبِيلِ إِلَى بَقَاءِ الْإِسْنَادِ الَّذِي اخْتَصَّ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتَقْرِيبِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ بَعْلَوِ الْإِسْنَادِ.

(وَفِيهَا) أَيِّ فِي الْإِجَازَةِ (لِلْحَمْلِ) قَبْلَ وَضُعِهِ (وَجْهَانَ) بَلْ قَوْلَانَ بِالصَّحَّةِ؛ نَظَرًا إِلَى وَجْهِهِ. وَعَدْمِهِ؛ نَظَرًا إِلَى عَدَمِ تَمِيزِهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ غَيْرُ مَانِعٍ، فَيَتَجَهُ الْجَوَازُ.

(وَتَصْحُ لِلْكَافِرِ) كَمَا يَصْحُ سَمَاعُهُ، لِلأَصْلِ. (و) تَظَهُرُ (الْفَائِدَةُ إِذَا أَسْلَمَ)، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي قَرِيبٍ مِنْ عَصْرِنَا، وَحَصَلَ بِهَا النَّفْعُ.

(وَلِلْفَاسِقِ وَالْمُبْتَدِعِ، بِطَرِيقِ أَوْلَى) فَرْجَاءُ زَوَالِ فِنْسَقِ الْسَّلْمِ أَقْرَبُ، وَرِوَايَةُ الْمُبْتَدِعِ تُقْبَلُ عَلَى بَعْضِ الْوَجُوهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

١. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٩.

و(الا) تجوز الإجازةُ (بما لم يتحمّله) المجيز من الحديث (ليرويه عنه إذا تحمله) المجيزُ بعد ذلك، لما عرفتَ من أنها في حكم الإخبار بالمجاز جملةً، أو إذنٍ. ولا يعقل أن يخبر بما لم يُخْبَرْ به، ولا أن يأذن فيما لا يَمْلِكُ، كما لو وَكَلَ في بيع العبد الذي يُرِيدُ أن يشتريه.

وذهب بعضُهم إلى جوازه؛ بناءً على جواز الإذن كذلك حتى في الوكالة! .
وحيثُنَّ (فيتعين) من يزيد الإجازة بجميع مسماواته مثلاً (في الرواية تحقيق ما
تحمله) منها (قبلها ليرويه) لكن لو قال: «أجزت لك ما صَحَّ ويصَحُّ عندك من
مسماواتي» مثلاً صَحَّ أن يروي بذلك عنه ما صَحَّ عنده بعد الإجازة أنه سمعه قبلَ
الإجازة؟ .

وأجاز بعضهم إجازة ما يتجدد روايته متأملاً لم يتحمّله، ليرويه المُجاز له إذا تحمّله
المُجيز بعده ذلك، وقد فعله جماعة من الأفاضل.

(وَتَصَحُّ لِلْمُجَازِ) لِهِ (إِجَازَةُ الْمُجَازِ) لِغَيْرِهِ فَيَقُولُ: «أَجْزَتْ لَكَ مُجَازَاتِي» أَوْ «رَوَايَةُ مَا أَجْزَيْتُ لَكِ رَوَايَتِهِ»؛ لِأَنَّ رَوَايَتَهُ إِذَا صَحَّتْ لِنَفْسِهِ جَازَ لَهُ أَنْ يَرْوِيَهَا لِغَيْرِهِ.

(وقيل: لا) يجوز إجازتها، وإنما يجوز للجهاز العمل بها لنفسه خاصةً^٣، وهو متوكّل.

(و) يُشْغِلُ، لِمَنْ يُرِكِّبُهُ يَا لِإِحْرَازِهِ أَنْ (يَتَأَمَّلُهَا) أَيْ إِحْرَازُ شِيْخِ شِيْخِهِ الَّتِي أَحْرَازَهَا لَهُ

شيخه (ليرموي) المُجازُ الثانِي (ما دَخَلَّ تحتَهَا) ولا يتَجاوزُهَا^٤.

١١٠. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٠.

٣. حكاہ عن ابن الأنماطی فی فتح المغیث، ج. ٢، ص. ٩٠؛ و تدريب الراوی، ج. ٢، ص. ٤٠.

٤. في هامش المخطوطية: تقريره أنه إذا كان مثلاً صورة إجازة شيخ شيخه لشيخه: «أجزت له ماصح عنده من مسouياتي»، فرأى المجازل الثاني شيئاً من مسouيات شيخ شيخه وليس له أن يروي ذلك عن شيخه عنه حتى يتيقن أنه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسouيات شيخه، ولا يكفي بعلمه هو بذلك من دون أن يكون قد علم به شيخه: لأن الشرط الواقع في إجازة شيخ شيخه كونه معلوماً لشيخه المجاز له لا لغيره. (نقلت من خطه أسكنه الله أعلى غرف الجنان).

(فإن أجبَ شيخه بما صَحَّ سَمَاعُه عنده) من مسموعات شيخه (لم يَرُو) هذا المُجازُ الثاني عن شيخه - وهو الأوسط - (إلا ماتَحَقَّ) عندَ الراوي الأخير (أنَّه صَحَّ عندَ شيخه) وهو الأوسط (أنَّه سَمَاعُ شيخه) الأوَّل، ولا يكفي بمجرَد صَحَّة ذلك عنده الآن، من غير أن يكون قد صَحَّ سَمَاعُه عندَ شيخه؛ عملاً بمقتضى لفظه وتقيده، فينبغي التنبِّهُ لذلك وأشباهه.

(و) إنما (تُستحسن) الإجازةُ (مع علم المُجِيزِ بما أجازَه) (وكون المُجاز) له (عالماً) أيضاً، لأنَّها توسيعٌ وترخيصٌ يتأهَّلُ له أهلُ العلم لمسيس حاجتهم إليها. (وَقِيلَ: يُشترطُ) العلمُ فِيهِما، والأشهَرُ عدمُه.

(وإذا كتبَ المُجِيزُ (بها) أي بالإجازة (وقصدَها صَحَّةُ) الإجازةُ (بغير تلفِظٍ) بها، كما صَحَّت الروايةُ بالقراءة على الشِّيخ، مع أنَّه لم يتلفظ بما قُرئَ عليه (وبه) أي باللفظ مع الكتابة (أولى) منها بدون اللَّفظ؛ ليتحققَ الإخبارُ الذي متعلَّقهُ اللَّفظُ، أو الإذن.

والمقتصرُ على الكتابة، ينظر إلى تتحققُ الإذنِ والإخبارِ بالكتابَة مع القصد، كما تتحققُ الوكالةُ بالكتابَة مع قصدِها عند بعضِهم؛ حيثُ إنَّ الفرضَ مجرَد الإباحة، وهي تتحققُ بغير اللَّفظ، تقديمُ الطعام إلى الضَّيْف، ودفعُ التَّوْبَ إلى الغُرَيَّان ليلبِسَه، ونحو ذلك، والأخبارُ يتَوَسَّعُ بها في غير اللَّفظ عُرْفًا.

(ورابعها: المَناوِلةُ؛ وهي نوعان:

أحدُها) المَناوِلةُ (المقرُونَةُ بالإجازة، وهي أعلى أنواعها) أي أنواع الإجازة على الإطلاق؛ حتى أنكر بعضُهم إفرادَها عنها، لرجوعها إليها. وإنما يفترقان في أنَّ المَناوِلةَ تفتقرُ إلى مشافهة المُجِيزِ للمُجازِ له، وحضوره، دون الإجازة.

١. حكاَه عن مالك في الكفاية، ص ٣١٧؛ ومقدمة ابن الصلاح، ص ١١١.

وقيل: إنها أخفض من الإجازة؛ لأنها إجازة مخصوصة في كتابٍ بعينه، بخلاف الإجازة^١.

(ثم لها مراتب): منها: (أن يعطيه تمليكاً، أو عاريةً لينسخَ أصله) أي أصلَ سماعَ الشيخ ونحوه (ويقول) له: «هذا سماعي من فلان» أو روايتي عنه (فاروه عنّي) أو «أجزت لك روايته عنّي» ثم يملّكه إياته، أو يقول: «خُذه وانسخه وقابلْ به ثُمَّ رُدّه إلىَ» ونحو هذا.

(ويُسمى) هذا (عَرْضَ الْمُنَاوَلَةِ؛ إِذَ الْقِرَاءَةُ عَرْضٌ) ويقال لها: «عرض القراءة».
(وهي) أي المناولة المقتربة بالإجازة (دون السماع) في المرتبة، على الأصح:

لاشتغال القراءة على ضبط الرواية وتفصيلها بما لا يتفق بالمناولة.
(وقيل): إنَّ المناولة مع الإجازة (مثلُه) أي مثلُ السماع^٢، من حيث تحقق أصل الضبط من الشيخ، ولم يحصل منه - مع سماعه من الراوي - إخبار مفصل بل إجمالي، فتكونَ المناولة بمنزلته.

(ثم) دون هذه في المنزلة (أن يُناوله سماعه ويُجيزه له ويُمسِّكه) الشيخ عنده، ولا يُمكّنه منه (فيرويه) عنه (إذا وجدَه) وظفرَ به (أو بما قُوِّيلَ به) على وجهٍ يتنقّل معه بموافقته لما تناولته الإجازة، على ما هو معتبر في الإجازات المجردة عن المناولة.
(و) هذه المرتبة تتقاعد عما سبق، لعدم احتواء الطالب على ما تحمّله، وغيّبته عنه؛ فلهذا لا يكاد يظهر لها مزيّة على الإجازة الواقعه في معين كذلك من غير مناولة، إلّا أنَّ المشهورَ أنَّ لها مزيّة على الإجازة المجردة في الجملة، باعتبار تحقق أصل المناولة.

١. القائل هو ابن الأثير الجزري في جامع الأصول، ج ١، ص ٨٦؛ وحكاه عنه السخاوي في فتح المغثث، ج ٢، ص ١٠١.

٢. حكاه عن جماعة الحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث، ص ٢٥٧ - ٢٥٨؛ ونقل ما حكاه الحاكم في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٢.

(وقيق: لا) مزية لها عليها أصلًا، وهو قريب.

(فإن أتاه) أي أتى الطالب الشیخ (بكتاب؛ فقال) الطالب للشیخ: «هذا روایتك فناولنیه وأجزلی روایته» (ففعلَ من غير تنظرٍ) في الكتاب، وتحقيقٍ لكونه رواه جميعه أم لا (فباطل؛ إن لم يتحقق بمعرفة الطالب) بحيث يكون ثقةً متيقظاً (وإلا صَحَّ الاعتماد عليه، وكانت إجازةً جائزَةً، كما جاز في القراءة على الشیخ الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الأصل، إذا كان موثوقاً به بمعرفةٍ وديننا.

(وكذا) يجوز مطلقاً (إن قال) الشیخ: «حدثَ عَنِّي بما فيه إن كانَ حديثي) مع براءتي من الفلط والوهم» لزوال المانع السابق، مع احتمالبقاء المنع، للشك عند الإجازة، وتعليقها على الشرط.

(وثانيهما) : المناولة (المجردة عن الإجازة، بأن ينأى به كتاباً) ويقول: «هذا سمعي» أو «روايتي» (مقتضياً عليه) أي من غير أن يقول: «اروه عنِّي» أو «أجزت لک روایته عنِّي» ونحو ذلك.

وهذه مناولة مختلطة (فالصحيح أنه لا تجوز له الرواية بها. وجوزها) أي الرواية بذلك (بعض المحدثين) لحصول العلم بكونه مرويًّا له، مع إشعارها بـالإذن له في الرواية.

واستدلَّ لها من الحديث بما رُوي عن ابن عباس أنَّ النبِيَّ ﷺ بعثَ بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حُذافة، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، ويدفعه عظيم البحرين إلى كسرى؟

١. قال في مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٣: فهذا ينقعده عما سبق لعدم احتواء الطالب على ما تحمله وغيبته عنه، وجائز له روایة ذلك عنه إذا ظفر بالكتاب... ثم إن المناولة في مثل هذا لا يكاد يظهر حصول مزية بها على الإجازة الواقعية في معنٍ كذلك من غير مناولة. وقد صار غير واحد من الفقهاء والأصوليين إلى أنه لا تأثير له ولا فائدته. غير أنَّ شيوخ أهل الحديث في القديم والحديث أو من حكى ذلك عنه منهم يرون لذلك مزية معتبرة.

٢. رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ٢٥٨؛ وعنه في تدريب الراوي، ج ٢، ص ٤٤ - ٤٥.

وفي أخبارنا، روي في الكافي بإسناده إلى أحمد بن عمر العلّال، قال، قلت لأبي الحسن الرضا^١: الرجل من أصحابنا يعطيك الكتاب ولا يقول: أروه عَنِي، يجور لي أن أرويه عنه؟ قال، فقال: «إذا علمت أنَّ الكتاب له فاروه عنه»^٢!

وسيأتي أنَّ منهم مَنْ أجاز الرواية بمجرد إعلام الشيخ الطالب أنَّ هذا الكتاب سماعه مِنْ فلانٍ، وهذا يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة، فإنَّها لا تخلو من إشعارٍ بالإذن.

(وإذا روى بها) أي بالمناولة، بأيِّ معنٍ فُرض (قال: «حدَّثنا» فلان (مناولة) و«أخبرنا مناولة» غير مقتصرٍ على «حدَّثنا وأخبرنا» لإيهامه السَّماع، أو القراءة. (وقيل): يجوز أن (يُطلق) خصوصاً في المناولة المترتبة بالإجازة^٣: لما عرفت من أنها في معنى السَّماع (وجوزه) أي إطلاق «حدَّثنا» و«أخبرنا» (بعضُهم في الإجازة المجردة عنها) أي عن المناولة^٤.

والأشهر اعتبار ضميمة القيد بالمناولة أو الإجازة أو الإذن، ونحوها.

وكان قد خصَّ قوم الإجازة بعباراتٍ لم يسلمو فيها من التدليس، كقولهم في الإجازة: «أَخْبَرَنَا» أو «حَدَّثَنَا مُشَافَّهَةً» إذا كان قد شافه بالإجازة لفظاً، وكعبارة مَنْ يقول: «أَخْبَرَنَا فلان كَتَبَهُ» أو «فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ» إذا كان قد أجازه بخطه.

وهذا ونحوه لا يخلو عن التدليس؛ لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما هو أعلى منه، كما إذا كَتَبَ إليه ذلك الحديث نفسه.

(و) لأجل السلام من ذلك (حَصَّ بعْضُهُمُ الإجازة شفافاً بـ«أَنْبَانِي» وـ) ما كَتَبَ

١. الكافي، ج ١، ص ٥٢، باب رواية الكتب والحديث، ح ٦.

٢. حكاٰه عن الزهري ومالك في مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٣ - ١١٤؛ والطبيبي في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٩.

٣. حكاٰه عن أبي نعيم الأصبهاني في مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٤؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٠٩.

إليه المحدث من بلده (كتابة) ولم يُشافه بالإجازة (بـ «كتَبَ إِلَيْهِ» فلان كذا^١). وبعضاً من استعمل في الإجازة الواقعه في رواية منْ (فوقَ الشِّيخ) المستمع بكلمة («عن») فيقول أحدهم إذا سمع على شيخ بإجازته عن شيخه: «قرأتُ على فلان عن فلان^٢» ليتميز عن السَّماع الصَّريح، وإن كان «عن» مشتركاً بين السَّماع والإجازة. (و) أعلم أنه (لا يزول المنع من) إطلاق («أَخْبَرْنَا» و«حَدَّثْنَا») في الإجازة (بإباحة المُجِيز) لذلك، كما اعتاده قومٌ من المشايخ من قولهم في إجازاتهم لمن يُعجزون له: «إن شاء قال حَدَّثَنَا» و«إن شاء قال أَخْبَرْنَا»؛ لأنَّ الإجازة إذا لم تدلُّ على ذلك، لم يُفْدَه إذن المُجِيز.

(وخامسها: الكتابة؛ وهي أن يكتب الشَّيخ (مرويَّه لغائبٍ أو حاضرٍ بخطه، أو يأذن) لثقةٍ يُعرف خطه (بكتبه له) أو مجهول، ويكتب الشَّيخ بعده ما يدلُّ على أمره بكتابته).

(وهي أيضاً ضربان):

أحدهما: أن تقع (مقرونةً بالإجازة) بأن يكتب إليه، ويقول: «أجزتُ لك ما كتبته لك» أو «كتبتُ به إليك» ونحو ذلك من عبارات الإجازة. (وهي) أي المكatabة بهذه الصفة (في الصحة والقوَّة كالمناولة المقرونة بها) أي بالإجازة.

(و) الثاني: أن تقع (مجردةً عنها) وقد اختلف المحدثون والأصوليون في جواز الرواية بها، فمنعها قومٌ^٣ من حيث أن الكتابة لا تقتضي الإجازة؛ لما تقدم من أنها إخبار أو إذن، وكلامها لفظيٌّ؛ لأنَّ الخطوطَ تتشبه فلا يجوز الاعتماد عليها.

١. هو الحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث، ص ٢٦٠؛ وحکاه عنه في مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٤ - ١١٥.

٢. حکاه في مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٥.

٣. حکاه في تدريب الراوي، ج ٢، ص ٥٥ عن قوم، منهم القاضي أبو الحسن الماوردي والأمدي وابن القطان.

(والأشهر) بينهم (جواز الرواية بها: لتضمنها الإجازة معنى) وإن لم تقرن بها لفظاً لأن الكتابة للشخص المعين وإرساله إليه أو تسليمه إياه قرينة قوية، وإشارة واضحة تشعر بالإجازة للمكتوب، وقد تقدم أن الإخبار لا ينحصر في اللفظ، (كما يكتفى في الفتوى) الشرعية (بالكتابة) من المفتى، مع أن الأمر في الفتوى أخطر، والاحتياط فيها أقوى. (نعم، يُعتبر معرفة الخطأ أي خطأ الكتاب للحديث (بحيث يامن) المكتوب إليه (التزوير).

وشرط بعضهم البينة على الخطأ^١، ولم يكتفى بالعلم بكونه خطأ، حذراً من المتشابه: إذ العلم في مثل ذلك عادي لا عقلية.
والأول أصح وإن كان هذا أحوط.

ثم على تقدير حجية المكتابة، فهي أُنزلت من السمع، حتى يرجح ما رُوي بالسماع على ما رُوي بها، مع تساويهما في الصحة وغيرها من المرجحات، وإن فقد ترجح المكتابة بوجوهٍ أخرى.

وقد وقع في مثل ذلك مناظرة بين الشافعي وإسحاق بن راهويه في جلود الميّة إذا دُبِّقت، هل تظهر أم لا؟ يُناسب ذكرها هنا، لفوارد كثيرة. قال الشافعي: دباغتها طهورها فقال إسحاق: ما الدليل؟ فقال: حديث ابن عباس عن ميمونة: «هلا استفتم بجلدها؟» يعني الشاة الميّة، فقال إسحاق: حديث ابن عكيم^٢: كتب إلينا النبي ﷺ قبل موته بشهر^٣: «لا تنتفعوا من الميّة بإهابٍ ولا عَصَبٍ» أشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة؛ لأنّه قبل موته بشهر، فقال الشافعي: هذا كتابٌ وذاك سمعاً. فقال إسحاق: إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقىصر، وكان حجّةً عليهم، فسكت الشافعي^٤.

١. كالغزالى في المستصفى في علم الأصول، ص ١٣١؛ وحكاه عنده السخاوى في فتح المغىٰ، ج ٢، ص ١٢٥.

٢. في النسخ التي بأيدينا: ابن حكيم. وما أثبتناه وهو الصحيح من المصادر.

٣. حكاٰه السيوطي في الحاوي للفتاوي، ج ١، ص ٢١-٢٢.

(و) حيث يَرَوِي المكتوبُ إِلَيْهِ مارواهُ بِالكتابَةِ (يَقُولُ فِيهَا: «كَتَبَ إِلَيَّ فلانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا فلانُ» أَوْ: «أَخْبَرَنَا مَكَاتِبَةً» لَا «حَدَّثَنَا» وَلَا «أَخْبَرَنَا» مَجْرِدًا، لِيُتَعَيَّنَ عَنِ السَّمَاعِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ.

(وَقِيلَ: بَلْ) يَجُوزُ إِطْلَاقُ لَفْظَهُمَا^١؛ حِيثُ إِنَّهَا إِخْبَارٌ فِي الْمَعْنَى، وَقَدْ أَطْلَقَ الْإِخْبَارَ لِغَةً عَلَى مَا هُوَ أَعْمَمُ مِنَ الْلَّفْظِ، كَمَا قِيلَ: وَتُخْبِرُنِي الْعَيْنَانِ مَا الْقَلْبُ كَاتِبُ^٢

(وَسَادِسُهَا: الإِعْلَامُ، وَهُوَ أَنْ يَعْلَمُ الشَّيْخُ الطَّالِبُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ) أَوْ هَذَا الْحَدِيثُ (رَوَيْتُهُ أَوْ سَمَاعَهُ) مِنْ فلانَ (مَقْتَصِرًا عَلَيْهِ) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقُولَ: «أَرَوْهُ عَنِّي» أَوْ «أَذْنَتُ فِي رَوْيَتِهِ» وَنَحْوِهِ.

(وَفِي جُوازِ الرَّوَايَةِ بِهِ قَوْلَانَ) أَحَدُهُمَا: الْجُوازُ^٣؛ تَنْزِيلًا لِمَنْزِلَةِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ وَأَقْرَأَ بِأَنَّهُ رَوَيْتُهُ عَنْ فلانَ، جَازَ لَهُ أَنْ يَرْوِيَهُ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُ: «أَرَوْهُ عَنِّي» أَوْ «أَذْنَتُ لَكَ فِي رَوْيَتِهِ عَنِّي».

وَتَنْزِيلًا لِهَذَا الإِعْلَامِ مَنْزِلَةً مَنْ سَمِعَ غَيْرَهُ يَقْرَئُ بِشَيْءٍ، فَلَمْ يَشْهُدْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَشْهُدْهُ، بَلْ وَإِنْ نَهَا. وَكَذَا لَوْ سَمِعَ شَاهِدًا شَهَدَ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ شَاهِدًا فَرِعًا، وَإِنْ لَمْ يَسْتَشْهِدْهُ.

وَلَا تَنْهَى يُشَعِّرُ بِإِجْازَتِهِ لَهُ، كَمَا مَرَّ فِي الْكِتَابَةِ، وَإِنْ كَانَ أَضْعَفَ.

وَالثَّانِي: الْمَنْعُ^٤؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُجْزِهِ، فَكَانَتْ رَوْيَتُهُ كَاذِبَةً.

١. حَكَاهُ عَنْ جَمَاعَةِ مِنْهُمْ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَمُنْصُورٍ فِي مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، صِ ١١٦؛ وَالْتَّقْرِيبُ وَالْتَّيسِيرُ الْمُسْطَبُوُعُ مَعْ تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، جِ ٢، صِ ٥٨.

٢. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ، جِ ٢٠، صِ ٤٦. تَمَامُهُ: وَمَا جَنَّ بِالْبَغْضَاءِ وَالنَّظَرِ الشَّرِّ.

٣. راجع مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، صِ ١١٦؛ تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، جِ ٢، صِ ٥٨-٥٩.

٤. راجع مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، صِ ١١٦-١١٧؛ تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، جِ ٢، صِ ٥٨-٥٩.

وربما قيس أيضاً على الشاهد إذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته بشيء، فإنه ليس لمن سمعه أن يشهد على شهادته، إذا لم يأذن له ولم يشهده على شهادته. والأصل من نوع.

(وفي) قول (ثالث) له أن (يرويه) عنه بالإعلام المذكور (وإن نهاد) كما لو سمع منه حديثاً، ثم قال له: «لا تروه عنّي ولا أجيئه لك» فإنه لا يضره ذلك!^١ (والآقوى عدمه مطلقاً) لعدم وجود ما يحصل به الإذن، ومنع الإشعار به، بخلاف الكتابة إليه.

(وفي معناه) أي معنى الإعلام (ما لو أوصى له عند موته أو سفره بكتابٍ يرويه، وفيه القولان.

و) لكن (الصحيح) هنا (المعنى) لبعد هذا القسم جدأً عن الإذن، حتى قيل: إن القول بالجواز: إنما زَّلَّ عالمٌ، أو متَّأَلٌ بإرادة الرواية على سبيل الوجادة التي تأتي؟^٢ وهو غلطٌ؛ فإن القائل بهذا النوع دون الوجادة متحقق.

ووجهوه بأنّ في دفع الكتاب إلىه نوعاً من الإذن. وشبيهها من العرض والتناولة. وروى حماد بن يزيد عن أتّيوب السختياني، قال، قلت لمحمد بن سيرين: إنَّ فلاناً أوصى إلى بكتبه، أفالحدُّث عنه؟ قال: نعم.

قال حماد: وكان أبو قلابة يقول: ادفعوا كُتبَيْ إلى أتّيوب إنْ كان حيَا، وإنْ فاحرقوها^٣.

(وسابعها: الوجادة) بكسر الواو (وهي مصدر «وَجَدَ يَجِدُ» مولده) من غير العرب (غير مسموع) من العرب الموثوق بعربيتهم، وإنما ولده العلماء بلفظ الوجادة، لما أخذ

١. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٦؛ تدريب الراوي، ج ٢، ص ٥٨-٥٩.

٢. القائل ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١١٧.

٣. رواه السخاوي في فتح المغيث، ج ٢، ص ١٣٢.

من العلم من صحيحة، من غير سماعٍ، ولا إجازة، ولا مناولةٍ؛ حيث وجّدوا العرب قد فرقوا بين مصادر «وَجَدَ» للتمييز بين المعاني المختلفة؛ فإنّهم قالوا: «وَجَدَ ضالّهُ وَجَدَنَا» بكسر الواو، و«إِجْدَانًا» بالهمزة المكسورة. و«وَجَدَ مطلوبه وجُودًا» وفي الغضب: «مَوْجِدَةً» و«وَجِدَةً». وفي الغنى: «وَجَدَأً» مثلث الواو، و«جَدَةً» وَقَرَى بالثلاثة في قوله تعالى: «أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حِيثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدَكُمْ»^١. وفي الحب: «وَجَدَأً».

فلما رأى المؤلّدون مصادر هذا الفعل مختلفةً بسبب اختلاف المعاني ولّدوا لهذا المعنى «الوجادة» للتمييز.

(وهو) أي هذا النوع من أخذ الحديث ونقله (أن يجد) إنسان كتاباً أو حديثاً (مرؤى إنسان بخطه) معاصر له، أو غير معاصر، ولم يسمعه منه هذا الواجد، ولا له منه إجازة، ولا نحوها.

(فيقول: «وَجَدْتُ») أو: «قرأت (بخط فلان)» أو: «في كتاب فلان بخطه: حدثنا فلان» ويسوق باقي الإسناد والمتن. أو يقول: «وَجَدْتُ بخط فلان عن فلان» إلى آخره. هذا الذي استقرّ عليه العمل قديماً وحديثاً.

(وهو منقطع) مرسل (و) لكن (فيه) شوب (اتصال) بقوله: «وَجَدْتُ بخط فلان» وربما دلس بعضهم، فذكّر الذي وَجَدَ بخطه وقال فيه: «عن فلان» أو «قال فلان» وذلك تدليس قبيح، إن أُوْهَمَ سماعه منه.

وحازف بعضهم، فأطلق في هذا «حدثنا» و«أخبرنا» وهو غلطٌ منكر^٢. هذا كلّه إذا وَتَقَ بأنه خط المذكور أو كتابه (فإن لم يتحقق) الواجب (الخط قال: «بلغني) عن فلان». (أو «وَجَدْتُ في كتاب، أخبرني فلان أنه خط فلان») إن كان

١. الطلاق (٦٥): ٦.

٢. لاحظ مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٧-١١٨.

أخبره به أحدٌ. أو «في كتابٍ ظنتُ أنه بخطٍ فلانٍ»، أو «في كتاب ذكر كاتبه أنه فلانٌ»، أو «قيل: إنه بخطٍ فلانٍ». ونحو ذلك.

(وإذا نقلَ من نسخةٍ موثوقةٍ بها) في الصحة، بأن قاتلها هو، أو نتهأ، على وجهٍ وائقٍ بها (المصنف) من العلماء (قالَ فيه) أي في نقله من تلك النسخة: «(قال فلان) يعني ذلك المصنف (وإلا) يتحقق بالنسخة قال: (بلغني) عن فلان أنه ذكر كذا وكذا» و«ووجدتُ في نسخةٍ من الكتاب الفلاوي» وما أشبه ذلك من العبارات.

وقد تسامح أكثر الناس في هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرّزٍ وثبتت: فطالع أحدُهم كتاباً منسوباً إلى مصنفٍ معن، وينقلُ منه عنه من غير أن يتحقق بصحة النسخة، فائلاً: «قال فلان كذا» و«ذكر فلان كذا». وليس بجيد، بل الصواب ما فصلناه^١.

(إلا أن يكون) الناقلُ ممن يعرفُ الساقطَ من الكتاب (والمحَرَر) منه المصحّف، فإنه إذا تأملَ، وثبتَ بالعبارة يُرجى له جوازُ إطلاق اللفظِ الجازم فيما يحكى من ذلك، والظاهر أنه إلى هذا اشتراوح كثيرٌ من المصنفين فيما نقلوه من ذلك، والله أعلم.

(وفي جواز العمل بالوجادة) الموثوق بها (قولان) للمحدثين والأصوليين: فنُقل عن الشافعي وجماعةٍ من نظار أصحابه جوازُ العمل بها، ووجهه بأنه لو توقف العمل فيها على الرواية، لانسَدَ بابُ العمل بالمنقول؛ لعدم شرط الرواية فيها^٢. وحجّةُ المانع واضحةٌ؛ حيث لم يحدث به لفظاً ولا معنى.

(ولا خلاف) بينهم (في منع الرواية) بها؛ لما ذكرناه من عدم الإخبار. (ولو اقترنت) الوجادةُ (بالإجازة) بأنْ كان الموجودُ خطه حيّاً وأجازه، أو أجازه غيره عنه ولو بوسائلٍ (فلا إشكال) في جواز الرواية والعمل، حيث يجوزُ العمل بالإجازة.

١. لاحظ مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٧-١١٨.

٢. حكاهم عنهم ابن الصلاح في مقدمة، ص ١١٨-١١٩.

الفصل (الثالث) في كيفية روایة الحديث

اعلم أنَّ العلماء بهذا الشأن قد اختلفوا فيما تجوز به روایة الحديث، فأفطرت قومٌ فيه، وفَرَطَ آخرون، وقد تقدَّمَ في باب الوجادة، والإعلام، والوصية النَّقلُ عنْ فَرطٍ واجترى بروايته بمثيل ذلك.

وأَمَّا من أَفْرَطَ وَشَدَّدَ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا حَجَةَ إِلَّا فِيمَا رَوَاهُ الرَّاوِي مِنْ حَفْظِهِ وَتَذَكَّرُهُ، وَهَذَا الْمَذَهَبُ مَرْوِيٌّ عَنْ مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ^١.

وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ الْأَعْتِمَادَ عَلَى الْكِتَابِ، بِشَرْطِ بَقَائِهِ فِي يَدِهِ^٢، فَلَوْ أَخْرَجَهُ عَنْهَا وَلَوْ بِأَعْلَامَةٍ لَمْ تَجْزَ الْرَّوَايَةَ مِنْهُ، لَفِيهِتَهُ عَنْهُ الْمَجُوزَةُ لِلتَّغْيِيرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ مَنْ يَمْنَعُ الْأَعْتِمَادَ عَلَى الْكِتَابِ.

وَالْحَقُّ الْمَذَهَبُ الْوَسَطُ، وَهُوَ جُوازُ الْرَّوَايَةِ بِهِمَا.

(و) لَكُنْ (أَكْمَلُهَا مَا اتَّقَى مِنْ حَفْظِهِ) لِأَمْنِ التَّغْيِيرِ وَالْتَّبْدِيلِ (وَيَجُوزُ مِنْ كِتَابِهِ وَإِنْ خَرَجَ مِنْ يَدِهِ - مَعْ أَمْنِ التَّغْيِيرِ، عَلَى الْأَصْحَاحِ) لِأَنَّ الْأَعْتِمَادَ فِي الْرَّوَايَةِ عَلَى غَالِبِ الظَّنِّ، فَإِذَا حَصَلَ أَجْرَأً.

(و) قَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ قَدْ (أَفْرَطَ قَوْمٌ، فَأَبْطَلُوهَا) مِنَ الْكِتَابِ مَطْلَقًا، أَوْ بِالْقِيدِ.

(وَفَرَطَ آخرون فَرَوُوا مِنْ) كِتَابٍ (غَيْرِ مُقَابِلٍ، فَجَرَحُوهَا بِذَلِكِ) وَكَتَبُوا فِي طَبَقَاتِ الْمَجْرِ وَالْحِينِ.

وَمِنْ طَرِيفِ مَا تَقْلِلُ عَنْ بَعْضِ الْمُتَسَاهِلِينَ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيَةَ الْمَصْرِيِّ: أَنَّ يَحِيَّيِّ بْنَ حَسَانَ رَأَى قَوْمًا مِعْهُمْ جُزْءَةً سَمْعُوهُ مِنْ أَبْنَ لَهِيَةَ، فَنَظَرَ فِيهِ، فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبْنَ لَهِيَةَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكِ فَقَالَ: مَا أَصْنَعُ؟ يَجِيئُونِي بِكِتَابٍ،

١. حَكَاهُ عَنْهُمْ أَبْنَ الصَّلَاحِ فِي مُقَدَّمَتِهِ، ص. ١٢٣.

٢. حَكَاهُ قَوْلًا فِي مُقَدَّمَةِ أَبْنَ الصَّلَاحِ، ص. ١٢٣.

فيقولون: «هذا من حديثك» فأحدّثهم به!
وهذا خطأ عظيم، وغفلة فاحشة.

(والضرير إذا لم يحفظ مسموّعه) من فم من حدّته (يستعين بثقة في ضبط كتابه) الذي سمعه وحفظه (ويحتاط إذا قرئ عليه) على حسب حاله (حتى يغلب على ظنه عدم التغيير) فتصح حيّنـذ روایـه.

(وهو أولى بالمعنى) من الرواية بالكتاب (من مثله) أي المنع الواقع (في البصیر) عند بعضهم.

(وكذا) القول في (الأئمّة) الذي لا يقرأ الخطأ، ولم يحفظ ما رواه.

(و) إذا سمع كتاباً ثم أراد روایته من غير حفظ، فعليه أن (يروي من نسخة فيها سماعه)، وهذا هو الأولى:

(أو) من نسخة (قُوبِلَتْ بِهَا) أي بنسخة سَمَاعَهُ، مُقَابِلَةً مُوْثِقًا بِهَا.

(أو) من نسخة (سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه، أو كتبت عنه) إذا وثق
بكونها ليست مغایرة لنسخة سماعه (وسكنت نفسه إليها) أو كان له من شيخه إجازة
عامة لم وياته.

(وإلا، فلا) يجوزُ له الروايةُ من نسخةٍ ليس فيها سماعه مطلقاً؛ لإمكان مخالفتها لنسخةٍ سمعاه، وإن كانت مسروقةً على شيخه ونحوه، أو كونها غير مصححةٍ. وكذا القولُ فيما إذا كانت النسخةُ مسروقةً على شيخٍ شيخه أو مرويَّة عنه، فالمحجوزُ لروايته منها أن تكون له إجازة شاملةٌ من شيخه لهذه النسخة، ولشيخه إجازة شاملةٌ من شيخه لها، على الوجهِ السابق، فتدبره.

(وإذا خالف كتابه حفظه منه) أي حفظ المستند إلى ذلك الكتاب (رجع إليه) أي إلى الكتاب؛ لأنَّه الأصل، وتبين أنَّ الخطأ من قِبَلِ الحفظِ.

١. حكاية في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٢٤؛ وتدريب الراوى، ج ٢، ص ٩٤.

(و) إن كان حفظه (من شيخه) لا من كتابه (اعتمده) أي اعتمد حفظه دونَ ما في كتابه، إذ لم يتشكّك.

(وإن قال) في روايته حينئذٍ: («حفظي كذا وفي كتابي كذا») منتهاً على الاختلاف بينهما (فحسن) لاحتمال الخطأ على كلٍّ منها، فينبغي التخلص بذلك.

(و) كذا (إن خُولف) ما يحفظه من بعض الحفاظ أو المحدثين من كتاب (قال) في روايته على الأفضل: («حفظي كذا، وغيري» أو «فلان يقول كذا») وشبة هذا من الكلام، ليتخلص من تبعيته.

ولو أطلقَ وروى ما عنده جازَ، لكنَّ الأول هو الورعُ.

(وإذا وجدَ خطأً أو خطأً ثقِيَّةً بسماعِ له) أو روايَةً بأحدٍ وجُوهُها وهو (لا يذكرُه، رواه) على الأقوى، كما يعتمد على كتابه في ضبط ما سمعه؛ فإنَّ ضبط أصل السَّماع كضبط المسموع، فإذاً جاز اعتماده وإن لم يذكره حديثاً حديثاً فكذا هنا. هذا إذا كان الكتاب مصوناً، بحيث يغلبُ على الظنِّ سلامته من تطريق التزوير والتغيير، بحيث تسُكُنُ إليه نفسه كما مرَّ.

(وقيل: لا) تجُوزُ له روايَته مع عدم الذُّكر، وقد تقدَّمَ أنه قولُ أبي حنيفة وبعضِ الشافعيةٍ.

(ومنْ لا يعلم مقاصد الألفاظ وما يُحيلُ معانيها) ومقادير التفاوت بينها (لم) يجُزُ له أن (يرو) يَ الحديثَ (بالمعنى) بل يقتصر على روايَةٍ ما سمعَه باللفظ الذي سمعه، بغير خلافٍ.

(ف) أمَّا (إن علِمَ) بذلك (جازَ له الروايةُ بالمعنى)، على أصحَّ القولين؛ لأنَّ ذلك هو الذي تشهدُ به أحوال الصحابة والسلف الأوَّلين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنىًّا واحداً في أمرٍ واحدٍ بلفاظٍ مختلَفةٍ، وما ذاك إلَّا لأنَّ معلَّمَهم كان على المعنى دونَ اللفظ؛ ولأنَّه

١. حكاهم في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٣٥؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٣.

يجوز التعبير بالعامية للعجمي فالعربي أولى.

وفي صحيفة محمد بن مسلم قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص؟ قال: «إن كنت تُريد معانيه فلا بأس»^١.

وعن داود بن فَرِقد قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني أسمع الكلام منك فأريد أن أرويه كما سمعته منك فلا يجيء. قال: «فتعمد ذلك؟» قلت: لا، فقال: «تريد المعاني» قلت: نعم، قال: «فلا بأس»^٢.

وفي خبر آخر عنه عليه السلام حين سُئل: أسمع الحديث منك فلعلني لا أرويه كما سمعته؟ فقال: «إذا حفظت الصُّلْب منه فلا بأس، إنما هو منزلة تعال، هُنَّم، واقعد، واجلس»^٣ (وقيل): إنما تجوز الرواية بالمعنى (في غير الحديث النبوى): لأن عليه السلام أفصح من نطق بالضاد، وفي تراكيبيه أسرار و دقائق لا يُوقف عليها إلا بها كما هي؛ فإن لكل تركيب من التراكيب معنى بحسب الفضل والوُضُل والتقديم والتأخير، لو لم يُرَاع لذهب مقاصدها، بل لكل كلمة مع صاحبها خاصية مستقلة، كالتخصيص والاهتمام وغيرها، وكذا الألفاظ التي تُرى مشتركة أو متراوفة إذا وضع كل موضع الآخر فات المعنى الذي قُصِّد به، ومن ثم قال عليه السلام: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحْفَظَهَا وَوَعَاهَا، وَأَذَاهَا كَمَا سَيَّعَهَا. فَرَبُّ حَامِلِ فَقِهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقِيهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»^٤.

١. الكافي، ج ١، ص ٥١، باب رواية الكتب والحديث، ح ٢.

٢. الكافي، ج ١، ص ٥١، باب رواية الكتب والحديث، ح ٢.

٣. حكاه عن كتاب الإجازات لابن طاوس في وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٢٧، باب ٨ من أبواب صفات القاضي، ح ٨٧؛ وبحار الأنوار، ج ٤، ص ٤، وفيهما: «إذا أصبت» بدل «إذا حفظت».

٤. حكاه الطبيبي عن قوم واختاره في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٣ - ١١٤؛ والحديث في تحف العقول، ص ٣٦؛ سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣٢٢، ح ٣٦٦٠، ح ٣٦٦٠؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨٤ - ٨٦، ح ٢٢١، ٢٢٦؛ الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٣٤ - ٣٥، ح ٢٦٥٧ - ٢٦٥٨؛ وللعلامة المامقاني كلام في رد الحديث متناً وسندًا، راجع مقباس الهدایة، ج ٣، ص ٢٣٩ - ٢٤١.

ولا ريب أنه أولى، وإن كان الأصحُّ الأول؛ عملاً بتلك النصوص.
وهذه المحذورات تتدفع بما شرطناه، وإن بقي مزايا لا يفوت معها الفرضُ الذاتي من الحديث.

وهذا كله في غير المصنفات (والمصنفات لا تُغيّر) أصلاً، وإن كان يمعناه؛ لأنَّه يخرج بالتغيير عن وضعه ومقصود مصنفه؛ لأنَّ الرواية بالمعنى رُخَّصَ فيها؛ لما في الجمود على الألفاظ من الْحَرَجِ، وذلك غير موجود في المصنفات المُدَوَّنة في الأوراق.
(و) ينبغي أن (يقولَ عَقِيبَ) الحديث (المروي بالمعنى، والمشكوكُ فيه) هل وقع باللفظ أو المعنى: ((أو كما قال)) ونحوه من الألفاظ الدالَّة على المقصود؛ لِمَا فيه من التحرُّز من الزَّلَلِ، من حيث اشتمال الرواية بالمعنى على الخطَّر، وقد رُويَ فعلُ ذلك من الصحابة عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس (رضي الله عنهم).^١

(ولم يُجُوز مانع الرواية) للحديث (بالمعنى، وبعضُ مجوَّزِها) أيضاً (تقطيع الحديث) بحيث يُروى بعضاً دون بعضٍ (إن لم يكن) هذا المقطع قد (رواه) في محلٍ آخر (أو) رواه (غيره تماماً) ليرجع إلى تمامه من ذلك المحل.
ومنهم منْ منعه مطلقاً؛ لتحقُّق التغيير، وعدم أدائه كما سمعه.

(وَجَوَّزَهُ آخَرُونَ مُطْلَقاً) سواءً كان قد رواه غيره على التمام، أم لا (و) هذا القول (هو الأصحُّ) إن وقع ذلك (لَمْنَ عُرِفَ عَدَمَ تَعْلِقِ الْمُتَرَوِّكِ) منه (المروي) بحيث لا يختلَّ البيانُ، ولا تختلف الدلالةُ فيما نقله بترك ما تركه، فيجوز حينئذٍ، وإن لم تَجُزَ الروايةُ بالمعنى؛ لأنَّ المرويَ والمترُوكَ حينئذٍ بمنزلة خبرين منفصلين.

(و) أمَّا (تقطيع المصنفِ الحديثِ فيه) أي في مصنفه المدلول عليه بالاسم، بحيث فرقه على الأبواب اللاحقة به؛ للاحتجاج المناسب، مع مُراعاة ما سبقَ من تمامية معنى

١. حكاهم في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٣٦؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٥.

المقطوع، فهو (أقرب إلى الجواز) لأجل الفرض المذكور، وقد فعله غير واحد من أئمة المحدثين منا ومن الجمهور.

(ولا يُروى) الحديث (بقراءة لعَانِ، ولا مُصَحَّفٍ) بل لا يتولاه إلا مُتَقِّنُ اللغة والعربية؛ ليكون مطابقاً لما وقع من النبي والائمة (صلوات الله عليهم)، ويتحقق أداه كما سمعه: امتنالاً لأمر الرسول ﷺ.

وفي صححية جعيل بن دراج قال، قال أبو عبد الله عليه السلام: «أغربوا حديثنا فإننا قوم فُصَحَّاءٌ».^١

(ويتعلّم) من يريد قراءة الحديث قبل الشروع فيه من العربية واللغة (ما يُشَلِّمُ به من اللحن. و) لا (يُشَلِّمُ من التصحيف) بذلك، بل (بالأخذ من أفواه الرجال) العارفين بأحوال الرواية، وضبط أسمائهم.

(وما وقع في روايته من لحنٍ وتصحيفٍ. وتحقّق روايَةٌ) أي في الرواية (روااه) هو (صواباً وقال: «وروايتنا كذا» أو يقدّمها) أي الرواية الملحونة أو المصحّفة (ويقول) بعد ذلك: («وصوابه كذا»).

وقيل) والقائل ابن سيرين وجماعيٍّ: يرويه (كما سمعه)^٢ باللحن أو التصحيف (فقط) . وهو غلوٌ في اتباع اللفظ، والمنع من الرواية بالمعنى. والأجود التنبية عليه، كما سبق.

(وجوز بعضُهم إصلاحَه في الكتاب)^٣ وهو يُناسب مجوز الرواية بالمعنى. (وتركه) في الأصل على حاله (وتصويبه حاشية) أي بيان صوابه في العاشية (أولى) من إيقائه بغير تنبية على حاله، وأجمع للملحنة، وأنهى للمفسدة.

١. الكافي، ج ١، ص ٥٢، باب رواية الكتب والحديث، ح ١٢.

٢. حكاهم عنهم في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٢٨؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٦.

٣. حكاهم عن أبي الوليد هشام بن أحمد الكناني في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٢٨.

وقد رُويَ أنَّ بعض أصحاب الحديث رُؤيَ في المنام وكأنَّه قد ذَهَبَ شيءٌ من لسانه أو شفته، فُسئلَ عن سببه؟ فقال: لفظةٌ من حديث رسول الله ﷺ غيرَتْهَا برأْيِي، فَعُلِمَ بي هذا^١.

وكثيراً ما نرى ما يتوهَّمُه كثيرٌ من أهل العلم خطأً، وهو صوابٌ ذو وجهٍ صحيحٍ خفيٍّ.

هذا إذا كان التحرير في الكتاب. وأمّا في السَّماع: فالأولى أن يقرأ على الصواب، ثم يقول: «وفي روايتنا» أو «عند شيخنا» أو «في طريق فلان كذا» وله أن يقرأ ما في الأصل ثم يذكر الصواب. كما مرَّ.

(وأحسنه) أي أحسن (الإصلاح) إصلاحه بما جاءَ صحيحاً (برواية أخرى) إن اتفق. ولو رأَه في كتاب، وغلَبَ على ظنه أنه من الكتاب لا من الشيخ اتجه إصلاحه في كتابه، وروايته.

(ويُشتبَّهُ ما شَكَّ فيَه) لاندرايسٍ ونحوه، في الإسناد أو المتن وصلحه (من كتاب غيره أو) من (حفظه) إذا وثق بهما، وعلى كلّ حالٍ فالأولى سُدُّ باب الإصلاح ما أمكن، لثلا يجسُّرُ على ذلك من لا يُحسن وهم يحسِّنون أنَّهم يحسِّنون صُنعاً، مع تبيين الحال. (وما رواه) الراوي من الحديث (عن اثنين فصاعداً، واتفقا) في الرواية (معنى لا لفظاً، جمعهما إسناداً وساق لفظ أحدهما مبيتاً) فيقول: «أَخْبَرَنَا فلانٌ وفلانٌ واللفظ لفلانٍ» أو «وهذا لفظُ فلانٍ قال» أو «قالا: أَخْبَرَنَا فلانٌ» وما أُتبَهَ ذلك من العبارات.

(فإن تقاربا) في اللفظ مع اتفاق المعنى (فقال) في روايته: ((قالا) كذا) ((جاز) أيضاً (على) القول بجواز (الرواية بالمعنى) وإلا فلا (و) لكن (قول: «تقاربا في اللفظ») ونحوه متى يدلُّ على الاختلاف اليسير (أولى) من إطلاق نسبته إليهما.

(ومُصَنَّفٌ سَمِعَ من جماعة إذا رواه عنهم من نسخةٍ قوبِلَتْ بأصل بعضِهم) دونَ

١. رواه في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٣٨؛ وعنه في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١١٥.

بعضٍ، وأراد أن يذكر جميعهم في الإسناد (وذكره) أي المقابل بنسخته وحدها لأن يقول: «واللفظ لفلانٍ» كما سبق؛ فهذا (فيه وجهان: الجواز) كالأول؛ لأنَّ ما أورده قد سمعه ممَّن ذكره أَنَّه بلفظه.

(وعدهم) لأنَّه لا علَمَ عنده بكيفية رواية الآخرين حتَّى يُخبرَ عنها، بخلاف ما سبق؛ فإنَّه اطَّلعَ على رواية غير مَنْ تَسَبَّبَ اللَّفْظَ إِلَيْهِ، وعلى موافقتها معنى، فأخبر بذلك. (ولا يزيدُ) الراوي (على ما سَمِعَ مِنْ نَسَبَ) شيخ شيخه من رجال الإسناد على ما ذكره شيخه مُدرِّجاً عليه (أو صفةً) له كذلك (إِلَّا مُمِيزاً بـ«هو» أو «عني») ونحو ذلك، مثاله: أن يروي الشيخُ عن «أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ» كما يتفق للشيخ أبي جعفر الطوسي، والكليني (رحمهما الله) كثيراً، فليس للراوي أن يروي عنهما ويقول: قال: «أخبرني أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى» بل يقول: «أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ هُوَ بْنُ عَيْسَى» أو «عني بْنُ عَيْسَى» ونحوه؛ ليتميَّزَ كلامُه وزيادُه عن كلامِ الشيخ.

(وإذا ذكر شيخَه في أَوَّلِ حَدِيثٍ تَسَبَّبَه) إلى آبائه بحيث يتميَّز، ووَصَفَه بما هو أَهْلُه (ثمَّ اقتصرَ بعد ذلك) على اسمه أو بعض نسبه. ولم يكتبا «قالَ» بينَ رجال الإسناد في كثيرٍ من الأحاديث (فيقولُها القارئ) لفظاً.

(و) إذا وجد في الإسناد ما هذا لفظه: («قُرِئَ عَلَى فلانٍ أَخْبَرَكَ فلانُ») (يقول القارئ بلفظه: («قيلَ لَهُ أَخْبَرَكَ فلانُ»).

(و) إذا وجد («قُرِئَ عَلَى فلانٍ حَدَّنَا فلانُ») (يقول: «قالَ حَدَّنَا فلانُ»).

(وإذا تكررت) كلمةً («قالَ») كما في قوله: «عن زرارة قال، قال الصادق عليه السلام» - فالعادةُ أَنَّهم (يُحذفون إِحداهما) خطأً (فيقولُها القارئُ، وبحذفِها يُخلُّ) بالمعنى؛ لأنَّ ضميرةَ الأولى للراوي الأولى وهو الفاعل، وفاعل الفعل الثاني هو الاسم الظاهر الذي بعده، فإذا اقتصرَ على واحِدٍ، صار الموجُودُ فعلَ الاسم الظاهر الثاني، فلا يرتبط الإسناد بالراوي السابق.

(وما اشتمل) من النسخ أو أبوابٍ ونحوها (على أحاديثٍ متعددةٍ بإسنادٍ واحدٍ) فإن شاء أن (يذكره) أي الإسناد (في كلّ حديثٍ) منها، وذلك أحوط، إلا أنَّ فيه طولاً (أو يذكره أولاً) أي عند أول حديثٍ منها، أو في أول كلّ مجلسٍ من مجالس سماعها (ويقول بعدَ الحديثِ الأول: «وبالإسناد» أو) يقول: («وبه») أي بالإسناد السابق، وذلك هو الأغلبُ الأكثُر في الاستعمال.

وعلى هذا، فلو أرادَ مَنْ كان سماعه على هذا الوجه تفريق تلك الأحاديث، ورواية كلّ حديثٍ منها بالإسناد المذكور في أولها، جازَ له ذلك؛ لأنَّ الجميعَ معطوفٌ على الأولِ، فالإسناد في حكم المذكور في كلّ حديثٍ، وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبوابٍ بإسناده المذكور في أوله. ومنهم مَنْ منع ذلك إلَّا مبيتاً للحالٍ.

(وإذا ذكر الشِّيخُ حديثاً بإسناد، ثمَّ أتبعه إسناداً) آخرَ (وقال) عند انتهاء الإسناد: («مثُلَه» لم) يكن للراوي عنه أنْ (يروي) يَ (المتن) المذكورَ بعد الإسناد الأولِ (بالإسناد الثاني)، لاحتمال أن يكون الثاني معايلاً للأولِ في المعنى، ومغایرًا له في اللَّفظ. (وقيل: بل) يجوز إذا عرف أنَّ المحدثَ ضابطٌ، متحفَّظٌ، يميّز الألفاظ المختلفة، وإلا فلاً^١.

وكانَ غيرُ واحدٍ مِنْ أهلِ العلم إذا روى مثلَ هذا يُورِدُ الإسناد، ويقول: «مَنْ حديثٍ قبلَه مثُلُه كذا وكذا» ثمَّ يسوقه.

وكذلك إذا كان المحدث قد قال: «نحوه».

(وإذا ذكر) المحدثُ (إسناداً وبعضاً متن، وقال) بعده: («وذكر الحديث») أو قال: «وذكر الحديث بطوله» (ففي جواز رواية) الحديثُ السابق (كلَّه بالإسناد) الثاني

١. مقدمة ابن الصلاح، ص ١٤٣.

٢. حكاَه عن بعض أهل العلم الخطيب البغدادي في كتاب الكفاية، ص ٢١٢؛ وابن الصلاح عنه في مقدمة، ص ١٤٤.

(القولان) السابقان في قوله «مثله» و«نحوه»؛ من حيث إنَّ الحديث الثاني قد يُغایر الأول في بعض الألفاظ وإن اتَّحد المعنى، ومن أنَّ الظاهرُ أَنَّه هو بعينه.

(وأولى بالمعنى) هنا؛ لأنَّه لم يصرَّح بالمماطلة، ويُمكِّن أن تكونَ اللامُ في «الحديث» للعهد الذهني، وهو الحديث الذي لم يُكُمله، وإنَّما اقتصرَ عليه، لكونه بمعنى الأول.

والأولى أنْ يبيَّنَ ذلك، بأنْ يقصَّ ما ذكره الشيخ على وجهه، ثمَّ يقول: «قال» وذكر الحديث، ثمَّ يقول: «والحديث هو كذا وكذا» ويسوَّقه إلى آخِرِه.

(وإذا سمع بعضَ حديثٍ عن شيخه وبعضه عن) شيخٍ (آخر، روى جملته عنَّهما) في حال كونه (مبيَّنًا أنَّ بعضَه عن أحدَهما وبعضَه عن الآخر، ثمَّ يصير) الحديثُ بذلك (مشاعًا بينَهما) حيثُ لم يتبَيَّنَ مقدارُ ما رُوِيَّ منه عن كُلِّ منهما. فإذا كانا ثقَتَين فالأمرُ سهلٌ؛ لأنَّه يُعمل به على كُلِّ حالٍ.

(فإنْ كان أحدَهما مجرورًا لم يتحجَّ بشيءٍ منه) لاحتمال كون ذلك الشيء مرويًّا عن المجرور إذا لم يتميَّز مقدارًا ما رواه عن كُلِّ منهما ليتحجَّ بالجزء الذي رواه عن الثقة إنْ أمكن، ويُطرحُ الآخر. والله الموفق.

(الباب الرابع)

في أسماء الرجال وطبقاتهم وما يتصل به)

وهو فنٌ مهمٌ يُعرف به المرسلُ والمُتَصَّلُ؛ ومزايا الإسناد، وتحصل به معرفة الصحابة والتابعين وتاتي التابعين إلى الآخر.

(الصحابيُّ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَإِنْ تَخَلَّتْ رِدْتُهُ) بين لقائه مؤمناً به وبين موته مُسْلِماً (على الأظْهَرِ).

والمراد باللقاء ما هو أعمّ من المجالسة، والمُمَاشَة، ووصول أحدِهِما إلى الآخر، وإن لم يُكَالِهِ ولم يَرِهِ.

والتعبيرُ به أولى من قول بعضهم في تعريفه: إنَّه مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ؛ لأنَّه يخرج منه الأعمى كابنِ أُمٍّ مكتومٍ؛ فإنه صاحبٌ بغير خلافٍ.

واحتذر بقوله: «مُؤْمِنًا عَنْ لَقِيَهِ كَافِرًا، وَإِنْ أَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَإِنَّه لَا يَعُدُّ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وبقوله: «بِهِ» عَنْ لَقِيَهِ مُؤْمِنًا بغيره من الأنبياء، ومنْ هو مُؤْمِنٌ بِأَنَّه سَيِّئَتْ وَلَم

١. قال في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٧٥: فالمعروف من طريقة أهل الحديث أنَّ كُلَّ مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة؛ وكذا في الخلاصة في أصول الحديث، ص ١٢٣.

يُدِرِك بعثته، فإنه حينئذٍ لم يكن **نبياً**. وإن حَصَلَ شُكٌ في ذلك فليزيد التعريف بعد قوله: «لَقَيَ النَّبِيَّ»: «بعد بعثته».

وبقوله: «ومات على الإسلام» عَمِنْ ارْتَدَ ومات عليها، كَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشَ، وابن خطلٍ!

وتشمل قوله: «وَإِنْ تَخَلَّتْ رَدَتْهُ» ما إذا رجع إلى الإسلام في حياته وبعده، سواء لقيه ثانيةً^٢ أم لا.

وبته بـ«الأَحْسَنَ»^٣ على خلَافٍ في كثيرٍ من تلك القيود، ومنها تخلَّل الرَّدَةِ. فإنَّ بعضَهُمْ اعتبر في روايةِ الحديثِ، وبعضَهُمْ كثرةِ المجالسةِ وطُولِ الصُّحْبةِ، وآخرونِ الإِقَامَةِ سَنَةً وسَنَتَيْنِ، وغَزْوَةً مَعَهُ وغَزَوَتِينِ، وغَيْرِ ذَلِكِ^٤. وظُهرَ فائِدَةُ قِيدِ الرَّدَةِ في مِثْلِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، فإنه كان قد وَدَّعَ عَلَى النَّبِيِّ^ﷺ ثُمَّ ارْتَدَ، وَأَسِرَّ فِي خِلَافَةِ الْأُولَى، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ، فَزَوَّجَهُ أُخْتَهُ وَكَانَتْ عُورَاءً، فَوُلِدَتْ لَهُ مُحَمَّدًا الَّذِي شَهَدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ^{عليه السلام}.

فَعَلَى مَا عَرَفْنَا بِهِ يَكُونُ صَحَابِيًّا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ، بَلْ قَبِيلٌ: إِنَّهُ مُتَقَنٌ عَلَيْهِ. ثُمَّ الصَّحَابَةُ عَلَى مَرَاتِبِ كَثِيرٍ، بِحسبِ التَّقْدِيمِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْهِجْرَةِ، وَالسَّلَازِمَةِ، وَالْقَاتِلِ مَعَهُ، وَالْقَتْلِ تَحْتَ رَأْيِهِ، وَالرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَمَكَالِمَتِهِ وَمَشَاهِدَتِهِ، وَمَسَاشَاتِهِ، وَإِنَّهُ اشْتَرَكَ الْجُمِيعُ فِي شُرُفِ الصُّحْبَةِ. وَيُعْرَفُ كُونَهُ صَحَابِيًّا بِالْتَّوَاثِيرِ، وَالْإِسْتَفَاضَةِ، وَالشَّهَرَةِ، وَإِخْبَارِ ثَقَةٍ. وَحُكْمُهُمْ - عَنْدَنَا - فِي الْمَدِيلَةِ حُكْمُ غَيْرِهِمْ.

١. في نسخة «د»: ابن حنظل.

٢. في هامش «د»: ثانيةً.

٣. هو قوله قبيل هذا: «على الأَظْهَرِ».

٤. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١٧٥؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٢٣.

وأفضلهم أمير المؤمنين عليٌّ عليه السلام، ثم ولداه، وهو أولهم إسلاماً.
وآخرهم موتاً على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن وائلة، مات سنة مائة من الهجرة.
وبالإضافة إلى النواحي فآخرهم بالمدينة، جابر بن عبد الله الأنصاري، أو سهل بن سعد، أو السائب بن يزيد.

ويمكّنه عبد الله بن عمر، أو جابر.

وبالبصرة، أنس.

وبالكوفة، عبد الله بن أبي أوفى.

وبمصر، عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي.

وبفلسطين، أبو أبي بن أم حرام.

وبدمشق، وائلة بن الأسعف.

وبحمص، عبد الله بن سر.

وباليهامة، الهرناس بن زياد.

وبالجزيرة، العرس بن عميرة.

وبأفريقية، رُويفع بن ثابت.

وبالبادية في الأعراب، سلمة بن الأكوع.

قيل: وقبض رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن مائة وأربعة عشر ألف صحابي^١. والله أعلم.
(والتابعٍ من لقى الصحابي كذلك) أي بالقيود المذكورة، واستثنى منه قيد الإيمان
به، فذلك خاص بالنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

والخلاف فيه كالسابق، فإن منهم من اشترط فيه أيضاً طول الملازمة، أو صحة
السماع من الصحابي، أو التمييز^٢.

١. حكاية عن أبي زرعة في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٧٨؛ والخلاصة في أصول الحديث، ص ١٢٣.

٢. راجع تدريب الراوي، ج ٢، ص ٢٣٤ - ٢٢٥؛ وفتح المغيث، ج ٣، ص ١٢٤ - ١٢٥.

وبقي قسم ثالث بين الصحابي والتابعى، اختلف في إلحاقه بأى القسمين وهو المُخَضَّرُون^١ الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، ولم يلقوا النبيَّ ﷺ، سواءً أسلموا في زمن النبيَّ ﷺ كالنجاشي أم لا. واحدُهُم مُخَضَّرٌ - بفتح الراء - كأنَّهَ خُضُرٌ أي قُطِعَ عن نظرَهِ الذين أدركوا الصُّحَّةِ.

وذكرهم بعضُهم فبلغُ بهم عشرينَ نفَساً^٢، منهم: سويد بن غفلة صاحب علَيَّ عليه السلام، وربيعة بن زُرَارة، وأبو مسلم الخولاني، والأحنف بن قيس، والأولى عَدُّهُم في التابعين بإحسان.

[أقسام الحديث باعتبار الراوى والمروى عنه]

[١] (ثم الراوى والمروى عنه إن استويا في السن أو في اللقى) وهو الأخذ عن المشايخ (فهو النوع) من علم الحديث (الذى يقال له: رواية الأقران) لأنَّه حينئذٍ يكون راوياً عن قرينه، وذلك كالشيخ أبي جعفر الطوسي والسيد المرتضى؛ فإنهما أقران في طلب العلم والقراءة على الشيخ المفید. والشيخ أبو جعفر يروي عن السيد المرتضى بعد أن قرأ عليه مصنفاته، ذكر ذلك في كتاب الرجال. وله أمثال كثيرة.

[٢] (فإن روى كلَّ منهما) أي من القرئين (عن الآخر فهو) النوع الذي يقال له: (المُدَبِّج) - بضم الميم، وفتح الدال المهملة، وتشديد الباء الموحدة، وآخره جيم - مأخوذ من ديباجتي الوجه، كأنَّ كُلَّ واحدٍ من القرئين يبذل ديباجة وجهه للآخر، ويروي عنه.

(وهو) أي المدَبِّج (أخصَّ من الأول) وهو رواية الأقران؛ فكلَّ مُدَبِّجٍ أقران،

١. راجع تدريب الراوى، ج ٢، ص ٢٣٨ - ٢٣٩؛ وفتح المغيث، ج ٣، ص ١٣١ - ١٣٦.

٢. حكاَه عن مسلم بن العجاج ابن الصلاح في مقدمةه، ص ١٨٠؛ والمروى في التقريب والتيسير المطبوع مع تدريب الراوى، ج ٢، ص ٢٣٩.

ولا ينعكس، وذلك كرواية الصحابة بعضهم عن بعضٍ من الطرفين. وقد وقع ذلك لهم كثيراً.

[٣] (وإن روى عمن دونه) في السنّ، أو في اللّقى، أو في المقدار (فهو) النوع المسنّى بـ(رواية الأكابر عن الأصغر) كرواية الصحابي عن التابعى، وقد وقع منه رواية العبادلة^٢ وغيرهم، عن كعب الأحبار^٣. ورواية التابعى عن تابع التابعى، كعمرو بن شعيب لم يكن من التابعين، وروى عنه خلّق كثيّر منهم. قيل: إنهم سبعون^٤.

وممن رأيَتْ خطأً من العلماء بذلك السيد تاج الدين بن معية الحسيني الدبياجي، فإنه أجاز لشیخنا الشهید روايَة مرويَّاته، وكان معدوداً من مشيخته، واستجاز في آخر إجازته منه. وهو يصلح مثلاً لهذا القسم من حيث الكِبَر والتَّسْبُّ واللّقى، ومن قسم المدحج من حيث العلم وتعارض الروايتين.

(ومنه) أي من هذا القسم - وهو أخص من مطلقه - روايَة (الآباء عن الأبناء) ومنه عن الصحابة روايَة العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ جمع بين الصّلاتين بالمزدلفة^٥.

وروى عن مُعتمر بن سليمان التئمّي، قال: حدَّثني أبي قال: حدَّثني أنتَ عنِّي، عن

١. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٣.

٢. قال في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٧٧: وروينا عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ لِهِ: مَنْ الْعَبَادَةُ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ. قَالَ لِهِ: فَابنُ مُسَعُودٍ؟ قَالَ: لَا، لِيَسْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَعُودٍ مَعْدُودٌ مِنَ الْعَبَادَةِ. قَالَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ الْبَهِيقِيُّ فِيمَا رَوَيْنَا عَنْهُ وَقَرَأْنَاهُ بِخَطْهُ، وَهَذَا لَأَنَّ ابْنَ مُسَعُودٍ تَقْدَمَ مَوْتَهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ حَتَّىٰ احْتَجَ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَىٰ شَيْءٍ قَالُوا: هَذَا قَوْلُ الْعَبَادَةِ، أَوْ هَذَا فَعْلَمُهِ.

وَفِي حَاشِيَّةِ «ب»: الْعَبَادَةُ ثَلَاثَةٌ: وَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَبِيرٍ. (مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ)

٣. راجع مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٢.

٤. قال في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٢: وَقَرَأْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدِ الطَّبَّاسِيِّ فِي تَخْرِيجِهِ، قَالَ: عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ، وَقَدْ رَوَى عَنِّي نِيفٌ وَسَبْعُونَ رَجُلًاً مِنَ التَّابِعِينَ.

٥. رواه عن الخطيب في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٤؛ وتدريج الرواية، ج ٢، ص ٢٥٤.

أيوب، عن الحسن، قال: **وَيَحْ كَلْمَةُ رَحْمَةٍ**. وهذا طريف يجمع أنواعاً^١. وغير ذلك.
(والأكثر العكس) وهو رواية الأبناء عن الآباء، لأنَّه هو **الجَادَةُ الْمُسْلُوكَةُ الْفَالِبَةُ**،
وهو قسمان:

رواية الابن عن أبيه دون جدّه، وهو كثير لا ينحصر.
وروايته عن أزيد منه، فروايتها عن أبوين، أعني عن أبيه عن جدّه، وهو كثير أيضاً.
منه في رأس الإسناد: رواية زين العابدين عن أبيه الحسين عن أبيه على عليه السلام، عن
النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

وفي طريق الفقهاء: رواية الشيخ فخر الدين محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر
عن أبيه الشيخ جمال الدين الحسن، عن جدّه سعيد الدين يوسف.
ومثله، الشيخ المحقق نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد، فإنه يروي
أيضاً عن أبيه: عن جدّه يحيى، وهو يروي، عن عربى بن مسافر العبادى، عن إلياس
بن هشام الحائزى، عن أبيه علي بن الشيخ، عن والده الشيخ أبي جعفر الطوسي.
وروايته عن ثلاثة: كرواية محمد بن الشيخ نجيب الدين يحيى بن أحمد بن يحيى
الأكبر بن سعيد، فإنه يروي عن أبيه يحيى، عن أبيه أحمد، عن أبيه يحيى الأكبر.
وعن أربعة: وقد اتفق منه رواية السيد الزاهد رضي الدين محمد بن محمد بن
محمد بن زيد بن الداعي المعتز الحسني، عن أبيه محمد، عن أبيه محمد، عن أبيه
زيد، عن أبيه الداعي، وهو يروي عن الشيخ أبي جعفر الطوسي والسيد المرتضى
وغيرهما.

والسيد رضي الدين نروي عنه بإسنادنا إلى الشيخ أبي عبد الله الشهيد، عن الشيخ
رضي الدين المزیدي، عن الشيخ محمد بن أحمد بن صالح السببي عنه.
ومثله في الرواية عن أربعة آباء: رواية الشيخ جلال الدين الحسن بن أحمد بن

١. رواه عن الخطيب في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٥؛ وتدريب الراوي، ج ٢، ص ٢٥٤.

نجيب الدين محمد بن جعفر بن هبة الله بن نما عن أبيه، عن أبيه، عن أبيه هبة الله بن نما، وهو يروي عن الحسين بن طحال المقدادي، عن الشيخ أبي علي، عن أبيه الشيخ أبي جعفر الطوسي.

وهذا الشيخ جلال الدين الحسن يروي عنه شيخنا الشهيد بغير واسطة.

وعن خمسة آباء: وقد اتفق لنا منه روايةُ الشيخ الجليل بابوئه بن سعد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابوئه، عن أبيه سعد، عن أبيه محمد، عن أبيه الحسن، عن أبيه الحسين - وهو أخو الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد - عن أبيه علي بن بابوئه.

وعن ستة آباء: وقد وقع لنا منه أيضاً روايةُ الشيخ منتجب الدين أبي الحسن علي بن عياد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن علي بن الحسين بن بابوئه؛ فإنه يروي أيضاً عن أبيه، عن أبيه، عن أبيه، عن أبيه، عن أبيه علي بن الحسين الصدوق ابن بابوئه.

وهذا الشيخ منتجب الدين كثير الرواية، واسع الطرق عن آبائه وأقاربه وأسلافه. ويروي عن ابن عمه الشيخ بابوئه المتقدم بغير واسطة. وأنا لي رواية عن الشيخ منتجب الدين بعدة طرق مذكورة فيما وضعته من الطرق في الإجازات.

وأكثر ما نرويه بتسعة آباء عن الأئمة: رواية «الحب في الله والبغض في الله» فإننا نرويه بإسنادنا إلى مولانا أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب» عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال لبعض أصحابه ذات يوم: «يا عبد الله، أحببت في الله، وبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنه لا شَأْلُ ولا ية الله إلَّا بذلك، ولا يجد أحدٌ طَمَ

الإيمان وإن كثرت صلاته وصيامه حتى يكون كذلك»!¹ الحديث.
ونروي عن تسعه آباء بغير طريقهم بآسنادنا إلى عبد الوهاب بن عبد العزيز بن
الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بن عبد
الله التميمي من لفظه قال: سمعت أبي يقول، سمعت أبي يقول، سمعت أبي يقول،
سمعت أبي يقول، سمعت أبي يقول، سمعت أبي يقول، سمعت أبي يقول، سمعت أبي
يقول، سمعت أبي يقول، سمعت علي بن أبي طالب وقد سُئلَ عن الحنآن المتنان فقال:
«الحنآن هو الذي يقبل على من أعرض عنه، والمتنان هو الذي يبدأ بالنوال قبل
السؤال»!²

فَبَيْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَبَيْنَ عَلِيِّ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} فِي هَذَا الْإِسْنَادِ تِسْعَةُ آبَاءٍ، أَخْرَهُمْ أَكْيَثُهُمْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}.

ونروي بهذا الطريق أيضاً حديثاً متسللاً باثني عشر أباً: عن رزق الله بن عبد الوهاب المذكور، عن أبيه عبد الوهاب، عن آبائه المذكورين، إلى أبي أكينته، قال: سمعت أبي الهيثم يقول: سمعت أبا عبد الله يقول: سمعت رسول الله يقول: «ما جتمع قوم على ذكر إلا حقتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة».^٢

وأكثر ما وصل إلينا من الحديث المتسلسل بأربعة عشر أباً، وهو ما رواها الحافظ أبو سعيد بن السمعاني في الذيل، قال: أخبرنا أبو شجاع، عمر بن أبي الحسن البسطامي الإمام بقرائي قال: حدثنا السيد أبو محمد الحسين بن علي بن أبي طالب - من لفظه بيلخ - حدثني سيدي والدي أبو الحسن علي بن أبي طالب، سنة ست وستين وأربعين، حدثني أبي أبو طالب الحسن بن عَبِيدَ اللَّهِ سنة أربع وثلاثين

١١. علل الشرائع، ج ١، ص ١٦٩، الباب ١١٩، ح ١: الأمالي، الصدوق، ص ١٩ - ٢٠، المجلس الثالث، ح ٧.

٢٠. رواه في مقدمة ابن الصلاح، ص ١٨٦؛ تدريب الرواى، ج ٢، ص ٢٦٠.

٣. رواه في تدريب الرواى، ج ٢، ص ٢٦١؛ وفتح المغىث، ج ٣، ص ١٥٦-١٥٧.

وأربعينات، حَدَّثَنِي أَبُو عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَلَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ بَلْخَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرِ الْمُكَبَّ بِالْحِجَّةِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَصْفَرِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمَعَايِنَةِ».^١

فهذا أكثر ما اتفق لنا روايته من الأحاديث المسلسلة بالآباء.

[٤] (وَإِنْ اشْتَرَكَا ثَنَانُ عَنْ شِيخٍ وَتَقْدِمُ مَوْتُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ (فَهُوَ) النَّوْعُ الْمُسَمَّى: (السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ).

وأكثر ما وقفتنا عليه في عصرنا من ذلك ست وثمانون سنة؛ فإنَّ شيخنا المبرور نورالدين علي بن عبد العالى الميسى، والشيخ الفاضل ناصر بن إبراهيم البوىي الأحسائى، كلاهما يروى عن الشيخ ظهير الدين محمد بن الحسام، وبين وفاتهما ما ذكرناه، لأنَّ الشيخ ناصر البوىي تُوفِي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، وشيخنا تُوفِي سنة ثمان وثلاثين وتسعمائة.

وأكثر ما بلغنا قبل ذلك من طرق الجمهور ما بين الراوين في الوفاة، مائة وخمسون سنة، فإنَّ الحافظ السِّلْفِي سمع منه أَبُو عَلَيْهِ الْبَرْدَانِي - أَحَدُ مَشَائِخِهِ - حَدِيثًا، ورواه عنه ومات على رأس الخمسين، ثمَّ كَانَ آخِرُ أَصْحَابِ السِّلْفِي بِالسَّمَاعِ سَبْطَهُ أَبُو القاسم عبد الرحمن بن مكى، وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة.^٢

وغالب ما يقع من ذلك أنَّ المسموع منه قد يتَأَخَّرُ بعد أحد الراوين عنه زماناً حتى

١. رواه السخاوى في فتح المغيث، ج ٢، ص ١٥٧.

٢. راجع فتح المغيث للسخاوى، ج ٢، ص ١٦٠؛ وتدريب الراوى، ج ٢، ص ٢٦٤.

يسمع منه بعض الأحداث، ويعيش بعد السماع منه دهراً طويلاً فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدة.

[٥] (والرواة إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم) سواء اتفق في ذلك اثنان منهم، أو أكثر (فهو النوع الذي يقال له: (المتّيق والمفترق) أي المتفق في الاسم، المفترق في الشخص.

وفائدة معرفته خشية أن يُظنَّ الشخصان شخصاً واحداً.

وذلك كرواية الشيخ ومن سبقه من المشايخ، عن «أحمد بن محمد» ويُطلق؛ فإنَّ هذا الاسم مشترك بين جماعة، منهم: أحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن خالد، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، وأحمد بن محمد بن الوليد، وجماعة أخرى من أفضل أصحابنا في تلك الأعصار.

ويتميز عند الإطلاق بقرائن الزمان، فإنَّ المرويَّ عنه إن كان من الشيخ في أول السند أو ما قاربه؛ فهو أحمد بن محمد بن الوليد. وإن كان في آخره مقارناً للرضا عليه السلام؛ فهو أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي. وإن كان في الوسط، فالالأغلبُ أن يريده به أحمد بن محمد بن عيسى، وقد يُراد غيره.

ويحتاج في ذلك إلى فضلي قوَّةٍ وتمييزٍ، واطلَاعٍ على الرجال ومراتبهم، ولكنه مع الجهل لا يضر؛ لأنَّ جميعهم ثقَاتٌ، فالأمرُ في الاحتجاج بالرواية سهلٌ.

وكروايتهم عن «محمد بن يحيى» مطلقاً، فإنه أيضاً مشتركٌ بين جماعة، منهم محمد بن يحيى العطار القمي. و منهم محمد بن يحيى الخراز - بالخاء المعجمة والزاي قبل الألف وبعدها -. ومحمد بن يحيى بن سليمان الخنعبي الكوفي. والثلاثة ثقَاتٌ.

وتمييزهم بالطبيعة؛ فإنَّ محمد بن يحيى العطار في طبقة مشايخ أبي جعفر الكليني، فهو المراد عند إطلاقه في أول السند: «محمد بن يحيى». والآخرون روايا عن الصادق فيُعرفان بذلك.

وكإطلاقهم الرواية عن «محمد بن قيس» فإنه مشترك بين أربعة: اثنان ثقنان، وهما محمد بن قيس الأ悉尼ي، أبو نصر، ومحمد بن قيس البجلي، أبو عبد الله، وكلاهما روايا عن الباقي الصادق عليه السلام.

وواحدٌ معدوحٌ من غير توثيق، وهو محمد بن قيس الأ悉尼ي مولى بنى نصر، ولم يذكروا عنهم روى.

وواحدٌ ضعيفٌ، وهو محمد بن قيس أبو أحمد، روى عن الباقي عليه السلام خاصةً. وأمرٌ الحجية بما يطلق فيه هذا الاسم مشكلاً. والمشهور بين أصحابنا رداً روايته حيث يطلق مطلقاً؛ نظراً إلى احتمال كونه الضعيف.

ولكنَّ الشيخ أبو جعفر الطوسي كثيراً ما يعمل بالرواية من غير التفاتٍ إلى ذلك، وهو سهلٌ على ما عُلم من حاله؛ وقد يُوافقه على بعض الروايات بعضُ الأصحاب بزعم الشهرة.

والتحقيق في ذلك أنَّ الرواية إنْ كانت عن الباقي عليه السلام فهي مردودة؛ لاشتراكه حينئذٍ بين الثلاثة الذين أحدهم الضعيف، واحتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا طبقته. وإنْ كانت الرواية عن الصادق عليه السلام فالضعف منتفٍ عنها؛ لأنَّ الضعيف لم يَرِدْ عن الصادق عليه السلام، كما عرفت.

ولكتها محتملةً لأنَّ تكون من الصحيح إنْ كان هو أحد الثقنين، وهو الظاهر؛ لأنَّهما وجهان من وجوه الرواية، ولكلَّ منها أصل في الحديث؛ بخلاف المعدوح خاصةً.

ويُحتمل على بعدي أن يكون هو المعدوح، فتكون الرواية من الحسن، فتُبني على قبولِ الحسن في ذلك المقام وعدمه. فتنتبه لذلك؛ فإنه متى غفلَ عنه الجميع، ورداً على بسبب الغفلة عنه رواياتٍ، وجعلوها ضعيفةً، والأمرُ فيها ليس كذلك.

وكرؤايتهم عن «محمد بن سليمان» فإنه أيضاً مشترك بين محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، الثقة العين ومحمد بن سليمان الأصفهاني، وهو ثقة أيضاً. ومحمد بن سليمان الديلمي، وهو ضعيف جداً. لكن الأول متاخر عن عهد الأئمة عليهم السلام والثاني روى عن الصادق عليه السلام، فيتميزان بذلك، والثالث لم أقف على تقرير طبقته، فتردّ الرواية عند الإطلاق؛ لذلك.

وبالجملة، فهذا باب واسع ونوع جليل كثير النفع في باب الرواية، ويحتاج إلى فضلٍ تكليفٍ، ويحتاج تبعه إلى إطبابٍ يخرج عن الفرض من الرسالة.

[٦] (وإن اتفقت الأسماء خطأً واختلفت نطقاً) سواء كان مرجع الاختلاف إلى النطق أم الشكل (فهو النوع الذي يقال له: (المُؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ). ومعرفته من مهمات هذا الفن، حتى أن أشدّ التصحيف ما يقع في الأسماء؛ لأنّه شيء لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدلّ عليه ولا بعده، بخلاف التصحيف الواقع في المتن.

وهذا النوع منتشر جداً لا يضبط تفصيلاً إلا بالحفظ.

مثاله: جرير، وحرير. الأول بالجيم والراء، والثاني بالحاء والزاي.

فالأول جرير بن عبد الله البجلي صحابي. والثاني: حرير بن عبد الله السجستاني يروي عن الصادق عليه السلام. فاسم أيهما واحد، واسمها مؤتلف، والمائز بينهما الطبة كما ذكرناه.

ومثل: بُرِيْد ويزيد. الأول بباء والراء، والثاني بالياء المثلثة والزاي. وكلّ منها يطلق على جماعة.

والمائز قد يكون من جهة الآباء؛ فإن «بُرِيْد» بباء الموحدة ابن معاوية العجلي، وهو يروي عن الباقي والصادق عليه السلام، وأكثر الإطلاقات محمولة عليه. و«بُرِيْد» أيضاً بباء، الإسلامي، صحابي، فيتميز عن الأول بالطبة.

وأنا «يزيد» بالمتناه من تحتِ، فمنه يزيد بن إسحاق شعر، وما رأيته مطلقاً فالأب واللقب مميزان. ويزيد أبو خالد القناط يتميز بالكنية وإن شاركا الأول في الرواية عن الصادق عليه السلام. وهؤلاء كلهم ثقات.

وليس لنا «بريد» بالموحدة في باب الضعفاء، ولنا فيه «يزيد» متعددًا، ولكن يتميز بالطبة والأب وغيرهما مثل: يزيد بن خليفة، ويزيد بن سليمان، وكلاهما من أصحاب الكاظم عليه السلام.

ومثل: بُنَان وَبَيَان. الأول بالنون بعد الباء، والثاني بالياء المثلثة بعدها.

فالأول: غير منسوبٍ، ولكنه بضم الباء ضعيفٌ، لعنه الصادق عليه السلام.

والثاني بفتحها: الجزمي كان خيراً فاضلاً. فمع الاشتباه توقف الرواية.

ومثل: حَنَان وَحَيَان. الأول بالنون، والثاني بالياء.

فالأول: حنان بن سدير، من أصحاب الكاظم عليه السلام، وافقه.

والثاني: حيّان السراج، كيساني، غير منسوب إلى أبٍ، وحيّان العنزي^١ روى عن أبي عبد الله عليه السلام، ثقة.

ومثل: بَشَار وَبَيَار. بالياء الموحدة والشين المعجمة المشددة، أو بالياء المثلثة من تحت والشين المهملة المخففة.

الأول: بشار بن يسار الضبيعي، أخو سعيد بن يسار. والثاني: أبوهما.

ومثل: خَيْثَم وَخَيْثَم. كلاهما بالخاء المعجمة، إلا أنَّ أحدَهما بضمها وتقديم الشاء المثلثة ثمَّ الياء المثلثة من تحتِ، والآخر بفتحها ثمَّ المثلثة ثمَّ المثلثة.

فالأول: أبو الريبع بن خَيْثَم، أحدُ الزهاد الشمائية^٢. والثاني: أبو سعيد بن خيثم الهلالي التابعي، وهو ضعيف.

١. في «ألف ب»: العبري، وفي حاشية «ألف» بالياء الموحدة والراء، أو بالنون والزاي، اختلف النقل فيه. صح.

٢. راجع اختيار معرفة الرجال، ص ٩٧-٩٨، ح ١٥٤.

ومثل: أحمد بن ميشم^١، بالياء المثلثة، ثم التاء المثلثة، أو التاء المثلثة.
الأول: ابن الفضل بن دكين. والثاني: مطلق. ذكره العلامة في الإيضاح.^٢
وأمثال ذلك كثيرة.

وقد يحصل الاختلاف والاختلاف في النسبة والصنعة وغيرهما، كالهمذاني، والهمذاني. الأول بسكون الميم والذال المهملة: نسبة إلى هنдан، قبيلة. والثاني بفتح الميم والذال المعجمة: اسم بليد.^٣

فمن الأول: محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، ومحمد بن الأصبع، وسendi بن عيسى، ومحفوظ بن نصر، وخلق كثير؛ بل هم أكثر المنسوبين من الرواة إلى هذا الاسم، لأنها قبيلة صالحة مختصة بنا من عهد أمير المؤمنين عليه السلام، ومنها العارت الهمذاني صاحبها.

ومن الثاني: محمد بن علي الهمذاني، ومحمد بن موسى، ومحمد بن علي بن إبراهيم وكيل الناحية، وابنه القاسم، وأبواه علي، وجده إبراهيم، وإبراهيم بن محمد، وعلى بن المسيب، وعلى بن الحسين الهمذاني، كلهم بالذال المعجمة.

ومثل: الخرّاز والخرّاز. الأول براء مهملة زاي، والثاني بزائين معجمتين.

فالأول لجماعية، منهم: إبراهيم بن عيسى أبو أيوب، وإبراهيم بن زياد على ما ذكره ابن داود^٣.

ومن الثاني: محمد بن يحيى، ومحمد بن الوليد، وعلى بن قصيل، وإبراهيم بن سليمان، وأحمد بن النضر، وعمرو بن عثمان، وعبدالكريم بن هليل الجعفي.

١. في هامش المخطوطة: بالياء المثلثة تحت الساكنة بعد الميم المفتوحة، ثم التاء المثلثة. كذا في كتب الرجال.
ونص عليه في الخلاصة. وفي الإيضاح: بكسر الميم وإسكان الياء، وفتح التاء المثلثة فوقها نقطتين ابن أبي نعيم بضم النون. (منه رحمة الله).

٢. إيضاح الاشتباه، ص ١٠٥، الرقم ٧٠. وص ١١٣، الرقم ٩٣.

٣. رجال ابن داود، ص ١٤، الرقم ١٩.

ومثل: **الحناط والخياط**. الأول بالحاء المهملة والنون، والثاني بالمعجمة والياء المثلثة من تحت.

والأول يطلق على جماعة، منهم: أبو ولاد الثقة الجليل، ومحمد بن مروان، والحسن بن عطية، وعمر بن خالد.

ومن الثاني: علي بن أبي صالح بزوج - بالباء الموحدة المضمومة والزاي المضمومة والراء الساكنة والجيم - على ما ذكره بعضهم^١. والأصح أنه بالحاء والنون كالأول. [٧] (وإن انفتت الأسماء) خطأً ونطقاً (واختلفت الآباء) نطقاً، مع ائتلافها خطأً (أو بالعكس) لأن تختلف الأسماء نطقاً وتتأتّف خطأً، وتتألّف الآباء خطأً ونطقاً (فهو النوع الذي يقال له: **(المتشابه)**).

فالأول: كبر بن زياد، بتشدد الياء على ما ذكره العلامة في الإيضاح^٢. وسهل بن زياد، بتخفيف الياء، مع جماعة آخرين. ومحمد بن عقيل، بفتح العين؛ ومحمد بن عقيل، بضمها. الأول نيسابوري، والثاني فريابي.

والثاني: كثرين بن النعمان، وسرنخ بن النعمان. الأول بالشين المعجمة والحاء المهملة، وهو تابعي يروي عن علي عليه السلام، والثاني بالسين المهملة والجيم، وهو عاتي أحد رواتهم.

(ومن المهم في هذا الباب معرفة طبقات الرواية)

وفائدته الأم من تداخل المشتبهين، وإمكان الاطلاع على تبيّن التدليس، والوقوف على حقيقة المراد من التّعْتَيْة.

١. كالعلامة في موضع من إيضاح الاشتباه، ص ٢٢٢، الرقم ٤٠٥؛ وذكر أنه بالحاء المهملة والنون في موضع آخر، ص ٢٢٠، الرقم ٣٩٧.

٢. إيضاح الاشتباه، ص ١١٨، الرقم ١٠٦.

والطبقة في الاصطلاح: عبارة عن جماعة اشتراكوا في السن ولقاء المشائخ، فهم طبقة، ثم من بعدهم طبقة أخرى، وهكذا.

(و) من المهم أيضاً معرفة (مواليدهم ووفياتهم، فبمعرفتها يحصل الأمن من دعوى) المدعى (اللقاء)، أي لقاء المروي عنه، والحال أنه كاذب في دعواه (وأمره) في اللقاء (ليس كذلك).

وكم فتح الله علينا بواسطة معرفة ذلك بالعلم بكذب أخبار شائعة بين أهل العلم، فضلاً عن غيرهم، حتى كادت أن تبلغ مرتبة الاستفاضة، ولو ذكرناها لطال الخطب.

(ومعرفة الموالى منهم، من أعلى ومن أسفلاً بالرق) بأن يكون قد اعتق رجلاً فصار مولاً، أو اعتقه رجلٌ فصار مولاً، فالمعنى - بالكسر - مولى من أعلى، والمعنى - بالفتح - مولى من أسفلاً.

(أو بالحلف) بكسر الحاء، وأصله المعاقدة والمعاهدة على التعااضد والتساعد والاتفاق، ومنه الحديث: «حالفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار مرتين»^١ أي آخر بينهم. فإذا حالف أحد آخر، صار كلاً منهما مولى الآخر بالحلف.

(أو بالإسلام) فمن أسلم على يد آخر كان مولاً، يعني بالإسلام.

وفائدته: معرفة الموالى المنسبين إلى القبائل بوضفٍ مطلق، فإن الظاهر في المنسب إلى قبيلة - كما إذا قيل: «فلان القرشي» - أنه منهم صليبيًّا، وقد تكون النسبة بسبب أنه مولى لهم بأحد المعاني.

والأغلب مولى العناقة.

وقد يطلق المولى على معنى رابع، وهو الملازمة، كما قيل: «يُقسم مولى ابن عباس» للزومه إياه.

١. سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٢٩، ح ٢٩٢٦.

وخامس، وهو مَنْ ليس بعربي، فيقال: «فلانٌ مولى» و«فلان عربيٌ صريح» وهذا النوع أيضاً كثير.

ومَرْجِعُ الجميع إلى نصّ أهل المعرفة عليه. وفي كتب الرجال تتبّعه على بعضه.
(ومعرفة الإخوة والأخوات) من العلماء والرواة.

وفائدة معرفته: زيادة التوسيع في الاطّلاع على الرواة وأنسابهم. وقد أفردوه بالتصنيف؛ للاهتمام بشأنه لذلك.

فمثال الأخوين من الصحابة: عبد الله بن مسعود، وعتبة بن مسعود، أخوان. وزيد بن ثابت، ويزيد بن ثابت، أخوان.

ومن أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: زيدٌ وصفصعة، أبا حُوشان. وربعي ومسعود، أبا جراش العَبَّسيَّان.

ومن التابعين: عمرو بن شُرَخيبل أبو ميسرة وأرقم بن شرخيبل، أخوان فاضلان من أصحاب ابن مسعود. وأخرون لا يحصى عددهم.

ومثال الثلاثة من الصحابة: سَهْلٌ وعَبَادٌ وعَثَمَانٌ، بُنُو حُيَّنَفَ.

ومن أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: سفيان بن يَزِيدَ وأخواه، عَبِيدُ الْحَرَثِ، كَلَمْبُونُ أَخْذَ رَأْيَتَهُ وُقُتِلَ فِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ. وسَالِمٌ وعَبِيدَةُ وَزِيَادٌ، بُنُو الْجَعْدِ الْأَشْجَعِيُّونَ.

ومن أصحاب الصادق عليه السلام: الحسن وَمُحَمَّدٌ وَعَلَيَّ، بُنُو عَطِيَّةِ الدَّغْشِيِّ الْمَهَارَبِيِّ. وَمُحَمَّدٌ، وَعَلَيَّ، وَالْحَسِينُ بْنُ أَبِي حَمْزَةِ التَّمَالِيِّ.

وعَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الْمَلْكِ، وَعَرِيقٌ بْنُ عَطَّا بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، نَجَّاءٌ.

ومن أصحاب الرضا عليه السلام: حَمَّادٌ بْنُ عَثَمَانَ وَالْحَسِينِ وَجَعْفَرِ أَخْوَاهُ. وَغَيْرُهُمْ وَهُمْ كَثِيرُونَ أَيْضًا.

ومثال الأربعة: عَبِيدُ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ وَعَمَرٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَلَيَّ بْنُ أَبِي شَفَّةِ الْعَلَبِيِّ، ثَقَاتُ فَاضِلُّونَ، وَكَذَلِكَ أَبُوهُمْ وَجَدُّهُمْ.

وبسطام، أبو الحسين الواسطي وزكريّا وزياد وحفص، بنو سابور، وكلّهم ثقات أيضًا.

ومحمد وإسماعيل وإسحاق، ويعقوب، بنو الفضل بن يعقوب بن سعيد بن نوبل بن حارث بن عبد المطلب. وكلّ هؤلاء ثقات من أصحاب الصادق عليه السلام.

وداود بن فرقد وإخوته: يزيد وعبد الرحمن وعبد الحميد.

وعبد الرحيم عبد الخالق وشهاب ووهب بنو عبد ربه. وكلّهم خيّار فاضلون.

ومحمد وأحمد والحسين وجعفر، بنو عبد الله بن جعفر الحميري.

ومن غريب الإخوة الأربعة، بنو راشد أبي إسماعيل السلمي، ولدوا في بطن واحد، وكانوا علماء، وهم: محمد وعمر وإسماعيل، ورابع لم يسموه.

ومثال الخامسة: سفيان، ومحمد، وآدم، وعمر، وإبراهيم، بنو عيّينة، كلّهم حذثروا.

ومثال السادسة من التابعين أولاد سيرين: محمد المشهور وأنس ويسحى وعبد وحفصة وكريمة.

ومن رواة الصادق عليه السلام: محمد وعبد الله وعبيد وحسن وحسين ورومي بنو زُرارة بن أغين.

ومثال السبعة من الصحابة، بنو مقرن المزني وهم: النعمان ومعقل وعقيل، وسُويد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله. وقيل: إنّ بنى مقرن كانوا عشرة.

ومثال الثمانية: زُرارة وبُكير وحُمران وعبد الملك وعبد الرحمن ومالك وقُنْبَبَ وعبد الله، بنو أغين، من رواة الصادق عليه السلام.

ويوجد في بعض الطرق: نَجْمَ بنَ أَغْيَنَ، فَيَكُونُ مِنْ أَمْثَلَةِ التَّسْعَةِ.

ولو أُضِيفَ إِلَيْهِمْ أَخْتَهُمْ أَمَّ الأَسْوَدِ صَارُوا عَشْرَةً.

وما زاد على هذا العدد نادر، فلذا وقف عليه الأكثر.

وذكر بعضهم عشرة ومنهم: أولاد البَيَّانِ بن عبد المطلب؛ وهم: الفضل وعبد الله

وعبيد الله وعبد الرحمن وقُتُم ومعبد وعون والحرث وكثير وتمام – بالتحفيف – وكان أصغرهم، وكان العباس يحمله ويقول:

تموا بتمام فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراماً برة

واجعل لهم خيراً ونم التمرة

وكان له ثلاث أئمَّات: أمَّ كلثوم وأمَّ حبيب وأميمة. والله تعالى أعلم.

(و) من الهمم أيضاً (معرفة أوطنهم وبُلدانهم). فإنَّ ذلك ربما يميِّز بين الأسمين المتفقين في اللفظ، وأيضاً ربما استدلَّ بذكر وطن الشيخ، أو ذكر مكان السماع، على الإرسال بين الروايين، إذا لم يُعرف لهما اجتماع عندَ من لا يكتفي بالمعاصرة.

(وقد كانت العرب تُنسب إلى القبائل)، وإنما حدَّثَ لهم الانتساب إلى البلاد والأوطان لَمَّا توطَّنوا (فسكتوا القرى) والمداين (وضاعت الأنساب) فلم يبق لها غير الانتساب إلى البلدان والقرى (فانتسبوا إليها كالعجم، فاحتاجوا إلى ذكرها، فالساكن ببلده وإن قلَّ – (وَقِيلَ): يُشترط سُكناه (أربع سنين – بعد) أن كان قد سكن بلدًا (آخر يُنسب إلى أيِّهما شاء، أو) يُنسب (إليهما) معاً (مقدماً للأول) من البلدين سكني (ويحسن) عندَ ذلك (ترتيب) البلد (الثاني بـ«ثُمَّ») فيقول مثلاً: «البغدادي ثم الدمشقي».

(و) الساكن (بقرية بلد ناحية إقليم يُنسب إلى أيِّها شاء) من القرية والبلد والناحية والإقليم.

فمن هُوَ من أهل جُبَّع مثلاً له أن يقول في نسبته: «الجُبَّعي»، أو «الصَّيْداوي»، أو «الشَّامي». ولو أراد الجمع بينها فليبدأ بالأعمَّ فيقول «الشَّامي الصَّيْداوي الجُبَّعي». (فهذه جملةٌ موجزةٌ في الإشارة إلى مقاصد هذا العلم) أعني دراسة الحديث وأنواعه (إجمالاً). ومن أراد الاستقصاء فيها مع ذكر الأمثلة) الموضحة لمطالبه (فعليه

بكتابنا **غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات المحدثين**^١) فإنه قد بلغ في ذلك الغاية، وفق الله تعالى لكماله بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

(والله) تعالى (الموفق) للسداد (والهادي) إلى سبيل الرشاد، وهو حسينا ونعم الوكيل.

فرغ من تسويد هذا التعليق المنزّل الشرح للرسالة الموسومة بالبداية في علم الدرایة مؤلفهما العبد الفقیر إلى عفو الله تعالى زین الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملی (عامله الله تعالى بلطفه، وعفا عنهم بمنه وفضله) هزیع^١ ليلة الثلاثاء خامس شهر ذی الحجۃ الحرام، عام تسع وخمسين وتسعمائة، حامداً مصلیاً مسلماً.

٦. قد فقد ولم يصل إلينا.

٢. في حاشية «ب»: هزيع الشيء طانقة منه، نحو الثالث والرابع. قاله الجوهرى (منه رحمة الله). راجع الصحاح، ج ٣، ص ١٣٠٦، «هزع».